﴿ يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ ﴾

لَيْتَكَ تَحْذَرُ!



حقوق الطبع مهداة لكل مسلم

ISBN: 978-625-8434-22-4

الطَّبعَة الثَّانيَة
١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م

GURABA YAYINCILIK TİC. LTD. ŞTİ.
الدار الأثرية للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

Başakşehir Mh. Sabahattin Zaim Cad.
Life Park Evleri No: 8/G
Başakşehir/ İstanbul

مكتبة الغرباء | (+90) 212 526 06 05
@guraba_arabic | (+90) 536 065 04 04
@guraba_arabic | guraba@hotmail.com
@Guraba_Arabic | www.alguraba.com

Step Ajans: Bosna Cad. No: 11 Bağcılar / İst.
. Yayın Sertifika No: 45522

لَيْتَكَ تَحْذَرُ!

عَلِي خَلِيل

الغرباء
guraba

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾

[سورة النور]

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾

اللهم انفع بهذا الكتاب مؤلفه وقارئه وسامعه وناشره
واجعله لوجهك خالصًا
آمين

يُهدى ولا يُباع

ثوابًا لوالدي ولجميع المسلمين والمسلمات الأحياء منهم
والأموات

مُقَدِّمَة

الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على رَسُولِ اللهِ؛ خاتَمِ الأَنْبياءِ والمُرْسَلينَ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ، ومَنْ والاهُ إلى يَومِ الدِّين.

وبعدُ: فقدِ اقتدَى الرَّعيلُ الأَوَّلُ منَ الصَّحابةِ ﷺ في صَدْرِ الإِسْلامِ؛ برسُولِ اللهِ ﷺ وتخَلَّقوا بِأَخْلاقِهِ وهَدْيِهِ، وامْتثلُوا بأَمْرِهِ، وانْتهَوا عَمَّا حَذَّرَ منْهُ. قالَ اللهُ ﷻ:

﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴾

[آل عمران: ٣٠].

قالَ التَّابعيُّ الحسنُ البصْرِيُّ ﷺ: مِنْ رَأْفَتِهِ بِهِمْ حَذَّرَهُمْ نَفْسَهُ[١].

وقال أبو جعفرٍ الطَّبَريُّ ﷺ: أَيْ رحيمٌ بِخلْقِهِ، يُحِبُّ لَهُمْ أنْ يسْتقيموا على صِراطِهِ المسْتقيمِ، ودِيْنِهِ القويمِ، وأَنْ يتَّبعوا رَسُولَهُ الكريمَ[٢].

هذِهِ رسالةٌ تعيشُ في أجواءِ قصَّةِ حَياةِ إنسانٍ منَ الولادَةِ إلى الممَاتِ، جمعتُ فيها ما على المسْلمِ منْ مَحاذِيرَ؛ سَواءٌ من الآياتِ، والسُّننِ، والأَقْوالِ، والأَحْكامِ، والسِّيَرِ، والأَحْداثِ؛ مُخْتارًا ومنوِّعًا، من كُلِّ بِحارِ العلمِ قَطرَةً، ناقلًا منْ كُتبِ الصَّالحينَ، ومنَ المَصادِرِ القيمَةِ، ومعلِّقًا بِاخْتصارٍ لما ينفعُ القارئَ الكريمَ.

---

(١) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»: ٥/ ٣٢٤.
(٢) «تفسير القرآن العظيم»: ٢/ ٣٢، للإمام ابن كثير.

جاءَ في كلامِ شيخِ الإسلامِ ابن تيميَّة ﷺ عن علومِ الأوَّلينَ: فَلَمْ يَبْقَ مَسْأَلَةٌ في الدِّينِ؛ إلَّا وَقَدْ تَكَلَّمَ فيها السَّلَفُ، فَلا بُدَّ أنْ يَكُونَ لهُمْ قَوْلٌ يُخَالِفُ ذَلِكَ القَوْلَ أو يُوَافِقُهُ، وقَدْ بَسَطْنَا في غَيْرِ هَذا المَوْضِعِ أنَّ الصَّوَابَ في أقْوَالِهِمْ أكْثَرُ وأَحْسَنُ، وأَنَّ خَطَأَهُمْ أخَفُّ منْ خَطَأ المُتَأَخِّرِينَ، وأَنَّ المُتَأَخِّرِينَ أكْثَرُ خَطَأً وأَفْحَشُ، وهَذَا في جَمِيعِ عُلُومِ الدِّينِ؛ ولهَذَا أمْثِلَةٌ كَثِيرَةٌ يَضِيقُ هَذَا المَوْضِعُ عِنِ اسْتِقْصَائِهَا، واللهُ أعْلَمُ[1].

ولقَدْ علمنا أنَّ الصَّحابةَ الكرامَ؛ صِغارًا وكبارًا، رِجالًا ونساءً ﷺ يتعلَّمونَ تَعاليمَ الدِّين بِفعْلِ الأَوامرِ، ويحذِّرونَ منَ المناهي والفِتنِ والمنْكراتِ.

وكَان النَّبِيُّ ﷺ مَعهُم يُتابعهم ويهْديهم، ويحذِّرهم بِالرِّفْقِ واللِّينِ، ويأْمرهُمْ بِالَّتي هيَ أحسَنُ، ويعلِّمهُمْ أركَانَ الإيمانِ، ويحذِّرهُمْ مَواضِعَ الفتنِ؛ لأَنَّهُ لا أحدَ يَأْمَنُ على نَفسِهِ منْها، وقدْ أرشَدَ النَّبيُّ ﷺ أُمَّتَهُ إلى مَا يَجِبُ فِعلُهُ في وَقْتِ الفتنِ، وحَذَّرهَا منْ سُوءِ العاقِبةِ والانْخراطِ فيها.

وقد ورد في القرآن الكريم آيات كثيرة فيها نهيٌ عن فِعلٍ أو اعتقاد، قال تعالى: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَ﴾، و﴿لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا﴾، و﴿وَلَا تَلْبِسُواْ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ﴾، و﴿لَا تَعْثَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾، و﴿لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾، و﴿تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾، و﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾، و﴿ولا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾، و﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ

(١) «مجموع الفتاوي»: ١٣/ ١٧، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني، المتوفى ٧٢٨ هـ.

وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾، و﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾، و﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾، و﴿وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾، و﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾، و﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾، و﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾، و﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟﴾، و﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، و﴿وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾، و﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾، و﴿فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟﴾، و﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾، ﴿وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا﴾، و﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾، و﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾، و﴿وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ﴾، و﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾، و﴿وَلَا تَجَسَّسُوا۟﴾، و﴿لَا تَتَوَلَّوْا۟ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾، و﴿لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾، و﴿وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾، و﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾.

عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: كانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الخَيْرِ، وكُنْتُ أسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ؛ مَخَافَةَ أنْ يُدْرِكَنِي. فَقُلتُ: يا رَسولَ الله! إنَّا كُنَّا في جَاهِلِيَّةٍ وشَرٍّ، فَجَاءَنَا الله بهذا الخَيْرِ، فَهلْ بَعْدَ هذا الخَيْرِ من شَرٍّ؟ قالَ: «نَعَمْ» قُلتُ: وهلْ بَعْدَ ذلكَ الشَّرِّ من خَيْرٍ؟ قالَ: «نَعَمْ، وفيهِ دَخَنٌ» (أَي: غير صافٍ). قُلتُ: وما دَخَنُهُ؟ قالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بغيرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ منهمْ وتُنْكِرُ». قُلتُ: فَهلْ بَعْدَ ذلكَ الخَيْرِ من شَرٍّ؟ قالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلى أبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَن أجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فيهَا».

قُلتُ: يا رَسُولَ اللهِ! صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقالَ: «هُمْ من جِلْدَتِنَا، ويَتَكَلَّمُونَ

بأَلْسِنَتِنَا». قُلتُ: فَما تَأْمُرُنِي إِنْ أدْرَكَنِي ذلكَ؟ قالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وإِمَامَهُمْ».

قُلتُ: فإِنْ لَمْ يَكُنْ لهمْ جَمَاعَةٌ، ولَا إِمَامٌ؟ قالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، ولو أنْ تَعَضَّ بأَصْلِ شَجَرَةٍ؛ حتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ، وأَنْتَ علَى ذلكَ»[1].

وانْطلاقًا من هذَا الحدِيثِ؛ أتْمَمْتُ رِسالَتي هذِهِ - والحَمْدُ للهِ - لنحذَرَ الشَّرَّ المُحيطَ بنا ونتَّقيَهُ.. وسَمَّيتُها باسمِ: (لَيْتَكَ تَحْذَرُ!).

بيَّنْتُ فيها؛ مَا يَجِبُ أنْ نَحْذرَهُ منَ الموبقاتِ، والمناهي، والفِتنِ، لنسْتَعدَّ ليَومٍ لا يَنفَعُ فيه مَالٌ ولا بَنونَ؛ إلَّا مَنْ أتى اللهَ بِقَلبٍ سليمٍ.

أَسْأَلُ اللهَ العَليَّ القديرَ، أنْ يَجعَلَ عَملِي خالصًا لِوجْهِهِ الكريمِ، وأَنْ يجْعلَهُ في ميزانِ أعْمالنَا يَومَ الدِّينِ، وينْفعَ بِهِ عُمُومَ المسْلمينَ والمسلِماتِ.. والحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ.

علي خليل

٢٢-١٢-١٤٤٢هـ

١-٨-٢٠٢١م

(١) «صحيح البخاري»: ٣٦٠٦.

١- احْذَر من الجانّ والشّياطين

الجنُّ عالمٌ غيبيٌّ، لا نَراهُ ولا نَسمعهُ، وسُمِّيَ الجِنُّ جِنًّا لاستِتارِهِمْ عَنِ العُيونِ - أي غيابِهِمْ عَن أنظَارِ النَّاسِ - وهَذا يُسَمَّى غيبًا، ونحنُ - المُسْلمينَ - مأْمُورُونَ بِالإيمانِ بالغَيْبِ، وعُصاةُ الجِنِّ؛ يُسَمَّونَ بالشَّيَاطِينِ.

قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: لَمَّا عَصَى إِبْلِيسُ، لُعِنَ وَصَارَ شَيْطَانًا[1].

فإِبْليسُ يَدْعُو إِلَى الشَّرِّ، وَيَصْرِفُ النَّاسَ عَنِ الخَيْرِ، وهوَ مُبْلِسٌ؛ لأَنَّهُ يَئِسَ منْ رَحْمَةِ اللهِ، وبعدَ لَعنِ اللهِ لهُ؛ صارَ شَيطانًا رجيمًا.

فعلى المُسلمِ الصَّادقِ أنْ يؤمنَ بالغيبِ؛ لأَنَّهُ أساسُ العقيدَةِ الإسلامية ولا شَكَّ بوجُودِ الجِنِّ؛ لِوُجُودِ الأَدِلَّةِ منَ القُرآنِ والسُّنَّةِ، قالَ تعالى:

﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [الأحقاف: ٢٩].

قال شيخُ الإسلام أبو العَبَّاس ابن تيميَّة ﷺ عن مخلوقات من الجِنِّ:

لَم يُخالف أحدٌ من طَوائِفِ المُسلمين في وُجُودِ الجِنِّ ولا في أنَّ اللهَ أرسَل مُحمدًا ﷺ إليهم... وهَذا لأَنَّ وُجُود الجِنِّ تَواتَرَت به أخبَار الأَنبِيَاء تَوَاتُرًا مَعلُومًا بِالاضطرَار، ومعلُومٌ بالاضطرَار أنَّهم أحيَاء عُقلَاء فَاعِلون بِالإِرَادَة، بَل مَأْمُورُونَ مَنهِيُّونَ، لَيسُوا صِفَاتٍ وأَعرَاضًا قَائِمة بالإِنسَان أو غَيرِه كَما يَزعُمُ بَعضُ المَلَاحِدَة، وَجمُهورُ طَوائِفِ الكُفَّارِ عَلى إِثبَاتِ الجِن، أَمَّا أهلُ الكِتَابِ منَ اليَهُودِ والنَّصَارَى فَهُم مُقِرُّونَ بِهم كإِقرَارِ

(١) «آكام المرجان في أحكام الجان»: ص١١، الشيخ الإمام بدرالدين أبو عبد الله محمد بن عبدالله الشبلي، المتوفى ٧٦٩هـ.

المُسلِمِينَ، وإِن وُجِدَ فيهِم مَن يُنكِر ذَلِك، وكَما يُوجَدُ في المُسلِمِينَ مَن يُنكِر ذَلك، كَما يُوجَد في طَوَائِفِ المُسلِمِين كَالجَهمية وَالمُعتَزِلَة مَن يُنكِرُ ذَلِك، وإِن كَانَ جُمهورُ الطَّائِفَة وأَئمتُهَا مُقِرِّينَ بِذَلِك[١].

ويقُولُ ابنُ حَجَر الهَيتمِي رحمه الله: وأَمَّا الجَانُّ؛ فأَهلُ السُّنَّةِ والجَماعَةِ يُؤمنُون بِوجُودِهِم[٢].

أَخْبَرَ رسُولُ اللهِ ﷺ أنَّ كُلَّ مَولودٍ من بَني آدَمَ، يَمَسُّه الشَّيطانُ بيَدِه من غيرِ حاجزٍ، كما جاء في البُخاريِّ: «**كل بني آدم يَطْعُنُ الشَّيطانُ في جَنْبَيْه بإِصْبَعِهِ حينَ يُولَدُ**»[٣] فيَصرُخُ عندَ وِلادتِه من أثَرِ هذا المسِّ، باستثناءِ مَريمَ وابنِها عِيسى عليهما السلام فإِنَّ اللهَ عَصَمَهما من مَسِّ الشَّيطانِ وطَعْنِه.

عن أبي هريرة رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ؛ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا من مَسِّ الشَّيْطَانِ، غَيْرَ مَرْيَمَ وابْنِهَا**» ثُمَّ يقولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿**وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ**﴾ [آل عمران: ٣٦][٤].

ولا يُعارَضُ بُكاء الوليد كتَأثُّر بدُخولِ الهواءِ إِلى رِئَتِه، وغيرِ ذلك؛ فإِنَّ البُكاءَ قدْ يكونُ لهُ أكثَرُ من سَببٍ.

بعضُ النَّاسِ يُؤذِّنُ في اليومِ السَّابعِ، بالأذُنِ اليُمنَى للصبيِّ أو للصبيَّة،

(١) «مجموع الفتاوي»: ٩/ ١٩، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني، المتوفى ٧٢٨ هـ.
(٢) «الفتاوى الحديثية»: ص ٨٩، تأليف شيخ الإسلام أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي المكّي المصري، المتوفى ٩٧٤هـ.
(٣) «صحيح البخاري»: ٣٢٨٦.
(٤) «صحيح البخاري»: ٣٤٣١.

وَيُقِيمُ فِي اليُسرَى لَكِن لَم يَثبُت عَنه ﷺ أَنَّه أَذَّنَ فِي أُذُن صبي أو صبية، وَلَكِن جَاء فِي بَعضِ الأَحَادِيثِ الَّتي فيهَا بَعض الضَّعفِ فِي الأَذَان فِي أُذُن الصَّبيِّ اليمنى والإِقامَة فِي أُذُنِهِ اليسُرَى، وَإِن تُرِكَ ذَلك فَلَا بَأس، وَقَد فَعَلَه عُمَر بن عَبد العَزِيزِ رحمه الله وجَمَاعة من أهل العِلم، فَإِذا فَعَله الإِنسَان فَلا بَأسَ، وَإِن تَرك ذَلك وسمَّاه بُدون أَذَان وَلَا إِقَامَة فَلَا بَأس، وقَد سَمَّى النَّبيُّ ﷺ ابنَه إِبراهيم بِدون أَذَان وَإِقَامَة، وسَمَّى بَعض الصَّحابَة أولادَهم فِي اليَومِ السَّابع بِدُونِ أَذَان وَإِقَامَة، وَسَمَّى بَعْضُهم فِي اليَوْمِ الأَوَّلِ، ولَا حَرَجَ فِي ذَلِكَ، والسُّنَّةُ أن يُسَمَّى فِي اليَومِ الأَوَّلِ، أو فِي اليَوْمِ السَّابِعِ، هَذِهِ السُّنَّة[1].

وَجَاءَ فِي الحَدِيثِ عَن أَصنافِ الجِنِّ:

عن أبي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**الجِنُّ ثَلاثَةُ أَصْنافٍ؛ فَصِنْفٌ لَهُمْ أَجْنِحَةٌ يَطِيرُونَ بِهَا فِي الهَوَاءِ، وَصِنْفٌ حَيَّاتٌ وَكِلابٌ، وَصِنْفٌ يَحِلُّونَ ويَظْعَنونَ**»[2]. أَي: يُقِيمُونَ وَيَرْتَحِلونَ.

جَاءَ فِي كِتابِ: «وِقايَة الإِنسانِ منَ الجِنِّ والشَّيْطانِ»: والجِنُّ يُفَضِّلُونَ الأَماكِنَ الخاليَة منَ الإِنسِ كَالصَّحْرَاوَاتِ، ومنْهُم مَن يَسْكُنُ المَزابِلَ وَالقُمَامَاتِ، وَمنهُم مَن يَسْكُنُ مَعَ الإِنسِ. ولِذَا كَانَ رسُولُ اللهِ ﷺ يَخرُجُ إِلى الصَّحْرَاءِ؛ فَيَدْعوهُم إِلى الله، يَقرَأُ عَلَيهِم القرآنَ، وَيُعَلِّمُهُم أُمُورَ دِينِهِم[3].

فالشَّيطانُ هو العدوّ الدَّائمُ لبَني آدَمَ، يَقومُ بِإِضلَالِ النَّاسِ بشَتَّى

(١) «فتاوى ابن باز».
(٢) «أخرجه ابن حبان»: ٦١٥٦، وصححه الألباني.
(٣) «وقايةُ الإِنسانِ منَ الجِنّ والشّيطانِ»: ص ٢٥-٢٦، لوحيد عبد السلام بالي.

الوسائلِ والطُّرقِ من أجْلِ غَوايةِ الإنسانِ، منَ الوِلادةِ حتَّى المَمَاتِ، حتَّى يُدخلهم النَّارَ، وبئسَ المَصِير.

وَهُم لَا يَيأَسونَ منْ إغْواءِ بَني آدَمَ، لَكِن يَندَمُ مُتَّبِعُوهم عَلَى مَا فَعَلُوا.

قالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ رَبَّنَآ أَرِنَا ٱلَّذَيۡنِ أَضَلَّانَا مِنَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ نَجۡعَلۡهُمَا تَحۡتَ أَقۡدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ ٱلۡأَسۡفَلِينَ﴾ [فصلت: ٢٩].

قال المفسر أبو حفص ابن عادل الدمشقي في قول الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا لِكُلِّ نَبِيّٖ عَدُوّٗا شَيَٰطِينَ ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ﴾ [الأنعام:١١٢]. وقال تعالى ﴿ٱلَّذِي يُوَسۡوِسُ فِي صُدُورِ ٱلنَّاسِ ۝ مِنَ ٱلۡجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ [النَّاس ٥-٦]، قِيلَ: هُمَا إِبْلِيسُ وَقَابِيلُ بْنُ آدَمَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ؛ لِأَنَّ الْكُفْرَ سُنَّةُ إِبْلِيسَ وَالْقَتْلَ بِغَيْرِ حَقٍّ سُنَّةُ قَابِيلَ فَهُمَا سَنَّا الْمَعْصِيَةَ. ﴿نَجۡعَلۡهُمَا تَحۡتَ أَقۡدَامِنَا﴾ فِي النَّارِ ﴿لِيَكُونَا مِنَ ٱلۡأَسۡفَلِينَ﴾ قَالَ مُقَاتِلٌ: يَكُونُونَ أَسْفَلَ مِنَّا فِي النَّارِ. وَقَالَ الزَّجَّاجُ: لِيَكُونَا فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ. وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: الْمُرَادُ بِاللَّذَيْنِ يُضِلَّانِ الشَّهْوَةُ وَالْغَضَبُ، وَالْمُرَادُ بِجَعْلِهِمَا تَحْتَ أَقْدَامِهِمْ كَوْنُهُمَا مُسَخَّرَيْنِ لِلنَّفْسِ مُطِيعَيْنِ لَهَا، وَأَنْ لَا يَكُونَا مُسْتَوْلِيَيْنِ عَلَيْهَا قَاهِرَيْنِ لَهَا[1].

وجاءَ في آيةٍ أُخرَى؛ أنَّهُم كَانُوا يَعبُدُونَ الجِنَّ، أيْ يُطِيعُونَ إبْلِيسَ وَأَعْوَانَهُ: ﴿قَالُواْ سُبۡحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِمۖ بَلۡ كَانُواْ يَعۡبُدُونَ ٱلۡجِنَّۖ أَكۡثَرُهُم بِهِم مُّؤۡمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤١].

قال القرطبي: ﴿قَالُواْ سُبۡحَٰنَكَ﴾ أيْ: تَنْزيهًا لَكَ. ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا مِن

(١) «اللّباب في علوم الكتاب»: ١٧/ ١٣٦، المفسر أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، المتوفى بعد سنة ٨٨٠هـ.

دُونِهِمۖ ﴾؛ أيْ: أنتَ رَبُّنا الَّذِي نَتَوَلَّاهُ وَنُطيعُهُ وَنَعْبُدُهُ وَنُخْلِصُ في العِبادَةِ لَهُ. ﴿ بَلْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ﴾، أي يُطيعُونَ إبْليسَ وأَعوانَهُ.

وفي التَّفاسيرِ: أنَّ حيًّا يُقالُ لهُم بَنو مَليحٍ منْ خُزاعَةَ كانُوا يعبُدُونَ الجِنَّ، ويَزْعُمُونَ أنَّ الجِنَّ تَتَرَاءَى لَهُمْ، وَأَنَّهُم مَلائِكَةٌ، وَأَنَّهُمْ بَناتُ الله؛ وَهُوَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿ وَجَعَلُواْ بَيْنَهُۥ وَبَيْنَ ٱلْجِنَّةِ نَسَبًا ﴾ [الصافات: ١٥٨][(١)].

وَجاءَ في آيةٍ أُخرَى: ﴿ وَأَنَّهُۥ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى ٱللَّهِ شَطَطًا ۝٤ وَأَنَّا ظَنَنَآ أَن لَّن تَقُولَ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴾ [الجن: ٤-٥].

قال ابن كثير: أَيْ: مَا حَسِبنَا أنَّ الإِنْسَ وَالجِنَّ يَتَمَالَؤونَ عَلَى الكَذِبِ عَلَى الله في نِسْبَةِ الصّاحِبَةِ والْوَلَدِ إلَيهِ، فَلَمَّا سَمِعْنَا هَذَا القُرْآنَ وَآمَنّا بِهِ، عَلِمْنا أنَّهُم كَانُوا يَكْذِبونَ عَلَى الله في ذَلِكَ[(٢)].

وعَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ قال: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْلِيْسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى المَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَدْنَاهُم منْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُم فِتْنَةً، يَجِيْءُ أَحَدُهُم فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذا وكَذا، فيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قالَ: ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُم فيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قالَ: فَيُدْنِيْهِ منْهُ، ويَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ»[(٣)].

وَعَن عَائشة أُمِّ المُؤمنينَ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ من عِندِهَا لَيْلًا،

---

(١) «تفسير القرطبي»، ١٤/ ٣٠٩، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر ابن فرح الأنصاري القرطبي، المتوفى ٦٧١ هـ.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: ٨/ ٢٣٩، للإمام عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ - ١٣٧٢م.

(٣) «صحيح مسلم»: ٢٨١٣.

قالَتْ: فَغِرْتُ عليه - وَجدَتْ في قَلبِها الغَيْرةَ على زَوجِها - فَجَاءَ فَرَأَى ما أَصْنَعُ، فَقالَ: «**ما لَكِ؟ يا عَائِشَةُ! أَغِرْتِ؟**» فَقُلْتُ: وما لي لا يَغَارُ مِثْلي على مِثْلِكَ.

فقالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَقَدْ جَاءَكِ شيطَانُكِ**»(١)

قالَتْ: يا رَسولَ اللهِ! أو مَعِيَ شيطَانٌ؟ قالَ: «**نَعَمْ**» قُلتُ: ومع كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قالَ: «**نَعَمْ**» قُلتُ: ومعكَ يا رَسولَ اللهِ! قالَ: «**نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حتَّى أَسْلَمَ**»(٢).

٢- احْذَر من أذيّة الجنّ

عَن جَابِرِ بنِ عَبد الله ﷺ قالَ: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذا سِرْتُمْ في الخِصبِ، فأَمْكِنوا الرِّكابَ أسْنانَها، ولا تَجاوَزوا المنازِلَ، وإِذا سِرْتم في الجَدْبِ، فاستَحِدُّوا، وعليكم بالدُّلَجِ؛ فإِنَّ الأرضَ تُطْوى بالليلِ، وإِذا تغوَّلَتْ لكم الغِيلانُ، فبادِروا بالأذانِ، وإِيَّاكم والصَّلاةَ على جَوادِّ الطَّرِيقِ، والنُّزولَ عليها؛ فإِنَّها مَأْوى الحيَّاتِ والسِّباعِ، وقَضاءَ الحاجةِ؛ فإِنَّها الملاعِنُ**»(٣).

يُبَيِّنُ الْحَدِيث مَدَى حِرْصِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ، فهو يُحَذِّرُهُمْ مِنَ الْمَكَارِهِ وَمَسَاوِئِ الْجِنِّ وَالشَّيْطَانِ، فَيَقُولُ: «**إذا سِرتُم في الخِصبِ**»: أَيْ: فِي مَوْسِمٍ وَمَكَانٍ خِصْبٍ، يَتَوَفَّرُ الْمَاءُ فِيْهِ والْأَعْشَابُ وَالْمَرْعَى.

«**فأَمْكِنوا الرِّكابَ أسنانَها**»: لِتأكُلَ وتَطعَمَ المرعى منَ الأعشابِ.

---

(١) أي: وَسوَسَ لك شيطانك.

(٢) «صحيح مسلم»: ٢٨١٥.

(٣) «السنن الكبرى»، للنسائي ١٠٧٩١، و«ابن ماجه»: ٣٢٩، و«أحمد»: ١٤٢٧٧.

«**ولا تَجاوَزوا المَنازِلَ**»: عَدَمُ مُجاوَزةِ الحَدِّ في مُعامَلةِ الدَّوابِّ فعامِلوها بلطف من غَيرِ عُنفٍ عليها.

«**وإذا سِرتُم في الجَدبِ**»: وهو المَكانُ والوَقتُ الَّذي لا مَرعى ولا ماءَ فيه.

«**فاستَجِدُّوا**»: فأسرِعوا في السَّيرِ قَبلَ ضَعفِ الدَّوابِّ؛ لِعَدمِ وُجودِ مَرعى، وماء.

«**وعليكم بالدُّلَجِ**»: وهو السَّفَرُ بداية اللَّيلِ.

«**فإنَّ الأرضَ تُطوى باللَّيلِ**»: أي: تُقطَعُ المَسافاتُ لَيلًا أسرَعَ وأَهوَنَ وألطفَ جوًّا ممَّا تُقطَعُ نَهارًا.

«**وإذا تَغوَّلتْ لكمُ الغِيلانُ**»: قال الجُمهورُ: كانَتِ العَربُ تَزعُمُ أنَّ الغِيلانَ في الفَلَواتِ، وهيَ جِنسٌ منَ الشَّياطينِ تَتَراءى للنَّاسِ وتَتَغَوَّلُ لَهم تَغَوُّلًا، أي: تَتَلَوَّنُ تَلَوُّنًا فتُضِلُّهم عَنِ الطَّرِيقِ فتُهلِكُهم، وقد كَثُرَ في كلامِهم: غالَتْه الغُولُ، أي: أهلَكَتْه أو أضَلَّتْه[١].

«**فبادِروا بالأذانِ**»: لِأنَّ الأذانَ يَطرُدُ الشيطان ويُخوِّفُه، فادفَعوا بذِكرِ اللهِ تَعالى شَرَّها.

«**وإيَّاكم والصَّلاةَ على جَوادِّ الطَّرِيقِ**»: وهذا تَحذيرٌ منَ الصَّلاةِ في هذه الأماكِنِ، والجَوادُّ جَمعُ جادَّةٍ، وهي مُعظَمُ الطَّرِيقِ، ووَسطُه[٢].

«**والنُّزولَ عليها**»: النَّهيُ عن الاستِراحةِ والنُّزولِ لِلنَّومِ في الطريق.

«**فإنَّها مأوى الحَيَّاتِ والسِّباع**»: فهو مَكانٌ لِلحَيواناتِ المُفتَرِسةِ الَّتي

---

(١) «الآداب الشرعية والمنح المرعية»: ص٢٥٥، تأليف الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي المتوفى ٧٦٣ هـ.

(٢) «الموافقات» تصنيف أبي إسحاق إبراهيم الشاطبي ص١٧٣؛ و«النهاية في غريب الحديث والأثر»: ١/ ٣١٣.

تَسرَحُ باللَّيلِ، ومَكانٌ لِلهَوامِّ منَ الثَّعابينِ والحَيَّاتِ الَّتي رُبَّما يَصِلُ أذاها لِلإنسانِ، وقيل: تَطرُقُ فيها الحَشَراتُ وذواتُ السُّمومِ والسِّباعُ؛ لِتَلتقِطَ ما يَسقُطُ منَ المارَّةِ[١].

«**وقَضاءَ الحاجةِ**»: وحذر من قَضاءِ الحاجةِ منَ البَولِ أوِ الغائِطِ وسط الطَّريقِ.

«**فإنَّها المَلاعِنُ**»: أي: الأمور الحاملة على اللعن والشتم الجالبة لذلك[٢].

وفي حَديثِ ابْنِ مَسْعودٍ ﷺ قال: قالَ رسُولُ الله ﷺ: «**أَتَانِي دَاعِي الجِنِّ؛ فَذَهَبتُ مَعَهُ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِم القُرْآنَ**».

قالَ: فَانْطَلَقَ بِنَا فَأرانا آثارَهُم، وَآثارَ نيرانِهِم، وَسَأَلُوه الزّادَ، فَقالَ: «**لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ الله عَلَيْهُ يَقَعُ في أيْديكُم أوْفَرَ مَا يَكونُ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعْرَة عَلَفٌ لِدَوابِّكُمْ**. فَقالَ رسُولُ الله ﷺ: **فَلَا تَسْتَنجُوا بِهِما فإنَّهُما طَعامُ إخْوَانِكُمْ**»[٣]. أَي: فَهُمْ يَأْكُلُونَ فَضَلاتِ طَعامِ الإِنْسِ.

ومن آدابِ دخولِ البَيتِ: ذِكرُ اللهِ عند الدُّخولِ وقبْلَ تناولِ الطَّعامِ؛ فإنَّه إذا دخلَ الرَّجلُ مَسكَنه الَّذي يَبيتُ فيه فَذكرَ اللهَ عند دُخولِه وعندما يبدأُ في تناولِ طعامه، قال الشَّيطانُ لأتْباعِه وإخوانِه وأعوانِه: لا مَبيتَ، أي: لا مَوضعَ بَيتوتَةٍ لكم ولا مُقامَ ولا عَشاءَ، أي: طعامَ العَشاءِ في هذا المكانِ، وأمَّا إذا دَخَلَ الرَّجلُ فلم يَذكُرِ اللهَ عند دُخولِه، وعند طَعامِه أو لَمْ يُسمِّ اللهَ

(١) «شرح سنن ابن ماجه» للسيوطي، ١/ الرقم ٣٢٩.
(٢) «فيض القدير»: ٣/ ١٢٣.
(٣) «صحيح مسلم»: ٤٥٠.

عندَ دُخولِه، وعند تناولِه الطَّعامَ، قال الشَّيطانُ: أدْركتُمُ الْمَبيتَ والعَشَاءَ.

عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ الله عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قالَ الشَّيْطَانُ: لا مَبِيتَ لَكُمْ، وَلَا عَشَاءَ، وإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ الله عِنْدَ دُخُولِهِ، قالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ، وإِذَا لَمْ يَذْكُرِ الله عِنْدَ طَعَامِهِ، قالَ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ وَالْعَشَاءَ».

وفي روايةٍ: «وإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عِنْدَ طَعَامِهِ، وإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عِنْدَ دُخُولِهِ»[١].

وحذَّرَ رسُولُ اللهِ ﷺ أُمَّتَهُ كيفَ يتجنَّبونَ أذى الشَّيطانِ، وما يضُرُّهم في دُنياهم وآخِرتِهم، عن جابر بن عبد الله ﷺ قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذا كانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صِبْيانَكُمْ؛ فإِنَّ الشَّياطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فإِذا ذَهَبَ ساعَةٌ منَ اللَّيْلِ فَخُلُّوهُمْ، فأَغْلِقُوا الأَبْوابَ، واذْكُرُوا اسْمَ الله؛ فإِنَّ الشَّيْطانَ لا يَفْتَحُ بابًا مُغْلَقًا، وأَوْكُوا قِرَبَكُمْ واذْكُرُوا اسْمَ الله، وخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ واذْكُرُوا اسْمَ الله، ولو أَنْ تَعْرُضُوا عليها شَيئًا، وأَطْفِئُوا مَصابِيحَكُمْ»[٢].

إذا كان جُنحُ اللَّيلِ، أو أمسَيْتُم، امنَعوا صبيانَكُم من الخروجِ في ذلك الوقتِ حتَّى تذهَبَ ساعةٌ من اللَّيل؛ لأنَّ هذا هو وقتُ انتشارِهم، من بدايةِ مَغِيبِ الشَّمس إلى ذَهابِ سَاعةٍ من اللَّيلِ.

وكذلك أمَر بإغلاقِ الأبْوابِ، وذِكرِ اسمِ الله؛ لأنَّ الشَّيطانَ لا يفتَحُ بابًا مُغلقًا؛ فإنَّ اللهَ لم يُعطِه القوَّةَ على ذلك، وإنْ كانَ أعطَاهُ القُدرةَ والقوَّةَ على غيرِ ذلك من الأمُورِ.

---

(١) «صحيح مسلم»: ٢٠١٨.

(٢) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٥٦٢٣، و«أخرجه مسلم»: ٢٠١٢.

وأمَر أيضًا بإيكاءِ القِرَبِ، وهو شَدُّ رؤوسِهَا بالرِّباطِ، وأمَرَ بتخمِيرِ الآنيةِ، وَهوَ تغطيتُها ولَو بِوَضعِ عُودٍ على عَرضِهَا، وأمَر بإطفاءِ المَصَابيح؛ لأنَّ المَصَابيحَ كانتْ تُضاءُ بالنَّارِ، وكانت الفأرةُ تنزِعُ الفتيلَ وتجُرُّه فتتسبَّبُ في إضرامِ النِّيرانِ.

والحديثُ يدلُّ على أنَّ الشَّيطانَ؛ إنَّما يتسلَّطُ على المُفرِّطِ لا على المُتحرِّزِ.

قالَ عَبْدُ الله بْنُ أحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رحمه الله: قُلْتُ لأَبِي: إنَّ أقْوَامًا يَزْعُمُونَ؛ أنَّ الجِنِّيَّ لَا يَدْخُلُ في بَدَنِ الإِنْسِ؟ فَقالَ: يَا بُنَيّ! يَكذِبونَ؛ هوَ ذَا يَتكَلَّمُ عَلَى لِسانِهِ[١].

قالَ مُجَاهِد: إنَّهُم يَهابُونكُم كَما تَهابونَهُم.

وَقال أيْضًا: الشَّيطَانُ أشَدُّ فَرَقًا - خَوفًا - منْ أحَدِكُم منْهُ، فإنْ تَعرّضَ لكُم فَلا تَفرقُوا منهُ فيَركَبكُم، ولكنْ شُدّوا عَليهِ فإنّهُ يَذهَبُ[٢].

وَفي حديثِ عَن جابر رضي الله عنهم ورد النَّهي عمَّا زَادَ عَنِ الحَاجَةِ منَ الفِراشِ في البَيتِ. ففِراش واحدٌ كافٍ لِلرَّجلِ، والثّاني لامرأتِه، والثَّالثُ لِلضَّيفِ، والرَّابعُ للشَّيطانِ، لأنَّه يَرتضيهِ ويَأمرُ له، وَإِذَا لَم يُحتَجْ إليه، فكان مَبيتُه ومَقيلُ الشيطان عليه.

عَن جَابِرِ بنِ عَبدِ اللهِ رضي الله عنهما: أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ له: «**فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لامْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ**»[٣].

---

(١) «مجموع الفتاوى»: ٢٤/ ٢٧٦.

(٢) «آكام المرجان في أحكام الجان»: ص٨٥، للشيخ الإمام بدرالدين أبي عبدالله محمد بن عبدالله الشبلي المتوفى ٧٦٩هـ.

(٣) «صحيح مسلم»: ٢٠٨٤.

٣- احْذَر من وسوسةِ الشيطان

عن صَفيَّة بنتِ حُيَيٍّ أُمِّ المُؤمنينَ ﵂ زَوجِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهَا جَاءَتْ رَسولَ الله ﷺ تَزُورُهُ وهو مُعْتكِفٌ في المَسْجِدِ، في العَشْرِ الأَوَاخِرِ من رَمَضَانَ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ - أي: تَنصَرِفُ - فَقَامَ معهَا رسُولُ الله ﷺ حتَّى إذا بَلَغَ قَرِيبًا من بَابِ المَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبيِّ ﷺ مَرَّ بهما رَجُلَانِ منَ الأنْصَارِ- هُما أُسَيدُ بنُ حُضيرٍ وعبَّادُ بنُ بِشرٍ ﵄- فَسَلَّما علَى رَسولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ نَفَذَا - أي: أسرَعا - فَقالَ لهما رسُولُ الله ﷺ: «**علَى رِسْلِكُمَا**» انتَظِرا! قالَا: سُبْحَانَ الله! يا رَسولَ الله! وكَبُرَ عليهما ذلكَ، فَقالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ منَ الإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وإِنِّي خَشِيتُ أنْ يَقْذِفَ في قُلُوبِكُما شيئًا**»[١].

وعن أبي هريرة ﵁ أنَّ رَسولُ اللهِ ﷺ قال: «**إِنَّ اللهَ تَجاوَزَ لي عن أُمَّتي ما وسْوَسَتْ به صُدُورُها، ما لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ**»[٢].

٤- احْذَر الخُبثَ

عن زيد بن أرقم ﵁ قال: قالَ رسُولَ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ هذِهِ الحُشوشَ مُحتَضرَةٌ، فإِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الخَلاءَ، فَليقُلْ: أعُوذُ بِاللهِ من الخُبثِ والخَبائثِ**»[٣].

---

(١) «صحيح البخاري»: ٣١٠١.
(٢) «صحيح البخاري»: ٢٥٢٨.
(٣) رواه أبو داود في «سننه» رقم ٦، وابن ماجه في «سننه» رقم ٢٦٩، وصححه الألباني في «تمام المنة»: ص: ٥٧.

أمرنا النَّبيُّ ﷺ إِذَا دَخَلْنَا بَيْتَ الخَلاءِ - وَهُوَ مَحَلُّ قَضاءِ الحاجَةِ - أنْ نَسْتَعيذَ بِاللهِ، من الخُبثِ والْخَبائِثِ؛ لأَنَّ تِلْكَ الأَمَاكِنَ خَبيثَةٌ، كما قالَ العَظيمُ آبادِي في «عَوْنِ المَعْبودِ»: وَهِيَ مُحْتَضرَةٌ، أيْ تَحْضُرُها الجِنُّ وَالشَّيَاطِينُ وتنتابها لِقَصْدِ الأَذَى[١].

وقالَ المناوي في «فَيْضِ القَديرِ»: أَيْ يَحْضُرُهَا الشَّيْطانُ؛ لأَنَّهَا مَحَلُّ الخُبثِ، وَكَشْفِ العَوْرَةِ، وَعَدَمِ ذِكْرِ الله، والخَبيثُ لِلخَبيثِ[٢].

وأَصْلُ الحُشِّ هوَ البُسْتانُ؛ لأَنَّهُمْ كَانُوا يَقْضُونَ حاجَتَهُمْ في البَسَاتِينِ قَبْلَ اتِّخاذِ الْكُنفِ[٣].

والخُبثُ جَمْعُ خَبيثٍ، وَهُوَ ذَكَرُ الشَّياطينِ، والْخَبائِثُ جَمْعُ خَبيثَةٍ، وَهِيَ أُنْثَى الشَّياطينِ؛ فَيَكُونُ المُتَّعوِّذُ بِهَذَا الدُّعاءِ؛ اسْتَعَاذَ منْ جَميعِ الشَّياطينِ[٤].

٥- احْذَر من مُشاركة أكلٍ مع الشيطانِ

عَنْ عائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رضي الله عنها: كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ يأْكلُ طَعامًا في ستَّةِ نفرٍ من أصحابِهِ؛ فجاءَ أعرابيٌّ فأَكلَهُ بلُقمَتينِ، فقالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَمَا**

---

(١) «عَوْن المَعْبودِ شرح سنن أبي داود»: ١/ ٢٤، للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي المتوفى ١٣٢٩هـ.

(٢) «فَيْض القَديرِ شرح الجامع الصغير»: ٦/ ٣٥٢، محمد عبد الرؤف المناوي، المتوفى ١٠٣١هـ.

(٣) «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير»: ١/ ١٣٧ لأحمد بن محمد بن علي الغيومي ثم الحموي، المتوفى ٧٧٠هـ.

(٤) «المهذب في فقه الإمام الشَّافعي»: ص٥٥، تأليف أبي إسحاق بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشّيرازي المتوفى ٤٧٦هـ.

إِنَّهُ لو كانَ قالَ: بِسمِ اللهِ لَكفاكُم فإِذَا أكلَ أحدُكُم طعامًا، فليقُل: بِسمِ الله فإِنْ نَسِيَ أنْ يقولَ: بسمِ اللهِ في أوَّلِهِ؛ فليقُلْ: بسمِ اللهِ في أوَّلِهِ وآخرِهِ»[١].

وكان عليه الصلاة السلام لا يأكل وهو متكئ، عن وهب بن عبد الله السوائي أبي جحيفة، قال: «كُنْتُ عِنْدَ النبيِّ ﷺ فَقالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ: لا آكُلُ وأَنا مُتَّكِئٌ»[٢].

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا أكَلَ أحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بيَمِينِهِ، وإذا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بيَمِينِهِ فإنَّ الشَّيْطانَ يَأْكُلُ بشِمالِهِ، ويَشْرَبُ بشِمالِهِ»[٣].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: ما عابَ النبيُّ ﷺ طَعامًا قَطُّ؛ إنِ اشْتَهاهُ أكَلَهُ، وإلّا تَرَكَهُ[٤].

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِقَصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ فَقَالَ: «كُلُوا مِنْ حَوْلِهَا وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِهَا فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ فِي وَسَطِهَا»[٥].

٦- احْذَر خُطُواتِ الشيطانِ

قال الله تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ﴾ [النور: ٢١].

---

(١) «صحيح ابن ماجه»: ٢٦٥٩.
(٢) «صحيح البخاري»: ٥٣٩٩.
(٣) «صحيح مسلم»: ٢٠٢٠.
(٤) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٣٥٦٣، و«أخرجه مسلم»: ٢٠٦٤.
(٥) أخرجه الترمذي (١٨٠٥)، والدارمي (٢٠٤٦)، واالنسائي في «السنن الكبرى» (٦٧٦٢) باختلاف يسير.

قالَ النيسابوري رحمه الله: عَن القاسِمِ بنِ الوَليدِ، عَن قَتادَةَ، قالَ: كُلُّ مَعْصيَةٍ لِلَّهِ؛ فَهِيَ منْ خُطواتِ الشَّيْطانِ[١].

وَذكر ابنُ كَثيرٍ في تَفسيرِ قَولِ اللهِ تَعالى: ﴿لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾: قالَ أبُو مِجْلَزٍ: النُّذورُ في المَعَاصِي؛ منْ خُطواتِ الشَّيْطانِ.

وَقالَ مَسْروقٌ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ مَسْعودٍ، فَقالَ: إنِّي حَرَّمْتُ أنْ آكُلَ طَعَامًا؟ فقالَ: هذا منْ نَزَغاتِ الشَّيْطانِ، كَفِّر عَنْ يَمينِكَ، وكُلْ.

وَقالَ الشَّعْبيُّ في رَجُلٍ نَذَرَ ذَبْحَ وَلَدِهِ: هَذَا منْ نَزَغاتِ الشَّيْطانِ، وَأَفْتاه أنْ يَذْبَحَ كَبْشًا.

وَقالَ ابْنُ أبِي حاتِمٍ: حَدَّثَنَا أبِي، حَدَّثَنَا حَسّانُ بْنُ عَبْدِ الله المِصْريُّ، حَدَّثَنَا السَّريُّ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمانَ التَّيْميِّ، عَنْ أبِي رافِعٍ قالَ: غَضِبْتُ عَلى امْرَأَتِي فَقالَتْ: هِيَ يَوْمًا يَهوديَّةٌ وَيَوْمًا نَصْرانيَّةٌ، وكُلُّ مَمْلوكٍ لَهَا حُرٌّ، إنْ لَمْ تُطَلِّقِ امْرَأَتَكَ. فَأَتَيْتَ ابن عُمَرَ فَقالَ: إنَّمَا هَذِهِ منْ نَزَغاتِ الشَّيْطانِ.

وَكَذَلِكَ قالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ أفْقَهُ امْرَأَةٍ بِالْمَدِينَةِ، وأَتيتُ عاصِمَ بن عُمَر، فقالَ مِثْلَ ذَلِكَ[٢].

٧- احذر التّثاؤُبَ فإنه مِنَ الشّيْطانِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «إنَّ اللهَ يُحِبُّ العُطاسَ، ويَكْرَهُ التَّثاؤُبَ، فإذا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ، فَحَقٌّ على كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يُشَمِّتَهُ،

(١) «المناهي وعقوبات المعاصي»: ص ٢٦، لمحيي السنّة محمد بن إسحق بن يزيد الكاتب النيسابوري، المتوفى حدود ٣٤٠ هـ.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»، للإمام ابن كثير القرشيّ الدمشقيّ، المتوفى ٧٧٤هـ، سورة النور ٦/ ٣٠.

وأَمّا التَّثاؤُبُ: فإنَّما هو مِنَ الشَّيْطانِ، فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطاعَ، فإذا قالَ: ها، ضَحِكَ منه الشَّيْطانُ»[١].

٨- احْذَر الاستدراج

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا رَأَيْتَ اللهَ تَعَالَى يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا مَا يُحِبُّ، وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَى مَعَاصِيهِ؛ فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْهُ اسْتِدْرَاجٌ**»[٢].

وعَن عَمرو بن سَعيد عَن أبي حَازِم، قال: إِذَا رأيتَ تَتَابعَ نعَم الله عليكَ، وأنتَ تَعصيهِ؛ فاحْذَره![٣].

٩- احْذَر عينَ الحاسد

كان النَّبيُّ ﷺ يتعوَّذُ باللهِ من عَين الحَاسِد، ويُحذِّر من كلِّ سوءٍ وشرٍّ يصيب الإنسان، ويُعلِّمُ أصحابَه الأَدعيَةَ، والرُّقية الشَّرعيَّةَ.

عَن أبِي سَعيدٍ الخُدرِي ﷺ قال: «كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ يتعوَّذُ منَ الجانِّ وعينِ الإنسانِ؛ حتَّى نزَلتِ المعوِّذتانِ، فلمَّا نزلَتا أخذَ بِهِما، وترَكَ ما سواهما»[٤].

(**يتعوَّذُ من الجانِّ**): أي: يقولُ: أُعوذُ باللهِ من الجانِّ، (**وعين الإنسان**) من ناس ينوس إذا تحرك وذلك يشترك فيه الجنّ والإنس عين كل ناظر[٥]. (**حتَّى نزَلَتِ المعوِّذتان**): أي: أنزَلَ اللهُ تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ

(١) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٦٢٢٣، و«أخرجه مسلم»: ٢٩٩٤.
(٢) «صحيح الجامع»، الألباني: ٥٦١.
(٣) «المناهي وعقوبات المعاصي»، للإمام أبي يعقوب النسابوري، ص ٢٠.
(٤) «أخرجه الترمذي»: ٢٠٥٨، والنسائي ٥٤٩٤، وابن ماجه ٣٥١١.
(٥) «فيض القدير شرح الجامع الصغير»، ٥/ ٢٠٢، محمد عبدالرؤوف المناوي،

بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾. (فلمَّا نزَلَتا): أي: سُورَتا الفَلَقِ والنَّاسِ «أخَذ بهمَا وترَك ما سِواهُما». أي: أصبَحتا تُغْنيانِه عن كلِّ لفظٍ كان يَستعيذُ به، وهذا يُبيّنُ فَضيلةَ سُورَتَي الفلَقِ والنَّاسِ في الاستعاذةِ من الجنِّ والحسَدِ والعينِ.

قالَ ابْنُ قَيِّم الجَوْزيَّةِ ﷺ: وَأَنَّ حاجَةَ العَبْدِ إِلَى الِاسْتِعاذَةِ بِهَاتَيْنِ السّورَتِين، أعْظَمُ منْ حاجَتِهِ إِلَى النَّفَسِ والطَّعامِ والشَّرابِ واللِّباسِ، فَنَقُولُ والله المُسْتَعَانُ: قَد اشْتَمَلَتِ السورَتانِ عَلَى ثَلاثَةِ أُصولٍ، وَهِيَ أُصولُ الِاسْتِعاذَةِ؛ أحَدُهَا نَفْسُ الِاسْتِعاذَةِ، والثّانيَةُ المُسْتَعَاذُ بِهِ، والثّالِثَةُ المُسْتَعَاذُ منْهُ، فَبِمَعْرِفَةِ ذَلِكَ تُعْرَفُ شِدَّةُ الحاجَةِ والضَّرورَةِ إِلَى هَاتَيْنِ السّورَتَين[1].

١٠- احْذَر الشِّركَ

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٤٨].

قال ابن كثير: أَخْبَرَ تعالى: أَنَّهُ ﴿لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ أي: لا يغفر لعبدٍ لقيهُ وهُو مشرك بهِ، ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ أي: من الذُّنوبِ، ﴿لِمَن يَشَآءُ ﴾ أي: من عبادِهِ[2].

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ يَرْضى لَكُمْ ثَلاثًا، ويَكْرَهُ لَكُمْ ثَلاثًا، فَيَرْضى لَكُمْ: أنْ تَعْبُدُوهُ، ولا تُشْرِكُوا به شيئًا،

ت١٠٣١هـ.

(١) «بدائع الفوائد»، لابن قيم الجوزيّة، ص ٢٤٦، المتوفى سنة ٧٥١ هـ.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»، للإمام عماد الدين ابن كثير القرشيّ الدمشقيّ، ت ٧٧٤هـ.

وأَنْ تَعْتَصِمُوا بحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا ولا تَفَرَّقُوا، ويَكْرَهُ لَكُمْ: قيلَ وقالَ، وكَثْرَةَ السُّؤالِ، وإضاعَةَ المالِ. وفي رواية: مِثْلَهُ، غيرَ أنَّه قالَ: ويَسْخَطُ لَكُمْ ثَلاثًا، ولَمْ يَذْكُرْ: ولا تَفَرَّقُوا»[١].

أَمَرَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ، وَأن لَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيُفْرِدُوهُ بِالْعِبَادَةِ، وَأَمَرَ باجْتِنَابِ الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ وَالشِّرْكِ الْأَصْغَرِ وَالْمَعَاصِي؛ لِأَنَّ مَنْ أَشْرَكَ مَعَهُ فِي عِبَادَتِهِ غَيْرَهُ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ.

وقال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍۖ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْۚ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍۚ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [سَبَأ: ٤٦].

قال القرطبي: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم﴾ تَمِّمِ الْحُجَّةَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ؛ أَيْ: قُلْ لَهُمْ يَا مُحَمَّدُ: إِنَّمَا أَعِظُكُمْ أَيْ أُذَكِّرُكُمْ وَأُحَذِّرُكُمْ سُوءَ عَاقِبَةِ مَا أَنْتُمْ فِيهِ، ﴿بِوَٰحِدَةٍۖ﴾؛ أَيْ: بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ مُشْتَمِلَةٍ عَلَى جَمِيعِ الْكَلَامِ، تَقْتَضِي نَفْيَ الشِّرْكِ وَإِثْبَاتَ الْإِلَهِ، قَالَ مُجَاهِدٌ: هِيَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ[٢].

١١- احْذَرِ السِّحرَ

حَذَّرَ النَّبيُّ ﷺ منَ الشِّركِ والسِّحرِ، والسِّحرُ هو عقدٌ وقِراءاتٌ وطَلاسِمُ يَتوصَّلُ بها السَّاحرُ إلى اسْتِخدامِ الشَّياطينِ فيما يُريدُ به من ضَرَرٍ، وقد تكون من خِلال أدويةٍ وعَقاقير تُؤثِّرُ على بَدَنِ المَسحورِ أو عَقْلِه وإرادتِه.

---

(١) «صحيح مسلم»: ١٧١٥.
(٢) «تفسير القرطبي»، سورة سبأ، ٤٦.

عَن أَبِي هُرَيرةَ رضي الله عنه قالَ: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقاتِ! - المُهلِكَات - قالوا: يا رَسُولَ اللهِ! وما هُنَّ؟ قالَ: الشِّرْكُ باللهِ، والسِّحْرُ، وقَتْلُ النَّفْسِ الَّتي حَرَّمَ الله إِلَّا بالحَقِّ، وأَكْلُ الرِّبا، وأَكْلُ مالِ اليَتِيمِ، والتَّوَلِّي يومَ الزَّحْفِ، وقَذْفُ المُحْصَناتِ المُؤْمناتِ الغافِلاتِ**»[(١)].

ولا يَضُرُّ السّاحِرُ بسحْرِه؛ إِلَّا بإِذنِ اللهِ. قال اللهُ تعالَى: ﴿**وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ**﴾ [البقرة: ١٠٢].

ذَكَرَ ابنُ كَثيرٍ في تَفسِيرِه: قالَ سُفْيانُ الثَّوْريُّ: إِلَّا بِقَضاءِ الله. وَقالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحاقَ: إِلَّا بِتَخْلِيَةِ الله بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا أَرَادَ. وَقالَ الحَسَنُ البَصْريُّ: ﴿**وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ**﴾ قالَ: نَعَم، مَنْ شَاءَ الله سَلَّطَهُم عَلَيهِ، وَمَن لَمْ يَشَأ الله لَمْ يُسَلِّطْ، وَلَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرَّ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ الله، كَمَا قالَ الله تَعَالَى. وَفي رِوايَةٍ عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ قالَ: لَا يَضُرُّ هَذَا السِّحْرُ إِلَّا منْ دَخَلَ فيه. وَقولُه تَعالَى: ﴿**وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ**﴾ أي: يَضُرّهم في دِينِهم، وَلَيسَ له نفعٌ يُوازِي ضَرَرَهُ[(٢)].

كَمَا حَذَّرَت الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ أَشَدَّ التَّحْذِيرِ مِنَ التَّنْجِيمِ، وَهُوَ النَّظَرُ فِي النُّجُومِ وَالْأَبْرَاجِ، وَزَعْمِ عِلْمِ الْغَيْبِ حَسَبَ مَوَاقِيتِ وَادِّعَاءِ مَعْرِفَةِ الْأَنْبَاءِ وَالْأَحْوَالِ الْكَوْنِيَّةِ.

عَن زَيدِ بنِ خَالد الجهنيِّ رضي الله عنه قال: صَلَّى لَنَا رسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بالحُدَيْبِيَةِ علَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ منَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ علَى

---

(١) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٢٧٦٦، و«أخرجه مسلم»: ٨٩.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»، للإمام عماد الدين ابن كثير القرشيّ الدمشقيّ، المتوفى ١/ ٣٦٤، ٧٧٤ هـ.

النَّاسِ، فَقالَ: «هلْ تَدْرُونَ مَاذَا قالَ رَبُّكُمْ؟» قالوا: اللهُ ورَسُولُهُ أعْلَمُ! قالَ: «أصْبَحَ من عِبَادِي مُؤْمنٌ بي وكَافِرٌ، فأَمَّا مَن قالَ: مُطِرْنَا بفَضْلِ الله ورَحْمَتِهِ، فَذلكَ مُؤْمنٌ بي وكَافِرٌ بالكَوْكَبِ، وأَمَّا مَن قالَ: بنَوْءِ كَذَا وكَذَا، فَذلكَ كَافِرٌ بي ومُؤْمنٌ بالكَوْكَبِ»(١).

وعن عبد الله بن عباس ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «من اقتبسَ عِلمًا منَ النُّجوم، اقتبسَ شعبةً منَ السِّحرِ زادَ ما زادَ»(٢).

١٢- احْذَر العراف

عن بعض أزواج النبيِّ ﷺ أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أربعين ليلة»(٣).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من أَتى عَرّافًا أو كاهنًا فصَدَّقه بما يقولُ، فقد كَفَر بما أُنْزِلَ على مُحَمَّدٍ»(٤).

١٣- احْذَر الرِّياءَ

الرِّياءُ شِركٌ أصغَرُ، وعَاقِبته وَخيمةٌ؛ فإنَّه يُحبِطُ عَمَل ابن آدم ويُفسِدُ عَقيدَته، وسُمِّيَ الرِّياءُ هُنا بالشرك الأَصغَر؛ لأنَّ العَبدَ لم يَكفُرْ باللهِ، ولم

---

(١) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٨٤٦، و«أخرجه مسلم»: ٧١.
(٢) «أخرجه أبو داود»: ٣٩٠٥، و«ابن ماجه»: ٣٧٢٦، واللفظ لهما، و«أحمد»: ٢٨٤٠، باختلاف يسير، وحسنه الألباني.
(٣) «صحيح مسلم»: ٢٢٣٠.
(٤) «أخرجه أبو داود»: ٣٩٠٤، و«الترمذي»: ١٣٥، والنسائي في «السنن الكبرى»: ٩٠١٧، و«ابن ماجه»: ٦٣٩، و«أحمد»: ١٠١٦٧، مطولًا بنحوه، و«البيهقي»: ١٦٩٣٨، واللفظ له.

يُنكِرْ أُلوهيَّتَهُ، ولكِنَّه بِريائِهِ أشرَكَ مع اللهِ غَيرَهُ، ولمْ يُخلِص لَهُ وَحدَهُ.

وحذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِن تعلم العِلمَ يبتغي به غير الله، ومن القيام بالعمل للرياء، بل لا بد أن تكونَ النِّيَّة خالِصَةً للهِ تعالى، فمَنِ ابتَغى بالعِلمِ والعَمَلِ وجْهَ النَّاسِ لِيُصيبَ بِهِ متاعَ الدُّنيا وعرَضَها وزينتَها، أو سُمعةً أو ظُهورًا أو منصِبًا أو مَنزِلَةً أو مالًا أو رِياءً، كانَ ذلك شَرًّا ووَبالًا عليه في الآخِرَةِ.

عَن مَحمُود بن لبيد الأنصَارِيّ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَخْوَفَ ما أخافُ عليكُمُ الشِّركُ الأصغرُ، الرِّياءُ، يَقولُ اللهُ ﷻ إذا جَزَى النَّاسَ بأعمالِهِم: اذهَبوا إِلى الَّذين كنتُم تُراؤُون في الدُّنيا، فانظُروا هَلْ تَجِدونَ عِندَهُم جَزاءً؟**»[(١)].

وعَنْ جُندَبِ بنِ عَبدِ اللهِ رضي الله عنه قالَ: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَن يُسَمِّعْ** - يَفضَحُ النَّاسَ - **يُسَمِّعِ اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُرائِي** - منَ الرِّيَاءِ - **يُرائِي اللهُ بِهِ**»[(٢)].

وعَن أبي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**من تعلَّمَ عِلمًا مِمَّا يُبتَغَى بِهِ وجه اللهِ لا يتعلَّمُهُ؛ إِلَّا ليُصِيبَ بِهِ عَرَضًا منَ الدُّنيا، لَمْ يَجِد عَرْفَ الجَنَّةِ يومَ القيامةِ**»[(٣)]، أي ريحَها.

١٤- احْذَر سُوءَ النِّيّة

يُحَذِّرُ الإِسلامُ المُسلمَ منْ سُوءِ النيَّةِ، ويُخْبِرُ النَّبيُّ ﷺ أَنَّهُ يَحدُثُ في آخِرِ الزَّمانِ، جيشٌ يريدُ غزْوَ الكَعْبَةِ فيَخْسفُ الله بهم، ويُنْزِلُ العِقابَ

---

(١) رواه أحمد في «مسنده»، رقم ٢٣٦٣٠، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب»: ٣٢.

(٢) «صحيح مسلم»: ٢٩٨٧ ، وابن ماجه ٤٢٠٧.

(٣) «أخرجه أبو داود»: ٣٦٦٤، و«ابن ماجه»: ٢٥٢، و«أحمد»: ٨٤٥٧.

علَيهِم في مَوْقِعٍ بَيْنَ مَكَّةَ المُكَرَّمَة والمَدينَةِ المُنَوَّرَةِ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ حَسبَ نِيّاتِهِم خيرًا كَانَت أوْ شَرًّا، وهَذَا يشِيرُ إلى أهَمّيَةِ النّيّةِ.

عن عائِشَةَ أُمِّ المُؤمنينَ ﵂ قالتَ: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَغْزُو جَيْشٌ الكَعْبَةَ؛ فإذا كانُوا ببَيْداءَ[1] منَ الأَرْضِ، يُخْسَفُ بأَوَّلِهِمْ وآخِرِهِمْ**».

قالَتْ: قُلتُ: يا رسُولَ الله! كيفَ يُخْسَفُ بأَوَّلِهِمْ وآخِرِهِمْ، وفيهم أسْواقُهُمْ، ومن ليسَ منهمْ؟

قالَ: «**يُخْسَفُ بأَوَّلِهِمْ وآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ علَى نِيَّاتِهِمْ**»[2].

١٥- احْذَرِ التّميمَةَ

عَن عُقبةَ بنِ عَامِرٍ الجُهَني، أنَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ أقبَلَ إليهِ رَهطٌ، فبايعَ تسعةً، وأَمسَكَ عن رجلٍ واحدٍ، فقالوا ما شأنُهُ؟

فقالَ: «**إنَّ في عَضُدِهِ تميمةً**»[3]، فقطعَ الرَّجلُ التَّميمَةَ؛ فبايعَهُ رسُولُ اللهِ، ثُمَّ قالَ: «**مَن علَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أشْرَكَ**»[4].

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ،

---

(١) أي: مَلْسَاءَ منَ الصَّحرَاءِ، هي ذو الحليفة بالقرب من المدينة.

(٢) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٢١١٨، و«أخرجه مسلم»: ٢٨٨٤.

(٣) ذَكَرَ الخَطّابيّ عَن التّميمة: يُقالُ إنها خَرَزَة كانوا يُعلّقونَها، يَرَونَ أنّها تدفع الآفـاتِ، واعتقادُ هذا الـرأيِ جهلٌ، وضلال إذ لا مانع ولا دافع غير الله سبحانه ولايدخل في هذا التعوذ بالقرآن والتبرك والاستشفاء به؛ لأنه كلام الله سبحانه، والاستعاذة به ترجع إلى الاستعاذة بالله سبحانه. انظر «معالم السنن»: ٤/ ٢٢٠، للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي المتوفى ٣٨٨هـ.

(٤) «رواه أحمد»: ١٧٤٢٢، و في «السلسلة الصحيحة»، للألباني ٢٩٤.

أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، قَالَ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَسُولًا، قَالَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ، لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ»[1].

القِلادةُ هي ما يُعلَّقُ في عُنُقِ بعيرٍ مِن جَرَسٍ أو نَعلٍ أو غَير ذلك، والوَتَرُ: هو وَتَرُ القَوسِ، وهو عَصَبٌ مِثْلُ خَيطٍ مَتينٍ كانوا يَشُدُّونَ به طَرَفَي القَوسِ، وذلك لأنهم كانوا يُقَلِّدونها حذرًا من العين.

قال ابن عبد البر: إِذَا اعْتَقَدَ الَّذِي قَلَّدَهَا أَنَّهَا تَرُدّ الْعَيْن، فَقَدْ ظَنَّ أَنَّهَا تَرُدّ الْقَدَر، وَذَلِكَ لَا يَجُوز اِعْتِقَادُهُ[2].

١٦- احْذَرِ الذّبحَ لغيرِ اللهِ

قالَ اللهُ تباركَ وتعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

قالَ أَبُو جَعْفَرٍ الطبري: يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ لَا تَأْكُلُوا، - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ! - مِمَّا مَاتَ فَلَمْ تَذْبَحُوه أنتُم، أَوْ يَذبَحهُ موَحِّدٌ يدينُ للهِ بِشَرائِعَ شَرَعَهَا لَهُ في كِتابٍ مُنَزَّلٍ، فَإِنَّهُ حَرامٌ عَلَيْكُمْ ﴿وَمَا أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٣]. مِمَّا ذَبحَهُ الْمُشْرِكُونَ لِأَوْثانِهِم؛ فَإِنَّ أَكْلَ ذَلِكَ فِسْقٌ، يَعْنِي: مَعْصِيَةَ كُفْرٍ[3].

---

(١) «صحيح البخاري»: ٣٠٠٥ و«صحيح مسلم»: ٢١١٥، باختلاف يسير.
(٢) «المسند»، للإمام أحمد بن حنبل، ٣٦/ ٢١٢.
(٣) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، ٩/ ٥٣٠، لأبي جعفر الطبري.

وعن عبدِ اللهِ بن عبَّاس ﷺ قالَ: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَعَنَ اللهُ مَن ذَبَحَ لغَيرِ اللهِ**»[١].

قالَ الإمامُ النَّوَويُّ: ولَا يَجُوزُ أنْ يقُولَ الذَّابِحُ وَالصَّائِدُ: بِاسْمِ مُحَمَّدٍ، وَلَا بِاسْمِ اللهِ واسْمِ مُحَمَّدٍ، بَلْ منْ حَقِّ اللهِ تعَالَى؛ أنْ يجْعَل الذَّبْحَ بِاسمِهِ، واليَمينَ بِاسمِهِ، والسُّجودَ لَهُ، لَا يُشارِكُهُ فِي ذَلِكَ مخْلوقٌ. وذَكَرَ الإمامُ الغزالي في كتابِهِ: «الوَسيطِ»: أنَّهُ لَا يجُوزُ أنْ يَقُولَ: باسْمِ الله ومحَمَّدٍ رسُولِ الله؛ لأنَّهُ تشْرِيكٌ[٢].

١٧- احْذَر تَقبيلَ الحَجَر والشَّجَر

عَنْ أميرِ المؤمنينَ؛ عُمَر بن الخَطَّاب ﷺ: «أَنَّهُ جَاءَ إِلى الحَجَرِ الأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقالَ: إِنِّي أعْلَمُ أنَّكَ حَجَرٌ، لا تَضُرُّ ولا تَنْفَعُ، ولَوْلا أنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ ما قَبَّلْتُكَ»[٣].

كانَ النَّبيُّ ﷺ يُقبِّلُ الحَجَرَ الأَسوَدَ؛ وإِنْ كان حَجَرًا لا يَضُرُّ ولا يَنفَعُ.

وقد قَبَّلَهُ عُمَرُ ﷺ؛ اقتداءً بالنَّبيِّ ﷺ وَهوَ يعلمُ أنَّهُ حَجَرٌ لا يَضُرُّ ولا يَنفَعُ بذاتِهِ، وإِنَّما النَّفعُ بالثَّوابِ الَّذي يَحصُلُ بِامتِثالِ أمرِ النَّبيِّ ﷺ والاستِنانِ بتَقبيلِه؛ وأَنَّ اللهَ تعالَى فضَّلَ بعضَ الأَحجارِ على بعضٍ،

---

(١) «الكبائر»: ص ١٨٩، للذهبي، إسناده جيد؛ ورواه الإمام أحمد في «المسند»: ٢٨١٦، باسناد جيد.

(٢) «روضة الطالبين»: ٢/ ٤٧٤، لصاحبه الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي، المتوفى ٦٧٦هـ.

(٣) «صحيح البخاري»: ١٥٩٧.

وبعضَ البِقاعِ على بعضٍ، وبعضَ اللَّيالي والأَيامِ على بعضٍ، وقال عُمَرُ رضي الله عنه ذلك؛ لأَنَّ النَّاسَ كانوا قَبلَ الإِسلامِ يَعبُدونَ الأَصْنامَ، وقد أسلَمُوا حَديثًا فخَافَ أنْ يَظُنَّ بعضُ الجُهَّالِ أنَّ استِلامَ الحَجَرِ هو بِمثابَةِ تَقبيلِ الأَصنامِ الَّذي كانتِ العَربُ تَفعَلُه في الجاهليَّةِ، فأَرادَ أنْ يُعلِّمَهم أنَّ استِلامَ الحَجَرِ لا يُقصَدُ بِهِ؛ إِلَّا تَعظيمُ اللهِ تعالَى.

١٨- احْذَر مُعتقَداتِ الجاهليّةِ

حذّرَ رسُولُ اللهِ ﷺ من كل مُعتقَداتِ الجاهِليَّةِ والأَوْهامِ الَّتي تَنقُضُ التَّوحِيدَ، والتشاؤم من الأوهام، فكانوا يَتشاءَمون من شَهرِ صَفَر الَّذي هُو من شُهورِ اللهِ، وكانُوا يَستبدِلُونَ الأَشهُرَ الحُرُم، وكَانوا يتشَاءَمُون من طَيرٍ اسمُه «هَامَة» يطيرُ ليلًا.

عَن أَبِي هُريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا عَدْوَى ولا صَفَرَ، ولا هامَةَ**» فقالَ أعْرابِيٌّ: يا رَسُولَ اللهِ! فما بالُ إِبلي، تَكُونُ في الرَّمْلِ كَأَنَّها الظِّباءُ - نشاطًا و قوة - فَيَأْتي البَعِيرُ الأَجْرَبُ - نَوع من مَرَض - فَيَدْخُلُ بيْنَها فيُجْرِبُها؟ فقالَ ﷺ: «**فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟**» أي اللهُ خَلَقَ الْجَرَبَ والمرض فيها»[1].

فانتقالُ المَرضِ إِنَّما هو منَ اللهِ عز وجل الَّذي يُقدِّرُ المرَضَ ويُنزِلُ الدَّاءَ.

عَن عَبدِ الله بنِ مَسعُودٍ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**الطِّيَرَةُ** - التشاؤم - **شِركٌ**، ثلاثًا، وما منَّا إِلَّا - يتعرض للتشاؤم -، **ولَكِنَّ اللهَ يُذهِبُهُ**

(١) «صحيح البخاري»: ٥٧١٧.

بالتَّوَكُّلِ»[١]. أي: لكنَّ اللهَ يَعصِمُ بالتَّوكُّلِ.

وعن التَّابِعيِّ قيس بن أبي حازم ﷺ، قال: دَخَلَ أبو بَكْرٍ ﷺ على امْرَأَةٍ مِن أحْمَسَ يُقالُ لَها: زَيْنَبُ، فَرَآها لا تَكَلَّمُ، فَقالَ: ما لَها لا تَكَلَّمُ؟ قالوا: حَجَّتْ مُصْمِتَةً، قالَ لَها: تَكَلَّمِي؛ فإنَّ هذا لا يَحِلُّ، هذا مِن عَمَلِ الجاهِلِيَّةِ، فتَكَلَّمَتْ[٢].

١٩- احْذَر تّصويرَ ذوات الأرواح

عَن عَائشَةَ أُمِّ المُؤمنينَ ﷺ: أنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً - وسادة صغيرة - فيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآهَا رسُولُ اللهِ ﷺ قَامَ علَى البَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْهُ، فَعَرَفْتُ في وجْهِهِ الكَرَاهيةَ، فَقُلتُ: يا رَسُولَ اللهِ! أتُوبُ إلى اللهِ وإلَى رَسُولِهِ ﷺ مَاذَا أذْنَبْتُ؟ فَقالَ رسُولُ الله ﷺ: «**ما بَالُ هذِه النُّمْرُقَةِ؟**».

قُلتُ: اشْتَرَيْتُهَا لكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وتَوَسَّدَهَا، فَقالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ أصْحَابَ هذِه الصُّوَرِ** - ذَواتِ الأَرواحِ - **يَومَ القِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ، فيُقالُ لهمْ: أحْيُوا ما خَلَقْتُمْ**، وقالَ: **إنَّ البَيْتَ الَّذي فيهِ الصُّوَرُ لا تَدْخُلُهُ المَلَائِكَةُ**»[٣].

وعَن عبدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ ﷺ قالَ: سمعت رسُول اللهِ ﷺ يقول: «**مَن صَوَّرَ صُورَةً في الدُّنْيا؛ كُلِّفَ يومَ القِيامَةِ أنْ يَنْفُخَ فيها الرُّوحَ، وليسَ بنافِخٍ**»[٤].

---

(١) «صحيح أبي داود»: ٣٩١٠، واللفظ له و«الترمذي»: ١٦١٤ و«ابن ماجه»: ٣٥٣٨ و«أحمد»: ٣٦٨٧.

(٢) «صحيح البخاري»: ٣٨٣٤.

(٣) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٢١٠٥، و«أخرجه مسلم»: ٢١٠٧.

(٤) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٢٢٢٥، و«أخرجه مسلم»: ٢١١٠.

٢٠- احْذَرِ التَّماثيلَ والكلاب

عَن أبي هُريرةَ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أَتاني جبريلُ عليه السلام فقالَ لي: أتيتُكَ البارِحَةَ فَلَمْ يَمْنَعْنِي أنْ أكُونَ دَخَلتُ؛ إلَّا أنَّهُ كَانَ عَلَى البَابِ تَمَاثِيلُ. وَكَانَ فِي البيتِ قِرَامُ سِتْرٍ - سترٌ خَفيفٌ رَقيقٌ - فيهِ تَمَاثِيلُ، وَكَانَ فِي البَيْتِ كَلْبٌ؛ فَمُرْ بِرَأْسِ التمثالِ الَّذي في البيتِ يُقْطَعُ، فَيَصيرُ كَهَيئةِ الشَّجَرةِ، ومُرْ بالسِّترِ فليُقطعْ، فليُجعلْ منهُ وسَادتيْنِ منبوذتيْنِ تُوطآنِ، ومُرْ بالكلبِ فليُخرجْ. ففعلَ رسُولُ اللهِ ﷺ وإذَا الكَلبُ لِحَسَنٍ - أو حسينٍ - كَانَ تَحْتَ نَضَدٍ - شيْءٌ يشبِهُ السَّرير - لَهُمْ، فَأَمَرَ بِهِ فأُخْرِجَ»[(١)].

٢١- احْذَرِ التكاسُلَ عن الصّلاةِ

قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥].

قال القُرْطُبيِّ: رَوَى الضَّحّاكُ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قالَ: هوَ المُصَلِّي الَّذِي إنْ صَلَّى لَمْ يَرجُ لَهَا ثَوَابًا، وَإن تَرَكَها لَمْ يَخْشَ عَلَيْهَا عِقَابًا.

وَعَنْهُ أيْضًا: الَّذِينَ يُؤَخِّرُونَهَا عَنْ أوْقَاتِهَا. وَكَذَا رَوَى المُغيرَةُ عَن إبْراهيمَ، قالَ: سَاهُونَ بِإضَاعَةِ الوَقْتِ. وَعَنْ أبِي العاليَةِ: لا يصلُّوْنَها لِمَواقيتِها، وَلَا يُتِمُّونَ رُكوعَها وَلَا سُجودَها[(٢)].

قالَ أبُو عَبْدِ الله أحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ﷺ: جاء في الحديث قال: «لا حَظَّ

(١) «صحيح أبي داود»: ٤١٥٨، و«الترمذي»: ٢٨٠٧، والنسائي ٥٣٦٧.
(٢) «تفسير القرطبي»، سورة الماعون، ٢٠/ ٢١١.

في الإِسْلامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلاةَ»[١] فَكُلُّ مُسْتَخِفٍّ بِالصَّلَاةِ مُسْتَهِينٍ بِهَا، هوَ مُسْتَخِفٌّ بِالْإِسْلَامِ مُسْتَهِينٌ بِهِ، وَإِنَّمَا حَظُّهُمْ منَ الإِسْلامِ عَلَى قَدْرِ حَظِّهِمْ من الصَّلاةِ، وَرَغْبَتُهَم في الإِسْلامِ عَلَى قَدْرِ رَغْبَتِهِمْ في الصَّلاةِ.

فَاعْرِفْ نَفْسَكَ يَا عَبْدَ الله! وَاعْلَمْ أَنَّ حَظَّكَ منْ الإِسْلامِ، وَقَدرَ الإِسْلامِ عِنْدَكَ بِقَدْرِ حَظِّكَ منَ الصَّلاةِ وَقَدْرِها عِنْدَكَ، وَاحْذَر أَنْ تَلْقَى الله عَزَّ وَجَلَّ وَلَا قَدْرَ لِلْإِسْلَامِ عِنْدَكَ، فَإِنَّ قَدْرَ الإِسْلامِ في قَلْبِكَ كَقَدْرِ الصَّلاةِ في قَلْبِكَ، وَقَدْ جَاءَ الحَديثُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «الصَّلاةُ عَمودُ الإِسْلامِ»[٢].

أَلَستَ تَعْلَمُ أَنَّ الفُسْطاطَ إِذَا سَقَطَ عَمودُهُ سَقَطَ الفُسْطاطُ، وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِالطُّنبِ وَلَا بِالْأَوتادِ وَإِذَا قَامَ عَمودُ الفُسْطاطِ - قماش خيمة كبيرة - انْتُفِعَ بِالطُّنبِ وَالْأَوْتادِ فَكَذَلِكَ الصَّلاةُ منَ الإِسْلامِ.

فَانْظُرُوا رَحِمَكُمُ الله وَاعْقِلوا وَأَحْكِمُوا الصَّلاةَ وَاتَّقُوا الله فيهَا، وَتَعَاوَنُوا عَلَيْهَا وَتَناصَحوا فيهَا بِالتَّعْلِيمِ منْ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ، وَالتَّذْكِيرِ منْ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ منَ الغَفْلَةِ والنِّسْيانِ، فَإِنَّ الله ﷻ قَدْ أَمْرَكُمْ أَنْ تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، والصَّلاةُ أَفْضَلُ البِرِّ.

وَجَاءَ الحَديثُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «أَوَّلُ مَا تَفْقدونَ منْ دينِكُمُ الأَمانَةُ وَآخِرُ مَا تَفْقِدونَ منْهُ الصَّلاة وَلَيُصَلّينَّ أَقْوامٌ لا خَلاقَ لَهُمْ»[٣].

---

(١) رواه مالك في «الموطأ»: رقم ٨٠ من حديث عمر بن الخطاب موقوفًا.

(٢) «رواه الترمذي»، باب ما جاء في حرمة الصلاة، رقم ٦١٦٢؛ بلفظ: «رأسُ الأمرِ الإسلام، وعمودُهُ الصَّلاة» وابن ماجه ٣٩٧٣، والإمام أحمد ٢٢٠١٦.

(٣) جاء في «السلسة الصحيحة»، للألباني: «أَوَّلُ مَا تَفْقِدونَ منْ دينِكُمُ الأمانَةُ وَآخِرُهُ الصَّلاة» برقم: ١٧٣٩. «لَا خَلاقَ لَهُمْ» - أي لا نصيب ولا قدر لهم من الخير -.

وَجَاءَ الحَديثُ: «**أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلاتُهُ، فَإِنْ تُقُبِّلَتْ مِنْهُ صَلاتُهُ تُقُبِّلَ مِنْهُ سائِرُ عَمَلِهِ وَإِنْ رُدَّتْ صَلاتُهُ رُدَّ سائِرُ عَمَلِهِ**»[1] فَصَلاتُنا آخرُ ديننا وَهِيَ أَوَّلُ مَا نُسْأَلُ عَنْهُ غَدًا منْ أعْمالِنا فَلَيْسَ بَعْدَ ذَهابِ الصَّلاةِ إسْلامٌ وَلَا دِينٌ، فَإِذَا صَارَتِ الصَّلاةُ آخِرَ مَا يَذْهَبُ منَ الإِسْلامِ فَكُلُّ شَيْءٍ يَذْهَبُ آخِرُهُ فَقَدْ ذَهَبَ جَميعُهُ فَتَمَسَّكوا رَحِمَكُمُ اللهُ بِآخِرِ دينِكُم.

ولْيَعْلَمِ المُتَهاوِنُ بصَلَاتِهِ المُسْتَخِفُّ بِهَا المُسابقُ الإمام فيهَا أَنَّهُ لَا صلاةَ لَهُ، وأَنَّهُ إذَا ذهَبَتْ صلاتُهُ فقَدْ ذهَبَ دينُهُ فعَظِّمُوا الصَّلاةَ رحِمَكُمُ اللهُ، وتَمَسَّكُوا بِهَا واتَّقُوا اللهَ فيهَا خاصَّةً وفي أُمورِكُمْ عامَّةً.

واعْلَمُوا أنَّ اللهَ ﷻ قدْ عظَّمَ خطَرَ الصَّلاةِ في القُرْآنِ، وعظّمَ أمْرَها وشَرَّفها وشَرَّفَ أهْلَها وخَصَّها بالذِّكْرِ منْ بَيْنِ الطَّاعَاتِ كلِّها في مواضِعَ منَ القُرْآنِ كثيرَةٍ وأَوْصى بِهَا خاصَّةً.

فمن ذلِكَ أنَّ اللهَ تعالى ذكَرَ أعْمالَ البِرِّ الَّتي أوجبَ لأَهْلِها الخُلودَ في الفِرْدَوْسِ، فافْتَتَحَ تِلْكَ الأَعمالَ بالصَّلَاةِ وخَتَمَها، بالصَّلَاةِ .

فرَحِمَ اللهُ قوْمًا عُنُوا بصَلاتِهِمْ وعُنُوا بدِينِهِمْ فقَدَّمُوا خيارَهُم واتَّبَعُوا في ذلِكَ سنَّةَ نبيِّهِمْ ﷺ وطَلَبُوا بذَلِكَ القُرْبَةَ إِلَى ربِّهِمْ ﷻ.

فاتَّقُوا اللهَ يا معْشَرَ المُسْلِمِينَ! وأَحْكِمُوا صلاتَكُمْ والزَموا فيهَا سنَّةَ نبِيِّكُمْ ﷺ وأَصْحابِهِ رضي الله عنهم فإنَّ ذلِكَ هوَ الواجِبُ عليْكُم واللازِمُ لكُم وقدْ وعَدَ اللهُ تعَالَى مَن اتَّبَعَهُمْ رضوَانَهُ والْخُلودَ في جنَّتِهِ، قالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف برقم ٥٨٩٧، من طريق تميم بن سلمة.

رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١٠٠]

فاتِّباعُ المُهَاجِرِينَ والْأَنْصارِ واجِبٌ عَلَى النَّاسِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلاةِ ذَهَبَ دَمُ وَجهِهِ خَوفًا منَ الله ﷻ وَفرقًا منْهُ، وَجَاءَ عَنْ مُسْلِمٍ أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاةِ لَمْ يَسْمَعْ حسًّا منْ صوْتٍ ولَا غيْرِهِ تشاغُلًا بالصَّلَاةِ وخَوْفًا منَ الله ﷻ.

وجَاءَ عنْ عامِرٍ العَنْبَرِيِّ الَّذِي كانَ يقالُ لهُ عامِرُ بْنُ عبْدِ قَيْسٍ في حديثٍ أَنَّهُ قالَ: لَأَن تَخْتَلِفَ الخَناجِرُ بَيْنَ كَتِفَيّ أحَبّ إِلَيَّ منْ أنْ أتفَكَّرَ في شَيءٍ من أمْرِ الدُّنيَا وَأَنَا في الصَّلاةِ[1].

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**بيْنَ الرَّجُلِ وبيْنَ الشِّرْكِ والْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاةِ**»[2].

وذَكَرَ الإمامُ المَقدِسيُّ رحمه الله في كِتابِهِ: «التوَّابينَ» حَالَ مُتكاسِلٍ عَن الصَّلاةِ وَهَلْ يَتَحَمَّلُ جَمْرَةَ الدُّنْيَا، فَكَيْفَ بِالآخِرَةِ: روَى أَبُو سعيدٍ بإِسنَادٍ لهُ أَنَّ عبْدَ الله بْنَ مرْزُوقٍ كانَ معَ المَهْدي في دنْيَا واسِعَةٍ، فشَرِبَ ذاتَ يوْمٍ علَى لهْوٍ وسَماعٍ، فلَمْ يُصَلِّ الظُّهْرَ والعَصرَ والمَغرِبَ، وفي كلِّ ذلِكَ تُنَبِّهُهُ جاريَةٌ حظيَّةٌ عنْدَهُ، فلَمَّا جازَ وقْتُ العِشاءِ جاءَت الجاريَةُ بجَمرَةٍ فوَضعَتهَا علَى رجْلِهِ، فانزَعجَ، وقالَ: ما هذَا؟ قالَتْ: جَمْرَةٌ منْ نَارِ الدُّنْيَا، فكَيْفَ تصْنَعُ بنارِ الآخِرَةِ؟ فبَكَى بكاءً شدِيدًا، ثمَّ قامَ إِلَى الصَّلاةِ.

---

(١) «طبقات الحنابلة»: ١/ ٣٢٠-٣٣٠، لصاحبه لابن أبي يعلى الحنبلي ٥٢٦هـ، بتصرف.

(٢) «صحيح مسلم»: ٨٢.

ووَقَعَ في نفْسِهِ ممَّا قالَت الجاريَةُ، فلَم يرَ شيْئًا يُنْجيه إلَّا مفارَقَة ما هوَ فيه منْ مالِهِ، فأَعتَقَ جواريه وتَحَلَّلَ منْ مُعامِليه وتَصَدَّقَ بمَا بقِيَ، حتَّى صارَ يبيعُ البَقْلَ، وتبِعَتْهُ علَى ذلِكَ الجاريَةُ[١].

ويجب الخُشوعَ في الصَّلاةِ، قالَ الإمامُ ابن الجَوزِيِّ رحمه الله: جاءَ مَمْلوكٌ إلَى سيِّدِهِ، فقالَ: ضاعَتْ مِخلَاةُ الفَرَسِ - كيسٌ يُعَلَّقُ علَى رقَبَةِ الدّابَّةِ يُوضعُ فيه علَفُها - فقَامَ السَّيِّدُ يُصَلِّي، فلَمَّا فرَغَ منَ الصَّلاةِ، قالَ: هيَ في موْضعِ كذَا وكَذَا. فقالَ الغُلامُ: يا سيِّدي! أعِدِ الصَّلاةَ؛ فإِنَّكَ كنْتَ تُفَتِّشُ علَى المِخْلاةِ[٢].

٢٢- احْذَر ترك صلاةِ الجُمُعَة

عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ وأَبي هريرَةَ رضي الله عنهم: أَنَّهُما سَمِعا رسُولَ اللهِ ﷺ يقولُ علَى أعْوادِ منْبَرِهِ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوامٌ عن ودْعِهِمُ الجُمُعاتِ** - أي ترْكِها - **أو لَيَخْتِمَنَّ اللهُ علَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكونُنَّ منَ الغافِلِينَ**»[٣].

وعَن أبي الجَعدِ الضَّمْريّ رضي الله عنه قالَ: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَن ترَكَ الجُمُعةَ ثلاثَ مرَّاتٍ تهاونًا بها، طبَعَ اللهُ على قلْبِه**»[٤].

---

(١) «كتاب التوابين»: ص ١٢٧، للإمام موفق الدين أبي محمّد عبد الله بن أحمد ابن محمّد بن قدامة المقدسي، المتوفى ٦٢٠ هـ.

(٢) «التبصرة»: ص ٢٣٦، الإمام الحافظ جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، المتوفى ٥٩٧ هـ.

(٣) «رواه مسلم»: ٨٦٥.

(٤) «أخرجه أبو داود»: ١٠٥٢، و«الترمذي»: ٥٠٠، و«النسائي»: ١٣٦٩، و«ابن ماجه»: ١١٢٥، و«أحمد»: ١٥٤٩٨، باختلاف يسير، و«ابن خزيمة»: ١٨٥٨، واللفظ له، وقال الألباني: حسن صحيح.

٢٣- احْذَر الكَلامَ في الصّلاةِ

عن معاوِيَة بنِ الحَكَمِ السُّلميِّ رضي الله عنه قال: بيْنَا أنَا أصَلِّي مع رسُولِ اللهِ ﷺ إذْ عطَسَ رجُلٌ منَ القَوْمِ، فقُلتُ: يرْحَمُكَ الله، فرَمَانِي القَوْمُ بأَبْصَارِهِمْ، فقُلتُ: واثُكْلَ أمِّيَاه، ما شأْنُكُمْ؟ تنْظُرُونَ إِلَيَّ، فجَعَلُوا يضْرِبونَ بأَيْدِيهِمْ علَى أفْخَاذِهِمْ - كان ذلك قبل أن يُشرَعَ التَّسبيحُ - فلَمَّا رأَيْتُهُمْ يصَمِّتُونني لكِنِّي سكَتُّ، فلَمَّا صلَّى رسُولُ اللهِ ﷺ فبِأَبِي هو وأُمِّي، ما رأَيْتُ معَلِّمًا قبْلَهُ ولا بعْدَهُ أحْسَنَ تعْلِيمًا منه، فوَالله! ما كَهَرَنِي - زجرني - ولَا ضرَبَنِي ولَا شَتَمَنِي، قالَ: «**إِنَّ هذِه الصَّلَاةَ لا يَصْلُحُ فيهَا شيءٌ من كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّما هو التَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ وقِرَاءَةُ القُرْآنِ**» أو كما قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ.

قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ! إِنِّي حَديثُ عَهْدٍ بجَاهِلِيَّةٍ، وقدْ جَاءَ الله بالإِسْلَامِ، وإِنَّ منَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الكُهَّانَ، قالَ: «**فلا تَأْتِهِمْ**».

قالَ: ومنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ، قالَ: «**ذَاكَ شيءٌ يَجِدُونَهُ في صُدُورِهِمْ، فلا يَصُدَّنَّهُمْ**». قالَ ابنُ الصَّبَّاحِ: فلا يَصُدَّنَّكُمْ. قالَ قُلتُ: ومنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ، قالَ: «**كانَ نَبِيٌّ منَ الأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ، فمَن وافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ**».

قالَ: وكَانَتْ لي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَمًا لي قِبَلَ أُحُدٍ والْجَوَّانِيَّةِ - أرض من فروع من جهة المدينة -، فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَومٍ فَإِذَا الذِّيبُ قدْ ذَهَبَ بشَاةٍ من غَنَمِهَا، وأَنَا رَجُلٌ من بَنِي آدَمَ، آسَفُ[1] كما يَأْسَفُونَ، لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً - لطمتها - فأَتَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ فَعَظَّمَ ذلكَ عَلَيَّ، قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، أفلا أُعْتِقُهَا؟

(١) «آسَفُ»: أي أغضبُ.

قالَ: «ائْتِنِي بِهَا» فأَتَيْتُهُ بِهَا. فَقالَ لَهَا: «أَيْنَ اللهُ؟» قالَتْ: في السَّمَاءِ، قالَ: «مَن أَنَا؟» قالَتْ: أَنْتَ رسُولُ اللهِ، قالَ: «أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»[١].

٢٤- احْذَر من إغماضِ العين في الصلاة

عَنِ عبد الله بن الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ ﷺ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي التَّشَهُّدِ وَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ اليُمْنَى وَيَدَهُ اليُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ اليُسْرَى وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَلَمْ يُجَاوِزْ بَصَرُهُ إِشَارَتَهُ (أَيْ يَنْظُرُ بِعَيْنَيْهِ إِلَى أُصْبُعِهِ السَّبَّابَةِ)[٢].

٢٥- احْذَر افتراش ذراع في السجود

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُط أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الكَلْبِ»[٣].

فِي الحَدِيثِ أَمَرَ بِالاعْتِدَالِ وَعَدَمِ الافْتِرَاشِ فِي هِيئَةِ السُّجُودِ، أَيْ عَدَمِ مَدِّ يَدَيْهِ وَذِرَاعَيْهِ وَجَعْلِهِمَا عَلَى الأَرْضِ كَبَسْطِ الكَلْبِ.

٢٦- احْذَر الاستناد على اليد اليسرى في الصلاة

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ: إِنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَتَّكِئُ عَلَى يَدِهِ اليُسْرَى وَهُوَ قَاعِدٌ فِي الصَّلَاةِ – قَالَ هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ سَاقِطًا عَلَى شِقِّهِ الأَيْسَرِ ثُمَّ

(١) «رواه مسلم»: ٥٣٧.
(٢) «رواه أحمد»: ١٦١٠٠، وحسنه الألباني، المتوفى ١٤٢٠.
(٣) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٨٢٢، و«أخرجه مسلم»: ٤٩٣.

اتَّفَقَا - فَقَالَ لَهُ: لَا تَجْلِسْ هَكَذَا فَإِنَّ هَكَذَا يَجْلِسُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ[١].

٢٧- احْذَر من العَجالة في الوُضُوء

عَن عبدِ اللهِ بنِ عَمرو ﷺ قال: رَجَعْنا مع رسولِ اللهِ ﷺ من مَكَّةَ إلى المَدِينَةِ؛ حتَّى إذا كُنَّا بماءٍ بالطَّرِيقِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ العَصْرِ، فَتَوَضَّؤُوا وهُمْ عِجالٌ، فانْتَهَيْنا إليهِم - أدركناهم - وأَعْقابُهُمْ تَلُوحُ لَمْ يَمَسَّها الماءُ فقالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**ويْلٌ لِلأَعْقابِ منَ النَّارِ؛ أَسْبِغُوا الوُضُوءَ**»[٢].

٢٨- احْذَر من الاغتسال في الماء الراكد

عن أبي هريرة ﷺ قال: لا يَغْتَسِلْ أَحَدُكُمْ في الماءِ الدّائِمِ وهو جُنُبٌ. فَقالَ - أي الراوي عن أبي هريرة -: كيفَ يَفْعَلُ يا أبا هُرَيْرَةَ؟

قالَ: يَتَناوَلُهُ تَناوُلًا[٣].

المَاءُ الدَّائِمُ: هُوَ المَاءُ الرَّاكِدُ الَّذِي لَا يَجْرِي، وَالنَّهْيُ عَنِ الاغْتِسَالِ؛ لِأَجْلِ عَدَمِ إِفْسَادِ المَاءِ عَلَى النَّاسِ وَاسْتِقْذَارِهِ، فَلَا يَصِحُّ الاغْتِسَالُ فِي المَاءِ إِنْ تَغَيَّرَت أَوْصَافُهُ سَوَاءٌ لَوْنُهُ أَوْ طَعْمُهُ أَوْ رَائِحَتُهُ، بَلْ يَتِمُّ الاغْتِسَالُ بِهِ مِنْ خِلَالِ الاغْتِرَافِ مِنْهُ؛ أَيْ: أَنْ يَأْخُذَ وَيَغْتَسِلَ خَارِجَهُ لِلْحِفَاظِ عَلَى صَلَاحِيَتِهِ.

---

(١) «صحيح أبي داود»: ٩٩٤.
(٢) «رواه مسلم»: ٢٤١.
(٣) «صحيح مسلم»: ٢٨٣.

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُم في المَاءِ الدَّائمِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنهُ»(١).

٢٩- احْذَر من رفع البصر إلى السماء في الصلاة

نهى رسول الله ﷺ عن رفعِ الأبصارِ إلى السَّماءِ في الصَّلاةِ عندَ الدُّعاءِ وغيرِ الدُّعاءِ، سَواء في ابتِداءِ الصَّلاةِ أو بَعدَ الرَّفعِ من الرُّكوعِ، والصَّحيحُ النَّظَرُ إلى مَحَلِّ السُّجُودِ، كَمَا ويَنبَغي عَدَمُ الالتِفافِ في الصَّلاةِ.

عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بالُ أقْوامٍ يَرْفَعُونَ أبْصارَهُمْ إلى السَّماءِ في صَلاتِهِمْ»، فاشْتَدَّ قَوْلُهُ في ذلكَ، حتّى قالَ: «لَيَنْتَهُنَّ عن ذلكَ أوْ لَتُخْطَفَنَّ أبْصارُهُمْ»(٢).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيَنْتَهِينَّ أقْوامٌ عن رَفْعِهِمْ أبْصارَهُمْ عِنْدَ الدُّعاءِ في الصَّلاةِ إلى السَّماءِ، أوْ لَتُخْطَفَنَّ أبْصارُهُمْ»(٣).

وعن عائشة أم المؤمنين ﷺ: أنَّها كانتْ تَقولُ: عَجَبًا للمَرءِ المُسلِم إذا دَخَل الكَعبةَ حتّى يَرفَعَ بَصَرَه قِبَلَ السَّقفِ يَدَعُ ذلكَ إجلالًا للهِ وإعظامًا! دَخَل رَسولُ اللهِ ﷺ الكَعبةَ ما خَلَف بَصَرُه مَوضِعَ سُجودِه حتّى خَرَج منها(٤).

---

(١) «سنن الترمذي»: ٦٨، وصححه الألباني.
(٢) «صحيح البخاري»: ٧٥٠.
(٣) «صحيح مسلم»: ٤٢٩.
(٤) رواه الحاكم في «المستدرك على الصحيحين»، للحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري ١٧٦١، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

وعن عائشة أم المؤمنين ﵂: سَأَلْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ عَنِ الِالْتِفاتِ في الصَّلاةِ؟ فَقالَ: «هو اخْتِلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطانُ من صَلاةِ العَبْدِ»[١].

٣٠- احْذَر من قراءة القرآن في الركوع والسجود

عن عبد الله بن عباس ﵄ قال: كَشَفَ رَسولُ اللهِ ﷺ السِّتارَةَ والنّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أبي بَكْرٍ ﵁، فَقالَ: «أيُّها النّاسُ، إنّه لَمْ يَبْقَ من مُبَشِّراتِ النُّبُوَّةِ إلّا الرُّؤْيا الصّالِحَةُ، يَراها المُسْلِمُ، أوْ تُرى له، ألا وإنِّي نُهِيتُ أنْ أقْرَأَ القُرْآنَ راكِعًا، أوْ ساجِدًا، فأما الركوع فعظموا فيه الرَّبَّ عز وجل، وأَمّا السُّجُودُ فاجْتَهِدُوا في الدُّعاءِ، فَقَمِنٌ - أي حري - أنْ يُسْتَجابَ لَكُمْ»[٢].

وعن علي بن أبي طالب ﵁: نَهانِي رَسولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّخَتُّمِ بالذَّهَبِ، وَعَنْ لِباسِ القَسِّيِّ، وَعَنِ القِراءَةِ في الرُّكُوعِ والسُّجُودِ، وَعَنْ لِباسِ المُعَصْفَرِ[٣].

٣١- احْذَر من أكل الثّومَ والبَصَل عند قربان المسجد

عن مَعدانَ بنِ أبي طَلحةَ اليَعْمُريّ ﵁ أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ ﵁ قامَ يومَ الجمعةِ خطيبًا - أو خطبَ يومَ الجمعةِ - فحمِدَ الله وأثنَى علَيهِ، ثمَّ قالَ: يا أيُّها النَّاسُ! إنَّكم تأكلونَ شجرتَينِ لا أراهُما إلَّا خَبيثتَينِ - كَريهتَينِ في رائحتِهما - (هذا الثُّومُ وَهذا البصلُ) ولقد كنتُ

(١) «صحيح البخاري»: ٧٥١.
(٢) «صحيح مسلم»: ٤٧٩.
(٣) «صحيح مسلم»: ٢٠٧٨.

أَرَى الرَّجلَ علَى عهدِ رَسُولِ الله ﷺ يوجَدُ ريحُهُ منهُ فيؤخَذُ بيدِهِ حتَّى يُخرَجَ إِلى البقيعِ - مقابر - (فمَن كانَ آكلَها) لا بُدَّ (فلْيُمتْها طبخًا)[١].

أَي: يُزِلْ رائحتَهما بالطَّبخِ؛ فإِذا زالت، فلا بأْسَ بهما.

وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: قال رَسُولِ الله ﷺ «**مَن أكَلَ مِن هذِه الشَّجَرَةِ** - يُرِيدُ الثُّومَ - **فلا يَغْشَانَا في مَسَاجِدِنَا**. قُلتُ: ما يَعْنِي بهِ؟ قالَ: ما أُرَاهُ يَعْنِي إِلَّا نِيئَهُ، وقالَ مَخْلَدُ بنُ يَزِيدَ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، إِلَّا نَتْنَهُ»[٢].

٣٢- احْذَر من البول قائمًا إلا لعذر

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: قالت: مَن حدَّثَكَ أنّ رَسولَ اللهِ ﷺ بالَ قائِمًا بَعدَما أُنزِلَ عليه الفُرقانُ، فلا تُصدِّقْهُ، ما بالَ قائِمًا مُنذُ أُنزِلَ عليه الفُرقانُ. قال عَبدُ الرَّحمنِ في حَديثِهِ: ما بالَ رَسولُ اللهِ ﷺ قائِمًا مُنذُ أُنزِلَ عليه الفُرقانُ[٣].

وكذلك لا يَجوزُ ردُّ السَّلام أثناء البَول، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أنَّ رَجُلًا مَرَّ ورَسولُ اللهِ ﷺ يَبُولُ، فَسَلَّمَ، فَلَمْ يَرُدَّ عليه[٤].

٣٣- احْذَر من نجاسَة البولِ

عَن عبدِ اللهِ بنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ عَامَّةَ عذابِ**

---

(١) رواه «ابن ماجه» في سننه: ٨٣٦، وصححه الألباني.
(٢) «صحيح البخاري»: ٨٥٤.
(٣) «أخرجه الترمذي»: ١٢، و«النسائي»: ٢٩، و«ابن ماجه»: ٣٠٧، و«أحمد»: ٢٥٧٨٧، واللفظ له.
(٤) «صحيح مسلم»: ٣٧٠.

القبرِ منَ البَولِ؛ فَتَنَزَّهوا منَ البَولِ»[١].

وعَن عبدِ اللهِ بنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: مَرَّ النَّبيُّ ﷺ بحَائِطٍ من حِيطَانِ المَدِينَةِ، أو مَكَّةَ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ في قُبُورِهِمَا، فَقالَ النَّبيُّ ﷺ: «**يُعَذَّبَانِ، وما يُعَذَّبَانِ في كَبِيرٍ**» ثُمَّ قالَ: «**بَلَى، كانَ أَحَدُهُما لا يَسْتَتِرُ من بَوْلِهِ، وكانَ الآخَرُ يَمْشِي بالنَّمِيمَةِ**».

ثمَّ دعَا بجَرِيدَةٍ، فكَسَرَها كِسْرَتَيْنِ، فوَضعَ علَى كلِّ قبْرٍ منهما كِسْرَةً، فقِيلَ له: يا رسولَ الله، لمَ فعَلْتَ هذا؟ قالَ: «**لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عنْهما ما لَمْ تَيْبَسَا أَوْ: إِلى أَنْ يَيْبَسَا**»[٢].

وعن عبدِ الرَّحمنِ بنِ حَسَنةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: انطلَقتُ أنا وعَمرُو بنُ العاصِ، إلى النَّبيِّ ﷺ فخرجَ ومعَهُ دَرَقةٌ ثمَّ استَترَ بِها، ثمَّ بالَ، فقلنا: انظُروا إليهِ يبولُ كما تبولُ المرأةُ فسمعَ ذلِكَ، فقالَ: «**ألم تَعلَموا ما لقيَ صاحبُ بَني إسرائيلَ، كانوا إذا أصابَهُمُ البولُ قطَعوا ما أصابَهُ البولُ منهُم، فنَهاهم، فعُذِّبَ في قبرِهِ**»[٣].

حذرنا النَّبيُّ ﷺ عن كَشْفِ العَورةِ، وأمرنا بالبُعدِ عَن أنظار النّاسِ عند قضاء الحاجة وأمرنا بالتَّستُّرِ والتَّحرُّزِ من رَذاذِ البَولِ؛ حتّى لا يُصيبَ الثَّوبَ، خرَجَ ﷺ ومعَه دَرَقةٌ أي درعٌ من الجلدِ ثمَّ جلس، فقالوا: انظُروا إليهِ يبولُ كما تبولُ المرأةُ، أي يجلس كما تَجلِسُ المرأةُ، فتستر عن الأعيُنِ بحاجزٍ وهي الدِّرعُ كما تَفعَلُ المرأةُ، وقالوا ذلك تعَجُّبًا منهم لأَنه خالَف عادَتَهم

---

(١) «شرح مشكل الآثار»: ١٣/ ١٨٩، تأليف أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، ت٣٢١هـ، وصححه الألباني لغيره في صحيح الرغيب والترهيب ١٥٨.

(٢) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٢١٦، و«أخرجه مسلم»: ٢٩٢.

(٣) رواه «ابن ماجه»: ٣٤٦، و«صحيح أبي داود»: ٢٢.

الجاهليَّةَ، وهو تَبوُّل الرِّجالِ قِيامًا، فقال ﷺ «**ألم تَعلَموا ما لقيَ صاحبُ بَني إسرائيلَ**» الذي نهاهم عن قرض ما أصابته النجاسة من ثيابهم، والحال أن قرض موضع النجاسة دينهم وشريعتهم التي أمرهم بها موسى ﷺ؛ أي: نهاهم عن قرضه وقطعه معارضًا لأمر موسى؛ أي: ما حل به من العذاب بسبب معارضتهم، فحذَّرهم النَّبيُّ ﷺ لئلّا يُصيبَهم ما أصاب اليهوديَّ.

٣٤- احْذَر من غسل العورة باليمين

عن أبي قتادة الحارث بن ربعي ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «**إذا بالَ أحَدُكُمْ فلا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بيَمِينِهِ، ولا يَسْتَنْجِي بيَمِينِهِ، ولا يَتَنَفَّسْ في الإناءِ**»(١).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «**إنما أنا لكم مثلُ الوالدِ أعلِّمُكم، إذا ذَهَبَ أحدُكم إلى الخلاءِ، فلا يَسْتَقْبِل القبلةَ، ولا يَسْتَدْبِرْها، ولا يَسْتَنْجِ بيمينِه**». وكان يَأْمُرُ بثلاثةِ أحجارٍ، ونهى عن الرَّوْثِ والرِّمَّةِ(٢).

٣٥- احْذَر من نجاسة الكلاب

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «**طَهُورُ إناءِ أحَدِكُمْ إذا ولَغَ فيه الكَلْبُ، أنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرّاتٍ أُولاهُنَّ بالتُّرابِ**»(٣).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**إذا شَرِبَ الكَلْبُ في إناءِ أحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا**»(٤).

---

(١) «صحيح البخاري»: ١٥٤.
(٢) «صحيح النسائي»: ٤٠، الروث: أي رجيع ذات الحوافر، والرمة: أي العظام.
(٣) «صحيح مسلم»: ٢٧٩.
(٤) «صحيح البخاري»: ١٧٢.

نهى النَّبيُّ ﷺ عن اقتِناء الكلابِ في البيت؛ لأنَّ الملائكةَ لا تَدخُلُ بيتًا فيه كلبٌ، إلا لضَرورةٍ، كما تُعرَفُ عن الكَلْابِ النَجاسةُ، فتستوجب تَطهيرَ الأواني إذا دَنَّسها الكلبُ بلُعابِه ولِسانِه لحمْلِه للأمراضِ، وتكون الغسلة الأولى بوَضعِ التُّرابِ في الإناءِ وحَكِّه جيدًا، سَواءٌ كان الكلب مما أُبيحَ اقتناؤُه ككلبِ الصَّيد، أو غيره.

ونَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن بَيعِ الكلْبِ أو شِرائِه وأكلِ ثمنه فهو مالٌ غيرُ طَيِّبٍ؛ لأنَّ الكلْبَ مَنْهِيٌّ عَنِ اقتنائِهِ وتَربيَتِهِ إلّا كلْبَ الماشيةِ والحَرْث والاصطيادِ وكلْبَ الحِراسةِ وكَلْبَ الصَّيدِ المُعلَّم، الَّذي أُذِنَ في اتِّخاذِه للانتفاعِ به.

عن أبي مسعود عُقْبَة بن عمرو ﷺ: (أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهى عن ثَمَنِ الكَلْبِ، ومَهْرِ البَغِيِّ، وحُلْوانِ الكاهِنِ)[1].

وعن عبد الله بن عباس ﷺ قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «**ثمنُ الخمْرِ حرامٌ، ومَهْرُ البغِيِّ حرامٌ، وثمَنُ الكلْبِ حرامٌ، والكُوْبَةُ حرامٌ، وإنْ أتاكَ صاحِبُ الكلْبِ يَلتَمِسُ ثمنَهُ فامْلأ يديْهِ تُرابًا، والخمرُ والميْسِرُ حرامٌ، وكلُّ مُسكِرٍ حرامٌ**»[2].

٣٦- احْذَر تركَ صلاةِ الجماعة في المسجِدِ

عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَأَى فِي الْقَوْمِ رِقَّةً، فَقَالَ: «**إِنِّي لَأَهُمُّ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، ثُمَّ أَخْرُجُ فَلَا أَقْدِرُ عَلَى**

(١) «صحيح البخاري»: ٢٢٣٧.
(٢) «أخرجه أبو داود»: ٣٤٨٢، والإمام أحمد ٢٠٩٤.

إِنْسَانٍ، يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَحْرَقْتُهُ عَلَيْهِ».

فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ نَخْلًا، وَشَجَرًا، وَلَا أَقْدِرُ عَلَى قَائِدٍ كُلَّ سَاعَةٍ، أَيَسَعُنِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأْتِهَا»[١].

وعَن أبي الدرداء ﷺ قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «ما من ثلاثةٍ في قريةٍ ولا بدوٍ لا تقامُ فيهمُ الصَّلاةُ إلّا قدِ استحوذَ عليْهمُ الشَّيطانُ فعليْكم بالجماعةِ فإنَّما يأْكلُ الذِّئبُ القاصيةَ»[٢].

٣٧- احْذَر من الإسراع في المشي لإدراك صلاة الجماعة وترك السكينة والوقار

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا»[٣].

وعن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ﷺ قال: بَيْنَما نَحْنُ نُصَلِّي مع النبيِّ ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلَبَةَ - أي حركة وكلام - رِجالٍ، فَلَمّا صَلّى قالَ: «ما شَأْنُكُمْ؟» قالوا: اسْتَعْجَلْنا إلى الصَّلاةِ؟ قالَ: «فلا تَفْعَلُوا إذا أَتَيْتُمُ الصَّلاةَ فَعلَيْكُم بالسَّكِينَةِ، فَما أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وما فاتَكُمْ فأتِمُّوا»[٤].

---

(١) «المسند»: ١٥٤٣٠، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل، ت٢٤١هـ.
(٢) «أخرجه أبو داود»: ٥٤٧، و«النسائي»: ٨٤٧، واللفظ لهما، و«أحمد»: ٢١٧١٠، باختلاف يسير.
(٣) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٦٣٦، و«أخرجه مسلم»: ٦٠٢.
(٤) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٦٣٥، و«أخرجه مسلم»: ٦٠٣.

٣٨- احْذَر الخلل في الصفوف

عن النعمان بن بشير ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»(١).

وعن أنس بن مالك ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «سَوُّوا صفوفكم، فإنّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ من إقامَةِ الصَّلاةِ»(٢).

وعن أنس بن مالك ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «أَتِمُّوا الصُّفُوفَ، فإنِّي أراكم خلف ظهري»(٣).

٣٩- احْذَر المرورَ بين يدي المُصلّي

عن أبي صالحٍ السَّمَّانِ ﷺ قال: رَأَيْتُ أبا سَعيدٍ الخُدْرِيِّ في يَومِ جمُعَةٍ يصَلِّي إلى شيءٍ يسْتُرُهُ منَ النَّاسِ، فأرَادَ شَابٌّ من بَنِي أبِي معَيْطٍ أنْ يجْتَازَ بيْنَ يدَيْهِ، فدَفَعَ أبو سعِيدٍ في صدْرِهِ، فنَظَرَ الشَّابُّ فَلَمْ يجِدْ مسَاغًا إلَّا بيْنَ يَدَيْهِ، فعَادَ لِيَجْتَازَ، فَدَفَعَهُ أبو سَعِيدٍ أشَدَّ منَ الأُولَى، فَنَالَ من أبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلَ علَى مَرْوَانَ، فَشَكَا إِلَيْهِ ما لَقِيَ من أبِي سَعِيدٍ، ودَخَلَ أبو سَعِيدٍ خَلْفَهُ علَى مَرْوَانَ، فَقالَ: ما لكَ ولِابْنِ أخِيكَ يا أبَا سَعِيدٍ؟ قالَ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «إذا صَلَّى أحَدُكُمْ إلى شيءٍ يَسْتُرُهُ منَ النَّاسِ؛ فأَرَادَ أحَدٌ أنْ يَجْتَازَ بيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيَدْفَعْهُ، فإنْ أبَى فَلْيُقَاتِلْهُ؛ – أي يدفعه

(١) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٧١٧، و«أخرجه مسلم»: ٤٣٦.
(٢) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٧٢٣، و«أخرجه مسلم»: ٤٣٣، باختلاف يسير.
(٣) «صحيح مسلم»: ٤٣٤.

بشدَّةٍ - **فَإِنَّمَا هُوَ شَيطَانٌ**»[١].

وعن بُسرِ بن سعيد: أنَّ زَيْدَ بنَ خالِدٍ أرْسَلَهُ إلى أبِي جُهَيْمٍ يسْأَلُهُ: ماذا سمِعَ من رسولِ اللهِ ﷺ في المارِّ بيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي؟ فقالَ أبو جُهَيْمٍ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لو يَعْلَمُ المارُّ بيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي ماذا عليه، لَكانَ أنْ يَقِفَ أرْبَعِينَ خَيْرًا له من أنْ يَمُرَّ بيْنَ يَدَيْهِ**».

قالَ أبو النَّضْرِ: لا أدْرِي أقالَ: أرْبَعِينَ يوْمًا، أوْ شهْرًا، أوْ سنَةً[٢].

يَشِيرُ الحَدِيثُ إِلَى عِظَمِ إِثْمِ المُرُورِ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي، ويجب عليه أَنْ يَنْتَظِرَ أَوْ يَبْحَثَ عَنْ مَمَرٍ آخَرَ، وَعَلَى المُصَلِّي اتِّخَاذُ سُتْرَةٍ وَحَائِلٍ؛ لِيَمْنَعَ المُرُورَ مِنْ أَمَامِهِ.

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «**إذا صلَّى أحدُكم فليُصَلِّ إلى سُتْرةٍ، وليَدْنُ منها**»[٣].

٤٠- احْذَر وَصْلَ صلاةٍ بصلاة

عن ابن جريج قال: أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار: أنَّ نَافِعَ بنَ جُبَيْرٍ، أرْسَلَهُ إِلى السَّائِبِ، ابْنِ أخْتِ نَمِرٍ، يسْأَلُهُ عن شيءٍ رآهُ منه معَاوِيَةُ في الصَّلَاةِ[٤]، فقالَ: نعَمْ، صلَّيْتُ معهُ الجُمُعَةَ في المَقْصُورَةِ - حجرةٌ مخصصة في المَسجدِ للأمير - فلَمَّا سلَّمَ الإمام قمْتُ في مقَامِي، فصَلَّيْتُ، فلَمَّا دَخَلَ أرْسَلَ إلَيَّ، فقالَ: لا تعُدْ لِما فعَلْتَ، إذا صَلَّيْتَ

(١) «صحيح البخاري»: ٥٠٩، و«صحيح مسلم»: ٥٠٥.
(٢) «صحيح البخاري»: ٥١٠.
(٣) «أخرجه أبو داود»: ٦٩٨، و «ابنُ ماجه»: ٩٥٤.
(٤) أَي: صلاةِ النافِلةِ بعدَ صَلاةِ الفَريضَةِ مُباشَرةً.

الجُمُعَةَ، فلا تصِلْهَا بصَلَاةٍ حتَّى تكَلَّمَ، أو تخْرُجَ، فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمَرَنَا بذلكَ، أنْ لا توصَلَ صلَاةٌ بصَلَاةٍ حتَّى نَتكَلَّمَ، أو نَخْرُجَ. وفي رواية: بمِثْلِهِ، غيرَ أنَّهُ، قالَ: فلَمَّا سلَّمَ قمْتُ في مَقَامِي، وَلَمْ يَذْكُرِ: الإمَامَ[1].

٤١- احْذَر الاختلافَ عن الإمام بالتقدم أو التأخر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّما جُعِلَ الإمامُ ليُؤْتَمَّ به، فلا تخْتَلِفُوا عليه، فإذا ركَعَ، فارْكَعُوا، وإذا قالَ: سمِعَ اللهُ لمَن حمِدَهُ، فَقُولوا: ربَّنا لكَ الحَمْدُ، وإذا سجَدَ فاسْجُدُوا، وإذا صلّى جالِسًا، فَصَلُّوا جلُوسًا أجْمَعُونَ، وأَقِيمُوا الصَّفَّ في الصَّلاةِ، فإنَّ إقامَةَ الصَّفِّ من حُسْنِ الصَّلاةِ**»[2].

أمرَ رَسولُ اللهِ ﷺ بتَسويةِ الصُّفوفِ في صلاةِ الجَماعةِ وعدم تخلف المأموم عن الإمام أو سبقه له، بل الاقتِداءُ التّامُّ بالإمامِ.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: صَلّى بنا رَسولُ اللهِ ﷺ ذاتَ يَومٍ فَلَمّا قَضى الصَّلاةَ أقْبَلَ علَيْنا بوَجْهِهِ، فَقالَ: «**أيُّها النّاسُ، إنِّي إمامُكُمْ، فلا تسْبِقُونِي بالرُّكُوعِ ولا بالسُّجُودِ، ولا بالقِيامِ ولا بالانْصِرافِ، فإنِّي أراكُمْ أمامِي ومن خلْفِي، ثم قال: والذي نفْسُ محَمَّدٍ بيَدِهِ، لو رأَيْتُمْ ما رأَيْتُ لضَحِكْتُمْ قلِيلًا ولَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا** قالوا: وما رأَيْتَ يا رسولَ اللهِ؟ **قالَ: رأَيْتُ الجَنَّةَ والنّارَ**»[3].

---

(١) «صحيح مسلم»: ٨٨٣.
(٢) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٧٢٢، و«أخرجه مسلم»: ٤١٤.
(٣) «صحيح مسلم»: ٤٢٦.

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «**أما يخْشَى أحَدُكُمْ - أوْ: لا يخْشَى أحَدُكُمْ - إذَا رفَعَ رأْسَهُ قبْلَ الإمَامِ، أنْ يجْعَلَ اللهُ رأْسَهُ رأْسَ حمَارٍ؟! أوْ يجْعَلَ اللهُ صورَتَهُ صورَةَ حمَارٍ**»(١).

٤٢- احْذَر تشبيك الأصابع في المسجد

عن كعب بن عجرة ﷺ: دخَلَ عليَّ رسولُ اللهِ ﷺ المسجدَ، وقد شبَّكتُ بين أصابعي، فقال لي:

«**يا كعبُ، إذا كنتَ في المسجدِ، فلا تُشَبِّك بين أصابعِكَ، فأنت في صلاةٍ ما انتظَرتَ الصَّلاةَ**»(٢).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ لكعبِ بنِ عُجرةَ: «**إذا توضَّأْتَ ثمَّ دخَلْتَ المسجدَ فلا تُشَبِّكَنَّ بينَ أصابعِك**»(٣).

والتَّشبيكُ هو إدْخالُ أصابعِ إِحْدى اليدَيْنِ في أصابعِ اليد الأُخْرى.

ونهى النبي ﷺ أن يجلس الرجل مكانًا معلومًا من المسجد.

عن عبدالرحمن بن شبل ﷺ، قال: نهى رسولُ اللهِ ﷺ عن «**نقرةِ الغُرابِ وافتراشِ السَّبعِ، وأن يوطِّنَ الرَّجلُ المكانَ في المسجدِ كما يُوطِّنُ البعيرُ**»(٤).

---

(١) «صحيح البخاري»: ٦٩١، و«أخرجه مسلم»: ٤٢٧، باختلاف يسير.
(٢) «أخرجه أبو داود»: ٥٦٢، و«الترمذي»: ٣٨٦، ورواه أحمد ١٨١١٤.
(٣) «صحيح ابن حبان»، الرقم: ٢١٤٩.
(٤) «صحيح أبي داود»: ٨٦٢، وحسنه الألباني.

٤٣- احْذَر كَفتَ الثياب والشعر في الصلاة

عن عبد الله بن عباس ﷺ: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ على سَبْعَةِ أَعْظُمٍ على الجَبْهَةِ، وأَشارَ بيَدِهِ على أَنْفِهِ واليَدَيْنِ والرُّكْبَتَيْنِ، وأَطْرافِ القَدَمَيْنِ ولا نكْفِتَ الثِّيابَ والشَّعَرَ»[١].

«ولانَكْفِتَ الثِّيابَ والشَّعرَ»، كَفْتُ الثِّيابِ هُوَ ضَمُّ بَعضِها فوقَ بَعضٍ أو لفها بحيثُ لا تستَرْسِل ولا تنساب، وكَفْتُ الشَّعرِ هوَ ربْطُه بحيثُ لا يرسل إلى الأرض عند السجود.

وعنْ عبدِ اللهِ بنِ عبَّاسٍ ﷺ، أنَّه رأَى عبْدَ اللهِ بنَ الحَارِثِ، يصَلِّي ورأْسُهُ معْقُوصٌ من ورَائِهِ فقَامَ فجَعَلَ يحُلُّهُ، فلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إلى ابْنِ عبَّاسٍ، فقالَ: ما لكَ ورَأْسِي؟ فقالَ: إنِّي سمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إنَّما مَثَلُ هذا، مَثَلُ الذي يُصَلِّي وهو مَكْتُوفٌ»[٢].

أَيْ: مُرَبُوطٌ وَمُلَفُوفٌ شَعْرُهُ مِنْ وَرَاءِ رَأْسِهِ، فَحَلَّ ابْنُ عَبَّاسٍ شَعْرَهُ الْمُرَبُوطَ، فَمِثْلُهُ كَمِثْلِ الَّذِي يُصَلِّي وَيَدَاهُ مُرَبُوطَتَانِ وَمَشْدودَتانِ إِلَى كَتِفِهِ.

وكذلك نهى النبي ﷺ أن يضَعْ نعلَيهِ عن يمينِهِ.

عن أبي هريرة ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إذا صلّى أحدُكُم فلا يضَعْ نعلَيهِ عن يمينِهِ ولا عن يسارِهِ فتكونَ عن يمينِ غيرِهِ إلّا أن لا يَكونَ عن يسارِهِ أحدٌ وليضَعهُما بينَ رجلَيهِ»[٣].

---

(١) «صحيح البخاري»: ٨١٢.
(٢) «صحيح مسلم»: ٤٩٢.
(٣) «صحيح أبي داود»: ٦٥٤.

٤٤- احْذَر من اتّخاذِ القُبورِ مساجد

عَن جُندب بنِ عبدِ اللهِ ﷺ قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ قَبْلَ أنْ يَمُوتَ بخَمْسٍ، وهو يقولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلى اللهِ أَنْ يَكونَ لي منكُم خَلِيلٌ، فإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كما اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، ولو كُنْتُ مُتَّخِذًا من أُمَّتي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وإِنَّ مَن كانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، - بالصَّلاةِ، والتعظيم والعبادة لها - أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا القُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذلكَ»[١].

وعن عائشة أم المؤمنين ﵂ قالت: قالَ النبيُّ ﷺ في مَرَضِهِ الذي لَمْ يَقُمْ منه: «لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَساجِدَ»، قالَتْ عائِشَةُ: لَوْلا ذلكَ لَأُبْرِزَ قَبْرُهُ خَشِيَ أنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا[٢].

وعن عبد الله بن عباس وعائشة ﵄، لَمَّا نَزَلَ برَسولِ اللهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً علَى وجْهِهِ، فإذا اغْتَمَّ كَشَفَها عن وجْهِهِ، فقالَ وهو كَذلكَ: «لَعْنَةُ اللهِ علَى اليَهُودِ والنَّصارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَساجِدَ»، يُحَذِّرُ ما صَنَعُوا[٣].

٤٥- احْذَر من صديقِ السّوءِ

قال الله تعالى: ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰ لَيۡتَنِي لَمۡ أَتَّخِذۡ فُلَانًا خَلِيلٗا ۞ لَّقَدۡ أَضَلَّنِي عَنِ ٱلذِّكۡرِ بَعۡدَ إِذۡ جَآءَنِيۗ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِلۡإِنسَٰنِ خَذُولٗا﴾ [الفُرْقَان: ٢٩].

---

(١) «صحيح مسلم»: ٥٣٢.
(٢) «صحيح البخاري»: ٤٤٤١، و«صحيح مسلم»: ٥٢٩.
(٣) «صحيح البخاري»: ٣٤٥٣.

قالَ ابن كثِير في تَفسِيره لآيَة: ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰ لَيۡتَنِي لَمۡ أَتَّخِذۡ فُلَانًا خَلِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٨]. يعني: من صرَفَه عَنِ الهُدى، وعَدَلَ به إلى طَريقِ الضَّلالة - منْ دُعاةِ الضَّلالَة - وسواء في ذلك أُميّةُ بنُ خلَف، أو أخُوهُ أبَيّ بن خلَف، أو غَيرهُما[1].

عن أبي هريرة ﷺ قال: كان من دعاء النَّبي ﷺ: «**اللهمَّ إني أعوذُ بك من جار السوءِ، ومن زوجٍ تُشَيِّبُني قبل الْمَشيبِ، ومن ولدٍ يكون عليَّ رَبًّا، ومن مالٍ يكون عليَّ عذابًا، ومن خليل ماكرعينُه تراني، وقلبُه يرعاني؛ إن رأى حسنةً دفنَها، وإذا رأى سيئةً أذاعَها**»[2].

يَسْتَعِيذُ النَّبِيُّ ﷺ هُنَا مِنَ الصِّفَاتِ الذَّمِيمَةِ الَّتِي لَا يَنْفَكُّ عَنْهَا العَبْدُ فِي هَذِهِ الحَيَاةِ سَوَاءٌ دَاخِلَ بَيْتِهِ أَوْ خَارِجَهُ، فَيَذْكُرُ أَوَّلًا جَارَ السُّوءِ ثُمَّ الْمَرْأَةَ السُّوءَ، وَمِنْ ثُمَّ الوَلَدَ العَاقَّ، وَالْمَالَ الحَرَامَ، وَالْخَلِيلَ الْمَاكِرَ؛ أَيْ: الصَّدِيقَ الَّذِي يَنْظُرُ إِلَيْكَ بِنَظَرِ الْمَحَبَّةِ، وَلَكِنْ يُبْطِنُ الْمَكْرَ، وَيَرْصُدُ الحِيلَ وَالشَّرَّ ضِدَّكَ.

قالَ الفُضَيْلُ: إذَا أرَدْتَ أنْ تصادِقَ صديقًا فأَغْضِبهُ، فإنْ رأَيْتَهُ كمَا ينْبَغِي فصادِقْهُ، وهَذَا اليَوْمَ مخاطَرَةٌ، لِأَنَّكَ إذَا أغْضَبت أحَدًا، صارَ عدوًّا في الحَالِ. والسَّبَبُ في نسْخِ حكْمِ الصَّفاءِ أنَّ السَّلَفَ كَانَتْ همّتُهُم الآخِرَةَ وحْدَهَا، فصَفَتْ نيّاتُهُم في الأُخوَّةِ والمُخالَطَةِ، فكَانَتْ دينًا لا دنْيَا، والآنَ فقَد اسْتَولَى حبُّ الدُّنيَا على القُلوبِ فإن رأَيْتَ متَعَلِّقًا في بابِ الدّينِ

(١) «تفسير القرآن العظيم»، للإمام عماد الدين ابن كثير القرشيّ الدمشقيّ، المتوفى ٧٧٤ هـ.

(٢) أخرجه الطبراني في «الدعاء»: ١٣٣٩، و«السلسلة الصحيحة» للألباني ٣١٣٧، المتوفى ١٤٢٠.

فاخْبُرْ (امْتَحِن) تَقْلَهُ (غَضَبَهُ)[١].

قال عمر بن الخطاب: عليك بإخوان الصدق تعش في أكنافهم، فإنهم زينة في الرخاء، وعدة في البلاء[٢].

قال مالك بن دينار: إنك إن تنقُلَ الحجارةَ مع الأبرار، خيرٌ من أن تأكل الخبيص (الحلوى) مع الفجَّار[٣].

وعن سعيد بن أبي أيوب قال: لا تصاحبْ صاحِبَ السوءِ؛ فإنه قطعة من النار، لا يستقيم ودُّه، ولا يفي بعهده[٤].

٤٦- احْذَر إحراج الصاحب

عن عائشة أمِّ المؤمنين ﵂: كان النبيُّ ﷺ، إذا بلغَه عن الرجلِ الشيءُ، لم يقل: «**ما بالُ فلانٍ يقولُ**»، ولكن يقولُ: «**ما بالُ أقوامٍ يقولون كذا وكذا**»[٥].

وعن عبدالله بن مسعود ﵁، أن النبي ﷺ قال: «**إذا كُنْتُمْ ثَلاثَةً فلا يَتَناجَى اثْنانِ دُونَ الآخَرِ، حتَّى تَخْتَلِطُوا بالنَّاسِ مِن أجْلِ أنْ يُحْزِنَهُ**»[٦].

عندما يتناجى اثنان بحضور ثالث، يُوَسوِس الشَّيطانُ أنَّهما يَتناجيان

---

(١) «الآداب الشرعية»: ٣/ ٥٥٣-٥٥٤، للإمام ابن مفلح المقدسي، المتوفى ٧٦٣ هـ.

(٢) «تاريخ مدينة دمشق»، تصنيف الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن الشافعي، المعروف بابن عساكر، ١٠/ ٣٦٣، ت٥٧١هـ.

(٣) «الجامع لأحكام القرآن»: ٧/ ٢٢، لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري.

(٤) «روضة العقلاء ونزهة الفضلاء»: ص١١٩، الإمام الحافظ أبي حاتم محمد ابن حبان البستي، ت٣٥٤ هـ.

(٥) «صحيح أبي داود»: ٤٧٨٨.

(٦) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٦٢٩٠، و«أخرجه مسلم»: ٢١٨٤.

للإضرارِ بالسامع، أو بعدم المبالاة بالذي هو جالس معهما، أو يتَحدَّثان بلِسانٍ لا يَفهَمُه أو يُجِيده الثالث، وهذا يؤدي إلى التقليل من قدره وشأنه، إلا إذا كانوا في جَماعةٍ من الناسِ.

وإذا رأيت من أخيك الشيء تنكره أو زلة وقعت منه، فتش عن معروف سابق له، ففي حياة كل واحد منا خير، قد تغفر له زلّته وقبحه، فالتمس له عذراً وقل لعل له عذرًا لا أعرفه، فخالف نفسك وهواك.

عن علي بن أبي طالب ﷺ أن رسول اللّهﷺ قال لعمر: إنَّه قدْ شَهِدَ بَدْرًا، وما يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ على مَن شَهِدَ بَدْرًا، فَقالَ: اعْمَلُوا ما شِئْتُمْ؛ فقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ. فأنْزَلَ اللهُ السُّورَةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ﴾ [المُمْتَحنَة: ١] إلى قَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المُمْتَحنَة: ١][(١)].

٤٧- احْذَر سُوءَ الأخلاقِ و قسوةَ القلب

قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

قال الطبري: فَإِنَّهُ يَعْنِي بِالفَظِّ: الجَافِي، وَبِغَلِيظِ القَلْبِ: القَاسِي القَلْبَ، غَيْرِ ذِي رَحْمَةٍ وَلَا رَأْفَةٍ. وَكَذَلِكَ كَانَتْ صِفَتُهُﷺ كَمَا وَصَفَهُ الله بِهِ: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨][(٢)].

قالَ الحافِظُ ابْنُ القاسِمِ: قالَ أحْمَدُ بْنُ سيّار: سمِعْتُ حَبيبًا أبَا مُحَمَّدٍ

(١) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٤٢٧٤، و«أخرجه مسلم»: ٢٤٩٤.
(٢) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»: ٦/ ١٨٦.

الخَلّالَ، قالَ: قِيلَ لِعَبْدِ اللهِ بنِ المُبَارَكِ: أيُّ خصْلَةٍ في الإنسانِ خيْرٌ؟ قالَ: غريزَةُ عقْلٍ، قيلَ: فإنْ لمْ يكُنْ؟ قالَ: فأَدَبٌ حسَنٌ، قيلَ: فإنْ لمْ يكُن؟ قالَ: شفيقٌ يشاوِرُهُ، قيلَ: فإنْ لمْ يكُن؟ قالَ: صمْتٌ طويلٌ، قيلَ: فإنْ لمْ يكُن؟ قالَ: موْتٌ عاجلٌ[1].

٤٨- احْذَر تمني زوال النعم عن غيرك

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النِّسَاء ٣٢].

قال السعدي: يَنْهَى تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ عَنْ أَنْ يَتَمَنَّى بَعْضُهُمْ مَا فَضَّلَ اللهُ بِهِ غَيْرَهُم مِنَ الأُمُورِ الْمُمْكِنَةِ وَغَيْرِ الْمُمْكِنَةِ. فَلَا تَتَمَنَّى النِّسَاءُ خَصَائِصَ الرِّجَالِ الَّتِي بِهَا فَضَّلَهُمْ عَلَى النِّسَاءِ، وَلَا صَاحِبُ الْفَقْرِ وَالنَّقْصِ حَالَةَ الْغِنَى وَالكَمَالِ تَمَنِّيًا مُجَرَّدًا لِأَنَّ هَذَا هُوَ الْحَسَدُ بِعَيْنِهِ، تَمَنِّي نِعْمَةِ اللهِ عَلَى غَيْرِكَ أَنْ تَكُونَ لَكَ وَيُسْلَبَ إِيَّاهَا. وَلِأَنَّهُ يَقْتَضِي السُّخْطَ عَلَى قَدْرِ اللهِ وَالإِخْلَادَ إِلَى الكَسَلِ وَالأَمَانِي الْبَاطِلَةِ الَّتِي لَا يَقْتَرِنُ بِهَا عَمَلٌ وَلَا كَسْبٌ. وَإِنَّمَا الْمَحْمُودُ أَمْرَانِ: أَنْ يَسْعَى العَبْدُ عَلَى حَسَبِ قُدْرَتِهِ بِمَا يَنْفَعُهُ مِنْ مَصَالِحِهِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ، وَيَسْأَلَ اللهَ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ، فَلَا يَتَّكِلُ عَلَى نَفْسِهِ وَلَا عَلَى غَيْرِ رَبِّهِ. وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْۖ﴾ أَيْ: مِنْ أَعْمَالِهِمُ الْمُنْتِجَةِ لِلْمَطْلُوبِ. ﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ﴾ فَكُلٌّ مِنْهُمَا لَا يَنَالُهُ غَيْرُ مَا كَسَبَهُ وَتَعِبَ فِيهِ. ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ

(١) «تاريخ مدينة دمشق وذِكر فضلها»: ٣٢/ ٤٥٩، لابن عساكر.

من فَضْلِهِۦٓ ﴾ أَيْ: مِنْ جَمِيعِ مَصَالِحِكُمْ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا. فَهَذَا كَمَالُ العَبْدِ وَعُنْوَانُ سَعَادَتِهِ لَا مَنْ يَتْرُكُ العَمَلَ، أَوْ يَتَّكِلُ عَلَى نَفْسِهِ غَيْرَ مُفْتَقِرٍ لِرَبِّهِ، أَوْ يَجْمَعُ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ فَإِنَّ هَذَا مُخْذُولٌ خَاسِرٌ.

وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ فيعطي من يعلمه أهلًا لذلك، ويمنع من يعلمه غير مستحق(١).

وقال البغوي في تفسير الآية: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾﴾ [النِّسَاء: ٣٢].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ الْآيَةَ، قَالَ مُجَاهِدٌ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ الرِّجَالَ يَغْزُونَ وَلَا نَغْزُو وَلَهُمْ ضِعْفُ مَا لَنَا مِنَ الْمِيرَاثِ، فَلَوْ كُنَّا رِجَالًا غَزَوْنَا كَمَا غَزَوْا وَأَخَذْنَا مِنَ الْمِيرَاثِ مِثْلَ مَا أَخَذُوا. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ.

وَقِيلَ: لَمَّا جَعَلَ اللهُ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فِي الْمِيرَاثِ، قَالَتِ النِّسَاءُ: نَحْنُ أَحَقُّ وَأَحْوَجُ إِلَى الزِّيَادَةِ مِنَ الرِّجَالِ، لِأَنَّا ضُعَفَاءُ وَهُمْ أَقْوَى وَأَقْدَرُ عَلَى طَلَبِ الْمَعَاشِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾.

وَقَالَ قَتَادَةُ وَالسُّدِّيُّ لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِۚ﴾ [النِّسَاء: ١١] قَالَ الرِّجَالُ: إِنَّا لَنَرْجُو أَنْ نُفَضَّلَ عَلَى النِّسَاءِ بِحَسَنَاتِنَا فِي

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ص ١٧٦، العلامة عبد الرحمن ابن ناصر السعدي، ت ١٣٧٦هـ.

الْآخِرَةِ فَيَكُونُ أَجْرُنَا عَلَى الضِّعْفِ مِنْ أَجْرِ النِّسَاءِ كَمَا فُضِّلْنَا عَلَيْهِنَّ فِي الْمِيرَاثِ فَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ﴾ مِنَ الأَجْرِ ﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾.

مَعْنَاهُ: أَنَّ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ فِي الْأَجْرِ فِي الْآخِرَةِ سَوَاءٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْحَسَنَةَ تَكُونُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا يَسْتَوِي فِيهَا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ، وَإِنْ فُضِّلَ الرِّجَالُ فِي الدُّنْيَا عَلَى النِّسَاءِ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ مِنْ طَاعَةِ الْأَزْوَاجِ وَحِفْظِ الْفُرُوجِ، يَعْنِي إِنْ كَانَ لِلرِّجَالِ فَضْلُ الْجِهَادِ، فَلِلنِّسَاءِ فَضْلُ طَاعَةِ الْأَزْوَاجِ وَحِفْظِ الْفُرُوجِ[1].

٤٩- احْذَر المزاحَ المذموم

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ من المزاحِ المَذمُوم، ومن المزاحِ المَذمُوم أن يأْخُذ الرجل مَتاعَ أخيهِ مَازحًا أو لاعبًا، فليس هذا من المزاحِ المحمودِ، وإنّما يُهيِّجُ الضَّغائنَ؛ لأنه يتسبب في الضَرر للغير في نفسه أو في مالِه، بل وصّانا النَّبيُّ ﷺ بخفض الجَناحِ للمُؤمنين وبَسْطِ الوجهِ وطلَبِ التَّودُّدِ معَهم، دونَ أن يُسقِطَ الهيبةَ والوَقارَ.

عَن أبِي هُرَيرةَ رضي الله عنه: قالوا: يا رَسُولَ الله! إِنَّكَ تداعِبُنا (تمازحنا)؟! قالَ: «**إِنِّي لا أقولُ إِلَّا حقًّا**»[2] أي صدقًا وعدلًا في المزح.

وعن أبي ليلَى الأَنصاريِّ رضي الله عنه قال: خَرَجَ رسُولُ اللهِ ﷺ في بعضِ

(١) «تفسير البغوي معالم التنزيل»، سورة النساء ١/ ٢٠٤، للإمام أبي محمد محيي الدين الحسين البغوي، ت ٥١٦هـ.

(٢) «الترمذي»: ١٩٩٠، واللفظ له، و«أحمد»: ٨٤٨١.

غَزَواتِه، فأخَذَ بعضُ أصحابِه كِنانةَ رَجُلٍ، فغَيَّبوها - أخفَوها - ليَمزَحوا معه، فطَلَبَها الرَّجُلُ، ففقَدَها فَراعَه ذلك، فجَعَلوا يَضحَكونَ منه، فخَرَجَ النَّبيُّ ﷺ فقال: «ما أضحَكَكم؟» قالوا: لا واللهِ، إلَّا أنَّا أخَذْنا كِنانةَ فُلانٍ؛ لنَمزَحَ معه فَراعَه ذلك، فذلك الَّذي أضحَكَنا فقال: «لا يَحِلُّ لمُسلِمٍ أنْ يُروِّعَ مُسلِمًا»[1].

٥٠- احْذَر أذيةَ المسلمين وذمهم

قالَ الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

قالَ ابنُ كثيرٍ رحمه الله: قَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟﴾، أيْ: ينْسبونَ إلَيْهِمْ مَا همْ برَآءُ منْهُ لمْ يعْمَلُوهُ ولَمْ يفْعَلُوهُ. ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ وهَذَا هوَ البُهْتُ البَيِّنُ أنْ يحْكَى أوْ يُنْقَلَ عنَ المُؤْمنِينَ والْمُؤْمناتِ ما لمْ يفْعَلُوهُ، علَى سبيلِ العَيْبِ والتَّنقصِ لهُمْ، وَمن أكْثَرِ منْ يدْخُلُ في هذَا الوَعيدِ الكَفَرَةُ باللهِ ورَسولِهِ، ثمَّ الرّافِضَة الَّذِينَ يتَنَقَّصُونَ الصَّحابَةَ ويَعيبونهُمْ بمَا قدْ برَّأَهُم الله منْهُ، ويَصِفُونهُمْ بنَقِيضِ ما أخْبرَ الله عنْهُم؛ فإنَّ الله ﷻ قدْ أخْبرَ أنَّهُ قدْ رضِيَ عن المُهَاجِرِينَ والأَنصارِ ومَدَحَهُم، وهَؤُلَاءِ الجَهَلَةُ الأَغْبياءُ يسُبّونهُمْ ويَتنقصُونَهُمْ، ويَذْكُرُونَ عنْهُمْ ما لمْ يكُنْ ولَا فعَلُوه أبَدًا، فهُمْ في الحَقيقَةِ منْكُوسُو القُلوبِ يذُمّونَ المَمْدوحينِ، ويَمْدَحونَ المَذْمُومِينَ[2].

---

(١) «شرح مشكل الآثار»: ٤/ ٣٠٨، تأليف أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، (٢٣٩هـ - ٣٢١هـ)، وأصل الحديث عند أبي داود ٥٠٠٤.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»، ٦/ ٤٨١، للإمام عماد الدين ابن كثير القرشيّ الدمشقيّ، المتوفى ٧٧٤ هـ.

ومن الأَذيَّةِ استِحلالُ عرضِ مسلِمٍ.

فعَن عائشَة أمِّ المؤمنينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَدْرُونَ أَرْبَى الرِّبا عندَ اللهِ؟**» قالوا: اللهُ ورَسُولُه أعلمُ! قال: «**فإنَّ أَرْبَى الرِّبا عندَ اللهِ استحلالُ عِرْضِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ**، ثُمَّ قَرَأَ رسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]»[(١)].

٥١- احْذَر الجدال في الحج

قال الله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [البَقَرَة: ١٩٧]

قَالَ السَّعْدِيُّ: وَالْفُسُوقُ وَهُوَ: جَمِيعُ الْمَعَاصِي، وَمِنْهَا مَحْظُورَاتُ الْإِحْرَامِ، وَالْجِدَالُ وَهُوَ: الْمُمَارَاةُ وَالْمُنَازَعَةُ وَالْمُخَاصَمَةُ؛ لِكَوْنِهَا تُثِيرُ الشَّرَّ، وَتَوَقِعُ الْعَدَاوَةَ. وَالْمَقْصُودُ مِنَ الْحَجِّ، الذُّلُّ وَالِانْكِسَارُ لِلَّهِ، وَالتَّقَرُّب إِلَيْهِ بِمَا أَمْكَنَ مِنَ الْقُرُبَاتِ، وَالتَّنَزُّهُ عَنْ مُقَارَفَةِ السَّيِّئَاتِ، فَإِنَّهُ بِذَلِكَ يَكُونُ مَبْرُورًا، وَالْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ، وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَإِنْ كَانَتْ مَمْنُوعَةً فِي كُلِّ مَكَانٍ وَزَمَانٍ، فَإِنَّهَا يَتَغَلَّظُ الْمَنْعُ عَنْهَا فِي الْحَجِّ[(٢)].

ومن حُسنُ الخُلقِ تَرك الجِدالَ في كلِ الأحوالِ والأزمانِ، وإن كانَ

---

(١) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: ٢٣٥٦، والبيهقي في «شعب الإيمان»: ٦٧٨٥.

(٢) «تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي المتوفى ١٣٧٦هـ.

على الحَق فِيمَا يُجَادل، لأنه يَتسبَّبُ في خِلاف وشَقِّ الصفوف.

عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**أنا زعيمٌ ببيتٍ في رَبَضِ الجنةِ لمَن تَرَكَ المِراءَ وإن كان مُحِقًّا، وببيتٍ في وسطِ الجنةِ لمَن ترك الكذبَ وإن كان مازحًا، وببيتٍ في أعلى الجنةِ لمَن حَسُنَ خُلُقُه**»[1].

٥٢- احْذَر الصيد وأنت مُحرم

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٖ﴾ [المَائِدَة: ٩٥].

قال السعدي: ثُمَّ صَرَّحَ بِالنَّهْيِ عَنْ قَتْلِ الصَّيْدِ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ﴾ أَيْ مُحْرِمُونَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَالنَّهْيُ عَنْ قَتْلِهِ يَشْمَلُ النَّهْيَ عَنْ مُقَدِّمَاتِ القَتل، وَعَنْ الْمُشَارَكَةِ فِي الْقَتْلِ، وَالدَّلَالَةِ عَلَيْهِ، وَالْإِعَانَةِ عَلَى قَتْلِهِ، حَتَّى إِنَّ مِنْ تَمَامِ ذَلِكَ أَنَّهُ يَنْهَى الْمُحْرِمَ عَنْ أَكْلِ مَا قُتِلَ أَوْ صِيدَ لِأَجْلِهِ، وَهَذَا كُلُّهُ تَعْظِيمٌ لِهَذَا النُّسُكِ الْعَظِيمِ، أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى الْمُحْرِمِ قَتْلُ وَصَيْدُ مَا كَانَ حَلَالًا لَهُ قَبْلَ الْإِحْرَامِ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا﴾ أَيْ: قَتَلَ صَيْدًا عَمْدًا ﴿فَ﴾ عَلَيْهِ ﴿جَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ أَيْ: الْإِبِلِ، أَوْ الْبَقَرِ، أَوْ الْغَنَمِ، فَيَنْظُرُ مَا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ مِثْلُهُ، يَذْبَحُهُ

(١) رواه أبو داود ٤٨٠٠، وحسنه الألباني.

وَيَتَصَدَّقُ بِهِ. وَالِاعْتِبَارُ بِالْمُمَاثَلَةِ أَنْ ﴿ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ أَيْ عَدْلَانِ يَعْرِفَانِ الْحُكْمَ، وَوَجْهَ الشَّبَهِ، كَمَا فَعَلَ الصَّحَابَةُ ﷺ، حَيْثُ قَضَوْا بِالْحَمَامَةِ شَاةً، وَفِي النَّعَامَةِ بَدَنَةً، وَفِي بَقَرِ الْوَحْشِ - عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِهِ - بَقَرَةً، وَهَكَذَا كُلُّ مَا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنَ النَّعَمِ، فَفِيهِ مِثْلُهُ، فَإِنْ لَمْ يُشْبِهْ شَيْئًا فَفِيهِ قِيمَتُهُ، كَمَا هُوَ الْقَاعِدَةُ فِي الْمُتْلَفَاتِ، وَذَلِكَ الْهَدْيُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ ﴿ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ ﴾ أَيْ: يُذْبَحَ فِي الْحَرَمِ، ﴿ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ ﴾ أَيْ: كَفَّارَةُ ذَلِكَ الْجَزَاءِ طَعَامُ مَسَاكِينَ؛ أَيْ: يُجْعَلُ مُقَابَلَةُ الْمِثْلِ مِنَ النَّعَمِ، طَعَامٌ يُطْعَمُ الْمَسَاكِينَ[1].

٥٣- احْذَر تعذيب الذبيحة

عن شداد بن أوس ﷺ قال: ثِنْتَانِ حفِظْتُهُما عن رسولِ اللهِ ﷺ، قالَ: «**إنَّ اللهَ كَتَبَ الإحْسانَ على كُلِّ شيءٍ، فإذا قَتَلْتُمْ فأحْسِنُوا القِتْلَةَ، وإذا ذَبَحْتُمْ فأحْسِنُوا الذِّبْحَ، ولْيُحِدَّ أحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**»[2].

أَمَرَنَا اللهُ بِالإِحْسَانِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَأَمَرَنَا أَنْ نُحْسِنَ هَيْئَةَ الذَّبْحِ أَوِ القَتْلِ لِمَا يَجُوزُ ذَبْحُهُ وَقَتْلُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالحَيَوَانَاتِ، كَأَنْ يُحِدَّ شَفْرَتَهُ وَيَرْبِطَهُ وَيُمِرَّ السِّكِّينَ بِسُرْعَةٍ وَقُوَّةٍ، وَيَدْخُلُ فِي الأمر بالإحسان الحَيَوَانَاتُ الضَّارَّةُ أَيْضًا.

وعن التَّابعيِّ سعيد بن جبير ﷺ قال: مَرَّ ابنُ عُمَرَ بِفِتْيانٍ مِن قُرَيْشٍ قدْ نَصَبُوا طَيْرًا، وَهُمْ يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خاطِئَةٍ مِن نَبْلِهِمْ، فَلَمّا رَأَوا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقالَ ابنُ عُمَرَ: «مَن فَعَلَ هذا؟ لَعَنَ اللهُ، مَن فَعَلَ

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ص ٢٤٣، عبد الرحمن السعدي.
(٢) «صحيح مسلم»: ١٩٥٥.

هذا؟ إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ: **لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَ شيئًا فيه الرُّوحُ غَرَضًا**»[١].

وعن سعيدِ بنُ جُبَيرٍ رضي الله عنه قال: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَمَرُّوا بفِتْيَةٍ - أوْ بنَفَرٍ - نَصَبُوا دَجاجَةً يَرْمُونَها، فَلَمّا رَأَوا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْها، وقالَ ابنُ عُمَرَ: «مَن فَعَلَ هذا؟! إنَّ النَّبيَّ ﷺ: **لَعَنَ مَن فَعَلَ هذا**». [وفي رِوايةٍ]: «لعَنَ النَّبيُّ ﷺ: **مَن مَثَّل بالحيوانِ**»[٢].

وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ عليه حِمارٌ قدْ وُسِمَ في وَجْهِهِ، فَقالَ: «**لَعَنَ اللهُ الَّذي وَسَمَهُ**»[٣].

وعن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن قتلِ أربعٍ من الدوابِّ؛ النملةِ، والنحلةِ، والهدهدِ، والصّردِ[٤].

٥٤- احْذَر اللّدغَ

عَن أبي هُرَيرةَ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا يُلْدَغُ المُؤْمنُ؛ من جُحْرٍ واحِدٍ مَرَّتَيْن**»[٥].

واللَّدْغُ: ما يكون في حيواناتٍ سامَّة. والجُحْر: المكان الضَّيِّق المَعروف. يجب أن يكون المؤمنُ حذِرًا كي لا يقع بالغفلةِ فيُخدَعَ مرَّةً بعد أُخرى، ويتكرر الخطأ نفسه، وقد يكونُ ذلك في أمرِ الدِّين وهو أهمُّ،

---

(١) «صحيح مسلم»: ١٩٥٨.
(٢) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٥٥١٤، و«أخرجه مسلم»: ١٩٥٨، باختلاف يسير.
(٣) «صحيح مسلم»: ٢١١٧.
(٤) «صحيح أبي داود»: ٥٢٦٧، والصرد: طائر كبير المنقار، ليس في قتله منفعة، كما أنه لا يضر.
(٥) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٦١٣٣، و«أخرجه مسلم»: ٢٩٩٨.

كما يكونُ في أمر الدُّنيا.

وسببُ هذا الحديثِ أنَّه ﷺ أسَر أبا عزَّةَ الشَّاعرَ يومَ بدرٍ، فمَنَّ عليه، وعاهَده أبو عزة ألَّا يُحرِّضَ عليه ولا يَهجُوَه، فأطلَقه النَّبيّ ﷺ، فلحِق بقومِه، ثمَّ رجَع إلى التَّحريضِ والهجاءِ، ثمَّ أُسِر يومَ أُحدٍ فسأله المَنَّ، فقال ﷺ: «**لا يُلْدَغُ المُؤْمنُ من جُحْرٍ واحِدٍ مَرَّتَيْن**»(١).

وجاء في كتاب: «طبقات الحنابلة» لابن أبي يَعلى الحنبلي: سُئِلَ أبو عَبد اللهِ أحمدُ بنُ حنبل رحمه الله عن قولِ النَّبيّ ﷺ: «**لا يُلسَعُ المُؤمنُ من جُحرٍ واحدٍ مَرّتَين**»

قالَ: إنَّما معنى هذا؛ المؤمنُ لا ينبَغي لهُ أن يعصيَ اللهَ، وإذا عصاهُ؛ فلا ينبَغي لهُ أن يَعودَ، ثمّ يَرجع يتوبُ، لا يكونُ منهُ الشّيءُ مَرتَينِ، قالَ: يحَذّرُهُم ويَنهاهُم(٢).

٥٥- احْذَر رفعَ حديدة بوجهِ أخيك

عن أبي هرَيرةَ رضي الله عنه قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «**مَنْ أشَارَ إلى أخِيهِ بحَدِيدَةٍ، فَإنَّ المَلائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى يَدَعَهُ، وإنْ كَانَ أخَاهُ لأَبِيهِ وأُمِّهِ**»(٣).

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ: «**مَن أشارَ إلى أخيهِ بحَديدةٍ**» أي: من رفَع في وجْهِ أخيه حدِيدةً، أو سلاحًا ليُرعبَه، أو يخوّفه، ولو كان مازحًا.

قال ابن حجر: قالَ ابنُ العَرَبيّ: إذا استحقّ الَّذي يُشير بالحديدةِ

(١) «شرح النووي على مسلم»: ١٨/ ١٢٥، النووي ت ٦٧٦هـ.
(٢) «طبقات الحنابلة»، لابن أبي يعلى الحنبلي، ص ٣٧، ت ٥٢٦هـ.
(٣) «صحيح مسلم»: ٢٦١٦.

اللعنَ؛ فكيفَ الَّذي يُصيبُ بها؟ وإِنَّمَا يَسْتَحِقُّ اللَّعْنَ إِذَا كَانَتْ إشارَتُهُ تَهْدِيدًا سَواءٌ كَانَ جَادًّا أَمْ لَاعِبًا كمَا تَقَدَّمَ، وَإِنَّما أوخِذَ اللّاعِبُ لِما أَدْخَلَهُ عَلَى أخِيه من الرَّوْعِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ إِثْمَ الهازِلِ دُونَ إِثْمِ الجادِّ، وإنما نُهِيَ عَنْ تَعاطِي السَّيْفِ مَسْلولًا لِما يخافُ من الغَفْلَةِ عِنْدَ التَّناوُلِ فَيَسْقُطُ فَيُؤْذي[1].

٥٦- احْذَر النوم على البطن

عن أبي هريرة ﷺ، أنه قال: رأى رسولُ اللهِ ﷺ رجلًا مُضطجِعًا على بطنِهِ فقالَ: «**إنَّ هذهِ ضِجعةٌ لا يحبُّها اللهُ**»[2].

عن طِخْفةَ بنِ قَيسٍ الغفاريِّ ﷺ قال: أتاني آتٍ وأنا نائمٌ على بطني فحرَّكني برِجلِه فقال: قُمْ؛ هذه ضجعةٌ يُبغِضُها اللهُ فرفعتُ رأسي فإذا النبيُّ ﷺ قائمٌ على رأسي[3].

علمنا النَّبيُّ ﷺ هَيئاتِ النَّومِ المَسنونةَ والمَرفوضةَ، فكان مُعلِّمًا ومُربِّيًا لِأُمَّتِه، فبيَّنَ لنا كُلَّ الخَيرِ وحذرنا من كل شر، فالسُّنَّةُ أنْ يَنامَ المَرءُ على جَنبِه الأيمَنِ، وأنْ يَذكُرَ اللهَ قبل النوم.

٥٧- احْذَر النّردَ

حذَّرَ الشَّارعُ الحكيمُ، ونهى عن بَعضِ ألعابِ أهلِ الجَاهِليَّةِ؛ وذلك حفاظًا على عقيدةِ المُسلمينَ وحفاظًا على أموالِهم، والنَّرْدُ - على شَكلِ

(١) «فتح الباري»، للحافظ ابن حجر ١٣/ ٢٨، ت ٨٥٢هـ.
(٢) «أخرجه الترمذي»: ٢٧٦٨، لكن لا حرج لمن ينام على بطنه لحاجة وضرورة.
(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»: ١١٨٧.

مُكعَّب مرقمٍ على كلِّ جانبٍ - لُعْبَةٌ مَقصودُها القِمَارُ أو قد يُوصلُ إلى القمار؛ لأنه يؤدي إلى أكل أموالِ النّاس بالباطلِ، والصَّدِّ عن ذِكر الله، وعن الصلاةِ، وزرع الشّحناءِ والبَغضاءِ.

عَن أبي مُوسى الأشعَريّ ﷺ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «**مَن لَعِبَ بالنَّرْدِ؛ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ**»(١).

وَعَن بُرَيدةَ بنِ الحُصَيبِ الأسلَميِّ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَن لَعِبَ بالنَّرْدَشِيرِ، فَكَأَنَّما صَبَغَ يَدَهُ في لَحْمِ خِنْزِيرٍ ودَمِهِ**»(٢).

٥٨- احْذَر منَ الغَضَبِ

حَذَّرَ النَّبيُّ ﷺ من الغَضَبِ المَذْمومِ؛ لِأَنَّ الغَضَبَ المَذْمومَ يُنْشِئُ الكِبْرَ وَيُؤَدِّي إِلَى تَجاوُزِ الْحَدِّ والْحَقِّ، ويفسد الدُّنْيَا ويُخالف الدّينِ، ويَقْطَعُ الرِّفْقَ وقَدْ يُؤْذِي المَغْضوبَ عَلَيْهِ، وحرَّمَ علَى القَاضِي أنْ يحْكُمَ وهُوَ غضْبَانُ، لَا سيَّمَا من الخَصْمِ.

والتَّحذيرُ لا يشْمَلُ الغَضَبَ المَحْمودَ؛ لأَنَّهُ في الحَقِّ وفي الله وفي الدِّفَاعِ عن المُسْلِمِينَ.

عنْ أبي هرَيرةَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيْسَ الشَّدِيدُ بالصُّرَعَةِ، إِنَّما الشَّدِيدُ الَّذي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ**»(٣).

وعَن أبِي الدّردَاء ﷺ: قلت: يارسول الله ﷺ، دلني على عمل

---

(١) «صحيح أبي داود»: ٤٩٣٨، و«ابن ماجه»: ٣٧٦٢، و«أحمد»: ١٩٥٢١.
(٢) «صحيح مسلم»: ٢٢٦٠.
(٣) «صحيح البخاري»: ٦١١٤، و«صحيح مسلم»: ٢٦٠٩.

يُدخلني الجنة قال: «**لا تغضبْ، ولَكَ الجنَّةُ**»(١).

جاءَ رجُلٌ إلَى سلْمانَ فقالَ: يا أبَا عبْدِ الله أوْصِنِي، قالَ: لا تكَلَّمْ، قالَ: ما يسْتَطيعُ مَن عَاشَ في النّاسِ أن لا يتكَلَّمَ، قالَ: فإنْ تكَلَّمْتَ فتكَلَّمْ بحَقٍّ أوِ اُسْكُتْ.

قالَ: زِدْنِي، قالَ: لَا تَغْضَبْ، قالَ: أمَرْتَني أن لا أغْضَبَ وَإنَّهُ لَيغْشَانِي مَا لَا أمْلِكُهُ، قالَ: فَإنْ غَضِبْتَ فَامْلِكْ لِسانَكَ وَيَدكَ.

قالَ: زِدْنِي، قالَ: لا تلابِسِ النّاسَ، قالَ: ما يسْتَطيعُ منْ عاشَ في النّاسِ أن لا يُلَابِسَهُمْ، قالَ: فإن لابَسْتَهُمْ فاصْدقِ الحَديثَ وأَدّ الأَمانَة(٢).

٥٩- احْذَر من التّبَرّءِ من النّسَبِ والوَلاء

عن واثلة بن الأسقع الليثي أبي فسيلة ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ من أعْظَمِ الفِرَى أنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إلى غيرِ أبِيهِ، أو يُرِيَ عَيْنَهُ ما لَمْ تَرَ، أو يقولَ علَى رَسولِ الله ﷺ ما لَمْ يَقُلْ**»(٣).

وعن أبي ذر الغفاري ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**ليسَ من رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أبِيهِ - وهو يَعْلَمُهُ - إلَّا كَفَرَ** (بالنِّعمةِ الَّتي كانت لأبيه عليه) **ومَنِ ادَّعَى قَوْمًا ليسَ له فيهم، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ منَ النَّارِ**»(٤).

كما وإن الإسلامَ راعَى مَشاعرَ النَّاسِ إلى درجةٍ منَع مِن التَّفريقِ بين الأَمةِ وأبنائِها، لأنه يَجلِبُ ضررًا لهما.

---

(١) «صحيح الجامع»: ٧٣٧٤، الألباني.
(٢) «تاريخ مدينة دمشق وذِكر فضلها»: ٢١/ ٤٤٣، لابن عساكر ت٥٧١هـ.
(٣) «صحيح البخاري»: ٣٥٠٩.
(٤) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٣٥٠٨، و«أخرجه مسلم»: ٦١.

وعن أبي أيوب الأنصاري ﷺ أن النبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ فَرَّقَ بيْنَ والِدةٍ وولدِها؛ فرَّقَ اللهُ بيْنَه وبيْنَ أَحبَّتِه يومَ القيامةِ**»(١).

٦٠- احْذَر غَلَبَةَ الرّجالِ وضلع الدّين

حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَاسْتَعَاذَ منْ شِدَّةِ وَقَهْرِ تَسَلُّطِ الرِّجالِ وَهُمُ الظَّلَمَةُ منَ الرِّجالِ، وَكَذَلِكَ ثِقَل الدَّينِ لَا سِيَّما مَنِ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِ الدَّفْعُ وَالْاسْتِرْدَادُ.

عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللَّهمَّ! إنِّي أعُوذُ بكَ منَ الهَمِّ والحَزَنِ، والعَجزِ والكَسَلِ، والجُبنِ والبُخلِ، وضَلَعِ الدَّيْنِ، وغَلَبَةِ الرِّجَالِ**»(٢).

قال الشيخ أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ﷺ: (**وضَلَعِ الدَّيْنِ**) أَيْ ثِقَلِهِ وَشِدَّتِهِ وَذَلِكَ حِينَ لَا يَجِدُ مَنْ عَلَيْهِ الدَّيْنُ وَفَاءَهُ لَا سِيَّمَا مَعَ الْمُطَالَبَةِ وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ مَا دَخَلَ هَمُّ الدَّيْنِ قَلْبًا إِلَّا أَذْهَبَ مِنَ الْعَقْلِ مَا لَا يَعُودُ إِلَيْهِ (**وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ**) أَيْ قَهْرِهِمْ وَشِدَّةِ تَسَلُّطِهِمْ عَلَيْهِ وَالْمُرَادُ بِالرِّجَالِ الظَّلَمَةُ أَوِ الدَّائِنُونَ وَاسْتَعَاذَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسلام مِنْ أَنْ يَغْلِبَهُ الرِّجَالُ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْوَهَنِ فِي النَّفْسِ(٣).

وعن أبي هريرة أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَن أخَذَ أموالَ النّاسِ يُرِيدُ**

---

(١) رواه الحَاكم في «المُستدرك على الصحيحين»: ٢٣٦٩، صحيح على شرط مسلم، وأخرجه الترمذي ١٥٦٦، واللفظ له، وأحمد ٢٣٥١٣، وحَسَّنَه الألباني.
(٢) «صحيح البخاري»: ٦٣٦٩.
(٣) «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه»: ٣/ ٣٧٢، للشيخ محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأُرمي العَلَّوي الأثيوبي الهَرَري.

أداءَها أدّى اللهُ عنْه، ومَن أخَذَ يُرِيدُ إتْلافَها أتْلَفَهُ اللهُ»[١].

٦١- احْذَر أن تَنتَصِر لِنَفسِك

عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قالَتْ: «وَمَا انْتَقَمَ رسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ؛ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا»[٢].

عنْ سُفْيانَ قالَ: جاءَ رجُلٌ إلَى عليِّ بْنِ الحُسَيْنِ ﵄ فقالَ: إنَّ فلَانًا قَدْ آذَاكَ ووَقَعَ فيكَ. قالَ: فانْطَلِقْ بنَا إلَيْهِ، فانْطَلَقَ معَهُ، وهُوَ يرَى أنَّهُ سيَنْتَصِرُ لنَفْسِهِ، فلَمَّا أتاهُ قالَ: يا هذَا! إنْ كانَ ما قلْتَ فيَّ حقًّا؛ فغَفَرَ اللهُ لي، وإنْ كانَ ما قلْتَ فيَّ باطِلًا؛ فغَفَرَ اللهُ لَكَ[٣].

٦٢- احْذَر الطعنَ في النّسبِ

عَن أبي هُرَيرةَ ﵁ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «اثْنَتانِ فِي النَّاسِ هُما بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، والنِّياحَةُ علَى المَيِّتِ»[٤].

وعَن عُبَيدِ اللهِ بنِ أبِي يَزيدِ المَكّيِّ ﵁: سَمِعَ ابنَ عبَّاسٍ ﵄ أنه قال: خِلالٌ من خِلالِ الجاهليَّةِ: الطَّعْنُ في الأَنسابِ والنِّياحةُ. ونَسِيَ الثَّالثةَ، قال سُفيانُ: ويَقولونَ: إنَّها الاسْتِسقاءُ بالأَنْواءِ[٥].

وأمر الله أن يدعوا من يُدعي من الأبناء إلى أبيه الحقيقي.

---

(١) «صحيح البخاري»: ٢٣٨٧.
(٢) «صحيح البخاري»: ٣٥٦٠.
(٣) «صفة الصفوة»: ١/ ٦٧، لأبي الفرج ابن الجوزي.
(٤) «رواه مسلم»: ٦٧.
(٥) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٣٨٥٠، و«أخرجه مسلم»: ٢٣٢٧.

قال تعالى: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ۚ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

٦٣- احْذَر السّبّ

حَذَّرَ الْإِسْلَامُ منَ السَّبِّ، وَمِسَاسِ سُمْعَة وعرضِ الْمُسْلِمِينَ، وَدَعَا إِلَى الْأُخُوَّةِ وَالتَّرَاحُمِ، وَعَدَمِ انْتِهَاكِ حُرُمَاتِ بَعْضِهِمُ الْبَعْضِ.

عن عبد الله بن مسعود ﷺ قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وقِتَالُهُ كُفْرٌ**»(١).

كما حَذَّرَ منْ خِلالِ السَّبِّ أن يَقَع المسلمُ في عُقُوقِ الوالدين، وهُو مَنِ أعظَم الذُّنُوبِ، بعدَ الإِشْراكِ باللهِ ﷻ وذلكَ أنْ يَسُبَّ الرَّجُلُ أبَا أو أُمَّ أحَدهمْ، ويكُونَ سَبَبًا في سَبِّهما وشَتْمِهما، ويكونُ ذلك بأَن يَشتِمَ رَجُلٌ أبَا رَجُلٍ آخَرَ، فيَسُبَّ المشْتومُ أبَا الشَّاتِمِ ويَسُبَّ أُمَّهُ؛ فإِنَّ حَقَّ الوالدَينِ على الأَبناءِ عظيمٌ جدًّا، لذا يَجِب الحَذَر من التهاون فيه.

وعَن عَبدِ اللهِ بنِ عمرو ﷺ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ منْ أَكْبَرِ الكَبائِرِ أنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ والِدَيْهِ**. قيلَ: يا رَسُولَ اللهِ! وكيفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ والِدَيْهِ؟ **قالَ: يَسُبُّ الرَّجُلُ أبا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أباهُ، ويَسُبُّ أُمَّهُ**»(٢).

كَمَا حَذَّرَ اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ عَنْ سَبِّ آلِهَةِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّهُ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ أَعْظَمُ مِنْهَا، وَهِيَ سَبُّ الْمُشْرِكِينَ للهِ جَلَّ جَلَالُهُ.

---

(١) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٤٨، و«أخرجه مسلم»: ٦٤.

(٢) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٥٩٧٣، و«أخرجه مسلم»: ٩٠.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمۡ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرۡجِعُهُمۡ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [الأَنْعَام: ١٠٨].

٦٤- احْذَر سَب الرِّيح

جَعَلَ الله في الريحِ رَحْمَةً وَعَذابًا، وَلَا يعْلَمُ خيْرها وشَرَّها؛ إلَّا هوَ ﷻ فَاحْذَر منْ سَبِّها.

عَن أبِي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**الرِّيحُ منْ رَوْحِ اللهِ، فروحُ اللهِ تَأْتِي بِالرَّحمةِ، وَتَأْتِي بِالعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا، وَسَلُوا الله خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيذُوا بِالله منْ شَرِّهَا**»(١).

٦٥- احْذَر سب الديك

نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ سَبِّ أَوْ شَتْمِ الدِّيكِ، لِمَا لَهُ فَائِدَةٌ، فَهُوَ يُعِينُ بِصِيَاحِهِ عَلَى الْقِيَامِ لِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْفَجْرِ، فَبِذَلِكَ يُسنُّ الْمَدْحُ لا الشَّتْمُ وَالسَّبُّ.

عن زيد بن خالد الجهني ﷺ قال رسول الله ﷺ: «**لا تسبوا الدِّيكَ فإنه يُوقِظُ للصلاةِ**»(٢).

نهى النبي ﷺ عن لعن وسب الديك، فإدراك بعض الحيواناتِ يفوق إدراك حَواسِّ الإنسانِ، وربَّما تَحسَّسَت تلك الحيواناتُ والطُّيورُ بهذا الإدراكِ، ما لا يَستطيعُ الإنسانُ الاطِّلاعَ عليه، ففي أصواتِها وحَرَكاتِها ما

(١) «أخرجه أبو داود»: ٥٠٩٧، و«النسائي في الكبرى»: ١٠٦٩٩، و«أحمد»: ٩٢٨٨، و«أخرجه ابن ماجه»: ٣٧٢٧، وقال الألباني: صحيح.
(٢) رواه «أبو داود»: ٥١٠١، وقال الألباني: صحيح.

قد يُعَدُّ بُشْرى له أو إنذارًا. فالديك له خصال حميدة وقد ألهم معرفة أوقات الليل والنهار، ولاسِيما في الليل فهو يُوقظ للصلاة لقيام الليل والفجر، ولا يَكادُ يُخطِئُ، سَواءٌ أطالَ اللَّيلُ أم قصُرَ، فهو دابَّةٌ مُلهَمةٌ وبذلك استحق المدح فسبحان من هداه لذلك!

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللهَ مِن فَضْلِهِ؛ فإنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وإذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فإنَّه رَأَى شيطَانًا»[١].

أي: إذا سَمِعْتم صِياحَ الدِّيَكةِ -جمْعُ دِيكٍ - فيسنُّ أنْ تدْعوَ اللهَ تعالَى وتسأَلَه مِن فضْلِه، فتقولَ: اللَّهمَّ إنَّا نَسأَلُك مِن فَضلِك؛ لأنَّ الدُّيوكَ عندما تَصيحُ فإنَّها تكونُ قد رأتْ مَلَكًا مِن الملائكةِ، ثمَّ أمَرَنا النَّبيُّ ﷺ إذا سَمِعنا نَهيقَ الحِمار، أنْ نَتعوَّذَ باللهِ مِن الشَّيطانِ، فنَقولَ: أعوذُ باللهِ مِن الشَّيطانِ الرَّجيمِ، فنتعوَّذُ باللهِ مِن شَرِّ الشَّيطانِ وشَرِّ وَسْوستِه، لأنَّه رأَى شَيطانًا عندَ نَهيقِه.

ذكر الشيخ كمال الدين الدميري في كتابه (حياة الحيوان الكبرى)، قال: وكان الصحابة ﷺ يسافرون بالديكة؛ لتعرِّفهم أوقات الصلوات[٢].

٦٦- احْذَر سَب الدّهر

إنَّ اللهَ هو الَّذي يُصرِّفُ الدَّهرَ ويُدبِّرُ الأُمورَ، ويكونُ فيه ما أرادَهُ الله من خيرٍ أو شرٍّ، فحقيقةُ السَّبِّ تعودُ إلى اللهِ ﷻ فمنْ سبَّ السَّببَ فكأنَّه سبَّ الخالقَ المسبِّبَ.

---

(١) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٣٣٠٣، و«أخرجه مسلم»: ٢٧٢٩.
(٢) «حياة الحيوان الكبرى»: ص٤٣٢، كمال الدين الدميري.

عَن أبِي هُرَيرةَ ﷺ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا يَسُبُّ أحَدُكُمُ الدَّهْرَ، فإنَّ الله هو الدَّهْرُ ولا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ لِلْعِنَبِ الكَرْمَ[١]، فإنَّ الكَرْمَ الرَّجُلُ المُسْلِمُ»[٢].

وَجَاءَ في حَدِيثٍ آخَر عَن أبِي هُرَيرةَ ﷺ أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «إن الله ﷻ قالَ: يُؤْذِينِي ابنُ آدَمَ يقولُ: يا خَيْبَةَ الدَّهْرِ! فلا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ: يا خَيْبَةَ الدَّهْرِ! فإنِّي أنا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ لَيْلَهُ ونَهارَهُ، فإذا شِئْتُ قَبَضْتُهُما»[٣].

فالدَّهرُ مَخلوقٌ لله، وليس له قوة ولا قدرةٌ على الضرِّ والنَّفعِ، بل ذلك كلُّه منَ الخالِقِ الَّذي يُجرِي الكون والمقاديرَ والأقدارَ بيده وحده، فيكونُ ابنُ آدَمَ بذلك قد سَبَّ فاعِلَ النَّوازِلِ والحَوَادِثِ؛ ألا إنَّه هو الدَّهرُ، والله هو الَّذي يقلِّب تصاريفَ الليلِ والنَّهارِ، وإنْ شاءَ اللهُ أوْقَفَ حركةَ اللَّيلِ والنَّهارِ والأكوانِ، فليس للدهر نصيب منه.

٦٧- احْذَر سَب الأموات

عَنْ عَائِشَة أُمِّ الْمؤْمِنِينَ رضي الله عنها قالَت: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ، فإنَّهُمْ قدْ أفْضَوْا إلى ما قَدَّمُوا»[٤].

وعن المغيرة بن شعبة ﷺ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا تسبُّوا الأَمواتَ؛

---

(١) كانت العرب تسمي العنب والخمر الكرم؛ لأن الخمر يتخذ من العنب، فحذَّرَ الشرع من إطلاق الكرم لشيء محرم؛ لأن الكرم يستحقه الرجل المسلم. قالَ تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ٣١].

(٢) «صحيح مسلم»: ٢٢٤٧.

(٣) «صحيح مسلم»: ٢٢٤٦.

(٤) «صحيح البخاري»: ١٣٩٣.

فتُؤذوا الأحياءَ»[١].

وعن أنس بن مالك ﷺ قال: مَرُّوا بجَنَازَةٍ، فأثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «**وجَبَتْ**» ثُمَّ مَرُّوا بأُخْرَى فأثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «**وجَبَتْ**» فَقَالَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ ﷺ: ما وجَبَتْ؟ قالَ:

«**هذا أثْنَيْتُمْ عليه خَيْرًا، فَوَجَبَتْ له الجَنَّةُ، وهذا أثْنَيْتُمْ عليه شَرًّا، فَوَجَبَتِ النَّارُ**[٢]**، أنتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ في الأرْضِ**»[٣].

٦٨- احذر من ترك التفسح في المجالس

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمۡ تَفَسَّحُواْ فِي ٱلۡمَجَٰلِسِ فَٱفۡسَحُواْ يَفۡسَحِ ٱللَّهُ لَكُمۡۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ فَٱنشُزُواْ يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ﴾ [المُجَادلَة: ١١].

---

(١) «سنن الترمذي»: ١٩٨٢، صححه الألباني.

(٢) فلم يَنهَهُم النَّبيُّ ﷺ عن ذِكْرِ الميتِ بالشَّرِّ؛ لأنَّه لا مانِعَ من ذكْرِ مَساوِئِ الكفَّارِ الَّذين حارَبوا النَّبيَّ ﷺ والمنافِقين الَّذين ماتوا على كفر، أو الفاسِقِ الَّذي كان يُجاهِرُ ببِدْعتِه الَّذي يدعُو إليها أو له كتُبٌ نشَر فيها ضلالَه ويُوجَدُ مَن يَسلُك سَبيلَه ويَتَّبِع مَنهجَه وآثاره؛ فإنَّه يُذكَرُ بما فيه؛ لتحْذيرِ النَّاسِ منه ومن بِدعتِه وفِسقِه وضَلالِه؛ لئلَّا يغترَّ به أحدٌ. والنَّهيُ الَّذي ورد عن سَبِّ الأمواتِ هو في غَيرِ المنافِقِ وسائرِ الكفَّارِ، وفي غَيرِ المتظاهِرِ بفِسقٍ أو بِدعةٍ، فأمَّا المنافِقُ والكافِرُ وصاحِبُ البِدعةِ فلا يَحرُمُ ذِكْرُهم بالشَّرِّ؛ للتَّحذيرِ من طَريقتِهم، ومن الاقتِداءِ بآثارِهم، والتَّخلُّقِ بأخلاقِهم، إذَن فالدَّاعي لذِكرِ الأمواتِ بالشَّرِّ هو حاجةٌ شَرعيَّةٌ إلى جَرْحِه.

(٣) «أخرجه البخاري»: ١٣٦٧، واللفظ له، «ومسلم»: ٩٤٩.

قال السعدي: هذا تأديب من الله لعباده المؤمنين، إذا اجتمعوا في مجلس من مجالس مجتمعاتهم، واحتاج بعضهم أو بعض القادمين عليهم للتفسح له في المجلس، فإن من الأدب أن يفسحوا له تحصيلًا لهذا المقصود.

وليس ذلك بضار للجالس شيئًا، فيحصل مقصود أخيه من غير ضرر يلحقه هو، والجزاء من جنس العمل، فإن من فسح فسح الله له، ومن وسع لأخيه، وسع الله عليه[١].

عن نافع - مولى ابن عمر - سمعت عبدالله بن عمر ﷺ يقول: نَهى النبيُّ ﷺ أنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أخاهُ مِن مَقْعَدِهِ، ويَجْلِسَ فِيهِ، قُلتُ لِنافِعٍ: الجُمُعَةَ؟ قالَ: الجُمُعَةَ وغَيْرَها[٢].

وعن عبدالله بن عمر ﷺ قال: قال النبيُّ ﷺ: «**لا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِن مَقْعَدِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فيه ولَكِنْ تَفَسَّحُوا وتَوَسَّعُوا**»[٣].

٦٩- احْذَر الجُلوسَ عَلى القَبرِ

عَن أبِي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لأَنْ يَجْلِسَ أحَدُكُمْ علَى جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيابَهُ، فَتَخْلُصَ إلى جِلْدِهِ؛ خَيْرٌ له منْ أنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ**»[٤].

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ص ٨٤٦ عبد الرحمن السعدي.
(٢) متفق عليه. «أخرجه البخاري»: ٩١١، و«أخرجه مسلم»: ٢١٧٧.
(٣) «صحيح مسلم»: ٢١٧٧.
(٤) «صحيح مسلم»: ٩٧١.

وعن عمرِو بن حزمٍ ﷺ قال: رآني رسُولُ اللهِ ﷺ وأَنا مُتَّكئٌ على قَبرٍ، فقال: «**لا تُؤذِ صاحِبَ القبرِ**»(١).

وعن جابر بن عبد الله ﷺ قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ القَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عليه، وَأَنْ يُبْنى عليه(٢).

نهى النبي ﷺ أن يبنى القبر (يُجَصَّصَ) بالجِصِ والجِبسِ، ويتم طِلاؤه بمادة بيضاء يُزيَّن بها البناء أو القبر، وسواءٌ أكان البناء غرفةً أو قُبَّةً أو مسجدًا لِما فيها مِن تَعظيم وغُلوّ.

ولا يُشرَعُ للنِّساءِ زيارةُ القُبورِ؛ فقد لَعنَ رَسولُ اللهِ ﷺ، زَوَّاراتِ القُبورِ، أي: كَثيراتِ الزِّيارةِ للقُبورِ.

عن أبي هريرة ﷺ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ «**لَعنَ زوَّاراتِ القبورِ**»(٣).

وعن عائشة أم المؤمنين ﷺ قالت: لعن رسولُ اللهِ ﷺ المختفيَ، والمُختفيةَ، يعني نَبّاشَ (القبور)(٤).

حرَّم اللهُ سُبحانَه وتعالى الاعتداءَ على الجَسَد الحي أو المَيِّت، ومن الاعتداء ضرب وكَسْر عَظْمِ الميِّتِ كمن كسره وهوحي.

وفي رِوايةِ الإمامِ أحمدَ عن عائِشةَ ﷺ قالت: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال:

---

(١) أخرجه الإمام أحمد ٣٩/ ٤٧٦، «فتح الباري»: ٣/ ٢٦٦، لابن حجر العسقلاني.
(٢) «صحيح مسلم»: ٩٧٠.
(٣) «أخرجه الترمذي»: ١٠٥٦، و«أحمد»: ٨٤٤٩، واللفظ لهما، و«ابن ماجه»: ١٥٧٦، باختلاف يسير وحسنه الألباني.
(٤) رواه الدارقطني في «العلل»: ٢٦٧٣، وأخرجه البيهقي ٨/ ٢٧٠.

«**إنَّ كَسْرَ عظْمِ المؤمنِ ميِّتًا، مِثلُ كَسْرِه حَيًّا**»[١] ولقد كرَّم الله الإنسان حيًّا كان أوميتًا، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسْرَاء: ٧٠].

٧٠- احْذَر بغض وسب الصّحَابَة

قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التَّوْبَة: ١٠٠].

قال ابن كثير: يخبر تعالى عن رضاه عن السابقين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان، ورضاهم عنه بما أعد لهم من جنات النعيم ، والنعيم المقيم[٢].

عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال، قال النبي ﷺ: «**لا تَسُبُّوا أصْحابِي؛ فلوْ أنَّ أحَدَكُمْ أنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، ما بَلَغَ مُدَّ أحَدِهِمْ ولا نَصِيفَهُ**»[٣].

وعن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: صَلَّيْنا المَغْرِبَ مع رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قُلْنا: لو جَلَسْنا حتّى نُصَلِّيَ معهُ العِشاءَ، قالَ: فَجَلَسْنا، فَخَرَجَ عَلَيْنا، فَقالَ: ما زِلْتُمْ هاهُنا؟ قُلْنا: يا رَسُولَ اللهِ، صَلَّيْنا معكَ المَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنا: نَجْلِسُ حتّى نُصَلِّيَ معكَ العِشاءَ، قالَ: أَحْسَنْتُمْ -أَوْ أَصَبْتُمْ- قالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إلى السَّماءِ، وَكانَ كَثِيرًا ممّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إلى السَّماءِ، فَقالَ: النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّماءِ، فَإِذا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتى السَّماءَ ما تُوعَدُ، وَأَنا أَمَنَةٌ

(١) أخرجه أبو داود ٣٢٠٧، وابن ماجه ١٦١٦، وأحمد ٢٤٣٠٨ واللفظ له.
(٢) «تفسير القرآن العظيم» : ٤ / ٢٠٣، ابن كثير.
(٣) «صحيح البخاري»: ٣٦٧٣، و«أخرجه مسلم»: ٢٥٤١، باختلاف يسير.

لأَصْحابِي، فَإِذا ذَهَبْتُ أَتى أَصْحابِي ما يُوعَدُونَ، وَأَصْحابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذا ذَهَبَ أَصْحابِي أَتى أُمَّتي ما يُوعَدُونَ[١].

حذَّرَ النَّبِي ﷺ منْ بغْضِ الصَّحَابَةِ الكِرام، وأَشارَ إِلى فضائِلِهِمْ، وأشار إلى فضيلة عَلِيٍّ رضي الله عنه فعلى كلِّ مسلمٍ أنَّ يحبَّهُ لفضلِهِ، والمؤمنونَ حَقًّا يحِبُّونَهُ، والمنَافِقونَ يكْرَهونه، والصَّحَابَةُ رضي الله عنهم كلُّهُمْ كالنُّجُومِ.

قالَ عَلِي بن أبي طالب رضي الله عنه: والَّذي فَلَقَ الحَبَّةَ، وبَرَأَ النسمَةَ - أي خلق الرُّوحَ والإنسانَ والنَّفْسَ - إنَّه لعَهْدُ النَّبيِّ الأُمِّيِّ ﷺ إِلَيَّ: «**أَنْ لا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمنٌ، ولا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنافِقٌ**»[٢].

وعَن عرْوَة بْنِ الزُّبَير رضي الله عنهما قال: قالَتْ لي عائِشَةُ رضي الله عنها: يا ابْنَ أُخْتي أُمِرُوا أنْ يسْتَغْفِرُوا لأَصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ فسَبُّوهمْ[٣].

فهي تتعجَّبُ رضي الله عنها من فعلِهم، فهم يسبون الصحابة رضي الله عنهم بدل الاستغفار لهم.

قالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: إذا كَانَ هَذَا قالَهُ النَّبِيُّ ﷺ في حَقِّ عَلِيّ فالصِّدِّيقُ بِالْأَوْلَى والأحرى، لأَنَّهُ أفْضَلُ الْخلْق بعْدَ النَّبِيِّ ﷺ ومَذْهَبُ عمَر وعَلِي رضي الله عنهما أنّهُ مَنْ فَضّل علَى الصِّدِّيقِ أحدًا، فإِنّهُ يُجْلَد حدّ الْمفْتَرِي.

رَوَى شعْبَةُ عَنْ حصينٍ، عنْ عبْد الرَّحْمَن بن أبي لَيلَى أنَّ الجارود بن المُعَلَّى الْعَبْدِيّ قالَ: أبو بَكْر خيْرٌ منْ عمَر وقالَ آخَر: عمَر خيْرٌ من أبِي بكْر

(١) «صحيح مسلم»: ٢٥٣١.
(٢) «صحيح مسلم»: ٧٨.
(٣) «صحيح مسلم»: ٣٠٢٢.

فبَلَغَ ذلِكَ عمَر، فضَربهُ بالدِّرَّةِ حتَّى شغر برجليهِ، (شغَرَ أي: رفَعَ رجله)[١].

٧١- احْذَر اللّعنَ

عن أبي هرَيرةَ ﷺ قال: قيلَ: يا رسُولَ اللهِ! ادْعُ علَى المُشْرِكينَ قالَ: «**إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا** - مُبالِغًا في اللَّعنِ - **وإِنَّما بُعِثْتُ رَحْمَةً**»[٢].

وعن عِمرانَ بنِ الحُصين ﷺ قال: بيْنَما رسُولُ اللهِ ﷺ في بَعْضِ أسْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ منَ الأنْصَارِ علَى نَاقَةٍ، فَضَجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا، فَسَمِعَ ذلكَ رسُولُ اللهِ ﷺ فَقالَ: «**خُذُوا ما عَلَيْهَا وَدَعُوهَا، فإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ**».

قالَ عمْرَانُ: فكَأَنِّي أرَاهَا الآنَ تمْشِي في النَّاسِ، ما يعْرِضُ لهَا أحَدٌ.

إِلَّا أنَّ في حديثِ حَمَّادٍ: قالَ عمْرَانُ: فكَأَنِّي أنْظُرُ إِلَيْهَا، ناقَةً ورْقَاءَ لونها بياضٌ إلى سوادٍ.

وفي حديثِ الثَّقَفيِّ: فقالَ: «**خُذُوا ما عَلَيْهَا وَأَعْرُوهَا** - اتركُوهَا - **فإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ**»[٣]. أي: جَزاءٌ وعِقابٌ للمَرأةِ عَلى لَعنِها النَّاقةَ.

ويُستَثنى منَ حرمة اللعنِ الكفَّارُ الَّذينَ يَكتُمونَ ما أنزلَ اللهُ.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩].

---

(١) «كتاب الكبائر»: ص١٩٤، للإمام الذهبي.
(٢) «صحيح مسلم»: ٢٥٥٩.
(٣) «صحيح مسلم»: ٢٥٩٥.

قالَ ابنُ كثيرٍ رحمه الله: هذَا وعيدٌ شَديدٌ لِمَنْ كتَمَ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ من الدِّلالاتِ البَيِّنَةِ علَى المَقاصِدِ الصَّحيحَةِ والهُدَى النّافِعِ للْقُلُوبِ، منْ بعْدِ مَا بَيّنَهُ الله تعَالَى لعِبَادِهِ في كتُبِهِ، الَّتي أنْزَلَهَا علَى رسُلِهِ.

قالَ أبُو العاليَةِ: نَزَلَتْ في أهْلِ الكِتابِ، كَتَمُوا صِفَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ ثُمَّ أخْبرَ أنَّهُمْ يَلْعَنُهُمْ كُلُّ شَيْءٍ عَلَى صَنيعِهِمْ ذَلِكَ، فَكَمَا أنَّ العالِمَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى الحُوتُ في المَاءِ والطَّيْرُ في الهَوَاءِ، فَهَؤُلَاءِ بِخِلَافِ العُلَماءِ ﴿ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ﴾ فَيَلْعَنُهُمُ الله وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ.

وقَدْ ورَدَ في الحَديثِ المُسْنَدِ منْ طرُقٍ يشُدُّ بعْضها بعْضًا، عنْ أبِي هرَيْرَةَ، وغَيْرِهِ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «**منْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أُلْجِمَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِلِجامٍ منْ نَارٍ**»[1].

والَّذِي في الصَّحيحِ عنْ أبِي هرَيْرَةَ أنَّهُ قالَ: لوْلَا آيَةٌ في كتابِ الله ما حَدّثْتُ أحَدًا شَيْئًا: ﴿ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ﴾ الآيَةَ.

وقالَ ابْنُ أبِي حاتِم: حدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عرَفَةَ، حدَّثَنَا عمّارُ بْنُ محَمَّدٍ، عنِ لَيْث بْنِ أبِي سلَيمٍ، عَنْ المنْهَالِ بْنِ عمْرٍو، عنْ زاذَانِ أبِي عمَرَ عنْ البَراءِ بْنِ عازِبٍ، قالَ: كنَّا مَعَ النَّبيِّ ﷺ في جنازَةٍ، فقالَ:

«**إنَّ الكافِرَ يُضرَبُ ضرْبَةً بَيْنَ عيْنَيه، فَيسمعُ ضربَهُ كلُّ دابَّةٍ غيْرَ الثَّقَلَيْنِ، فَتَلْعَنُهُ كُلُّ دابَّةٍ سَمِعَت صَوْتَهُ، فَذَلِكَ قَوْلُ الله تَعَالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾**». يَعْنِي: دَواب الأَرْضِ[2].

---

(١) «صحيح الترمذي»: ٢٦٤٩، و«صحيح ابن ماجه»: ٢٦٦.

(٢) أخرجه مختصرا ابن ماجه ٤٠٢١، «تفسير القرآن العظيم»: ١/ ٤٧٣، للإمام عماد الدين ابن كثير القرشيّ الدمشقيّ، المتوفى ٧٧٤ هـ.

عن زيد بن أسلم ﷺ قال: إنَّ عبْدَ المَلِكِ بنَ مرْوَانَ بعَثَ إلى أمِّ الدَّرْدَاءِ بأَنْجَادٍ - وهو ما يزين به البيت مثل النمارق - من عندِهِ، فلَمَّا أنْ كانَ ذَاتَ ليْلَةٍ، قَامَ عبدُ المَلِكِ منَ اللَّيْلِ، فدَعَا خادِمَهُ، فكَأَنَّهُ أبْطَأَ عليه، فلَعَنَهُ، فلَمَّا أصْبَحَ قالَتْ له أمُّ الدَّرْدَاءِ: سمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ لعَنْتَ خادِمَكَ حينَ دعَوْتَهُ، فقالَتْ: سمِعْتُ أبَا الدَّرْدَاءِ ﷺ يقولُ: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «لا يَكونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يومَ القِيَامَةِ»(١).

٧٢- احْذَرْ عَذاب الله تعالى

قالَ تعَالَى: ﴿قَالَ رَبِّيٓ أَعۡلَمُ بِمَا تَعۡمَلُونَ ١٨٨ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمۡ عَذَابُ يَوۡمِ ٱلظُّلَّةِۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٨٨-١٨٩].

جاءَ في تفسيرِ ابْنِ كثيرٍ: قالَ محَمَّدُ بْن كعْبٍ القرظي: إنَّ أهْلَ مدَيْن عُذِّبُوا بثلاثَةِ أصْنَافٍ منَ الْعَذَابِ: أخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ في دارِهِمْ حَتَّى خرجوا منْهَا، فَلَمَّا خَرجُوا منْهَا أصَابَهُمْ فَزَعٌ شَدِيدٌ، ففَرقُوا أنْ يدْخلُوا إلَى الْبُيوتِ فتَسْقُط علَيْهِمْ، فأَرْسَلَ الله علَيْهِم الظُّلَّة، فدَخلَ تحْتَهَا رجُلٌ فقال: ما رأَيْتُ كالْيَوْم ظِلًّا أطيَب ولَا أبرَد منْ هذَا. هلُمّوا أيُّهَا النَّاس. فدَخلُوا جمِيعًا تحْتَ الظُّلَّةِ، فصَاحَ بهِمْ صيْحَة واحِدَة، فمَاتُوا جمِيعًا. ثمَّ تلَا محَمَّدُ بْن كعْبٍ: ﴿فَأَخَذَهُمۡ عَذَابُ يَوۡمِ ٱلظُّلَّةِۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٨٩](٢).

وعن أبي موسَى الأشْعَريِّ ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إنَّ اللهَ ﷻ إذا أرادَ رَحْمَةَ أُمَّةٍ من عِبادِهِ؛ قَبَضَ نَبِيَّها قَبْلَها، فَجَعَلَهُ لها فَرَطًا وسَلَفًا بيْنَ

(١) «صحيح مسلم»: ٢٥٩٨.
(٢) «تفسير القرآن العظيم»، ٦/ ١٦١، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

يَدَيْها، وإذا أرادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ، عَذَّبَها ونَبِيُّها حَيٌّ، فأَهْلَكَها وهو يَنْظُرُ، فأَقَرَّ عَيْنَهُ بهَلَكَتِها حِينَ كَذَّبُوهُ وعَصَوْا أَمْرَهُ»[1].

يحَذِّرُ النَّبيُّ ﷺ منْ هلاكِ الأُمَّةِ على الضلَّالِ، فإنَّ اللهَ ﷻ إذَا أَرَادَ رحمَةَ أمَّةٍ منْ عبادِهِ قبَضَ نبيَّها قبلَها فجَعَلَهُ لَها - «**فَرَطًا وسَلفًا بينَ يدَيها**» - أي مقدَّمًا وشَفيعًا مسْبقًا بينَ يديها، وحينَ ماتَ، مات وهُوَ راضٍ عنهُمْ. وإذا أرادَ اللهُ ﷻ «**هَلَكَةَ أُمَّةٍ**» أي: هلاكَها وعقابها، عذَّبَها ونَبيُّها حيٌّ، وهو مقيمٌ بَين أظهُرِهم؛ فأَهلَكَها وهو ينظُرُ. كما وقعَ لنُوحٍ عليه السلام مع قومِه وغَيرِه منَ الأَنبياءِ؛ كموسى عليه السلام فأَقرَّ اللهُ عينَيْه، أي: أسرَّهما بما تَرَيانِهِ ممَّا يشفي غيظَه بِهَلكتِها، أي: بِسببِ هلاكِها حينَ كذَّبوه وعَصَوْا أمرَه، أي: خالَفوا ما أمرَهم بِه.

٧٣- احْذَر الوقوع في التهلكة

قال تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البَقَرَة: ١٩٥].

جاء في تفسير ابن كثير: عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ قال: لَيْس ذَلِكَ فِي الْقِتَالِ، إِنَّمَا هُوَ فِي النَّفَقَةِ أَنْ تُمْسكَ بِيَدِكَ عَنِ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلَا تُلْقِ بِيَدِكَ إِلَى التَّهْلُكَةِ[2].

وَجَاءَ فِي حَدِيثِ التحذير والوعيد لمن يُجَازِفُ بِنَفْسِهِ وَلَا يَحْتَاطُ مِنَ الْمَخَاطِرِ، كَمَنْ نَامَ فَوْقَ بَيْتٍ لَيْسَ لَهُ حَائِطٌ وَلَا حَاجِزٌ، ومَنْ يُخَاطِرُ

(١) «صحيح مسلم»: ٢٢٨٨.
(٢) «تفسير القرآن العظيم»: ١/ ٥٢٩، للإمام ابن كثير.

بِرُوحِهِ يَوْمَ عَاصِفَةٍ قَوِيَّةٍ وَيَرْكَبُ قَارِبًا وَيُجَازِفُ بِنَفْسِهِ فِي الْبَحْرِ.

عن بعض أصحاب النبي ﷺ: «**من بات فوق بيتٍ ليس له إِجَّارٌ فوقع فمات فبرِئتْ منه الذِّمةُ، ومن ركب البحرَ عند اِرتجاجِه فمات، فقد بَرِئَتْ منه الذِّمَة**»(١).

وعن أبي عمران الجَوْنيِّ: كنتُ مع زُهَيرٍ السِّنَّوريِّ فأتَينا على رجلٍ نائمٍ على ظهرِ جدارٍ وليسَ لهُ ما يدفعُ رجلَيْهِ فضربَهُ برجلِهِ، ثمَّ قال: قمْ، ثمَّ قال زُهَيرٌ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَن باتَ على ظهرِ جدارٍ وليسَ ما يدفعُ رجلَيْهِ فوقعَ فماتَ فقد برِئتْ منهُ الذِّمَّةُ ومَن ركِبَ البحرَ في ارتجاجِهِ فغرِقَ فقدْ برِئتْ منهُ الذِّمَّةُ**»(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إذا قالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النّاسُ فَهو أهْلَكُهُمْ»(٣).

٧٤- احْذَر تمني لقاءَ العَدُو

حذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ أمَّتَهُ من تمَّنِي لقَاء الْعَدُوّ؛ لأنّ الْمسْلِمَ لا يعْلَم ما تكُونُ عاقِبَة أمْرِه، ولَا يعلم كيْفَ ينْجُو منْهُ، ولايدري هَلْ يسْتَطِيع الصَّبْر علَى الْبَلَاء؟ لأَنَّ الْعَافيَةَ والسَّلَامَةَ أهمُّ منَ الْفِتْنَة ولقاء الْعَدُو.

عن موسَى بْنِ عقبَة قال: حدَّثَنِي سالِم أبُو النَّضر مولَى عمَر بْنِ عبَيد الله - كانَ أميرًا - كنتُ كاتِبًا له، قال: كتَبَ إلَيْهِ عبدُ الله بنُ أبِي

(١) رواه أحمد في «المسند»، ٢٠٧٤٨، وصححه الألباني.
(٢) «الترغيب والترهيب» للمنذري ٤/ ٥٦، وقال الألباني حسن لغيره.
(٣) «صحيح مسلم»: ٢٦٢٣.

أَوْفَى حينَ خرَجَ إِلى الحَرُورِيَّةِ - هم فئةٌ منَ الخَوارِجِ - فقَرَأْتُهُ، فإِذَا فيهِ: إنَّ رسولَ الله ﷺ في بعْضِ أيَّامِهِ الَّتي لقِيَ فيهَا العَدُوَّ، انْتَظَرَ حتَّى مالَتِ الشَّمْسُ، ثمَّ قَامَ في النَّاسِ فقالَ: «**أَيُّها النَّاسُ! لا تَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ، وسَلُوا اللهَ العَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، واعْلَمُوا أنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ**، ثُمَّ قالَ: **اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، ومُجْرِيَ السَّحَابِ، وهَازِمَ الأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وانْصُرْنَا عليهم**»[(١)].

٧٥- احْذَر الدّنيا

قال الله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ﴾ [آل عِمْرَان: ١٤].

عن عمرو بن عوْف المزني رضي الله عنه: أنَّ رَسولَ الله ﷺ بعَثَ أبَا عبَيْدَةَ بنَ الجَرَّاحِ إلى البَحْرَيْنِ يأْتي بجِزْيَتِهَا، وكانَ رسُولُ الله ﷺ هو صَالَحَ أهْلَ البَحْرَيْنِ، وأَمَّرَ عليهمُ العَلَاءَ بنَ الحَضْرَمِيِّ، فقَدِمَ أبو عبَيْدَةَ بمَالٍ منَ البَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الأنْصَارُ بقُدُومِ أبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مع النَّبيِّ ﷺ، فلَمَّا صلَّى بهِمُ الفَجْرَ انْصَرَفَ، فتَعَرَّضُوا له، فتَبَسَّمَ رسُولُ الله ﷺ حينَ رآهُمْ، وقالَ: «**أَظُنُّكُمْ قدْ سَمِعْتُمْ أنَّ أبَا عُبَيْدَةَ قدْ جَاءَ بشيءٍ؟**» قالوا: أجَلْ يا رَسُولَ الله! قالَ: «**فأبْشِرُوا وأَمِّلُوا ما يَسُرُّكُمْ، فَوَاللهِ لا الفَقْرَ أخْشَى عليْكُم، ولَكِنْ أخْشَى عليْكُم أنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كما بُسِطَتْ علَى مَن كانَ قَبْلَكُمْ، فتَنَافَسُوهَا كما تَنَافَسُوهَا، وتُهْلِكَكُمْ كما أهْلَكَتْهُمْ**»[(٢)].

---

(١) «صحيح البخاري»: ٢٩٦٦.
(٢) «صحيح البخاري»: ٣١٥٨.

٧٦- احْذَر النّظَر الحَرَام

قالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠]

قال ابْنُ كَثِير في تَفسِيرِهِ: (هَذَا أمْر منَ اللهِ تَعالَى لِعِبَادِهِ الْمؤْمنِينَ أنْ يَغضُّوا منْ أبْصَارِهِمْ عَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ، فَلَا يَنْظُرُوا؛ إلَّا إلَى مَا أبَاحَ لهم النَّظَرَ إلَيْهِ، وَأنْ يَغُضُّوا أبصَارَهُمْ عَنِ الْمحَارِمِ، فإنِ اتَّفَقَ أن وَقَعَ الْبَصَرُ عَلَى مُحَرَّمٍ منْ غَيْرِ قَصْدٍ، فَلْيَصْرِف بَصَرهُ عَنْهُ سَريعًا، كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ، منْ حَديثِ يُونس بْن عبيدٍ، عَنْ عمرِو بْن سَعِيد، عَنْ أبِي زُرْعَةِ ابْن عَمْرو بْن جَرِير، عَنْ جدِّهِ جَرِير بْن عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ ﷺ قالَ: سَأَلتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَظْرَةِ الْفَجْأَةِ، فَأَمَرَنِي أنْ أصْرِفَ بصَرِي[١])[٢].

وعَن أبِي سَعِيدٍ الخدْرِيِّ ﷺ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ**»، فَقالوا: ما لَنَا بُدٌّ - لا غِنى لنا عنها - إنَّما هي مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فيهَا، قالَ: «**فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا المَجَالِسَ، فأعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا**»، قالوا: وَما حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قالَ: «**غَضُّ البَصَرِ وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بالمَعروفِ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَر**»[٣].

وقالَ عمَرُ بنُ الخَطَّابِ ﷺ وافَقْتُ ربِّي في ثلَاثٍ: فقُلتُ: يا رسولَ الله، لَوِ اتَّخَذْنَا من مقَامِ إبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فنزَلَتْ: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ

(١) «صحيح مسلم»: ٢١٠٩.
(٢) «تفسير القرآن العظيم»، ١/ ٦٤، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.
(٣) «صحيح البخاري»: ٢٤٦٥.

مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥] وآيةُ الحِجَابِ، قلتُ: يا رسولَ الله! لو أمَرْتَ نساءَكَ أنْ يَحْتَجِبْنَ، فإنَّه يُكَلِّمُهُنَّ البَرُّ والفَاجِرُ، فنزَلَتْ آيَةُ الحِجَابِ، واجْتَمع نِسَاءُ النَّبيِّ ﷺ في الغَيْرَةِ عليه، فقُلتُ لهنَّ: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ ﴾ [التحريم: ٥]، فنزَلَتْ هذِه الآيَةُ[1].

كان عُمرُ بنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه رجُلًا مُلهَمًا، ذا فراسةٍ وبصيرةٍ، وكان رُبَّما نطَقَ ببعضِ القُرآنِ قبْلَ أن يَنزِلَ به جِبريلُ عليه السلام، وأحيانًا أخرى كان الوحيُ يَنزِلُ فيُؤيِّدُ رأيَه من فَوقِ سَبعِ سَمواتٍ.

يقولُ عُمرَ رضي الله عنه: (وافقْتُ ربِّي في ثلاثٍ) الأُولى: أنَّ عُمرَ رضي الله عنه قال: يا رَسُولَ اللهِ! لو اتَّخَذْنا من مَقامِ إبراهيمَ مُصَلى؟ فنزَلَتْ: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥].

الثانيةُ: آيةُ الحِجابِ؛ فقد قال عمَرُ: يا رَسُولَ اللهِ، لوْ أمَرْتَ نساءَكَ أن يحتَجِبْنَ؛ فإنَّه يُكَلِّمُهُنَّ البَرُّ والفاجِرُ، فنزلَتْ آيةُ الحِجابِ.

الثَّالثةُ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا دخَل على حفصةَ بنتِ عُمرَ رضي الله عنها مسَلِّمًا حبَسَتْه وسَقَتْه من عسلٍ أهدِيَ إليها، وأنَّ عائشةَ رضي الله عنها أنكرَتِ احتِباسَه عِندَها، فأمرَتْ جُوَيْرِية عِندَها حَبَشِيَّةً يُقالُ لها خضرةُ أن تَنظُرَ ماذا تَصنَعُ حَفْصةُ إذا دخَلَ عليها النَّبيُّ ﷺ فأخبرَتْها الخبرَ وشأنَ العَسلِ، فغارَتْ، فأرْسلَتْ إلى صواحِبها أن يُخبِرْنَ النَّبيَّ ﷺ أنَّهُنَّ يَجِدْنَ منه رِيحَ مَغافيرَ - وهو صَمْغٌ حلوٌ له رائحةٌ كريهةٌ - من أثَرِ شربِه العسَلَ، وكان رسُولُ الله ﷺ يَشتدُّ عليه أن يوجَدَ منه ريحٌ غيرُ طَيِّبٍ؛ لأنه يأتيه المَلَكُ بالوحْيِ، فامتنَعَ النَّبيُّ ﷺ عن شربِ العسلِ الَّذي يُحِبُّه، ثمَّ إنَّ عُمرَ رضي الله عنه لَمَّا بلَغَه

(١) «صحيح البخاري»: ٤٠٢.

ذلك دخَل على نِساءِ النَّبيِّ ﷺ فوعَظَهُنَّ وزَجرَهُنَّ، ومن جملةِ ما قال عُمرُ لهنَّ: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ [التحريم: ٥].

عن عبدِ الله بن عُمَر رضي الله عنهما قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**المرأةُ عورةٌ، وإنها إذا خَرَجَت من بيتِها استَشرَفَهَا** - زيَّنهَا - **الشَّيطانُ، وإنَها لا تَكُون أقربَ إلى اللهِ منها في قَعْرِ بيتِها**»[(١)].

عن بريدة بن الحصيب الأسْلَمِي رضي الله عنه قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «**يا عليُّ! لا تُتبِعِ النَّظرةَ النَّظرة، فإنَّ لَكَ الأولى وليسَت لَكَ الآخِرَةُ**»[(٢)].

«**فإنَّ لك الأُولَى**»: أي: ليسَ عليكَ فيهَا ذنبٌ وإثم، إذا ما وقَعَت عيناك لأوَّلِ مرة بغير قصد على ما حرَّم اللهُ ولربَّمَا تحَايَلَ أحَدُهم بجَوَازِ النظرة الأُولَى ولَيْسَ كذَلِكَ. «**وليسَت لك الآخِرَةُ**»: أي: وعلَيك إثم ما وقَع من نظَراتٍ بعدَ تلك الأُولى؛ لأنَّها أصبَحَت عن عمدٍ وقصد.

٧٧- احْذَر قَتلَ الأولادِ وَوأدَ البَنَاتِ

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ﴾ [الإسراء: ٣١].

قال الطبري: أيْ: خشْيَةَ الْفَاقَةِ؛ وَقَدْ كَانَ أهْل الْجاهلِيَّة يقْتُلُونَ أولادهم خشْيَةَ الْفَاقَة، فوَعظَهُمُ اللهُ في ذلِكَ، وأخبرهمْ أنَّ رِزْقَهُمْ ورِزْقَ أولادهم علَى الله[(٣)].

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط»: ٢٨٩٠، وصححه الألباني.
(٢) «أخرجه أبو داود»: ٢١٤٩، «والترمذي»: ٢٧٧٧، «وأحمد»: ٢٢٩٩١.
(٣) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»: ١٤/ ٥٧٨، الطبري.

وقالَ الله تَعَالى: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ﴾ [التكوير: ٨].

قال البغوي: وهِي الْجارِيَةُ الْمدْفُونةُ حيَّةً، سُمِّيَتْ بذَلِكَ لما يُطْرَحُ علَيْهَا منَ التُّرَابِ، فيَئِدُهَا، أي: يُثْقِلُهَا حتَّى تمُوت، وكَانَتِ الْعرَبُ تدْفنُ الْبناتِ حيَّةً مخَافَةَ الْعَار والْحاجَةِ[١].

٧٨- احْذَر سَخط البَنَاتِ

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [النَّحل: ٥٨].

قال الطبري: قوله: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا﴾ يقول: وإِذَا بشِّر أحَد هَؤلَاء الَّذينَ جعَلوا لله البَنَات بولادَة ما يضِيفُه إليهِ من ذلِكَ له، ظل وجهُهُ مسوَدًّا من كرَاهتِه لهُ ﴿وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ يقول: قد كظم الحُزنَ وامتَلَأ غمًّا بوِلَادتِه لهُ فهُوَ لا يُظهِر ذلِكَ[٢].

وقالَ ابنُ قيّم الجَوزِيَّة ﷺ: فالتَّسَخُّطُ بالإِناثِ من أخلاقِ الجاهِليَّةِ الَّذين ذمَّهم اللهُ تعالى[٣].

٧٩- احْذَر القتل

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ

(١) «تفسير البغوي»، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، ت٥١٦هـ.
(٢) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»: ١٤/ ٢٥٥، ت٣١٠هـ.
(٣) «تُحفَةُ المَودُود باحكام المولود»: ٢٠-٢١، ابن قيم الجوزية.

وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النِّسَاء: ٩٢]

يقول ابن كثير: يَقُولُ تَعَالَى: لَيْسَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ، كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**»(١).

ثُمَّ إِذَا وَقَعَ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثِ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْ آحَادِ الرَّعِيَّةِ أَنْ يَقْتُلَهُ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ إِلَى الْإِمَامِ أَوْ نَائِبِهِ(٢).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «**لا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا، إلا كانَ على ابْنِ آدَمَ الأوَّلِ كِفْلٌ مِن دَمِها؛ لأنَّهُ أوَّلُ مَن سَنَّ القَتْلَ**»(٣).

وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، قال: وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسولِ اللهِ ﷺ، فَنَهَى رَسولُ اللهِ ﷺ عن قَتْلِ النِّسَاءِ والصِّبْيَانِ(٤).

٨٠- احْذَر قتلَ ذَوي القاتِلِ

عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أعْتَى النَّاسِ عَلَى اللهِ ثلاثةٌ: مَن قتَل في حرمِ اللهِ، أو قتَل غيرَ قاتلِهِ، أو قَتَلَ لِذَحلِ**

(١) «صحيح البخاري»: ٦٨٧٨، «صحيح مسلم»: ١٦٧٦.
(٢) «تفسير القرآن العظيم»: ٢/ ٣٧٣ للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.
(٣) «صحيح البخاري»: ٣٣٣٥، و«صحيح مسلم»: ١٦٧٧، باختلاف يسير.
(٤) «صحيح البخاري»: ٣٠١٥.

الجاهليَّةِ»[١]. أي: ثأرٌ متبق من أيامِ الجاهليَّةِ.

٨١- احْذَر المُسكرَ

عَن عَائِشَةَ أُمِّ المُؤمنينَ ﵂ قالَت: قال النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ - يُغَيِّبُ العقل - حَرَامٌ، مَا أَسْكَرَ الفَرَقُ منْهُ - إذا أسكَر كثيرُه - فَمِلْءُ الكَفِّ منْهُ حَرَامٌ»[٢]. أي: فقليله أيضًا حرام.

٨٢- احْذَر التّدخينَ والمُخدّراتِ ومُشتقاتِها

أمر الإِسْلَام بالابتِعاد عنْ كلِّ ما هوَ ضارٌّ بصِحَّةِ الْإِنْسَانِ، ومن الإضرار بصحة الانسان، تعَاطي الْمخَدِّرَاتِ ومشتقاتها، الذي يُسبب مضَارًا جسْمِيَّةً ونَفْسِيَّةً واجْتِمَاعيَّةً.

والنَّاظرُ لآثَارِ الْمخَدِّرَاتِ بكُلِّ أنْوَاعِهَا وسَائِرِ نتَائِجِهَا يرَاهَا تشكلُ خطَرًا واضِحًا واعْتِدَاءً سافِرًا وتَهْدِيدًا قاطِعًا؛ وذاهابًا للْعَقْلِ، ومُدَمِّرًا للدِّمَاغِ والقلبِ وسَائِرِ أعْضَاءِ الإنسانِ.

فمُتَعَاطِي الْمخَدِّرَاتِ وأنواعها لا يُبَالِي بأَحْكَامِ دينِهِ، ولا يحرصُ علَى طاعَتِهِ، ولَا يخْشَى معْصِيَته، ولا يلْتَفِتُ ولا يُبَالي لواجِبِهِ نحو النَّاسِ والْمجْتَمَعِ، ممَّا يترَتَّبُ علَيْهِ فسَادُ دينِهِ وضَيَاعُ آخِرَتِهِ، فلَا يمْلِكُ تفْكِيرًا سوِيًّا ولَا اتِّزَانًا ضرُورِيًّا ولَا قدْرَة علَى حسْنِ الاختِيارِ، يبِيعُ نفْسَهُ

(١) رواه «ابن حبان»: ٥٩٩٦، وذكره ابن حجر في «بلوغ المرام»: ١/ ٣٥٦.
(٢) «أخرجه أبو داود»: ٣٦٨٧، «والترمذي»: ١٨٦٦، واللفظ له، «وأحمد»: ٢٤٩٩٢.

وعرضهُ، ويَبْذُلُ مالَهُ ويلْقى حتْفه بِأَشْنَعِ صورَةٍ وأَبْشَعِ ميتَةٍ.

لهَذَا ولغيره فحكْمهَا التَّحْرِيم الْقَاطِعُ بلَا خلَافٍ؛ وذلِكَ لِثُبُوتِ آثَارِهَا السَّلْبِيَّةِ السَّيِّئَةِ، ومَضَارهَا القاطِعَةِ، ومَخَاطِرهَا المُحَقَّقَةِ عَلَى الْأَفْرَادِ والْمجْتَمَعَاتِ الْبَشَرِيَّةِ.

قال ابنُ جرير في تفسِيرهِ عن قولِ الله تعَالَى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ [المائدة: ٤]: يسألُك يا محمَّد أصحَابكَ ما الذي أحَلَّ لهُم أكلُهُ من المطَاعِم والمآكِل، فقل لهم: أحَلَّ منها الطَّيِّبات، وهي الحَلال الذي أذِنَ لكُم ربكُم في أكلِهِ من الذَبائِح، وأحَلَّ لكُم أيضًا مع ذلِكَ صَيدُ ما عَلَّمتُم من الجَوَارح. وأخبَر ﷻ في سورةِ الأعراف: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧][1].

قال ابن الجوزي: (الخَبَائِث): أي: الحَرام، أو ما لا يوافِقُ النَّفسَ من المحظوراتِ، و(الخُبْثُ والخَبِيثُ): ما يكْرَهُ رداءَةً وخساسَةً، محسوسًا كان أو معقولًا، وأصْلُه الرَّديءُ الجارِي مَجْرى خبثِ الحديدِ، وكذلك يدُلُّ علَى خلَافِ الطَّيِّب[2].

فالْمُخَدِّرَاتُ تلْتَقِي معَ الْخَمْرِ في علَّةِ التَّحْرِيمِ، وهِي الْإِسْكَارُ بإذهاب الْعَقْلِ وسِتْرُ فضْلِ اللهِ تعَالَى علَى صاحِبِهِ؛ فَيُشْمَلُ بحُكْمِهِ.

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]. وَلَا يُتَصَوَّرُ منْ عَاقِلٍ أنْ يُصَنِّفَ الْمخَدِّرَات إلَّا معَ الْخَبَائِثِ.

---

(١) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»: ٨/ ٩١، الطبري ت ٣١٠.
(٢) «تذكرة الأريب»: ص ١١٩، لابن الجوزي.

قال ابن كثير: قَدْ سئِلَ الزهْرِيُّ عنْ شُرْبِ الْبَوْلِ للتداوي، فقالَ: ليْسَ هوَ منَ الطَّيِّبَاتِ.

وقالَ ابْن وهَب: سُئِلَ مالِكٌ عنْ بيْعِ الطِّينِ الَّذِي يأكله النَّاسُ. فقالَ: ليْسَ هوَ منَ الطَّيِّبَاتِ(١).

كمَا أنَّ الْمخَدِّرَاتِ ليْسَت منَ الطَّيِّبَاتِ ولَهَا مضَارُّ كثِيرَة، فقَدْ أجْمَعَ الْخُبَرَاءُ منَ الْأَطبَّاءِ وَغَيْرِ الْأَطبَّاءِ بأنَّ الدُّخانَ أيضًا منَ الْخَبَائِثِ ولَهُ ضرَر كبِير بِمُتَعَاطِيهِ، فهُوَ معْرُوفٌ بأَنَّهُ سببٌ لِأَمْرَاضٍ كثِيرَةٍ منْ داءِ السَّرَطَانِ وَالسَّكْتَةِ وضيقِ النَّفَسِ، لِهَذَا أجْمَعَ الْعُلَمَاءُ على تحْرِيمِهِ لِخُبْثِهِ وضَرَرِهِ الْكَثِيرِ عَلَى الْمالِ(٢) وَالْبَدَن(٣)، ورُبَّمَا أفقَد صاحِبَهُ شعُورَهُ إذَا لَمْ يتعاطاه، وَقَدْ يَسُوقُهُ إِلى الْموْتِ(٤) فَهُوَ ذُو مضرَّة عَظِيمَة، فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِم تَرْكُهُ، عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ والصغَارِ وَالْكِبارِ جَمِيعًا.

قالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «رَوْضَةِ الطالبين» عَنْ كُلِّ مَا يَضُرُّ بِالْإِنْسَانِ: كُلُّ مَا أضَرَّ (أكلهُ) كالزجاجِ والحَجَرِ والسَّمِّ، يَحْرُمُ (أكلهُ)، وَكُلُّ طَاهِرٍ لَا ضَرَر فيهِ، يَحِلُّ أكْلُهُ، إِلَّا الْمسْتَقْذَرَاتُ الطَّاهِرَاتُ كَالْمنيِّ وَالْمخَاطِ وَنَحْوهمَا، فَإِنَّهَا محرمة عَلَى الصَّحِيحِ وَقالَ: وَيَجُوزُ شُرْبُ دَوَاءٍ فيهِ قَلِيل سُمٍّ، إذَا كَانَ الْغَالِبُ منْهُ السَّلَامَةَ، واحتيج إِلَيْهِ(٥).

وقالَ ابْنُ تيميَّةَ: هَذِهِ «الْحَشِيشَة» فَإِنَّ أَوَّلَ مَا بَلَغَنَا أَنَّهَا ظَهَرَتْ بَيْنَ

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٣/ ٢٣، للإمام ابن كثير، «عن ابن أبي حاتم».

(٢) قال تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١].

(٣) قال تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البَقَرَة: ١٩٥]. وقوله ﷺ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ». رواه أبن ماجه ٢٣٤١، وصححه الألباني.

(٤) قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

(٥) «روضة الطالبين وعمدة المفتين»: ٢/ ٥٤٨، للإمام النووي الدمشقي ٦٧٦ هـ.

الْمُسْلِمِينَ فِي أَوَاخِرِ الْمِائَةِ السَّادِسَةِ وَأَوَائِلِ السَّابِعَةِ، حَيْثُ ظَهَرَتْ دَوْلَةُ التتر؛ وَكَانَ ظُهُورُهَا مَعَ ظُهُورِ سَيْفِ «جنكسخان»، لَمَّا أَظْهَرَ النَّاسُ مَا نَهَاهُمْ اللهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ مِنْ الذُّنُوبِ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْعَدُوَّ وَكَانَتْ هَذِهِ الْحَشِيشَةُ الْمَلْعُونَةُ مِنَ أَعْظَمِ الْمُنْكَرَاتِ وَهِيَ شَرٌّ مِنْ الشَّرَابِ الْمُسْكِرِ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ وَالْمُسْكِرُ شَرٌّ مِنْهَا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، فَإِنَّهَا مَعَ أَنَّهَا تُسْكِرُ آكِلَهَا حَتَّى يَبْقَى مصطولًا تُورِثُ التَّخْنِيثَ والديوثة وَتُفْسِدُ الْمِزَاجَ، فَتَجْعَلُ الْكَبِيرَ كَالسَّفْتَجَةِ وَتُوجِبُ كَثْرَةَ الْأَكْلِ، وَتُورِثُ الْجُنُونَ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ صَارَ مَجْنُونًا بِسَبَبِ أَكْلِهَا. ومِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: إنَّهَا تُغَيِّرُ الْعَقْلَ فَلَا تُسْكِرُ كَالْبَنْجِ؛ وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ تُورِثُ نَشْوَةً وَلَذَّةً وَطَرَبًا كَالْخَمْرِ وَهَذَا هُوَ الدَّاعِي إلَى تَنَاوُلِهَا، وَقَلِيلُهَا يَدْعُو إلَى كَثِيرِهَا كَالشَّرَابِ الْمُسْكِرِ وَالْمُعْتَادُ لَهَا يَصْعُبُ عَلَيْهِ فِطَامُهُ عَنْهَا أَكْثَرَ مِنَ الْخَمْرِ[1].

وقال: والحَشِيشَةُ المَصْنُوعَةُ منْ وَرَقِ العِنَبِ حَرَامٌ - أيضًا - يُجْلَدُ صاحبُها كمَا يُجْلَدُ شارب الخَمْرِ، وهيَ أخْبَثُ منَ الخَمْرِ، منْ جهَةِ أنَّهَا تفْسِدُ الْعَقْلَ والْمِزَاجَ، حتَّى يصِير فِي الرَّجُلِ تخَنُّثٌ وديَاثَةٌ، وَغَيْرُ ذلِكَ منَ الْفَسَادِ، والْخَمْرُ أخْبَثُ، منْ جهَةِ أنَّهَا تُفْضِي إلَى الْمُخَاصمَةِ والْمُقَاتَلَةِ، وكِلَاهُمَا يصُدُّ عنْ ذكْرِ الله تعَالَى وعَنِ الصَّلَاةِ[2].

٨٣- احْذَر مُحَرّمَاتِ الذّنُوبِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يَغارُ، وغَيْرَةُ اللهِ أنْ يَأْتِيَ المُؤْمنُ ما حَرَّمَ اللهُ**»[3].

---

(١) «مجموع الفتاوى»: ٤٣/ ٦٠٢، ابن تيمية، ت٧٢٨هـ.
(٢) «مجموع الفتاوى»: ٢٨/ ١٨٧، ابن تيمية، ت٧٢٨هـ.
(٣) «صحيح البخاري»: ٥٢٢٣.

جَعَلَ الله غيرتَه أنْ يَأتِيَ المؤمنُ ما حرَّمَ اللهُ، وخَصَّ المؤمنَ دُونَ غيرِه؛ لأَنَّ انتهاكَ المحارِمِ منَ المؤمنِ أعظَمُ من وُقوعِه من غَيرِه.

عنِ الأَوزاعِيِّ ﷺ قال: سَمِعَت بلال بن سَعْدٍ يَقُولُ: لا تَنظر إِلى صَغِيرِ الذُّنُوبِ، وَلَكِن انْظُرْ مَنْ عَصَيْت[١].

وقالَ سُفيان الثّورِيُّ ﷺ: لقَد حُرمت صِيامَ خَمْسَة أشهرٍ وقيامَها بِذَنْب أحدثته. قِيلَ لَهُ: وَمَا هُوَ؟ قالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا يَبْكِي فَقُلْتُ في نَفْسِي هُوَ مُرَائي. وقالَ بعضُ الصَّالحين ﷺ: كَمْ منْ أَكْلَةٍ مَنَعَتْ قيامَ لَيْلَةٍ، وكَمْ منْ نَظْرَةٍ حَرَمَتْ قِراءةَ سُورَةٍ، إنَّ العَبْدَ لَيَأْكُلُ الأَكلة، أوْ لَيَفْعَلُ الْفِعْلَ؛ فَيُحْرَمُ بِهَا قِيَام سَنَة[٢].

٨٤- احْذَر الطرب و الغناءَ واللهو المُحَرّمَ

عَن جَابِر بنْ عَبدِ الله ﷺ قال: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَمْ أَنْهَ عنِ البُكاءِ، إنَّما نَهَيْتُ عَنْ صوتَيْنِ أحمقَينِ فاجريْنِ، صوتٌ عند نغمَةٍ مزمارُ شيطانٍ ولَعِبٌ، وصوتٌ عندَ مصيبةٍ، خمشُ وجوهٍ، وشقُّ جيوبٍ، ورنَّةُ الشيطانِ، وإنَّما هذِهِ رحمةٌ**»[٣].

روى جابر ﷺ عندما خرج النبي ﷺ مع عبد الرحمن الى النخل ذهب الى إبنه إبراهيم وهو على سكرات الموت، فتعَجَّبَ عبدُ الرحمنِ بن عَوفٍ؛ لَمَّا رَأى حزن النَّبيِّ ﷺ ورَأى بُكاءَه على ابنه إبراهيم، فقد

---

(١) «المناهي وعقوبات المعاصي»: ص ٢٧، لمحيي السنة أبي يعقوب محمد بن إسحق بن يزيد الكاتب النيسابوري، المتوفى حدود، ٣٤٠ هـ.

(٢) «كتاب التهجد وما ورد في ذلك من الكتب الصحاح وعن العلماء والصلحاء والزهاد ﷺ»: ص ٢٠١، الإمام عبد الحق الإشبيلي، المتوفى ٥٨١ هـ.

(٣) «أخرجه الترمذي»: ١٠٠٥، و«ابن أبي شيبة»: ١٢٢٥١، وصححه الألباني.

دمعت عيناه من الحزن، فقال النَّبيُّ ﷺ: «**إِنِّي لم أنْهَ عن البُكاءِ**» أي: البُكاءِ الَّذي لا تَصحَبُهُ المخالفاتُ الشرعيَّةُ في الأقوالِ والأفعالِ «**إنَّما نَهَيْتُ عَنْ صوتَيْنِ أحمقَينِ فاجريْنِ، صوتٌ عند نغمَةٍ مزمارُ شيطانٍ ولَعِبٌ**» أي: الصَوت الَّذي يصدر عندَ اللَهْوِ واللَعِب والمقصود به الغِناءِ المُحرَّمِ، والتشبيه بمَزاميرِ الشَّيْطان، دَلالةٌ على التَّحْقيرِ والذَّمِّ والانتقاص والمعصية، والثاني «**وصَوت عندَ مُصيبةٍ**» أي: الصَّوتُ الذي يَصدُرُ عندَ وُقوعِ المَصائِبِ، وهي الَّتي تُعبِّرُ عن عَدَمِ الرِّضا بقَضاءِ الله والتسَّخط عليه، وضرَب لها أمْثِلَة، فقال: «**خَمْشُ وُجوه**» أي: تَقْشيرُ الوُجوهِ بالأظافِرِ، «**وشقُّ جيوبٍ**» أي: شَقُّ الثيابِ من شدَّةِ الجَزَع «**ورنَّةُ الشيطانِ**» أي: الصَّيْحةُ، ولا شكَّ أنَّ هذا كلَّه يُعبِّرُ عن عدَمِ الرِّضا بقَضاءِ اللهِ تعالى، «**وإنَّما هذِهِ رحمةٌ**» أي: إنَّ البكاء الذي تراه من آثارِ رحمة الله.

قالَ الحافظ ابن الجَوزِي رحمه الله: وقَدْ تَكَلَّمَ النَّاسُ في الْغِنَاءِ فأَطَالُوا، فمنْهُمْ منْ حرَّمَهُ، ومنْهُمْ منَ أباحه منْ غيْرِ كرَاهَةٍ، ومنْهُمْ منْ كرهه منَ الإباحَة. وفَصْلُ الْخِطَابِ أن نَقُول: ينبغي أن ينْظَر في ماهِيَّةِ الشَّيْءِ ثمَّ يطْلَق علَيْهِ التَّحْرِيم أوِ الْكَرَاهَةُ أو غيْرُ ذلِكَ.

والغِنَاءُ اسمٌ يطلقُ علَى أشيَاء منَها: غنَاءُ الْحَجيجِ في الطُّرقَاتِ، فإنَّ أقوامًا منَ الأعاجم يقْدَمُونَ للْحَجِّ فينْشدُونَ في الطُّرُقَاتِ أشعارًا يصفونَ فيهَا الْكَعْبَةَ وزَمْزَمَ والمقام ورُبَّمَا ضربوا مَعَ إنشادهم بطَبْلٍ، فسَمَاعُ تلْكَ الأشعار مبَاح، ولَيْسَ إنشادهم إياها ممَّا يُطْرِبُ ويخرج عَنِ الاعْتِدَالِ، وفي معَنى هؤُلَاءِ الغُزَاة: فإنَّهُمْ ينْشِدُونَ أشعارًا يحَرِّضون بِها علَى الغَزْوِ[1].

(١) «تبليس إبليس»: ص ٢٧٨، للإمام ابن الجوزي، ت٥٩٧هـ.

وعلى المسلم أن يشغل نفسه باللهو المباح النافع كما جاء في الحديث، عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «**كلُّ شيءٍ لَيْسَ منْ ذِكْرِ اللهِ؛ فهو لَهْوٌ، أو سَهْوٌ إِلَّا أربعَ خِصَالٍ: مَشْيُ الرَّجُلِ بينَ الغَرَضَيْنِ** - المَرْمَى -[1] **وتأديبُه** - ترتيب - **فَرَسَهُ، ومُلَاعَبَتُهُ أهلَه، وتعليمُه السِّبَاحَةَ**»[2].

وذكر ابن الجوزي: أن أحمد بن حنبل سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ وَلَدًا وَجَارِيَةً مُغَنِّيَةً فَاحْتَاجَ الصَّبِيُّ إِلَى بَيْعِهَا فَقَالَ: لَا تُبَاعُ عَلَى أَنَّهَا مُغَنِّيَةٌ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهَا تُسَاوِي ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَلَعَلَّهَا إِذَا بِيعَتْ سَاذَجَةً تُسَاوِي عِشْرِينَ دِينَارًا، فَقَالَ: لَا تُبَاعُ إِلَّا عَلَى أَنَّهَا سَاذَجَةٌ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا لِأَنَّ الْجَارِيَةَ الْمُغَنِّيَةَ لَا تُغَنِّي بِقَصَائِدِ الزُّهْدِيَّاتِ بَلْ بِالْأَشْعَارِ الْمُطْرِبَةِ الْمُثِيرَةِ للطَّبعِ إِلَى الْعِشْقِ[3].

٨٥- احْذَر القَزَع

عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ ﷺ قال: سمِعْتُ رسولَ الله ﷺ ينْهَى عَنِ القَزَعِ.

قالَ عُبَيْدُ الله: قُلتُ: وما القَزَعُ؟ فأشَارَ لَنَا عُبَيْدُ الله، قالَ: إذا حَلَقَ الصَّبيُّ، وتَرَكَ هَاهُنَا شَعرَةً، وهَاهُنَا وهَاهُنَا، فأشَارَ لَنَا عُبَيْدُ الله إلى نَاصِيَتِهِ وجَانِبَيْ رَأْسِهِ.

قيلَ لِعُبَيْدِ الله: فَالْجَارِيَةُ والغُلَامُ؟ قالَ: لا أدْرِي، هكَذَا قالَ: الصَّبِيُّ.

---

(١) وهو ما يُرْمى بين مسافتين، والمَشْيُ بين الهَدَفين لتَحْصيل القُوَّةِ على العَدُوِّ.

(٢) «أخرجه النسائي» في «السنن الكبرى»: ٨٩٤٠، «والبزار» كما في «مجمع الزوائد»: ٥/ ٢٧٢، للهيثمي، «والطبراني»: ٢/ ١٩٣، ١٧٨٥، باختلاف يسير.

(٣) «تلبيس إبليس»: ص ٢٠٥، أبو الفرج ابن الجوزي، ت ٥٩٧هـ.

قالَ عُبَيْدُ الله: وعاوَدْتُهُ، فَقالَ: أمَّا القُصَّةُ والقَفَا لِلْغُلَامِ فلا بَأْسَ بهمَا، ولَكِنَّ القَزَعَ أنْ يُتْرَكَ بنَاصِيَتِهِ شعرٌ، وليسَ في رأْسِهِ غيْرُهُ، وكَذلكَ شِقُّ رأْسِهِ هذا وهذا[١].

٨٦- احْذَر الطّمَع

عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**تَعِسَ عبدُ الدِّينارِ، والدِّرْهَمِ، والقَطِيفَةِ، والخَمِيصَةِ، إنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وإنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ**»[٢].

وعَن أبي هُرَيرةَ ﷺ قال: إنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ - وعِنْدَهُ رَجُلٌ من أهْلِ البَادِيَةِ -: «**أنَّ رَجُلًا من أهْلِ الجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ في الزَّرْعِ، فَقالَ له: ألَسْتَ فيما شِئْتَ؟ قالَ: بَلَى[٣]، ولَكِنِّي أُحِبُّ أنْ أزْرَعَ، قالَ: فَبَذَرَ، فَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتُهُ واسْتِوَاؤُهُ واسْتِحْصَادُهُ، فَكانَ أمْثَالَ الجِبَالِ، فيَقولُ الله: دُونَكَ يا ابْنَ آدَمَ! فإنَّه لا يُشْبِعُكَ شَيءٌ**».

فَقالَ الأعْرَابِيُّ: والله! لا تَجِدُهُ إلَّا قُرَشِيًّا أو أنْصَارِيًّا؛ فإنَّهُمْ أصْحَابُ زَرْعٍ، وأمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بأَصْحَابِ زَرْعٍ. فَضَحِكَ النَّبيُّ ﷺ[٤].

قال ابن بَطال: وَقَوْلُهُ: دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ. يَدلُّ عَلَى فضْلِ الْقَنَاعَةِ، والْاقْتِصَار علَى الْبُلْغَةِ، وذَمِّ الشَّرَهِ والرَّغْبَةِ[٥].

---

(١) «البخاري»: ٥٩٢٠.
(٢) «صحيح البخاري»: ٥٣٤٦، من أفراد البخاري على مسلم.
(٣) فقال تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ﴾ [النحل: ١٣]. و[الفرقان: ٦١].
(٤) «صحيح البخاري»: ٢٣٤٨.
(٥) «شرح صحيح البخاري»: ٦/ ٤٨٩، لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ت ٤٤٩هـ.

وعَن عثمان بن أبِي العَاتكَة: أنَّ أبا مسْلِم الخوْلاني اشْتَرَى بغلَة، فقالَتْ لهُ امرأته: ادْعُ الله لنَا فيهَا بالْبَرَكَةِ، قالَ: اللَّهمَّ بارك لنا فيهَا، فأَصْبَحَتْ وقَدْ نفَقَتْ، ثمَّ اشْتَرَى بغلَة ثانِيَة، فقالَتْ لهُ مثْلهَا، فأَصْبَحَتْ وقَدْ نفَقَتْ، ثمَّ اشْتَرَى الثَّالِثَةَ، فَقالَتْ: أبا مسْلِمٍ ادْعُ اللهَ لنَا فيهَا بالْبَرَكَةِ، قالَ: اسْكُتِي يَا حمْقَاء، اللَّهمَّ متعنَا بهَا[1].

٨٧- احْذَر إخفَاءَ العَيبِ في المبيع ونحوه

حذَّر رسُولُ اللهِ ﷺ من كتْم وإخْفَاء العيب أو إخفاءِ النَّقصِ في السِّلع، سواء في البيْع أو الشِّرَاء، فعلى الإنسان توضيح مُميِّزَات السلعة حتَّى لَا يحْصل الغشُّ والضَّغينة والشَّحْناء بيْن النَّاس.

عن عُقبَة بن عَامِر رضي الله عنه قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «**المسلمُ أخو المسلمِ ولا يحلُّ لمسلمٍ باعَ من أخيهِ بيعًا فيهِ عيبٌ إلَّا بيَّنَهُ لَه**»[2].

جاء عن الإِمَام الحافظ مُحمَّد بن القاسم أبي بكر ابن الأنباري المُتوفى ٣٢٨هـ: أَنَّهُ مَضَى يَوْمًا فِي النَّخَّاسِينَ (سُوق العبيد) وَجَارِيَةٌ تُعْرَضُ حَسَنَةٌ كَامِلَةُ الْوَصْفِ، قَالَ: فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِي، ثُمَّ مَضَيْتُ إِلَى دَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الرَّاضِي (الخليفة مُحمد بن المقتدر بالله الهاشميِّ العبَّاسيِّ)، فَقَالَ لِي: أَيْنَ كُنْتَ إِلَى السَّاعَةَ؟ فَعَرَّفْتُهُ فَأَمَرَ بَعْضَ أَسْبَابِهِ (من يقومُ بأعمالِهِ وحاجاتِه) فَمَضَى فَاشْتَرَاهَا وَحَمَلَهَا إِلَى مَنْزِلِي، فَجِئْتُ فَوَجَدْتُهَا، فَعَلِمْتُ الأَمْرَ كَيْفَ جَرَى فَقُلْتُ لَهَا: كُونِي فَوْق إِلَى أَنْ أَسْتَبْرِئَكِ (أتبيَّنَ

(١) « تاريخ مدينة دمشق»: ٢٧/ ٢١٣، للحافظ ابن عساكر، ٥٧١هـ.
(٢) «أخرجه ابن ماجه»: ٢٢٤٦، واللفظ له، «وأحمد»: ١٧٤٨٧، بنحوه.

براءةَ رحمكِ من الحمْل)، وَكُنْتُ أَطْلُبُ مَسْأَلَةً قَدِ اخْتَلَّتْ (أُحيلتْ) عَلَيَّ فَاشْتَغَلَ قَلْبِي، فَقُلْتُ لِلْخَادِمِ: خُذْهَا وَامْضِ بِهَا إِلَى النَّخَّاسِ فَلَيْسَ قَدْرُهَا أَنْ تَشْغَلَ قَلْبِي عَنْ عِلْمِي، فَأَخَذَهَا الْغُلامُ، فَقَالَتْ: دَعْنِي أُكَلِّمْهُ بِحَرْفَيْنِ، فَقَالَتْ: أَنْتَ رَجُلٌ لَكَ مَحلٌّ (مكانةٌ) وعقل، وإذا أَخْرَجْتَنِي وَلَمْ تُبَيِّنْ لِي ذَنْبِي (عيبي) لَمْ آمَنْ أَنْ يَظُنَّ النَّاسُ بِي ظَنًّا قَبِيحًا فَعَرِّفْنِيهِ قَبْلَ أَن تخرجني، فَقلت لَهَا: مَالك عِنْدِي عَيْبٌ غَيْرَ أَنَّكَ شَغَلْتِنِي عَنْ عِلْمِي، فَقَالَتْ: هَذَا أَسْهَلُ عِنْدِي، قَالَ: فَبَلَغَ الرَّاضِي أَمْرَهُ، فَقَالَ: لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ فِي قَلْبِ أَحَدٍ أَحْلَى مِنْهُ فِي صَدْرِ هَذَا الرَّجُلِ، وَلَمَّا وَقَعَ فِي عِلَّةِ الْمَوْتِ أَكَلَ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ يَشْتَهِي وَقَالَ: هِيَ عِلَّةُ الْمَوْتِ[١].

٨٨- احْذَر تَتَبُّعَ العَوراتِ

عن أبي برزَة الأَسلَمِيِّ نضلَة بن عبيد ﷺ قال: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يا معشرَ مَنْ آمَنَ بلسانِه ولم يدخلِ الإيمانُ قلبَه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتِهم، فإنَّهُ مَنِ اتَّبعَ عوراتِهم يتَّبعِ اللهُ عورتَهُ، ومَنْ يتَّبعِ اللهُ عورتَهُ يفضَحْهُ في بيتِه**»[٢].

على المرء أن ينشغل بعيوبه قبل عيوب الناس، و لا يتابع عورات المسلمين.

قال المفَضَّل بن غسَّان عن أبيه قال: قال بكر بن عبد الله: إذَا رأيتم الرَّجل موكَّلًا بعيوب النَّاس ناسيًا لعيبه فاعلموا أنَّه قد مُكِر به[٣].

---

(١) «تاريخ مدينة السلام»: ٤/ ٣٠٣، الخطيب البغدادي.
(٢) «أخرجه أبو داود»: ٤٨٨٠، «وأحمد»: ١٩٧٧٦.
(٣) «صفوة الصفوة»: ٣/ ٢٤٩، أبو الفرج ابن الجوزي، ت٥٩٧هـ.

٨٩- احْذَر منَ الأهوَاءِ

قال اللهُ تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩].

قالَ ابن القيِّم ﷺ: علق ﷺ الهِدايَة بالجِهادِ فأكمل النَّاس هدايَةً أعظمهم جهادًا، وأفرض الجِهاد جهاد النَّفس وجهاد الهوى وجهاد الشَّيْطان وجهاد الدُّنْيا، فَمن جاهد هذِه الأرْبَعَة في الله هداه الله سبل رضاهُ الموصلة إلى جنته. ومن ترك الجِهاد فاتَهُ من الهدى بحَسَب ما عطل من الجِهاد.

قالَ الجُنَيْد[١]: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ﴾ أهواءهُم ﴿فِينَا﴾ بالتَّوْبَةِ ﴿لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَا﴾ سبل الإخْلاص، ولا يتَمَكَّن من جهاد عدوه في الظّاهِر إلّا من جاهد هذِه الأعْداء باطِنًا، فمن نُصر عَلَيْها نُصر على عدوه، ومن نُصرت عَلَيْهِ نُصر علَيْهِ عدوه[٢].

وقَالَ الرَّبِيعُ: قَالَ الشَّافِعِيُّ ﷺ: لأَنْ يَلْقَى اللهَ العَبْدُ بِكُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الشِّرْكَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ بِشَيْءٍ مِنَ الأَهْوَاءِ. وَقَالَ: لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الكَلَامِ مِنَ الأَهْوَاءِ؛ لَفَرُّوا مِنْهُ كَمَا يَفِرُّونَ مِنَ الأَسَدِ[٣].

---

(١) الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي الخزاز أبو القاسم ﷺ، قال ابن الأثير في وصفه: (إمام الدنيا في زمانه) وعده العلماء شيخ مذهب التصوف، مولده ومنشأه ووفاته ببغداد، توفي ٢٩٧ هـ.

(٢) «الفوائد»: ص ٥٩، للإمام ابن قيم الجوزية.

(٣) «آداب الشافعي ومناقبه»: ص ١٨٧، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، المتوفى ٣٢٧ هـ، و«تاريخ دمشق ابن عساكر»: ١٤/ ٤٠٣.

وقال أحمد بن شهاب الإسفراييني: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إياكم أن تكتبوا يعني: عن أحد من أصحاب الأهواء قليلًا ولا كثيرًا عليكم بأصحاب الآثار والسنن[١].

٩٠- احْذَر الاختلافَ

قال اللهُ تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

قال عبد اللهِ بن مسعود رضي الله عنه: الخِلافُ شَرٌّ[٢].

لكن الاختلافَ - إن كان اختلاف تنوع لاتضاد - كما في المَسائِلِ الفِقهِية فيه سَعةٌ ورحمة؛ لأنه من استنباط الأحكامِ من النُّصوصِ.

قالَ يُونُس الصَدَفِي: ما رأَيتُ أعقل منَ الشَّافِعِي، ناظرتُهُ يَوْمًا في مسأَلَة، ثُمَّ افْتَرَقْنَا، ولقيني، فأخذَ بِيدِي، ثُمَّ قالَ: يا أبَا مُوسى! ألا يَسْتَقِيمُ أن نكُون إِخوانًا، وإِن لَم نتَّفق في مسأَلَة[٣].

٩١- احْذَر من لسانكَ

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ أمَّتَهُ من كلِّ قول مُحَرَّم نطقه باللِّسانِ، كالغِيبةِ والنَّمِيمَة والسَّبِّ والقَذفِ وما شابَهه، ودعا النبي ﷺ كل مسلمٍ أن يَفعلَ ما يَجِبُ عليه من الذِّكر والتسبيح، والأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المُنكَر.

قال اللهُ تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

---

(١) «سير أعلام النبلاء»: ١١/ ٢٣١، للإمام شمس الدين الذهبي، ت٧٤٨هـ.
(٢) «سنن أبي داود»: ١٩٦٠.
(٣) «سير أعلام النبلاء»: ١٠/ ١٦، للإمام شمس الدين الذهبي، ت٧٤٨هـ.

جاء في تفسير ابن كثير: ﴿مَّا يَلْفِظُ﴾ أي: ابْن آدم ﴿مِن قَوْلٍ﴾ أي: مَا يتكلَّم بِكلمة ﴿إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ أي: إلَّا ولهَا من يُراقبهَا مُعْتد لذلك يكْتبهَا، لا يتْرك كلمة ولا حركة، كمَا قال تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ۝١٠ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ۝١١ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ١٠-١٢].

وقد قال الإِمَام أحْمد: حدَّثنَا أبو مُعاوِية، حدَّثنَا مُحمَّد بن عمرو بن علقمة اللَّيثي، عن أبيه، عن جدِّه علقمة، عن بلال بن الحارث المزني قال: قال رَسُول الله ﷺ: «**إِنَّ الرَّجل لَيتكَلَّم بِالكلمة من رضوان الله تعالى مَا يظنُّ أن تبلغ مَا بلغت، يكتب الله لَه بِهَا رِضوانه إلى يوم يلقاه. وإِنَّ الرَّجل لَيتكَلَّم بِالكلمة من سُخط الله مَا يظنُّ أن تبْلغ مَا بلغت، يكتب الله عليه بِهَا سُخطه إلى يوم يلقاه**».

قال: فكان علقمة يقول: كم من كلام قد منعنِيه حديث بِلال بن الحارث «**إِنَّ الرَّجل لَيتكَلَّم بِالكلمة من رضوان الله تعالى**»[(١)].

وقال الأحنف بن قيس: صاحب اليمِين يكتب الخير، وهو أمير على صاحب الشِّمَال، فإِنْ أصاب العبد خطيئة، قال لَه: أمسك، فإِنِ اسْتغفر الله تعالى نهاه أن يكتبَهَا، وإن أبى كتبهَا[(٢)]. رواه ابن أبي حاتم.

وقال الحسن البصْري وتلَا هذه الآية: ﴿عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾ [ق: ١٧]: يَا ابْن آدم! بُسطَتْ لَك صحيفة، ووُكِّل بِك ملكان كريمَان أحدهمَا عن يمينك، والْآخر عن شِمالك، فأمَّا الَّذي عن يمينك فيحْفظ حسناتك، وأمَّا الَّذي عن يسارك فيحْفظ سيِّئاتك فاعمل مَا شِئْت، أقلل أو أكْثر حتَّى إِذَا مت طُويتْ صحيفَتك، وجعلت في عُنقك معك في قبرك،

(١) رواه أحمد في «المسند»: ١٨١٥، وله شاهد في الصَّحِيح.
(٢) «الصمت»: ٨٠، لابن أبي الدنيا، ابن أبي الدنيا ت٢٨١هـ.

حتَّى تخرج يوم القيامة، فعند ذلك يقول: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٣-١٤]. ثُمَّ يقول: عَدل - والله - فيك من جعلك حسيب نفسك.

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عبَّاس: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]. قال: يكْتب كُل مَا تكلَّم بِه من خير أو شرٍّ، حتَّى إنَّه ليكتب قوْله: «أَكلتُ، شربْتُ، ذهبْتُ، جِئْتُ، رأيْتُ» حتَّى إذَا كان يوْم الخمِيس عرض قوله وعمله، فأقرَّ منه مَا كان فيه من خير أو شرٍّ، وألقى سائره، وذلك قوْله: ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩]. وَذُكِرَ عن الإمَام أحْمد أنَّه كان يئنُّ في مرضه، فبلغه عن طاوس أنَّه قال: يكتب الملك كُلَّ شيء حتَّى الأنِين. فلم يَئِنَّ أحمد حتَّى مات رحمه الله[1].

وقال الله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهُمَزَة: ١]

قال ابن كثير: الهماز: بالقول، واللماز: بالفعل. يعني: يزدري بالناس وينتقص بهم. وقال ابن عباس: ﴿هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ طعان معياب.

وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**مَن يَضْمَن لي ما بيْنَ لَحْيَيْهِ** (اللِّسان) **وما بيْنَ رِجْلَيْهِ** (الفَرْج) **أضمَن له الجَنَّة**»[2]. كما حذَّرَ من الزِّنا وأَمر بتَرْكِ الفَواحِش واجتنابِها.

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٧/ ٣٩٧، سورة ق ١٨، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

(٢) «صحيح البخاري»: ٦٤٧٤.

وقوله ﷺ: «أَضْمَن له الجنَّةَ» وذلك لكَثرةِ الوُقوعِ في محرَّماتِ اللِّسانِ لِسُهولتِها، وقوَّةِ الدَّافِعِ لشَهوةِ الفَرْج.

وعن عامر بن واثلة أبي الطفيل ﷺ، قال: قالَ عَلِيٌّ: حَدِّثُوا النّاسَ، بما يَعْرِفُونَ أتُحِبُّونَ أنْ يُكَذَّبَ اللهُ ورَسولُهُ[١].

٩٢- احْذَر قيلَ وقالَ، وإضاعَةَ المالِ، وكَثْرَةَ السّؤالِ

عن المغيرة بن شعبة ﷺ، سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «إنَّ اللهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلاثًا: قيلَ وقالَ، وإضاعَةَ المالِ، وكَثْرَةَ السُّؤالِ»[٢].

وعن خولة بنت قيس الأنصارية ﷺ سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ، يقولُ: «إنَّ رِجالًا يَتَخَوَّضُونَ في مالِ اللهِ بغيرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النّارُ يومَ القِيامَةِ»[٣].

وعن سعد بن أبي وقاص ﷺ أن النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّ أَعْظَمَ المُسْلِمِينَ في المُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَن سَأَلَ عن شيءٍ لَمْ يُحَرَّمْ على المُسْلِمِينَ، فَحُرِّمَ عليهم مِن أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»[٤].

نَهَى النَّبيُّ ﷺ عن كَثرةِ السُّؤالِ وقتَ نُزولِ الوَحيِ، وهذا في حقِّ مَن سَأَلَ عَبَثًا وتكلُّفًا فيما لا حاجةَ به إليه؛ كمَسألةِ بَني إسرائيلَ في شأنِ البقرةِ، أمَّا الذي يَسألُ سُؤالَ حاجةٍ وَضرورةٍ فهو مُطالَبٌ به، وأيضًا فإنَّ التَّحذيرَ والتَّرهيبَ يَختصُّ بزَمنِ النَّبيِّ ﷺ، لكن بعدَ مَوتِ النَّبيِّ ﷺ

(١) «صحيح البخاري»: ١٢٧.
(٢) «صحيح البخاري»: ١٤٧٧.
(٣) «صحيح البخاري»: ٣١١٨.
(٤) «صحيح مسلم» ٢٣٥٨.

لا بأسَ أن يَسألَ النَّاسُ العُلماءَ عن أُمورِ دينِهم؛ لأنَّ التَّشريعَ قدِ انتهَى وقتُه، وأكمل الله دينه وأتم النعمة، وانقطع الوحي.

٩٣- احْذَر الكلامَ الفاحشَ

عَن عَبدِ اللهِ بنِ عمرو ﷺ قال: **لَمْ يَكُنِ النَّبيُّ ﷺ فَاحِشًا** - أي ناطقًا بالفحش - **ولا مُتَفَحِّشًا** - أي يَتكلَّفُ ذلك ويَتعمَّدُه لفَسادِ حالِه - **وكانَ يقولُ**: «**إنَّ من خِيَارِكُمْ أحْسَنكُمْ أخْلَاقًا**»(١).

قال اللهُ تعالَى عن نَبيِّه ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

٩٤- احْذَر قولَ خَبُثَت نَفسي

عن عائشة أُمِّ المؤمنين ﷺ أن النَّبيَّ ﷺ قال: «**لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ: خَبُثَتْ نَفْسِي، ولكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسَتْ نَفْسِي**»(٢).

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ أنْ يَصِفَ المسلمُ نفْسَه عندما يصيبه شَيءٌ من الضِّيقِ والضَّجَرِ بالخُبثِ، ولكن ليقل لَقِسَتْ نفسي أي أصابه الغَثَيان والضَّجرُ، وإنَّما كَرِه قول «**خَبُثَت**»؛ لأنَّ الخَبيثَ يُوصَفُ به الشَّياطينُ والكَفَرةُ والفَجَرةُ، وكان من سُنَنِه ﷺ دائمًا تَغييرُ الاسمِ القَبيحِ إلى الحَسَنِ.

قال اللهُ تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْ﴾ أيْ: قُولوا أيُّهَا المسْلمون أُنْظرْنَا، ونهاهم عن قوْل راعنَا، كمَا كان يقوله اليهود، لِأنَّه يحْتمل معْنى سيِّئًا والقبيح مِثل الخبث.

---

(١) «أخرجه البخاري»: ٣٥٥٩، «أخرجه مسلم»: ٢٣٢١.
(٢) «صحيح البخاري»: ٦١٧٩.

٩٥- احْذَر أن تقولَ ما لا تفعل

قال الله تَعَالى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝١ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ١-٢].

قال البغوي: إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَحَبَّ الأعمال إِلَى اللهِ ﷻ لَعَمِلْنَاهُ، ولَبَذَلْنَا فِيهِ أَمْوَالَنَا وَأَنْفُسَنَا. فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا﴾ [الصف: ٤].

فابْتلوا بِذلك يوم أُحُدٍ فولَّوا مُدبِرين، فأنزل الله تعالى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢].

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ: لَمَّا أَخْبَرَ اللهُ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ بِثَوَابِ شُهَدَاءِ بَدْرٍ، قَالَتِ الصَّحَابَةُ: (لَئِنْ لَقِينَا بَعْدَهُ قِتَالًا لَنُفْرِغَنَّ فِيهِ وُسْعَنَا) فَفَرُّوا يَوْمَ أُحُدٍ فَعَيَّرَهُمُ اللهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ.

وَقَالَ قَتَادَةُ وَالضَّحَّاكُ: نَزَلَتْ فِي شَأْنِ الْقِتَالِ، كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ: قَاتَلْتُ وَلَمْ يُقَاتِلْ وَطَعَنْتُ وَلَمْ يَطْعَنْ، وَضَرَبْتُ وَلَمْ يَضْرِبْ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ.

قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: نَزَلَتْ فِي الْمُنَافِقِينَ كَانُوا يَعِدُونَ النَّصْرَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَهُمْ كَاذِبُونَ. ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٣].

﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟﴾ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ فَهُوَ كَقَوْلِكَ: بِئْسَ رَجُلًا أَخُوكَ، وَمَعْنَى الْآيَةِ: أَيْ عَظُمَ ذَلِكَ فِي الْمَقْتِ وَالْبُغْضِ عِنْدَ اللهِ، أَيْ: إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ بُغْضًا شَدِيدًا أَنْ تَقُولُوا ﴿مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ أَنْ تَعِدُوا مِنْ أَنْفُسِكُمْ شَيْئًا ثُمَّ لَمْ تُوَفُّوا بِهِ[1].

---

(١) «تفسير البغوي»: ٨/ ١٠٨، البغوي أبو محمد، ت٥١٦هـ.

وقال سبحانه: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البَقَرَة: ٤٤].

قال القرطبي: اعلم وفقك الله تعالى أن التوبيخ في الآية بسبب ترك فعل البر، لا بسبب الأمر بالبر؛ ولهذا ذم الله تعالى في كتابه قومًا كانوا يأمرون بأعمال البر، ولا يعملون بها، وبَّخهم به توبيخًا يتلى على طول الدهر إلى يوم القيامة[١].

٩٦- احْذَر المداحين

عن التابعي هَمّام بْنِ الحارث الكوفي: أنَّ رَجُلًا جعَلَ يمْدَحُ عثْمانَ بن عفان، فعَمِدَ المِقْدادُ فجَثا على رُكْبَتَيْهِ، وكانَ رجُلًا ضخْمًا، فجَعَلَ يحْثُو في وجْهِهِ الحَصْباءَ، فقالَ له عثْمانُ: ما شأْنُكَ؟ فقالَ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**إذا رَأَيْتُمُ المَدّاحِينَ، فاحْثُوا في وُجُوهِهِمُ التُّرابَ**»[٢].

بَعْضُ النَّاسِ وَخَاصَّةً الأُمَرَاءَ وَالحُكَّام، يَمِيلُونَ إِلَى الْمَدْحِ وَالعُجَبِ؛ وَقَدْ يُغْرِيهِمُ الْمَدْحُ وَيَسْتُرُ عُيُوبَهُمْ وَيَسُوقُهُمْ إِلَى التَّكَبُّرِ وَالغُرُورِ، فيَتَصَوَّرُونَ أَنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ كُلَّ ذَلِكَ وَأَكْثَرَ، مِمَّا يَدْفَعُهُمْ إِلَى ضَرَرٍ بِمَصَالِحِ العِبَادِ وَالبِلَادِ، وهَذَا الْمَدْحُ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ وَهُوَ الْمَذْمُومُ، لأَنَّه لَا يَكُونَ فِي صَاحِبِهِ، أَمَّا الْمَدْحُ الَّذِي تَحْصُلُ بِهِ الْفَائِدَةُ وَالْمَصْلَحَةُ فَلَا بَأْسَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ.

وعن أبي بكرة نفيع بن الحارث قال: أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ

(١) «تفسير القرطبي»: ٤٤، سورة البقرة.
(٢) «صحيح مسلم»: ٣٠٠٢.

ﷺ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ»، مِرَارًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسَبُ فُلَانًا، وَاللهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَدًا، أَحْسَبُهُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ»[(١)].

فَإِذَا اقْتَضَى أَمْرٌ إِلَى الْمَدْحِ كَتَزْكِيَةِ الشَّاهِدِ، فَلْيَقُلْ: أَحْسَبُ فُلَانًا، وَاللهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَدًا، وَلْيَقْتَصِرْ فِي مَدْحِهِ بِمَا يَعْلَمُ مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ، فَلَا يَقْطَعُ وَلَا يَجْزِمُ؛ لِأَنَّ اللهَ يَعْلَمُ سِرَّهُ وَمَا يُخْفِيهِ فَهُوَ يُجَازِيهِ عَلَى خَيْرِهِ وَشَرِّهِ.

٩٧- احْذَر من أذى الجارِ

عن أبي شريح العدويِّ خويلد بن عمرو رضي الله عنه قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «واللهِ! لا يُؤْمنُ، واللهِ! لا يُؤْمنُ، واللهِ! لا يُؤْمنُ» قيلَ: ومَنْ يا رسُولَ الله؟ قالَ: «الَّذي لا يَأْمَنُ جارُهُ بَوايِقَهُ»[(٢)]. أي: منْ شرِّهِ وتعديه وظلمه.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قُلتُ: يا رَسولَ اللهِ، أيُّ الذَّنْبِ أعْظَمُ؟ قالَ: «أنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وهو خَلَقَكَ» قُلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟ قالَ: «أنْ تَقْتُلَ ولَدَكَ مِن أجْلِ أنْ يَطْعَمَ معكَ» قُلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟ قالَ: «أنْ تُزانِيَ حَلِيلَةَ جارِكَ»[(٣)].

وحذر من أذية الناس وقضاء الحاجة في طريق، أو تحت الشجرة في مكان قعود الناس واستظلالهم من حَرِّ الشَّمسِ.

---

(١) «صحيح البخاري»: ٢٦١٦.
(٢) «صحيح البخاري»: ٦٠١٦.
(٣) «صحيح البخاري»: ٦٨١١، و«صحيح مسلم»: ٨٦.

عن أبي هريرة ﷺ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**اتَّقُوا اللَّعّانَيْنِ**» قالوا: وَما اللَّعّانانِ يا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ: «**الذي يَتَخَلّى[١] في طَرِيقِ النّاسِ، أَوْ في ظِلِّهِمْ**»[٢].

٩٨- احْذَر الإِحْرَاج الناس

أرشدنا النَّبيُّ ﷺ إلى التَّحَلِّي بِالآدابِ والأَخْلاقِ الإِسلاميَّةِ، وعدم الإحراج كي لا تُتْلَفَ الأُلفةُ والمَوَدَّةُ بينَ المُسلِمينَ، ودعا إلى إِكرام الضَّيْفِ، وجعلهُ منَ الإيمانِ.

عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ**»[٣].

عن أبي شريح خويلد بن عمرو ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، ومَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ**». قالَ: وما جَائِزَتُهُ يا رَسولَ الله؟! قالَ: «**يَوْمٌ ولَيْلَةٌ، والضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذلكَ؛ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، ومَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْرًا، أو لِيَصْمُتْ**»[٤].

وقال الفضيل بن عياض ﷺ: إنَّما تَقاطُع النَّاس بالتَّكلُّف، يَدعُو أحدُهم أخَاهُ فيكلِّف لهُ فيقْطَعه عن الرُّجوع إليهِ. وكانَ بعْض السَّلف يَأْمُر

(١) يقضي حاجته من بول وغائط، مما يؤدي إصابة الناس بالنجاسات.
(٢) «صحيح مسلم»: ٢٦٩.
(٣) رواه «البزاز»: ٥٧٥١، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»: ٣٩٠٢.
(٤) «أخرجه البخاري»: ٦٠١٩ و«صحيح مسلم»: ٤٨.

بِتقْدِيم ما حضر فَإِنَّه أدوم لِلرُّجوع، وأذْهب لكراهة صَاحِب المنْزِل[١].

وقال الإمامُ النَّوويُّ رحمه الله: لا يَحِلُّ للضَّيْف أن يُقيم عِنْده بَعْد الثَّلَاث حتَّى يُوَقعَه في الإثْم؛ لأَنَّهُ قد يغْتابه لِطول مُقَامِه، أو يَعرِّضُ له بمَا يؤْذِيه، أو يَظُن بهِ ما لا يَجُوز[٢].

إِذن! يَنبَغِي من الضَّيْف أن يَكُون مَحبُوبًا ويجب عليْه تَخفيفُ الجُلوس والبقاء عِنْد المضِيف، كما قال أحد الحكماء: من سَقطَت كُلْفته دَامَت ألفته.

٩٩- احْذَر التّجَسّس

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ التَّجَسُّسَ كَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ سُوءَ الظَّنِّ وَالْغِيبَةَ، فَهِيَ مِنْ عَجْزِ الْإِنْسَانِ وَنَفْسِهِ اللَّئِيمَةِ، وَدَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ وَنُقْصَانِ الْإِيمَانِ، حَيْثُ تَرْفُضُهَا الْعُقُولُ السَّلِيمَةُ، وَالنُّفُوسُ الزَّكِيَّةُ، لِمَا فِيهَا مِنْ إِخْلَالٍ وَزَلَّةٍ فِي الفِعْلِ وَالْقَوْلِ وَدَنَاءَةِ الْمَنْزِلَةِ.

ومن التجَسس الاطلاع على من أغلقت عليه الأبواب، ولذلك أمر الشرع بالاستئذانِ قبل الدخول والنظر.

عن سَهْلِ بنِ سَعدٍ الساعدي رضي الله عنه أنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ في جُحْرٍ في بابِ

---

(١) «قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد الى مقام التوحيد»: ٢/ ٣٠٩، محمد بن علي الحارثي المشهور بأَبي طالب المكي، ٣٨٦هـ.
(٢) «صحيح مسلم بشرح النووي»: ١٢/ ٣١.

رَسولِ اللهِ ﷺ، ومع رَسولِ اللهِ ﷺ مِدْرًى يَحُكُّ به رَأْسَهُ، فَلَمّا رَآهُ رَسولُ اللهِ ﷺ، قالَ: «**لو أعْلَمُ أنَّكَ تَنْتَظِرُنِي، لَطَعَنْتُ به في عَيْنَيْكَ**». قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّما جُعِلَ الإذْنُ مِن قِبَلِ البَصَرِ**»(١).

قَالَ الْإِمَامُ الْأَوْزَاعِي: التَّجَسُّسُ: الْبَحْثُ عَنِ الشَّيْءِ، وَالتَّحَسُّسُ: الِاسْتِمَاعُ إِلَى حَدِيثِ الْقَوْمِ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَتَسَمَّعُ عَلَى أَبْوَابِهِمْ(٢).

وجاء في «تفسير القرطبي» للآية: قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَهُ أُخْتٌ فَاشْتَكَتْ، فَكَانَ يَعُودُهَا فَمَاتَتْ فَدَفَنَهَا. فَكَانَ هُوَ الَّذِي نَزَلَ فِي قَبْرِهَا، فَسَقَطَ مِنْ كُمِّهِ كِيسٌ فِيهِ دَنَانِيرُ، فَاسْتَعَانَ بِبَعْضِ أَهْلِهِ فَنَبَشُوا قَبْرَهَا فَأَخَذَ الْكِيسَ ثُمَّ قَالَ: لَأَكْشِفَنَّ حَتَّى أَنْظُرَ مَا آلَ حَالُ أُخْتِي إِلَيْهِ، فَكَشَفَ عَنْهَا فَإِذَا الْقَبْرُ مُشْتَعِلٌ نَارًا، فَجَاءَ إِلَى أُمِّهِ فَقَالَ: أَخْبِرِينِي مَا كَانَ عَمَلُ أُخْتِي؟ فَقَالَتْ: قَدْ مَاتَتْ أُخْتُكَ فَمَا سُؤَالُكَ عَنْ عَمَلِهَا! فَلَمْ يَزَلْ بِهَا حَتَّى قَالَتْ لَهُ: كَانَ مِنْ عَمَلِهَا أَنَّهَا كَانَتْ تُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، وَكَانَتْ إِذَا نَامَ الْجِيرَانُ قَامَتْ إِلَى بُيُوتِهِمْ فَأَلْقَمَتْ أُذُنَهَا أَبْوَابَهُمْ، فَتَجَسَّسُ عَلَيْهِمْ وَتُخْرِجُ أَسْرَارَهُمْ، فَقَالَ: بِهَذَا هَلَكَتْ!(٣).

وَيَلْحَقُ بِالتَّجَسُّسِ الْمُحَرَّمِ اسْتِنْطَاقُ الْأَطْفَالِ وَالِاسْتِمَاعُ إِلَيْهِمْ لِمَعْرِفَةِ أَسْرَارِ الْبُيُوتِ، كَمَا قَالَ الشَّيْخُ الصَّنْعَانِي: اسْتِخْبَارُ صِغَارِ أَهْلِ الدَّارِ مَا يَقُولُ الْأَهْلُ وَالْجِيرَانُ مِنْ كَلَامٍ أَوْ مَا يَعْمَلُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ(٤).

---

(١) «صحيح البخاري»: ٦٩٠١، و«أخرجه مسلم»: ٢١٥٦، مختصراً باختلاف يسير.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: ٧/ ٣٧٩، للإمام ابن كثير.

(٣) «تفسير القرطبي»: ١٦/ ٣٣٤، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر ابن فرح الأنصاري القرطبي، المتوفى ٦٧١ هـ.

(٤) «سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام»: ٤/ ٦٧٩، للإمام محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني، المتوفى ١١٨٢هـ.

١٠٠- احْذَر سُوءَ الظّنِ بالمسلمين

عَن أَبِي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِيَّاكُمْ والظَّنَّ؛ فإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَديثِ، ولا تَجَسَّسُوا، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَباغَضُوا، وكُونُوا إِخْوانًا، ولا يخْطُبُ الرَّجُلُ علَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حتَّى يَنْكِحَ أو يَتْرُكَ**»[1].

حذَّرَ الشَّرع منْ كلِّ ما يَدْعو لِلفُرقَةِ والتَّباغُضِ والعَداوةِ والحِقدِ والحسَدِ والتَّنافُر، ودعا الإنسان إِلى الأُلفةِ والتَّآخي والمحبة بين المسلِمين. فالظَّنُّ تُهمةٌ تقَعُ في القَلبِ بلا دَليلٍ، حيث حَديثُ النَّفْسِ وسوسة الشَّيطانِ في نفْسِ الإِنسانِ، وهذا هو سُوءِ الظَّنِّ بالمسلِمين.

١٠١- احْذَر الكَذِبَ

الكَذِبُ صِفَةٌ مَذمومةٌ في جميع الأُممِ والشرائع، والمُسلِمُ أحقُّ أن يتَحرَّى الصِّدقَ التَّامَّ في كلامِهِ، ولو كان مازِحًا، والنَّبيُّ ﷺ يحذِّرُمنَ الكذب، وقد يحدث من بعض الناس مُواعَدةُ الأطفالِ ومُلاعبَتُهم بالكَذِبِ، وقد يحدث أيضًا منَ الآباءِ والأمهات عندَ مداعَبَةِ أطفالِهم أن يَعِدُوهم ببعضِ الوعودِ؛ لتَطييبِ خواطِرِهم أو لإسكاتِهم، ثُمَّ لا يُنفِّذُ ذلك إِلَّا قليلٌ منهم، وهذا الكَذِب المَنهيُّ عَنْه مع الصغار والكبار مهما كان الأمرُ يسيرًا. وهذه الظاهرة لها آثَارٌ سلبيَّةٌ في تَربيةِ الأولاد واعتيادِهم على الكَذِبِ منْذُ صغَرِهم.

عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ﷺ قال: دعتْني أُمي يومًا ورَسُولُ اللهِ ﷺ قاعدٌ في بيتنا فقالتْ: ها تعالَ أعطيكَ فقال لها رسُولُ اللهِ ﷺ:

(١) «صحيح البخاري»: ٥١٤٣.

«**وما أردتِ أنْ تعطيهِ؟**» قالتْ: أعطيهِ تمرًا، فقال لها رسُولُ اللهِ ﷺ: «**أما إنَّك لو لمْ تُعطيهِ شيئًا؛ كُتبتْ عليكِ كِذْبَةٌ**»(١).

وعن أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها قالت: قال النَّبيُّ ﷺ: «**ليس الكذَّابُ الذي يُصْلِحُ بينَ النَّاسِ فيقولُ خيرًا، أو يَنْمِي خيرًا**». قالتْ: ولم أسمَعْهُ يُرَخِّصُ في شيءٍ ممَّا يقولُ النَّاسُ مِنَ الكَذِبِ إلَّا في ثلاثٍ: «**الإصلاحِ بينَ النَّاسِ، وحديثِ الرَّجُلِ امرأتَهُ، وحديثِ المرأةِ زَوْجَها**»(٢).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال النَّبي ﷺ: «**إنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلى البِرِّ، وإنَّ البِرَّ يَهْدِي إلى الجَنَّةِ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حتَّى يَكونَ صِدِّيقًا. وإنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إلى الفُجُورِ، وإنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إلى النَّارِ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا**»(٣).

قال ابن الجوزي: رَأَى ابْنُ طَوْلُونَ(٤) يَوْمًا حَمَّالًا يَحْمِلُ صُنْدُوقًا وَهُوَ يَضْطَرِبُ تَحْتَهُ، فَقَالَ: لَوْ كَانَ هَذَا الِاضْطِرَابُ مِنْ ثِقَلِ الْمَحْمُولِ لَغَاصَتْ عُنُقُهُ، وَأَنَا أَرَى عُنُقَهُ بَارِزَةً وَمَا هَذَا إِلَّا مِنْ خَوْفِ مَا يَحْمِلُ، فَأَمَرَ بِحَطِّ الصُّنْدُوقِ فَوَجَدَ فِيهِ جَارِيَةً قَدْ قُتِلَتْ وَقُطِّعَتْ، فَقَالَ: اَصْدُقْنِي عَنْ حَالِهَا، فَقَالَ: أَرْبَعَةُ نَفَرٍ فِي الدَّارِ الْفُلَانِيَّةِ أَعْطَوْنِي هَذِهِ الدَّنَانِيرَ، وَأَمَرُونِي بِحَمْلِ هَذِهِ الْمَقْتُولَةِ، فَضُرِبَ الْحَمَّالُ مِائَتَيْ ضَرْبَةٍ بِعَصًا، وَأَمَرَ بِقَتْلِ الْأَرْبَعَةِ(٥).

---

(١) رواه «أبو داود»: ٤٩٩١، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»: ٣٨٥، وأصله في «صحيح البخاري»: ٢٦٩٢ مختصراً، و«مسلم»: ٢٦٠٥، باختلاف يسير.

(٣) «صحيح البخاري»: ٦٠٩٤.

(٤) هو أحمد بن طولون أبو العبَّاس، الأمير صاحب الديار المصرية والشامية كان جوادًا حَسَن السيرة، يباشر عمله بنفسه شديدًا فتاكًا، توفي سنة ٢٧٠هـ.

(٥) «الأذكياء»: ص ١٢٢-١٢٣، أبو الفرج ابن الجوزي.

١٠٢- احْذَر البُهت والغيبة والافتراء

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحُجُرَات: ١٢].

قالَ ابن عَبَّاس ﷺ: إِنَّمَا ضَرَبَ اللهُ هَذَا الْمَثَلَ لِلْغِيبَةِ لِأَنَّ أَكْلَ لَحْمِ الْمَيِّتِ حَرَامٌ مُسْتَقْذَرٌ، وَكَذَا الْغِيبَةُ حَرَامٌ فِي الدِّينِ وَقَبِيحٌ فِي النُّفُوسِ.

وقالَ قَتَادة ﷺ: كَمَا يَمْتَنِعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيِّتًا كَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يَمْتَنِعَ مِنْ غِيبَتِهِ حَيًّا. وَاسْتَعْمَلَ أَكْلَ اللَّحْمِ مَكَانَ الْغِيبَةِ لِأَنَّ عَادَةَ الْعَرَبِ بِذَلِكَ جَارِيَةٌ[(١)].

عَن أَبِي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال رسُول اللهِ ﷺ: «**خمسٌ ليسَ لهنَّ كفَّارةٌ: الشِّركُ باللهِ، وقَتلُ النَّفسِ بغيرِ حقٍّ، وبُهْتُ** (أي قال عليه ما لم يقله) **المؤمنِ، والفِرارُ من الزَّحفِ، ويمينٌ صابرةٌ يقْتَطِعُ بها مالًا بغيرِ حقٍّ**»[(٢)].

وعَن أَبِي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَتَدْرُونَ ما الغِيبَةُ؟**» قالوا: الله ورَسُولُهُ أعْلَمُ، قالَ: «**ذِكْرُكَ أخاكَ بما يَكْرَهُ**». قيلَ: أفَرَأَيْتَ إِنْ كانَ في أخِي ما أقُولُ؟ قالَ: «**إِنْ كانَ فيه ما تَقُولُ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وإِنْ لَمْ يَكُنْ فيه فقَدْ بَهَتَّهُ**»[(٣)].

---

(١) «تفسير القرطبي»: ١٦/ ٣٣٥، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر ابن فرح الأنصاري القرطبي، المتوفى ٦٧١ هـ.

(٢) أخرجه أحمد ٨٧٢٢ مطولًا، و«صحيح الجامع»: ٣٢٤٧، الألباني، حسن.

(٣) «صحيح مسلم»: ٢٥٨٩.

وعَن عَبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**ومَن بهَت مؤمنًا أو مؤمنةً حبَسه اللهُ في رَدْغةِ** – وحل – **الخَبالِ يومَ القيامةِ حتَّى يخرُجَ ممَّا قال وليس بخارجٍ**»[(١)].

وقال عبد الله بن مسعود ﷺ: مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَنَصَرهُ جَزَاهُ اللهُ بِهَا خَيْرًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَلَمْ يَنْصُرْهُ جَزَاهُ اللهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ شَرًّا، وَمَا الْتَقَمَ أَحَدٌ لُقْمَةً شَرًّا مِن اغْتِيَابِ مؤمن؛ إِنْ قَالَ فِيهِ مَا يَعْلَمُ فَقَدِ اغْتَابَهُ وَإِنْ قَالَ فِيهِ بِمَا لَا يَعْلَمُ فَقَدْ بهته[(٢)].

قالَ سفيَان بن حُسَين: ذَكَرْتُ رَجُلًا بِسُوءٍ عِنْدَ إِيَاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ فَنَظَرَ فِي وَجْهِي وَقَالَ: أَغَزَوْتَ الرُّومَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَالسِّنْدَ وَالْهِنْدَ وَالتُّرْكَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: أَفَسَلِمَ مِنْكَ الرُّومُ وَالسِّنْدُ وَالْهِنْدُ وَالتُّرْكُ وَلَمْ يَسْلَمْ مِنْكَ أَخُوكَ الْمُسْلِمُ؟ ! قَالَ: فَلَمْ أَعُدْ بَعْدَهَا[(٣)].

وعَن الأوزَاعي ﷺ عَن الحَسَن قالَ: ثَلاثَة لا غِيبَة عَليهِم: صَاحِب بِدعَة تُذكر بِدعَته، الفَاسق المُعْلِن بذكر فسقه، والإِمَام الجَائر بذكر جَورِه[(٤)].

١٠٣- احْذَر من الخبر قبل المعاينة

قال اللهُ تعالى: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ**﴾ [الحُجُرَات: ٦].

وقال اللهُ تعالى: ﴿**وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا**

(١) «أخرجه أبو داود»: ٣٥٩٧ و«ابن ماجه»: ٢٣٢٠، مختصرًا.
(٢) رواه البخاري في «الأدب المفرد»: ٤٣٧، صححه الألباني.
(٣) «البداية والنهاية»: ١٣/ ١٢١، لابن كثير.
(٤) «المناهي وعقوبات المعاصي»: ص٦٤، لأبي يعقوب النيسابوري، ت٣٤٠هـ.

خَلَفْتُمُونِي مِنۢ بَعْدِيٓ ۖ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ۖ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾ [الأعراف: ١٥٠].

عن عبد الله بن عبَّاس ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**ليس الخبرُ كالمعايَنَةِ، إنَّ اللهَ تعالى أخبرَ موسى بما صنع قومُهُ في العجلِ** - عِبادتِهم للعجل بعدَ أنْ أغْواهم السَّامريُّ - **فلَمْ يُلْقِ الألواحَ** - ألواحٌ مكتوبٌ فيها التَّوراةُ - **فلما عايَنَ ما صنعوا** - رأى بعَيْنِه فدلَّ على أنَّ المُعايَنةَ أعظَمُ من الخبر - **أَلْقَى الأَلْوَاح** - غضِبَ ورَماها من يَدِه - **فانكسَرَتْ**»[(١)].

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ أُمَّتَهُ من عدم التثبت عند سماع الخبر، بل عليه رُؤيةُ الحدثِ، فالشَّأنُ في رُؤيةِ الحدثِ بالعينِ ليس مِثْلَ سماعِ الخبر.

١٠٤- احْذَر اليمينَ الغَمُوسَ

حذَّر الشَّرعُ من الحَلفِ الكَاذبِ الغموس، وهو حلف على شَيءٍ وهوَ يعلمُ أنَّه كاذِبٌ، وسمي باليمين الغموس؛ لأنَّهُ يغمِسُ صاحِبَه في النَّارِ، كالَّذي يَأخُذُ من مالِ أخيه بِدونِ وَجهِ حقٍّ وهوَ كاذِبٌ، وقدْ حلفَ يَمينًا بُهتانًا وزورًا.

عن عَبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو ﷺ قال: جاءَ أعْرابِيٌّ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ: يا رسُولَ الله! ما الكَبائِرُ؟ قالَ: «**الإشْراكُ باللهِ**». قالَ: ثُمَّ ماذا؟ قالَ: «**ثُمَّ عُقُوقُ الوالِدَيْنِ**». قالَ: ثُمَّ ماذا؟ قالَ: «**اليَمِينُ الغَمُوسُ**». قلتُ: وما اليَمِينُ الغَمُوسُ؟ قالَ: «**الَّذي يَقْتَطِعُ مالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هو فيها كاذِبٌ**»[(٢)].

---

(١) رواه أحمد في «المسند»: ٢٤٤٧، وصححه الألباني.
(٢) «صحيح البخاري»: ٦٩٢٠.

وبَيَّنَ النَّبيُّ ﷺ أنَّ البيِّنةَ على المُدِّعي، واليَمينَ على المُدَّعى عليه إذا أنكَرَ.

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَن حَلَفَ علَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وهو فيهَا فَاجِرٌ** (كاذب) **لَقِيَ الله وهو عليه غَضْبَانُ**»، فأنْزَلَ الله تَصْدِيقَ ذلكَ:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ فَقَرَأَ إلى ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧]».

ثمَّ إنَّ الأشْعَثَ بنَ قَيْسٍ خرَجَ إلَيْنَا، فَقالَ: ما يُحَدِّثُكُمْ أبو عبدِ الرَّحْمَن (عبد الله بن مسعود)؟ قالَ: فحَدَّثْنَاهُ، قالَ: فقالَ: صدَقَ، لَفِيَّ والله! أنْزِلَتْ؛ كانَتْ بيْنِي وبيْنَ رجُلٍ - معْدانُ بنُ الأسودِ بنِ معْدِي كرِبَ الكِنديُّ- خصُومةٌ في بئْرٍ، فاخْتَصَمْنَا إلى رسولِ الله ﷺ فَقالَ رسُولُ الله: **شَاهِدَاكَ** - أحضر شاهدين - **أو يَمِينُهُ** - أو يحلف خصمك - قُلتُ: إنَّه إذًا يَحْلِفُ ولَا يُبَالِي - لا يكترث-[1].

وقد ورَدَ عندَ أبي داودَ أنَّ الكِنديَّ - وهو المدَّعى عليه - تَهيَّأَ للحَلفِ، فذكَرَ النَّبيُّ ﷺ هذا الوعيدَ قبْلَ يَمينِه. فقال الكِنديُّ: (**هي أرْضُهُ**)[2].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قالَ: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَن حَلَفَ علَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا منها، فَلْيَأْتِهَا، وَلْيُكَفِّرْ عن يَمِينِهِ»[3].

---

(١) «صحيح البخاري»: ٢٥١٥.
(٢) «أخرجه أبو داود»: ٣٢٤٤.
(٣) «صحيح مسلم»: ١٦٥٠.

١٠٥- احْذَر قول وشهادة الزور

قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ ۖ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ۗ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ ٱلْأَنْعَٰمُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠].

قال الله تعالى: ﴿وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾، والزُور: البَاطل والكَذب. وسمي زورًا لأنَّه أميل عن الحق، وكل ما عدا الحق فهو كذب وباطل وزور[(١)].

عن أبي بكرة نفيع بن الحارث ﷺ أن رَسول اللهِ ﷺ قال: «**أَكْبَرُ الكَبائِرِ: الإشْراكُ باللهِ، وعُقُوقُ الوالِدَيْنِ، وشَهادَةُ الزُّورِ، وشَهادَةُ الزُّورِ** - ثَلاثًا - أوْ: **قَوْلُ الزُّورِ**». فَما زالَ يُكَرِّرُها حتّى قُلْنا: لَيْتَهُ سَكَتَ[(٢)].

١٠٦- احْذَر كتمان الشهادة

قال الله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ ۗ وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٣]

قال الإمام البغوي في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ﴾ إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى إِقَامَتِهَا، نَهَى عَنْ كِتْمَانِ الشَّهَادَةِ وَأَوْعَدَ عَلَيْهِ فَقَالَ: ﴿وَمَن يَكْتُمْهَا

(١) «الجامع لأحكام القرآن»: ١٤/ ٣٨٦، لأبي عبد الله محمد بن أحمد أبي بكر القرطبي.
(٢) «صحيح البخاري»: ٦٩١٩.

فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلۡبُهُۥۗ﴾ أَيْ فَاجِرٌ قَلْبُهُ، قِيلَ: مَا أَوْعَدَ اللهُ عَلَى شَيْءٍ كَإِيعَادِهِ عَلَى كِتْمَانِ الشَّهَادَةِ، قَالَ: ﴿فَإِنَّهُ ءَاثِمٌ قَلۡبُهُ﴾ وَأَرَادَ بِهِ مَسْخَ الْقَلْبِ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ ذَلِكَ ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ بَيَانُ الشَّهَادَةِ وَكِتْمَانُهَا ﴿عَلِيمٞ﴾.

وقال الإمام السعدي في تفسيره: ﴿وَلَا تَكۡتُمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ﴾ لِأَنَّ الْحَقَّ مَبْنِيٌّ عَلَيْهَا لَا يَثْبُتُ بِدُونِهَا، فَكَتْمُهَا مِنْ أَعْظَمِ الذُّنُوبِ، لِأَنَّهُ يَتْرُكُ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ مِنَ الْخَبَرِ الصِّدْقُ وَيُخْبِرُ بِضِدِّهِ وَهُوَ الْكَذِبُ، وَيَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ فَوَاتُ حَقِّ مَنْ لَهُ الْحَقُّ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَكۡتُمۡهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٞ قَلۡبُهُۥۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ﴾ وَقَدِ اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الْأَحْكَامُ الْحَسَنَةُ الَّتِي أَرْشَدَ اللهُ عِبَادَهُ إِلَيْهَا عَلَى حِكَمٍ عَظِيمَةٍ وَمَصَالِحَ عَمِيمَةٍ دَلَّتْ عَلَى أَنَّ الْخَلْقَ لَوِ اهْتَدَوْا بِإِرْشَادِ اللهِ لَصَلَحَتْ دُنْيَاهُمْ مَعَ صَلَاحِ دِينِهِمْ، لِاشْتِمَالِهَا عَلَى الْعَدْلِ وَالْمَصْلَحَةِ، وَحِفْظِ الْحُقُوقِ وَقَطْعِ الْمُشَاجَرَاتِ وَالْمُنَازَعَاتِ، وَانْتِظَامِ أَمْرِ الْمَعَاشِ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِهِ وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ[1].

١٠٧- احْذَرِ الحَلِفَ بالآبَاءِ

كان العربُ في الجاهلية يَحلِفون بآبائهم، والحلِفُ بالشَّيءِ يعني تَعظيمه؛ ولذلك نَهى اللهُ ﷻ عَن الحلِفِ بِغيرِ الله؛ لأنَّه ذَريعةٌ إلى الشِّركِ الأصغَرِ، ووَسِيلةٌ للوُقوعِ في الشرك الأكبر.

عن عَبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أنَّهُ أدْرَكَ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ في رَكْبٍ وهو يَحْلِفُ بأَبِيهِ، فَنَادَاهُمْ رسُولُ الله ﷺ: «**ألا إنَّ الله يَنْهَاكُمْ أنْ تَحْلِفُوا**

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي ١٣٧٦هـ.

بآبَائِكُمْ، فمَن كانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بالله، وإلَّا فَلْيَصْمُتْ»[١].

ولذا قالَ عبدُ اللهِ بنُ مَسعودٍ ﷺ: لأَنْ أحلِفَ باللهِ كاذِبًا؛ أحَبُّ إِلَيَّ منْ أنْ أحلِفَ بغَيرِهِ وأَنا صَادِقٌ[٢]. وهذا من باب التغليظِ في أمرِ الحلفِ بغيرِ اللهِ، وليس إباحة للحلفِ باللهِ كاذبًا.

وعن ثابت بن الضحاك أن النَّبيَّ ﷺ قال: «مَن حَلَفَ بغيرِ مِلَّةِ الإسْلامِ فَهو كما قالَ، قالَ: ومَن قَتَلَ نَفْسَهُ بشيءٍ عُذِّبَ به في نارِ جَهَنَّمَ، ولَعْنُ المُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، ومَن رَمى مُؤْمِنًا بكُفْرٍ فَهو كَقَتْلِهِ»[٣].

١٠٨- احْذَر هجر أخيك فوق ثلاث

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ من الخُصومةِ والهَجْرِ بيْنَ المُسلِمينَ، وذَمَّ التَّشاحُنَ والتَّهاجُرَ والتَّباغُضَ؛ لأنَّهُ يُنافي رُوحَ الإسلامِ، ونهى عن التَّدابُرِ والتَّنافُرِ، والتَّقاطُعِ بيْنَ المُسلِمينَ.

عَن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «لا تَباغَضُوا، ولا تَحاسَدُوا، ولا تَدابَرُوا، وكُونُوا عِبادَ الله إِخْوانًا، ولا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أنْ يَهْجُرَ أخاهُ فَوْقَ ثَلاثَةِ أيَّامٍ»[٤].

وعن هشام بن عامر ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «لا يَحِلُّ لِمسلمٍ أنْ يَهْجُرَ مسلمًا فَوْقَ ثلاثِ لَيالٍ، فإنَّهُما ناكِبانِ (معرضان) عَنِ الحَقِّ. ما دَاما على صُرَامِهِما (تنافرهما) وأولُهُما فَيْئًا يكونُ سَبْقُهُ بِالفَيْءِ كفارةً

(١) «صحيح البخاري»: ٦١٠٨، ومسلم ١٦٤٦ باختلاف يسير.
(٢) «مُصَنَّف ابنِ أبي شَيبةَ»: ١٢/ ٢٨١.
(٣) «أخرجه البخاري» ٦٦٥٢، و«مسلم»: ١١٠.
(٤) «صحيح البخاري»: ٦٠٦٥.

لهُ، وإنْ سَلَّمَ فلمْ يَقْبَلْ ورَدَّ عليهِ سَلامَهُ؛ رَدَّتْ عليهِ الملائكةُ، ورَدَّ على الآخَرِ الشَّيْطَانُ، وإنْ ماتَا على صُرَامِهِما؛ لمْ يَدْخُلا الجنةَ جَمِيعًا أبدًا»[١].

وعن أبي هريرة ﷺ أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «تُفْتَحُ أبْوابُ الجَنَّةِ يومَ الاثْنَيْنِ، ويومَ الخَمِيسِ، فيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لا يُشْرِكُ باللهِ شيئًا، إلّا رَجُلًا كانَتْ بيْنَهُ وبيْنَ أخِيهِ شَحْناءُ، فيُقالُ: أنْظِرُوا هَذَيْنِ حتّى يَصْطَلِحا، أنْظِرُوا هَذَيْنِ حتّى يَصْطَلِحا، أنْظِرُوا هَذَيْنِ حتّى يَصْطَلِحا». [وفي رواية]: «إلّا المُهْتَجِرَيْنِ»[٢].

١٠٩- احْذَر الجَهلَ

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ من الجهل واتخاذ الناس رؤوسًا جهالًا، وبين كيف يُرفَعُ العلمُ النَّافعُ المقترنُ بالعمل الصَّالحِ بقَبْضِ أهلِ العلم، لا بمَحْوِه من الصُّدورِ وإنما بمَوتِهم، فيَتَّخِذُ النَّاسُ عندَ ذلك رُؤوسًا جُهَّالًا، يَتحمَّلون في دينِ اللهِ برَأيِهم، ويُفتُون بجَهْلِهم، فيَتمكَّنُ الجهلُ من النَّاسِ، ويَفْشُو بيَنهم، ويَنتُجُ عن ذلك زَوالُ الخَشيةِ من القُلوبِ، وكأنَّ هذا الأَمر قد خُصَّ بالذِّكرِ؛ لكَونِه منذرًا باختلالِ الأُمورِ الَّتي يَحصُلُ بحِفْظِها، صَلاحُ المَعاشِ والمعادِ؛ لأنَّ رفْعَ العِلمِ يُخِلُّ بها، فحذَّرَ ﷺ من قلة العلم ورفعه وظهور الجهل وكثرته وكثرة وقوع المحرمات وانتهاكها.

عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ بيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لأيَّامًا، يَنْزِلُ فيها الجَهْلُ، ويُرْفَعُ فيها العِلْمُ، ويَكْثُرُ فيها الهَرْجُ، والهَرْجُ: القَتْلُ»[٣].

---

(١) «أخرجه أحمد»: ١٦٢٥٧، و«صحيح الترغيب»، للألباني، ٢٧٥٩.
(٢) «صحيح مسلم»: ٢٥٦٥.
(٣) «صحيح البخاري»: ٧٠٦٢.

وعن أنس بن مالك ﷺ قالَ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْراطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ ويَثْبُتَ الجَهْلُ، ويُشْرَبَ الخَمْرُ، ويَظْهَرَ الزِّنا»[١].

وعن أبي هريرة ﷺ قال ﷺ: «إِنَّها ستَأْتي على النَّاسِ سِنونٌ خَدَّاعَةٌ يُصَدَّقُ فيها الكاذِبُ ويُكَذَّبُ فيها الصادِقُ ويؤتَمَنُ فيها الخائِنُ ويُخَوَّنُ فيها الأَمينُ ويَنطِقُ فيها الرُّوَيبِضَةُ» قيل: وما الرُّوَيبِضَةُ؟ قال: «السَّفيهُ يتكَلَّمُ في أمرِ العامَّةِ»[٢].

وعن عبد الله بن عمرو ﷺ: أن رسُولَ اللهِ ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبادِ، ولَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بقَبْضِ العُلَماءِ، حتّى إذا لَمْ يُبْقِ عالِمًا اتَّخَذَ النّاسُ رُؤُوسًا جُهّالًا، فَسُئِلُوا فأَفْتَوْا بغيرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وأَضَلُّوا»[٣].

جعَلَ اللهُ العِلمَ مَنارًا وسبيلًا للوصول الى منهج الدين الحنيف، وبدونه يَضِلُّ الناسُ، فالعِلمُ السليم من الشوائب يَمنَعُ صاحبه مِن الوُقوعِ في الزَّللِ.

ففي الحديثِ يُخبِر النبيُّ ﷺ أنَّ اللهَ لا يَرفَعُ العِلمَ ولايمحوه مِن النَّاسِ بإزالتِه مِن قُلوبِ العُلماء وأذهانهم، ولكنْ يَقبِضُ العلمَ بقَبْضِ العُلماءِ أي بموتِهم، فيَضيعُ العِلمُ، فلا يَبْقى مَن يَخلُفُ مَن مَضَى، وكلَّما ذَهَبَ عالِمٌ ذهَبَ بما معه مِن العِلمِ، حتَّى إذا لم يُبْقِ اللهُ عالِمًا، وصَلَ الجُهلاءُ الخارجون عن الشريعة إلى المنابر والهيئات ودوائر الإفتاءِ الَّتي لا يَستحِقُّونها؛ فيُفتونَ بغيرِ عِلم فيُحِلُّون ما حرَّمَ الله، ويُحرِّمون ما أحلَّ

(١) «صحيح البخاري»: ٨٠.
(٢) « مسند أحمد»: ٧٩١٣، إسناده حسن ومتنه صحيح.
(٣) «صحيح البخاري»: ١٠٠، «أخرجه مسلم»: ٢٦٧٣، باختلاف يسير.

الله، ويقيسون بآرائهم الفاسدة، فيَضِلُّون ويُضِلُّون مَن اتَّبعهم مِن عامَّةِ المسلمين.

يَقُول مُسلِم بن عَبد الله: سَمعت ابن المبارك يَقُول: مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَمَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ خَافَ مِنَ الذَّنْبِ، وَمَنْ خَافَ مِنَ الذَّنْبِ هَرَبَ مِنَ الذَّنْبِ، وَمَنْ هَرَبَ مِنَ الذَّنْبِ نَجَا مِنَ الْحِسَابِ[١].

وقال هلال بن العلاء: طَلَبُ العِلمِ شَدِيد، وحفظه أشدُّ من طَلَبِه، والعَملُ بِه أشدُّ من حفظِه، والسَّلامة منْه أشدُّ من العمل بِه[٢].

وقال البربهاري: سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ: إنَّ الله خَلْقَ الدُّنْيَا، وَجَعَلَ فيهَا جهالًا، وَعُلَمَاء، وأَفْضَلُ الْعِلْمِ مَا عُمِلَ بِهِ. والْعِلْمُ كُلُّهُ حُجَّة؛ إلَّا مَا عُمِلَ بِهِ، والعَمَلُ بِهِ هَبَاءٌ؛ إلَّا ما صَحَّ. وما صَحَّ: فَلَسْتُ أقْطَعُ بِهِ؛ إلَّا بِاسْتِثْنَاء مَا شَاءَ الله[٣].

١١٠- احْذَر المَنّ والأذى

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفۡوَانٍ عَلَيۡهِ تُرَابٞ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٞ فَتَرَكَهُۥ صَلۡدٗاۖ لَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ مِّمَّا كَسَبُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

قال ابن كثيرٍ: في قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾: فَأَخْبَرَ أَنَّ الصَّدَقَةَ تَبْطُلُ بِمَا يَتْبَعُهَا مِنَ الْمَنِّ

(١) «تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها»: ٣٢/ ٤٦٦، للإمام ابن عساكر.
(٢) «الكبائر»: ص١٣٨، للإمام شمس الدين الذهبي ت ٧٤٨.
(٣) «طبقات الحنابلة»: ص ٣١٨، لابن أبي يعلى الحنبلي.

وَالْأَذَى، فَمَا يَفِي ثَوَابُ الصَّدَقَةِ بِخَطِيئَةِ الْمَنِّ وَالْأَذَى. ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ أَيْ: لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى، كَمَا تَبْطُلُ صَدَقَةُ مَنْ رَاءَى بِهَا النَّاسَ، فَأَظْهَرَ لَهُمْ أَنَّهُ يُرِيدُ وَجْهَ اللهِ وَإِنَّمَا قَصْدُهُ مَدْحُ النَّاسِ لَهُ أَوْ شُهْرَتُهُ بِالصِّفَاتِ الْجَمِيلَةِ، لِيُشْكَرَ بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ يُقَالَ: إِنَّهُ كَرِيمٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْمَقَاصِدِ الدُّنْيَوِيَّةِ، مَعَ قَطْعِ نَظَرِهِ عَنْ مُعَامَلَةِ اللهِ تَعَالَى وَابْتِغَاءِ مَرْضَاتِهِ وَجَزِيلِ ثَوَابِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾.

ثُمَّ ضَرَبَ تَعَالَى مَثَلَ ذَلِكَ الْمُرَائِي بِإِنْفَاقِهِ - قَالَ الضَّحَّاكُ: وَالَّذِي يُتْبِعُ نَفَقَتَهُ مَنًّا أَوْ أَذًى - فَقَالَ: ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ وَهُوَ جَمْعُ صَفْوانة، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الصَّفْوَانُ يُسْتَعْمَلُ مُفْرَدًا أَيْضًا، وَهُوَ الصَّفَا، وَهُوَ الصَّخْرُ الْأَمْلَسُ ﴿عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ﴾ وَهُوَ الْمَطَرُ الشَّدِيدُ ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا﴾ أَيْ: فَتَرَكَ الْوَابِلُ ذَلِكَ الصَّفْوَانَ صَلْدًا، أَيْ: أَمْلَسَ يَابِسًا، أَيْ: لَا شَيْءَ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ التُّرَابِ، بَلْ قَدْ ذَهَبَ كُلُّهُ، أَيْ: وَكَذَلِكَ أَعْمَالُ الْمُرَائِينَ تَذْهَبُ وَتَضْمَحِلُّ عِنْدَ اللهِ وَإِنْ ظَهَرَ لَهُمْ أَعْمَالٌ فِيمَا يَرَى النَّاسُ كَالتُّرَابِ؛ وَلِهَذَا قَالَ:

﴿لَا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٦٤][1].

١١١- احْذَر التحدث بكلِّ ما تسمع

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ من كَثْرةِ الكلامِ؛ فمَنْ كثر كلامه، كثر غلطه؛ فمن

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ١/ ٦٩٤، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

أسبابِ الوُقوعِ في الكَذِبِ أنْ يتكلَّمَ المرء كثيرًا ويُخْبِرَ بكُلِّ ما سَمِعَهُ دُونَ تَبَيُّنٍ أو تَثَبُّتٍ، والمُسلِمُ مأمورٌ بالصِّدْقِ في حديثِهِ وكلامِهِ، والتَّثَبُّتِ من كلِّ ما يقولُهُ أو ينقُلُهُ؛ حتَّى لا يقَعَ في الكَذِبِ.

عن أبي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال النَّبي ﷺ: «**كَفَى بالمَرْءِ كَذِبًا أنْ يُحَدِّثَ بكُلِّ ما سَمِعَ**»(١).

١١٢- احْذَر الكَذِبَ على النّبيّ ﷺ

عن المغيرة بن شعبة ﷺ قال سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «**إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيسَ كَكَذِبٍ علَى أحَدٍ؛ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ منَ النَّارِ**» وقال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «**مَن نِيحَ عليه يُعَذَّبُ بما نِيحَ عليه**»(٢).

قَدْ تَشْتَمِلُ بَعْضُ الْأَحَادِيْثُ عَلَى مُنْكَرَاتٍ تُخَالِفُ صَرِيحَ الْقُرْآن، وَصَحِيحَ السُّنَّةِ الثَّابِتَةِ؛ لذا يمنع سرد الحديث لأنه يدخل في جملة الكذب. قَالَ الإِمامُ النَّوويُّ: يَحْرُمُ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ عَلَى مَنْ عَرَفَ كَوْنَهُ مَوْضُوعًا أَوْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ وَضْعُهُ، فَمَنْ رَوَى حَدِيثًا عَلِمَ أَوْ ظَنَّ وَضْعهُ وَلَمْ يُبَيِّنْ حَالَ رِوَايَتِهِ ووَضْعَهُ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي هَذَا الْوَعِيدِ، مُنْدَرِجٌ فِي جُمْلَةِ الْكَاذِبِينَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا الْحَدِيثُ السَّابِقُ:

«**مَن حَدَّث عنِّي بحديثٍ يُرى أنَّهُ كِذَبٌ فهو أحَدُ الكاذِبين**»(٣).

---

(١) «صحيح مسلم»: ٥.
(٢) «صحيح البخاري»: ١٢٩١.
(٣) «أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه».

١١٣- احْذَر الكَذِبَ ولو كان في الرؤى والحُلُم

منْ وادعى أنَّه رأَى في منامِه حُلمًا؛ وهو كاذب لم يرَه، كُلِّفَ أنْ يَعْقِدَ بينَ حبتين من الشعير ولن يستطيع، لأنه محال، لذا يُعذَّبَ حتَّى يَعقدَ بين حبَّتَيْنِ من الشَّعير.

عن عبد الله بن عبَّاس رضي الله عنهما قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**مَنْ تَحَلَّمَ بحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُلِّفَ أنْ يَعْقِدَ بيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، ولَنْ يَفْعَلَ. ومَنِ اسْتَمع إلى حَديثِ قَوْمٍ وهُمْ له كارِهُونَ، أو يَفِرُّونَ منه؛ صُبَّ في أُذُنِهِ الآنكُ يومَ القِيامَةِ. ومَن صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ، وكُلِّفَ أنْ يَنْفُخَ فيها، وليسَ بنافِخٍ**»[1].

لأنه تَكلَّف وكَذَب فيما لم يَرَه، فإنه يُكلَّف بعملِ شيءٍ لا يستطيع عمله ولهذا يُعذَّب، وكذلك مَنِ اسْتَمَعَ إلى حَدِيثِ قَوْمٍ وهُم له كارِهونَ، أو يتباعدون منه حتَّى لا يَسمعَ ما يقولون، صُبَّ في أُذُنِه الآنكُ وهو الرصاص يومَ القِيامَةِ.

وكذلك الوعيد لمَنْ صَوَّرَ صُورَةً لذواتِ الأرواح، فكأنَّه يُضاهِي بها خَلْقَ اللهِ، فإنَّه يُعذَّبُ ويُكلَّفُ أن ينفخَ فيها الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنافِخٍ، فيظلُّ عذابُهُ مستمرًّا؛ إذ نازَع الخالِقَ سبحانَه وتعالى في قُدرتِه.

وجاء في حديث آخر بأَنَّ مَنَ ادعى أنَّه رَأى شَيئًا في المَنام، وهو لم يَرَه؛ عَظُم ذَنبُه لأنه كذَبَ على اللهِ؛ لأَن الرُّؤْيا الصَّادِقةَ جزء من أجزاء النُّبوة.

عَن أبي هُرَيرةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**سَمُّوا باسْمِي ولا تَكْتَنُوا بكُنْيَتِي، ومَن رَآنِي في المَنامِ فقَدْ رَآنِي؛ فإنَّ الشَّيْطانَ لا يَتَمَثَّلُ في صُورَتِي،**

(١) «صحيح البخاري»: ٧٠٤٢، واللفظ له، ومسلم ٢١١٠.

ومَن كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ منَ النَّارِ»[(١)].

١١٤- احْذَر من إنكار وردّ حجية السنة

قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

عن عبد الله بن عبَّاس ﷺ قال: تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرَيَّةُ؟ قَالَ: يَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أُرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»[(٢)].

وَالْمُتْعَةُ أَوِ التَّمَتُّعُ فِي الْحَجِّ هُوَ أَنْ يَنْوِيَ الْحَاجُّ عُمْرَةً مَعَ الْحَجِّ، فَإِذَا وَصَلَ مَكَّةَ وَاعْتَمَرَ وَانْتَهَى؛ فَلَهُ أَنْ يَتَحَلَّلَ مِنْ إِحْرَامِهِ وَيَتَمَتَّعَ بِكُلِّ مَا هُوَ حَلَالٌ لَهُ، وَيَنْتَظِرُ دُخُولَ مَنَاسِكِ الْحَجِّ، فَيُحْرِمُ إِحْرَامًا جَدِيدًا لِلْحَجِّ.

فَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ بَيَانُ عَدَمِ تَرْجِيحِ أَيِّ قَوْلٍ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ مَهْمَا كَانَتْ مَكَانَتُهُ.

قَالَ الْإِمَامُ مَالِك ﷺ: قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ تَمَّ هَذَا الْأَمْرُ وَاسْتُكْمِلَ، فَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ تُتَّبَعَ آثَارُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا يُتَّبَعَ الرَّأْيُ، فَإِنَّهُ مَتَى اتُّبِعَ الرَّأْيُ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ أَقْوَى فِي الرَّأْيِ مِنْكَ فَاتَّبَعْتَهُ، فَأَنْتَ كُلَّمَا جَاءَ رَجُلٌ غَلَبَكَ اتَّبَعْتَهُ هَذَا لَا يَتِمُّ[(٣)].

---

(١) «أخرجه البخاري»: ٦١٩٧ و«مسلم»: ٢١٣٤، مختصرًا.

(٢) «مسند أحمد»: ٣١٢١.

(٣) «جامع بيان العلم وفضله»: ص٤٢٦، للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي المالكي، ت٤٦٣هـ.

وممن تصدى لردَّ لحكم السنة النبوية في زماننا هذا هم أصحاب التيار التنويري الجدد، وذلك من خلال ترويج آرائهم الفاسدة، ويسعون لتنظيم جلسات ولقاءات لنشر أفكارهم في مختلف البلدان.

١١٥- احْذَر معصية الرسول ﷺ

قال الله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾ [النِّسَاء: ٨٠].

قال ابن كثير: يُخْبِرُ تَعَالَى عَنْ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِأَنَّهُ مَنْ أَطَاعَهُ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّهُ مَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَان، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي**»[(١)].

يُبَيِّنُ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ مَنْ عَصَى الرَّسُولَ فَقَدْ عَصَى اللهَ وخالف الْقُرْآنَ، وَمَنْ أَنْكَرَ السُّنَّةَ فَقَدْ أَنْكَرَ الْقُرْآنَ، وَمَنْ أَنْكَرَ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ فَقَدْ عَصَى، وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِالسُّنَّةِ فَهُوَ ضَالٌّ مُضِلٌّ وَالْعِيَاذُ بِاللهِ، فَالسُّنَّةُ هِيَ الْأَصْلُ الثَّانِي مِنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ.

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٢/ ٣٦٣، للإمام ابن كثير، أخرجه البخاري ٧١٣٧، ومسلم ١٨٣٥.

قَالَ أَيُّوبُ السِّخْتِيَانِي: إِذَا حَدَّثْتَ الرَّجُلَ بِالسُّنَّةِ فَقَالَ: دَعْنَا مِنْ هَذَا وَحَدِّثْنَا مِنَ الْقُرْآنِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ ضَالٌّ مُضِلٌّ[١].

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رحمه الله: إِذَا بَلَغَكَ عَنْ رَجُلٍ بِالْمَشْرِقِ صَاحِبِ سُنَّةٍ، وَآخَرَ بِالْمَغْرِبِ، فَابْعَثْ إِلَيْهِمَا السَّلَامَ، وَادْعُ لَهُمَا، مَا أَقَلَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ[٢].

وَقَالَ: اسْتَوْصُوا بِأَهْلِ السُّنَّةِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ غُرَبَاءُ[٣].

١١٦- احْذَرْ شَتْمَ النَّبِيِّ ﷺ

عن عبد الله بن عبَّاس رضي الله عنهما أَنَّ أَعْمَى كَانَتْ لَهُ أُمُّ وَلَدٍ تَشْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ وَتَقَعُ فِيهِ، فَيَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي، وَيَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ جَعَلَتْ تَقَعُ فِي النَّبِيِّ ﷺ وَتَشْتُمُهُ، فَأَخَذَ الْمِغْوَلَ فَوَضَعَهُ فِي بَطْنِهَا وَاتَّكَأَ عَلَيْهَا فَقَتَلَهَا، فَوَقَعَ بَيْنَ رِجْلَيْهَا طِفْلٌ فَلَطَّخَتْ مَا هُنَاكَ بِالدَّمِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَجَمَعَ النَّاسَ، فَقَالَ: «**أَنْشُدُ اللهَ رَجُلًا فَعَلَ مَا فَعَلَ لِي عَلَيْهِ حَقٌّ إِلَّا قَامَ**» قَالَ: فَقَامَ الْأَعْمَى يَتَخَطَّى النَّاسَ، وَهُوَ يَتَزَلْزَلُ حَتَّى قَعَدَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَا صَاحِبُهَا كَانَتْ تَشْتُمُكَ، وَتَقَعُ فِيكَ فَأَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي، وَأَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ، وَلِي مِنْهَا ابْنَانِ، مِثْلُ اللُّؤْلُؤَتَيْنِ، وَكَانَتْ بِي رَفِيقَةً، فَلَمَّا كَانَ الْبَارِحَةُ جَعَلَتْ

---

(١) «الكفاية في علم الرواية»: ص ١٦، المتوفى ١٣١هـ.
(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة»: ص١١٩، للإمام اللالكائي، الرقم ٥٠.
(٣) «شرح أصول إعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة»: ص١١٩، للإمام اللالكائي، الرقم ٤٩.

تَشْتُمُكَ وَتَقَعُ فِيكَ فَأَخَذْتُ الْمِغْوَلَ فَوَضَعْتُهُ فِي بَطْنِهَا وَاتَّكَأْتُ عَلَيْهَا حَتَّى قَتَلْتُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلَا اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدَرٌ**»(١).

كان الصَّحابةُ رضي الله عنهم يحِبُّون النَّبيَّ ﷺ محبَّةً عظيمة، وكانوا يَفدونَه بأنفسِهم وبآبائِهم وأمَّهاتِهم وأبنائهم، ويَبذُلونَ في سبيلِ محبَّتِه ﷺ الغالِيَ والثمين.

وفي هذا الحَديثِ يروي ابنُ عبَّاسٍ رضي الله عنهما: أن رجلًا أعْمى: (كانت له أم ولَدٍ) وهي الأَمَةُ المملوكَةُ الَّتي ولَدَتْ له فصارَ يُقالُ لها: أم ولَدٍ، يَعني: تبقى أمَةً حتَّى يَموتَ زوجُها وتُعتَقُ بموْتِه، وكانت هذه الجارية تسُبُّ وتشتم النَّبيَّ ﷺ أي: تعِيبُه وتذُمُّه (فيَنهاها) الرَّجلُ عن ذلك، لكن لا تَستَجيبُ (ويزْجُرُها) أي يَمْنعُها (فلا تنْزجِرُ) أي: فلا تمتَنِعُ.

ففي إحدى اللَّيالي (جعَلَتْ تقَعُ) بدأت المرأَةُ تذُمُّ وتعيبُ في النَّبيِّ ﷺ وتشتمه، فوضع المغول أي حديدًا كالسيف صغيرًا في بطنها، فضغَطَ عليها فقتَلَها.

(فوقَعَ بين رِجلَيها طفْلٌ) أي: لعلَّه كان ولدًا لها، ولكنَّه لم يمُتْ أو أنَّه لمَّا رأى الطِّفلُ أمَّهُ وقَعَ عند رجلَيها، فلوثت الفراش بالدم، فلمَّا أصْبحَ ذُكِر ذلك لرَسولِ اللهِ ﷺ فجمَعَ النَّبيُّ ﷺ الناس فقال: «**أَنْشُدُ اللهَ رجلًا**» أي: أُقسِمُ عليه «**فعَلَ ما فعَلَ**» أي: فعَل الَّذي فعَلَه بالأمْسِ من قتْلِ المرْأَةِ «**لي عليهِ حقٌّ**» أي: تجِبُ عليه طاعَتي. «**إِلَّا قامَ**» أي: يَقومُ ويعْترفُ أنَّه القاتِلُ. (فقام الأعْمى يتخَطَّى النَّاسَ) أي: يَمشي بين النَّاسِ. (وهو يتزلْزَلُ) أي مضْطرِب (حتَّى قعَدَ) الرَّجلُ (بين يدَيِ النَّبيِّ

(١) رواه «أبو داود»: ٤٣٦١، وصححه الألباني.

ﷺ) فقال الرَّجلُ: (يا رَسُولَ اللهِ، أنا صاحِبُها) أي: تلك المرأة المقتولَة، كانت هذه المرأةُ تسبُّكَ وتعيبُك وأنهاها فلا تستجيبُ لي. (وأزْجُرُها فلا تنْزجِرُ) أي: أمْنعُها بقوَّةٍ فلا تمتَنِعُ. (ولي منها ابنانِ مِثلُ اللُّؤْلؤتَينِ) أي: في الجَمالِ والصَّفاءِ (وكانت بي) أي: هذه المرأَةُ (رفيقَةً) أي: مُعاملَتُها لي برِفْقٍ ولُطْفٍ، فلمَّا كانَت اللَّيلةُ الماضيَةُ كانت تسبُّكَ وتَذمُّكَ (فأخذْتُ المِغْوَلَ) أي حديدًا كالسَّيفِ الصَّغيرِ، فوضعته في بطنها وتحاملت عليها.

(حتَّى قتلْتُها) فقال النَّبيُّ ﷺ: «**ألا اشْهَدوا**» أي: اعلَموا. «**أنَّ دَمَها**» أي: إنَّ دَمَ هذه المرأَةِ المقتولَةِ. «**هدَرٌ**» أي: باطِلٌ لا قِصاصَ فيهِ.

يَنْبَغِي تَعْظِيمُ اَلرَّسُولِ ﷺ وَحُبُّهُ، وَمِنْ تَعْظِيمِهِ وَحُبِّهِ ﷺ اَلْقِيَامُ بِحُقُوقِهِ وَالتَّأَدُّبُ مَعَهُ، والأَدَبُ مَعَهُ ﷺ أَدَبٌ مَعَ اَللهِ، كَمَا أَنَّ طَاعَةَ اَلرَّسُولِ مِنْ طَاعَةِ الله تَعَالَى.

قال السعدي في تفسير قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجۡهَرُواْ لَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ﴾ [الحُجُرَات: ٢]. وَهَذَا أَدَبٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فِي خِطَابِهِ، أَيْ: لَا يَرْفَعُ الْمُخَاطَبُ لَهُ، صَوْتَهُ مَعَهُ، فَوْقَ صَوْتِهِ، وَلَا يَجْهَرُ لَهُ بِالْقَوْلِ، بَلْ يَغُضُّ الصَّوْتَ، وَيُخَاطِبُهُ بِأَدَبٍ وَلِينٍ، وَتَعْظِيمٍ وَتَكْرِيمٍ، وَإِجْلَالٍ وَإِعْظَامٍ، وَلَا يَكُونُ الرَّسُولُ كَأَحَدِهِمْ، بَلْ يُمَيِّزُوهُ فِي خِطَابِهِمْ، كَمَا تَمَيَّزَ عَنْ غَيْرِهِ، فِي وُجُوبِ حَقِّهِ عَلَى الْأُمَّةِ، وَوُجُوبِ الْإِيمَانِ بِهِ، وَالْحُبِّ الَّذِي لَا يَتِمُّ الْإِيمَانُ إِلَّا بِهِ، فَإِنَّ فِي عَدَمِ الْقِيَامِ بِذَلِكَ مَحْذُورًا، وَخَشْيَةَ أَنْ يُحْبِطَ عَمَلَ الْعَبْدِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، كَمَا أَنَّ الْأَدَبَ مَعَهُ، مِنْ أَسْبَابِ [حُصُولِ الثَّوَابِ] وَقَبُولِ الْأَعْمَالِ.

ثُمَّ مَدَحَ مَنْ غَضَّ صَوْتَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بِأَنَّ اللهَ امْتَحَنَ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى، أَيْ: ابْتَلَاهَا وَاخْتَبَرَهَا، فَظَهَرَتْ نَتِيجَةُ ذَلِكَ، بِأَنْ صَلَحَتْ قُلُوبُهُمْ لِلتَّقْوَى، ثُمَّ وَعَدَهُمُ الْمَغْفِرَةَ لِذُنُوبِهِمْ، الْمُتَضَمِّنَةَ لِزَوَالِ الشَّرِّ وَالْمَكْرُوهِ، وَالْأَجْرِ الْعَظِيمِ، الَّذِي لَا يَعْلَمُ وَصْفَهُ إِلَّا اللهُ تَعَالَى، وَفِي الْأَجْرِ الْعَظِيمِ وُجُودُ الْمَحْبُوبِ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللهَ يَمْتَحِنُ الْقُلُوبَ، بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْمِحَنِ، فَمَنْ لَازَمَ أَمْرَ اللهِ، وَاتَّبَعَ رِضَاهُ، وَسَارَعَ إِلَى ذَلِكَ، وَقَدَّمَهُ عَلَى هَوَاهُ، تَمَحَّضَ وَتَمَحَّصَ لِلتَّقْوَى، وَصَارَ قَلْبُهُ صَالِحًا لَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، عُلِمَ أَنَّهُ لَا يَصْلُحُ لِلتَّقْوَى(١).

وقد خاب وخسر كل من ذُكر اسم النبي ﷺ عنده فسمعه ولم يُصل عليه.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النَّبيَّ ﷺ قال: «**رغِمَ أَنفُ رجلٍ ذُكِرتُ عندَهُ فلم يُصلِّ عليَّ، ورَغِمَ أنفُ رجلٍ دخلَ علَيهِ رمضانُ ثمَّ انسلخَ قبلَ أن يُغفَرَ لَهُ، ورغِمَ أنفُ رجلٍ أدرَكَ عندَهُ أبواهُ الكبرَ فلم يُدْخِلاهُ الجنَّةَ**»(٢).

١١٧- احْذَرِ التَّكَلُّفَ

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: «**نُهِينَا عَنِ التَّكَلُّفِ**»(٣). أي: يتكلَّف الإنسانُ ما لا عِلمَ له بِهِ.

وجاءَ في روايةٍ أُخْرَى أنَّ رجلًا سأَلَ عمرَ بن الخَطَّاب رضي الله عنه عن قولِهِ: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس: ٣١]. ما الأَبُّ؟ فقال عمرُ رضي الله عنه: «**نُهينا عن والتَّكلُّفِ**».

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ص ٧٩٩، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، ت ١٣٧٦هـ.

(٢) «صحيح الترمذي»: ٣٥٤٥، وصححه الألباني.

(٣) «صحيح البخاري»: ٧٢٩٣.

و«التَّكلُّفُ»: هو التَمسك بما فيه مَشقَّةَ دُونَ حاجةٍ إليه، سواءٌ كانَ في الفِعل أو القَولِ، وأَن يَتكلَّفَ الإنسانُ ما لاعِلمَ له به، أَويُشَدِّدَ على نَفسِه أوعلى غيرِه في أيِّ أمرٍ جَعَلَ اللهُ فيه سَعةً، فإذا سئل عن شيء لا يعلمه، فليقل: الله أعلم.

«أَبًّا»: الأَبُّ: يُطلَقُ على أشياءَ كثيرةٍ، منها الكلأ الذي تَرعاه الأَنعامُ، ومنها يابِسُ الفاكِهةِ، فتَورَّعَ عن بيانِ مَعناه؛ لِعَدمِ الجَزمِ.

قال ابن الجوزي في «كشف المشكل»: يحتمل أن عمر علِم الأبَّ، وأنه الذي ترعاه البهائم، ولكنَّهُ أرادَ تَخويفَ غيرِه منَ التَّعَرُّضِ للتَّفسيرِ بما لا يَعلَم[1].

١١٨- احْذَري كفران النعمة والإحسان

عن عبد الله بن عباس ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ. قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللهِ؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ»[2].

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: خرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ في أضْحى أوْ فِطْرٍ إلى المُصَلّى، فَمَرَّ على النِّساءِ، فقالَ: «يا مَعْشَرَ النِّساءِ تَصَدَّقْنَ فإنِّي أُرِيتُكُنَّ أكْثَرَ أهْلِ النّارِ» فقُلْنَ: وبِمَ يا رسولَ اللهِ؟ قالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ،

(١) «الفروع»: ٢/ ٣٨٨، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي المتوفى ٧٦٢ هـ.
(٢) «صحيح البخاري»: ٢٩، ومسلم ٩٠٧.

وتَكْفُرْنَ العَشِيرَ، ما رأَيْتُ من ناقِصاتِ عَقْلٍ ودِينٍ أذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحازِمِ من إحْداكُنَّ» قُلْنَ: وما نُقْصانُ دِينِنا وعَقْلِنا يا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: «أليسَ شَهادَةُ المَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهادَةِ الرَّجُلِ» قُلْنَ: بَلى، قالَ: «فَذَلِكِ من نُقْصانِ عَقْلِها، أليسَ إذا حاضَتْ لَمْ تُصَلِّ ولَمْ تَصُمْ» قُلْنَ: بَلى، قالَ: «فَذَلِكِ من نُقْصانِ دِينِها»[١].

حذر النَّبيُّ ﷺ النساء من اللَّعن والسَّب والشَّتم، لمَّا سمع على ألسِنَتِهِنَّ من لعنِ مَن لا يَجوزُ لَعنُه وسبه، فحذَّرَهُنَّ منهما وألَّا يَكفُرنَ العَشيرَ وأن يَشكُرنَ أزواجَهُنَّ ويَعتَرِفنَ بِفضلِهم، ثمَّ وصَفَهُنَّ ﷺ بأنَّهنَّ أذهَبُ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحازِمِ.

قال الشيخ علي بن سلطان محمد القاري: وَاللُّبُّ الْعَقْلُ الْخَالِصُ مِنْ شَوْبِ الْهَوَى (الْحَازِمُ) صِفَةُ الرَّجُلِ أَيِ الضَّابِطُ أَمْرَهُ، وَفِي ذِكْرِهِ مَعَ ذِكْرِ اللُّبِّ إِشْعَارٌ بِأَنَّ فِتْنَتَهُنَّ عَظِيمَةٌ تَذْهَبُ بِعُقُولِ الْحَازِمِينَ، فَمَا ظَنُّكَ بِغَيْرِهِمْ؟ (مِنْ إِحْدَاكُنَّ) مُتَعَلِّقٌ بِأَذْهَبَ، وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ: مِنْكُنَّ؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَةَ إِذَا كَانَتْ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ الذَّمِيمَةِ فَكَوْنُهُنَّ عَلَيْهَا أَوْلَى مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ جَرِيرٍ فِي وَصْفِ عُيُوبِهِنَّ:

يَصْرَعْنَ ذَا اللُّبِّ حَتَّى لَا حِرَاكَ بِهِ - وَهُنَّ أَضْعَفُ خَلْقِ اللهِ أَرْكَانًا[٢].

---

(١) «أخرجه البخاري»: ٣٠٤، واللفظ له، و«صحيح مسلم»: ٨٠.

(٢) «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح»:١/١٦٧، الملا علي بن سلطان محمد القاري، المتوفى ١٠١٤هـ.

١١٩- احْذَروا الدّعاء على أنفُسكم أو أولادكم أو أموالكم

عن جابر بن عبدالله ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: سرْنَا مع رسولِ اللهِ ﷺ في غزْوَةِ بطْنِ بوَاطٍ - جبلٌ من جبالِ جُهينَةَ - وهو يطْلُبُ المَجْدِيَّ بنَ عمْرٍو الجُهَنِيَّ، وكانَ النَّاضِحُ[1] يعْتَقِبُهُ منَّا الخَمْسَةُ والسِّتَّةُ والسَّبْعَةُ، فدَارَتْ عُقْبَةُ رجُلٍ منَ الأنْصَارِ علَى ناضِحٍ له، فأنَاخَهُ فرَكِبَهُ، ثمَّ بعَثَهُ فتَلَدَّنَ عليه بَعْضَ التَّلَدُّنِ، فقالَ له: شأْ، لعَنَكَ الله، فقالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**منْ هَذَا اللَّاعِنُ بعِيرَهُ؟**» قالَ: أنَا يا رَسُولَ اللهِ، قالَ: «**انْزِلْ عنْه، فلا تصْحَبْنَا بمَلْعُونٍ، لا تدْعُوا علَى أنْفُسِكُمْ، ولا تَدْعُوا علَى أوْلادِكُمْ، ولا تدْعُوا علَى أمْوَالِكُمْ، لا توَافِقُوا منَ اللهِ ساعَةً يسْأَلُ فيهَا عطَاءٌ، فيَسْتَجِيبُ لكُمْ**»[2].

١٢٠- احْذَر فتنَةَ النِّساءِ

حَذَّرَ النَّبيُّ ﷺ منَ فِتنةِ النِّساءِ؛ وأخبر بأن أوَّلَ فِتنةٍ وَقَعَتْ في بني إسرائيلَ كانتْ بِسَبَبِ النِّساءِ، فَاحْذَروا أن تَميلوا إلى النِّساءِ بِالحَرامِ، أو تَنْساقُوا في فِتنَتِهنَّ، ولا تَغُرَّنَّكم حَلاوَةُ الدُّنيا ونَضْرَتُها. كما قال تَعالى: ﴿فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ﴾ [لقمان: ٣٣].

عن أبي سعيد الخدري ﷺ وقال النَّبيُّ ﷺ: «**إنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وإنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فيهَا؛ فَيَنْظُرُ كيفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فإنَّ أوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إسْرَائِيلَ كَانَتْ في النِّسَاءِ**». وفي رواية: «**لِيَنْظُرَ**

(١) جمل يحمل عليه الماء للسقي.
(٢) «صحيح مسلم»: ٣٠٠٩.

كيفَ تَعْمَلُونَ»[١].

قال ابن الجوزي ﷺ: كَانَتِ امْرَأَةٌ جَمِيلَةٌ بِمَكَّةَ، وَكَانَ لَهَا زَوْجٌ، فَنَظَرَتْ يَوْمًا إِلَى وَجْهِهَا فِي الْمِرْآةِ، فَقَالَتْ لِزَوْجِهَا: أَتَرَى أَحَدًا يَرَى هَذَا الْوَجْهَ لا يُفْتَتَنُ بِهِ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: وَمَنْ؟ قَالَ: عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، قَالَتْ: فَأْذَنْ لِي فِيهِ فَلأَفْتِنَنَّهُ، قَالَ: قَدْ أَذِنْتُ لَكِ.

قَالَ: فَأَتَتْهُ كَالْمُسْتَفْتِيَةِ، فَخَلا مَعَهَا فِي نَاحِيَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. قَالَ: فَأَسْفَرَتْ عَنْ وَجْهٍ مِثْلِ فِلْقَةِ الْقَمَرِ، فَقَالَ لَهَا: اسْتَتِرِي يَا أَمَةَ اللهِ، قَالَتْ: إِنِّي قَدْ فُتِنْتُ بك فانظر في أمري، قال: إني سَائِلُكِ عَنْ شَيْءٍ، فَإِنْ أَنْتِ صَدَقْتِ نَظَرْتُ فِي أَمْرِكِ، قَالَتْ: لا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ إِلا صَدَقْتُكَ. قَالَ: أَخْبِرِينِي، لَوْ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ أَتَاكِ لِيَقْبِضَ رَوْحَكِ كَانَ يَسُرُّكِ أَنِّي قَضَيْتُ لَكِ هَذِهِ الْحَاجَةَ؟ قَالَتْ: اللَّهمّ لا. قال: صدقت، فلو أُدخلت قَبْرَكِ فَأُجْلِسْتِ لِلْمُسَاءَلَةِ أَكَانَ يَسُرُّكِ أَنِّي قَضَيْتُ لَكِ هَذِهِ الْحَاجَةَ؟ قَالَتْ: اللَّهمّ لا، قَالَ: صَدَقْتِ، فَلَوْ أَنَّ النَّاسَ أُعْطُوا كُتُبَهُمْ فَلا تَدْرِينَ أَتَأْخُذِينَ كِتَابَكِ بِيَمِينِكِ أَوْ بِشِمَالِكِ، أَكَانَ يَسُرُّكِ أَنِّي قَضَيْتُ لَكِ هَذِهِ الْحَاجَةَ؟ قَالَتْ: اللَّهمّ لا، قَالَ: صَدَقْتِ، فَلَوْ أَرَدْتِ الْمَمَرَّ عَلَى الصِّرَاطِ فَلا تَدْرِينَ تَنْجِينَ أَمْ لا تَنْجِينَ، أَكَانَ يَسُرُّكِ أَنِّي قَضَيْتُ لَكِ هَذِهِ الحاجة؟ قالت: اللَّهمّ لا. قال: صدقت، فلو جِيءَ بِالْمَوَازِينِ وَجِيءَ بِكِ لا تَدْرِينَ تَخِفِّينَ أَمْ تَثْقُلِينَ، أَيَسُرُّكِ أَنِّي قَضَيْتُ لَكِ هَذِهِ الْحَاجَةَ؟ قَالَتْ: اللَّهمّ لا، قَالَ: صَدَقْتِ قَالَ: فَلَوْ وَقَفْتِ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ تَعَالَى لِلْمُسَاءَلَةِ، كَانَ يَسُرُّكِ أَنِّي قَضَيْتُ لَكِ هَذِهِ الْحَاجَةَ؟ قَالَتْ: اللَّهمّ لا، قَالَ: صَدَقْتِ، فَاتَّقِ اللهَ يَا

(١) «صحيح مسلم»: ٢٧٤٢.

أَمَةَ اللهِ، فَقَدْ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْكِ وَأَحْسَنَ إِلَيْكِ.

قَالَ: فَرَجَعَتْ إِلَى زَوْجِهَا، قَالَ: مَا صَنَعْتِ؟ قَالَتْ: أَنْتَ بَطَّالٌ وَنَحْنُ بَطَّالُونَ فَأَقْبَلَتْ عَلَى الصَّلاةِ وَالصَّوْمِ وَالْعِبَادَةِ. قَالَ: فَكَانَ زوجها يقول: ما لي وَلِعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَفْسَدَ عَلَيَّ امْرَأَتِي كَانَتْ لِي فِي كُلِّ لَيْلَةٍ عَرُوسًا، فَصَيَّرَهَا رَاهِبَةً[1].

١٢١- احْذَر فتنة الأهل والأولاد

قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤].

قال البغوي: قالَ ابن عبَّاس: هؤُلَاءِ رجَالٌ منْ أهْلِ مكَّةَ أسْلَمُوا، وأَرَادُوا أنْ يهَاجِرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فمَنَعَهُمْ أزْوَاجُهُمْ وأَوْلَادُهُمْ، وقالُوا: صبرنَا علَى إسْلَامِكُمْ فلَا نصْبِرُ علَى فرَاقِكُمْ فأَطَاعوهُمْ وتَرَكُوا الْهِجْرَةَ [فقال تعالى: ﴿فَٱحْذَرُوهُمْ﴾ أن تطِيعُوهمْ وتَدَعُوا الْهِجْرَةَ]. ﴿وَإِن تَعْفُواْ وَتَصْفَحُواْ وَتَغْفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التغابن: ١٤]. هَذَا فيمَنْ أقَامَ علَى الْأَهْلِ والْوَلَدِ ولَمْ يُهَاجِرْ، فإِذَا هاجَرَ رأَى الَّذينَ سبَقُوهُ بالْهِجْرَةِ قدْ فقِهُوا في الدِّينِ همَّ أنْ يُعَاقِبَ زوْجهُ ووَلَدَهُ الَّذِينَ ثبَّطُوا عنِ الْهِجْرَةِ، وإِنْ لحِقُوا بِهِ فِي دَارِ الْهِجْرَةِ لَمْ يُنْفِقْ علَيْهِمْ ولَمْ يُصِبْهُمْ بخَيْرٍ، فأَمَرهمُ اللهُ تعَالَى بِالْعَفْوِ عَنْهُمْ وَالصَّفْحِ. وقال عطاء بن يسار: نزَلَتْ في عوْف بن مالِك الأَشْجَعِي: كانَ ذَا أهْلٍ ووَلَدٍ، وكانَ إذا أرَادَ الغَزْوَ بكَوْا إليهِ ورقَّقُوهُ، وقالُوا: إِلَى منْ تَدَعُنَا؟ فيَرِقُّ لَهُمْ ويُقِيمُ فَأَنْزَلَ الله: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا

(١) «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم»: ٦/ ١٩٧-١٩٨، للإمام الحافظ ابن الجوزي، ٥٩٧هـ.

﴿لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ﴾ بَحملِهِم إِيَّاكُم عَلى تَرك الطَّاعَة، فَاحْذَروهُم أن تَقبَلوا منْهُم.

﴿وَإِن تَعْفُواْ وَتَصْفَحُواْ وَتَغْفِرُواْ﴾ فَلَا تُعَاقِبُوهُم عَلَى خِلَافِهِم إِياكم فالله ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[١].

ويَقولُ يَعْلى العامِريُّ ﷺ: جاءَ الحسَنُ والحسينُ يَسعيانِ إلى النَّبيِّ ﷺ فضمَّهما إليه وقال «إِنَّ الولدَ مَبخلةٌ مَجبنةٌ»[٢].

أَي إِنَّ الْوَلَدَ مِنْ أَسْبَابِ الْبُخْلِ بِالْمَالِ وَإِنَّهُ سَبَبٌ لِجُبْنِ الْأَبِ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ يَتَقَاعَسُ وَسَيُمَاطِلُ عَنِ الْجِهَادِ وَالْغَزَوَاتِ، وَذَلِكَ لِحُبِّ الْأَوْلَادِ وَالْخَوْفِ مِنِ الْبُعْدِ عَنْهُمْ وَالْخَوْفِ مِنْ إِصَابَتِهِم الْمَصَائِبَ وَالْمَشَاكِلَ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ خَلَفٍ: أَنَّهُ «مَحْزَنَةٌ»؛ لِأَنَّهُ يَحْمِلُ أَبَوَيْهِ عَلَى الْحُزْنِ إِنْ مَرِضَ أَوْ أَصَابَهُ شَيْءٌ أَوْ طَلَبَ شَيْئًا لَا قُدْرَةَ لَهُ عَلَى شِرَائِهِ، وَهُنَاكَ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ وَرَدَتْ فِي فَضْلِ تَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ وَالعَنَايَةِ بِهِمْ.

١٢٢- احْذَر التَفريط في حقّ الأهل

عن زرارة بن أوفى أن سعْدَ بنَ هشَامِ بنِ عامِرٍ، أَرَادَ أَنْ يغْزُوَ في سَبيلِ اللهِ، فقَدِمَ المَدِينَةَ، فأَرَادَ أَنْ يبيعَ عقَارًا - أَرضًا - له بهَا فيَجْعَلَهُ في السِّلَاحِ وَالْكُرَاعِ - الخيلِ- وَيُجَاهِدَ الرُّومَ حتَّى يمُوتَ فلَمَّا قدِمَ المَدِينَةَ لقِيَ أَنَاسًا من أَهْلِ المَدِينَةِ، فَنَهَوْهُ عن ذلكَ، وأَخْبَرُوهُ أَنَّ رهْطًا ستَّةً أَرَادُوا ذلكَ في حَيَاةِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَنَهَاهُمْ نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَقالَ: «أَلَيسَ لَكُمْ فِيَّ أُسْوَةٌ؟

(١) «تفسير البغوي»: ٨/ ١٤٣، للبغوي، أبي محمد ت٥١٦هـ.
(٢) رواه «ابن ماجه»: ٣٦٦٦، و«أحمد»: ١٧٥٩٨، وصححه الألباني.

فَلَمَّا حَدَّثُوهُ بذلكَ رَاجَعَ امْرَأَتَهُ، وَقَدْ كانَ طَلَّقَهَا وَأَشْهَدَ علَى رَجْعَتِهَا»[١].

١٢٣- احْذَر هتك حرمة البيت

عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اطَّلَعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ففقأوا عَيْنَهُ فَقَدْ هَدَرَتْ عينُهُ»[٢].

فَمَنْ نَظَرَ إِلَى دَارِ أَحَدِهِمْ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَأَصَابُوا عَيْنَهُ بِضَرْبَةٍ فَأُتْلِفَتْ، فَلَيْسَ عَلَى مَنْ فَقَأَ عَيْنَهُ قِصَاصٌ، وَلَا يَطْلُبُ الدِّيَةَ عَنْ عَيْنِهِ؛ لِأَنَّهُ تَجَاوَزَ حُدُودَ حُرْمَةِ الْبَيْتِ وَخُصُوصِيَّتِهِ، فَعَلَيْهِ الِاسْتِئْذَانُ وَغَضُّ الْبَصَرِ.

١٢٤- احْذَر كَشفَ العَورَة

الحياءُ من خُلقِ الإسلامِ؛ واللهُ ﷻ حييٌّ يُحِبُّ الحياءَ والسِتْرَ، يستر العيوبَ؛ لذا ينبغي للمسلمِ أَنْ يسترَ عورتهُ من أعينِ النَّاسِ.

عَن يَعلى بنِ أُميَّة ﷺ: أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رأَى رجُلًا يَغْتَسِلُ بالبَرازِ - أَماكنُ قَضاءِ الحاجةِ - فصَعِدَ المنبرَ، فحَمِدَ اللهَ وأَثنى عليهِ، وقال: «إِنَّ اللهَ ﷻ حليمٌ حييٌّ، سِتِّيرٌ، يُحِبُّ الحياءَ، والسِتْرَ، فإِذا اغتسَلَ أحدُكم؛ فلْيَسْتَتِرْ»[٣].

وعن عبد الله بن عباس ﷺ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخِذَ رَجُلٍ خارجةً فَقَالَ: «غَطِّ فَخِذَكَ فَإِنَّ فَخِذَ الرَّجُلِ مِنْ عَوْرَتِهِ»[٤].

---

(١) «صحيح مسلم»: ٧٤٦.
(٢) «أخرجه البخاري»: ٦٩٠٢، ومسلم ٢١٥٨، و«صحيح أبي داود»: ٥١٧٢.
(٣) «رواه النّسائي»: ٤٠٤.
(٤) رواه أحمد ٢٤٩٣، والحاكم ٧٣٦٣، وصححه الألباني.

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ أن النَّبيَّ ﷺ قال: «لا يخرُجُ الرَّجلانِ يضرِبانِ الغائطَ كاشِفَينِ عن عَورتِهما يتحدَّثانِ، فإنَّ اللهَ يمقُتُ على ذلِكَ»[١].

أي: لا يخرج اثنان إلى الغائط فيجلسان ويَتكلَّمَان كاشفين عورتهما بدون ستر يرى أحدُهما الآخَرَ أثناء التغوُّطِ وقَضاءِ الحاجَةِ، فالإنسانُ مَأمورٌ بسَترِ عورته في كل الأحوال.

١٢٥- احْذَر مُصافحةَ النساء

عن معقل بن يسار ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «لأَنْ يُطعَنَ في رَأْسِ رَجُلٍ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لا تَحِلُّ لَهُ»[٢].

أَي: لأَنْ يُضْرَبَ الرَّجُلُ في رأْسِه بشَيءٍ ممَّا يُخاطُ به منَ الإِبْرَةِ المَصْنوعةِ من الحَديدِ، أفْضَلُ للرَّجُلِ من أنْ يَلْمِسَ امْرأةً أجْنَبِيَّةً عنه بغَيرِ وَجْهِ حقٍّ.

وعَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ نُبَايِعُهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، نُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا وَلَا نَسْرِقَ وَلَا نَزْنِيَ وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا وَلَا نَعْصِيَكَ فِي مَعْرُوفٍ، قَالَ: «فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ». قَالَتْ: قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا، هَلُمَّ نُبَايِعْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ» - أي: لاأمَسُّ أيديهنَّ - «إِنَّمَا قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ

---

(١) «هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة»: ت. الألباني الرقم: ٣٤١، إسناده صحيح.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير»: ٢٠/ ٢١٢، رقم ٤٨٧.

مِثْلُ قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَة»[١].

بيانٌ منه ﷺ أنَّ القولَ والمشافَهةَ للنِّساءِ في البيعةِ كافيةٌ.

١٢٦- أختاه: احْذَري إظهارَ الزّينة

قال اللهُ تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

قال الإمام ابن كثير رحمه الله: كَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا كَانَتْ تَمْشِي فِي الطَّرِيقِ وَفِي رِجْلِهَا خَلْخَالٌ صَامِتٌ -لَا يُسْمَعُ صَوْتُهُ -ضَرَبَتْ بِرِجْلِهَا الْأَرْضَ، فَيَعْلَمُ الرِّجَالُ طَنِينَهُ، فَنَهَى اللهُ الْمُؤْمِنَاتِ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ. وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ زِينَتِهَا مَسْتُورًا، فَتَحَرَّكَتْ بِحَرَكَةٍ لِتُظْهِرَ مَا هُوَ خَفِيٌّ، دَخَلَ فِي هَذَا النَّهْيِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]. وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّهَا تُنْهَى عَنِ التَّعَطُّرِ وَالتَّطَيُّبِ عِنْدَ خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا لِيَشْتَمَّ الرِّجَالُ طِيبَهَا[٢].

١٢٧- أختاه: احْذَرِي من التطيب إذا أردت الخروج من البيت

حذَّرَ الإسلام من النَّظَرِ إلى امرأة لا تَحِلُّ له، والمرأةُ إذا استَعطَرَت ووضَعَت الطِّيبَ، ثمَّ خرَجَت من بيتِها، فمرَّت بمجلِسٍ به رجالٌ، فصارت مُتسبِّبةً للنَّظرِ المحرَّمِ ملفت إليها، وهو زِنا النَّظرِ.

---

(١) «أخرجه النسائي»: ٤١٨١.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: ٦/ ٤٩، سورة النور: ٣١، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

وعن أبي موسى الأشعري ﷺ أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «**كل عينٍ زانِيةَ، والمرأةُ إذا استعطرتْ فمرتْ بالمجلسِ، فهي كذا وكذا**». يعني: زانيةٌ[١].

١٢٨- أختاه: احْذَري السّفورَ والتّبرّجَ

قال تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِيٓ إِخْوَٰنِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

عن أُمِّ سلَمةَ ﵂ قالت: لمَّا نزلت: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ خرجَ نساءُ الأَنصارِ كأَنَّ علَى رؤوسِهِنَّ الغِربان منَ الأَكْسِيَةِ[٢].

وعن عائشة أُمِّ المؤمنين ﵂: كان الرُّكْبانُ يَمُرُّونَ بنا ونحن مع رَسُولِ اللهِ ﷺ مُحْرِمات، فإذا حاذَوْنا؛ سَدَلَتْ إحدانا جِلْبابَها منْ رأْسِها على وجهِها، فإذا جاوَزُونا كَشَفْناه[٣].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀: في قوله ﷺ: «**كاسيات عاريات**»: بِأَنْ تَكْتَسِيَ مَا لَا يَسْتُرُهَا، فَهِيَ كَاسِيَةٌ وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ عَارِيَةٌ، مِثل منْ تَكْتَسِي الثَّوْبَ الرَّقِيقَ يَصِفُ بَشَرَتَهَا، أوْ الثَّوْبَ الضَّيِّقَ الَّذِي يُبْدِي تَقَاطِيعَ خَلقها، مثل عَجِيزَتِهَا وَسَاعِدِهَا وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا كُسْوَةُ الْمَرْأَةِ مَا يَسْتُرُهَا فَلَا يُبْدِي جِسْمها ولا حَجْمَ

---

(١) «أخرجه أبو داود»: ٤١٧٣، و«النسائي»: ٥١٢٦، باختلاف يسير، و«الترمذي»: ٢٧٨٦، واللفظ له، و«أحمد»: ١٩٥١٣، ١٩٥٧٨، مفرقًا.

(٢) «صحيح أبي داود»: ٤١٠١.

(٣) «سنن أبي داود»: ٣٣٨١، وحسنه الألباني.

أَعْضائِها لكَوْنِهِ كَثِيفًا واسِعًا[١].

وعن أبي هريرة ﷺ أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «صِنْفانِ مِن أَهْلِ النّارِ لَمْ أَرَهُما، قَوْمٌ معهُمْ سِياطٌ كَأَذْنابِ البَقَرِ يَضْرِبُونَ بها النّاسَ، ونِساءٌ كاسِياتٌ عارِياتٌ مُمِيلاتٌ مائِلاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ البُخْتِ المائِلَةِ، لا يَدْخُلْنَ الجَنَّةَ، ولا يَجِدْنَ رِيحَها، وإنَّ رِيحَها لَيُوجَدُ مِن مَسِيرَةِ كَذا وكَذا»[٢].

١٢٩- أختاه: احْذَري اللّطمَ وشَقّ الجُيُوب

قال اللهُ تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۟ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ﴾[البقرة: ١٥٥-١٥٧].

حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُلِّ ما يقع عند الْمَصَائِبِ من التسخط وعدم الرضا والاعتراض على قضاء الله ﷻ، مَهْمَا عَظُمَتْ الْمَصَائِبِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يُقَابِلَهَا بِالصَّبْرِ عَلَى شِدَّتِهَا، وَلَهُ بِذَلِكَ الْأَجْرُ، وَكَذَلِكَ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ، فَمَنْ أَظْهَرَ الْجَزَعَ وَالْحُزْنَ وَالسَّخَطَ عَلَى قَدَرِ اللهِ فِي أَفْعَالِهِ، حُرِمَ الْأَجْرَ وَاسْتَحَقَّ الْوِزْرَ، فَلَطْمُ الْخُدُودِ وَضَرْبُ الْوُجُوهِ وَشَقُّ الْجُيُوبِ وَالنِّيَاحَةُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ - وَخَاصَّةً عِنْدَ مُصِيبَةِ الْمَوْتِ - حَرَامٌ، وَهُوَ مِنْ أَفْعَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ؛ إِذْ فِيهِ اعْتِرَاضٌ عَلَى قَضَاءِ اللهِ تَعَالَى وَقَدَرِهِ، وَعَدَمُ الرِّضَا بِهِ؛ لِذَا حَذَّرَ الشَّارِعُ مِنْ كُلِّ هَذِهِ الْأَفْعَالِ الْجَاهِلِيَّةِ.

---

(١) «مجموع الفتاوى»: ٢٢/ ١٤٦، لشيخ الإسلام ابن تيمية .
(٢) «صحيح مسلم»: ٢١٢٨.

عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال النَّبِيُّ ﷺ: «**ليسَ منَّا مَن لَطَمَ الخُدُودَ، وشَقَّ الجُيُوبَ، ودَعَا بدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ**»[١].

١٣٠- احْذَري إثارة البغضاء بين المرأة وزوجها

عن أسماء بنت أبي بكر ﷺ: أنَّ امْرَأَةً قالَتْ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ لي ضَرَّةً، فَهلْ علَيَّ جناحٌ إنْ تشَبَّعْتُ من زَوْجِي غيرَ الذي يعْطِينِي؟

فقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «**المُتَشَبِّعُ بما لَمْ يُعْطَ كَلابِسِ ثوْبَيْ زُورٍ**»[٢].

قالت أسماءُ بنتُ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ: إنَّ امرأةً لها ضرَّةٌ - أي زوجةٌ أخرى لزوجِها - سألتْه ﷺ هل عليها جناح وإثمٌ إذا تشبَّعَتْ من زَوجِها غيرَ الَّذي يُعْطِيها؟

أي: قالت وادَّعتْ أمامَ ضَرَّتِها أنَّ زوجَها يُعْطيها منَ المكانةِ والفضيلة والاهتمام أكثرَ منها لِتُغيظَها، فقال النَّبيُّ ﷺ لها: «**المُتشبِّعُ بِما لم يُعطَ كلابسِ ثوبَيْ زُورٍ**»، والمقصود بالمتشَبِّعِ المتكَلِّفُ في الأكلِ والمتجاوِزُ الحدَّ، وعلى ذلك فإنَّ الَّذي يدَّعي ويَتظاهرُ بما ليسَ فيه وليس عندَه، كَمَنْ يُزَوِّرُ على النّاسِ، فالمتحَلِّي بما ليس له، كمن يلْبَسُ ثوبَينِ من الزُّورِ، ارْتَدَى أَحَدَهما، وتأزَّرَ بالآخَرِ.

والنَّبيُّ ﷺ أرادَ تحذيرها خوفًا منَ الفسادِ الذي يقع بَيْنَ زوجِها وضَرَّتِها، فكرِهَ ذلك للمرأةِ؛ لأنه يدخِلُ بينهما التنافر فيُورِثُ البَغضاءُ.

---

(١) «صحيح البخاري»: ١٢٩٤، و«مسلم»: ١٠٣.
(٢) «صحيح البخاري»: ٥٢١٩.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا، أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ»(١).

١٣١- احْذَر الخطبة على خِطبة أخيكَ

عَن أبي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ والظَّنَّ؛ فإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَديثِ، ولا تَجَسَّسُوا، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَباغَضُوا، وكُونُوا إِخْوانًا، ولا يَخْطُبُ الرَّجُلُ على خِطْبَةِ أخِيهِ حتَّى يَنْكِحَ أو يَتْرُكَ»(٢).

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ المُسلِمَ إِذا نوى خِطبةَ امرأةٍ وظَهَر ذلك، وتقدَّمَ لخطبتِها، فلا يقوم رجُلٌ آخَرُ بخِطبتها لنفسِه، إلى أنْ يُتِمَّ الزَّواجَ فتَمتنِعَ الخِطبةُ قطْعًا، أو يَتْرُكَ الخِطبةَ، ثم يَحِقُّ لِأيِّ أحدٍ التَّقدُّمُ لخِطبةِ هذه المرأةِ.

١٣٢- احْذَري النكاح بدونِ وليٍّ

عن عبد الله بن عباس ﷺ وعائشة ﷺ قالا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ».

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: «وَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ»(٣).

أَي لَا يَصِحُّ وَلَا يَنْعَقِدُ نِكَاحٌ إِلَّا بِوَلِيٍّ لِلْمَرْأَةِ مِنْ عَصَبَتِهَا مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الْأَقَارِبِ، وَذَلِكَ لِضَمَانِ حُقُوقِهَا وَإِرْشَادِهَا إِلَى مَا يَنْفَعُهَا.

---

(١) أخرجه أبوداود ٢١٧٥، والإمام أحمد ٩١٥٧، وصححه الألباني.
(٢) «صحيح البخاري»: ٥١٤٣.
(٣) «صحيح ابن ماجه»: ١٨٨٠، وصححه الألباني.

وعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تُزَوِّجُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، وَلَا تُزَوِّجُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا، فَإِنَّ الزَّانِيَةَ هِيَ الَّتِي تُزَوِّجُ نَفْسَهَا»[١].

١٣٣- احْذَر الخلوَةَ

حذَّرَ الشَّارعُ الحكيمُ؛ من الخلوة المحرمة: أي انفراد الرجل والمرأة. يقال: خلا الرجل بصاحبه، وإليه ومعه خُلُوًّا، وخَلَاءً وخَلْوَةً: انفرد به واجتمع معه في خلوة؛ أي لا يكون معهما ثالث بحيث يحتجبان عن الأَنظارِ.

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ واليَومِ الآخِرِ؛ فَلا يَخْلُوَنَّ بِامْرَأَةٍ لَيْسَ مَعَها ذو مَحْرَمٍ منْها، فَإِنَّ ثَالثَهُمَا الشَّيْطَانُ»[٢].

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال ﷺ: «أَلا لا يَخْلُوَنَّ رجلٌ بامرأةٍ؛ إِلَّا كانَ ثالثَهما الشَّيطانُ»[٣].

قال المناوي: «أَلا لا يَخْلُوَنَّ رجلٌ بامرأةٍ» أي: أجنبية. «إِلَّا كانَ ثالثَهما الشَّيطانُ»: بالوسوسة وتهييج الشهوة ورفع الحياء وتسويل المعصية حتَّى يجمع بينهما بالجماع، أو فيما دونه من مقدماته الَّتي توشك أن توقع فيه والنهي للتحريم[٤].

قال ابن الجوزي: حَدَّثَنِي سَعْدَانُ قَالَ: أَمَرَ قَوْمٌ امْرَأَةً ذَاتَ جَمَالٍ

---

(١) «سنن ابن ماجه»: ١٨٨٢، وصححه الألباني دون جملة الزانية.
(٢) «رواه أحمد»: ١٤٦٥١، وصححه الألباني.
(٣) «أخرجه الترمذي»: ٢١٦٥، وأحمد ١١٤ باختلاف يسير.
(٤) «فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير»: ٣/ ٩٤، للعلامة محمد عبد الرؤوف المناوي المتوفى ١٠٣١هـ.

بَارِعٍ أَنْ تَتَعَرَّضَ لِلرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمَ لَعَلَّهَا تَفْتِنُهُ، وَجَعَلُوا لَهَا إِنْ فَعَلَتْ ذَلِكَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، فَلَبِسَتْ أَحْسَنَ مَا قَدَرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الثِّيَابِ، وَتَطَيَّبَتْ بِأَطْيَبِ مَا قَدَرَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ تَعَرَّضَتْ لَهُ حِينَ خَرَجَ مِنْ مَسْجِدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا فَرَاعَهُ أَمْرُهَا فَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ سَافِرَةٌ، فَقَالَ لَهَا الرَّبِيعُ: كَيْفَ بِكِ لَوْ قَدْ نَزَلَتِ الْحُمَّى بِجَسْمِكِ فَغَيَّرَتْ مَا أَرَى مِنْ لَوْنِكِ وَبَهْجَتِكِ؟ أَمْ كَيْفَ بِكِ لَوْ قَدْ نَزَلَ بِكِ مَلَكُ الْمَوْتِ فَقَطَعَ مِنْكِ حَبْلَ الْوَتِينِ أَمْ كَيْفَ بِكِ لَوْ سَأَلَكِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ؟ فَصَرَخَتْ صَرخَةً فَسَقَطَتْ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا فَوَاللهِ لَقَدْ أَفَاقَتْ وَبَلَغَتْ مِنْ عِبَادَةِ رَبِّهَا مَا أَنَّهَا كَانَتْ يَوْمَ مَاتَتْ كَأَنَّهَا جَذْعٌ مُحْتَرِقٌ[١].

وعن ميمون بن مهران قال: قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا تَبْلُوَنَّ نَفْسَكَ بِهِمْ: لَا تَدْخُلَنَّ عَلَى ذِي سُلْطَانٍ وَإِنْ قُلْتَ: آمُرُهُ بِطَاعَةِ اللهِ، وَلَا تَخْلُوَنَّ بِامْرَأَةٍ وَإِنْ قُلْتَ: أُعَلِّمُهَا كِتَابَ اللهِ، وَلَا تُصْغِيَنَّ بِسَمْعِكَ لِذِي هَوًى فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا يَعْلَقُ بِقَلْبِكَ مِنْهُ[٢].

١٣٤- احْذَر إفشاء أسرار الزوجية

عن أبي سعيد الخدري ﷺ: قال النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ من أعْظَمِ الأمانَةِ عِنْدَ اللهِ يومَ القِيامَةِ، الرَّجُلَ يُفْضِي إلى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّها**». وَقالَ ابنُ نُمَيْرٍ: [وفي روايةٍ]: «**إنَّ أعْظَمَ**»[٣].

حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِفْشَاءِ أَسْرَارِ الزَّوْجِيَّةِ، سَوَاءٌ فِي الْمُعَاشَرَةِ وَالْمُلَامَسَةِ أَوْ فِي كَشْفِ الْعُيُوبِ الْبَدَنِيَّةِ، فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ خِيَانَةِ الْأَمَانَةِ،

(١) «صفة الصفوة»: ص ٥٠٣، لأبي الفرج بن الجوزي، دار ابن حزم.
(٢) «الآداب الشرعية والمنح المرعية»: ٣/ ٤٦١، ابن مفلح المقدسي، ت٧٦٣هـ.
(٣) «صحيح مسلم»: ١٤٣٧.

وَذَلِكَ بِإِفْشَاءِ كُلِّ مَا يَخُصُّ أَسْرَارَ الزَّوْجِيَّةِ، فَلَا يُذِيعُ الرَّجُلُ سِرَّهَا وَلَا تُذِيعُ الْمَرْأَةُ سِرَّهُ.

عن عبدالله بن مسعود ﷺ، أن النَّبيَّ ﷺ قال: «لا تُباشِرِ المَرْأَةُ المَرْأَةَ، فَتَنْعَتَها لِزَوْجِها كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إلَيْها»[(١)].

١٣٥- احْذَر الجماع في نهار رمضان

قال الله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْۖ فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْۚ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِۖ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِۚ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البَقَرَة: ١٨٧].

قَالَ السَّعْدِيُّ: كَانَ فِي أَوَّلِ فَرْضِ الصِّيَامِ، يَحْرُمُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي اللَّيْلِ بَعْدَ النَّوْمِ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ وَالْجِمَاعُ، فَحَصَلَتِ الْمَشَقَّةُ لِبَعْضِهِمْ، فَخَفَّفَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ذَلِكَ، وَأَبَاحَ فِي لَيَالِي الصِّيَامِ كُلِّهَا الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ وَالْجِمَاعَ، سَوَاءٌ نَامَ أَوْ لَمْ يَنَمْ؛ لِكَوْنِهِمْ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ بِتَرْكِ بَعْضِ مَا أُمِرُوا بِهِ[(٢)].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: جاءَ رَجُلٌ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ فَقالَ: هَلَكْتُ، فَقالَ: **وما ذاكَ؟** قالَ: وقَعْتُ بأَهْلِي في رَمَضانَ، قالَ: **تَجِدُ رَقَبَةً** قالَ: لا،

(١) «صحيح البخاري»: ٥٢٤٠.

(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، ت١٣٧٦هـ.

قالَ: هلْ تَسْتَطِيعُ أنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ قالَ: لا، قالَ: فَتَسْتَطِيعُ أنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا قالَ: لا، قالَ: فَجاءَ رَجُلٌ مِنَ الأنْصارِ بعَرَقٍ -مكْتَل أو وعاء ضخم يَسَعُ خَمْسةَ عَشَرَ صاعًا - فيه تَمْرٌ، فَقالَ: اذْهَبْ بهذا فَتَصَدَّقْ به قالَ: أعَلى أحْوَجَ مِنّا يا رَسولَ اللهِ؟ والذي بَعَثَكَ بالحَقِّ، ما بيْنَ لابَتَيْها أهْلُ بَيْتٍ أحْوَجُ مِنّا، ثُمَّ قالَ: اذْهَبْ فأطْعِمْهُ أهْلَكَ[1].

١٣٦- احْذَر إتْيان المرأة من دُبُرِها

شرَع اللهُ الزَّواجَ لِيَكونَ حصنًا للزَّوجَينِ، وأَمَر بحُسْنِ العِشْرةِ، وجعَل الاستمتاعَ بين الزَّوجينِ بحدود وشروط؛ حفظًا للطَّهارةِ والفِطْرةِ السليمة.

قال الله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢].

قال القرطبي رحمه الله في تفسيره عن بعض العلماء: حرَّم الله تعالى الفرج حال الحيض لأجل النجاسة العارضة، فأولى أن يُحرِّم الدبر لأجل النجاسة اللازمة[2].

حرم الله إتيان الزوجة من الدبر، إذ لو كان مباحًا لكان للزوج أن ينكح زوجته في دبرها حال حيضها، ولكن الله حرم الزوج أن يقرب زوجته بالنكاح حتى تطهر من الحيض وتغتسل، وقوله: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: من القبل في الفرج لا من الدبر.

---

(١) «صحيح البخاري»: ٦٧١٠ و«صحيح مسلم»: ١١١١.

(٢) «الجامع لأحكام القرآن»: ٢/ ٧٤، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي.

عَن أبي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امرأَتَهُ في دبرِها**»(١).

أَي: جامَع امرأتَه في حَلْقةِ الدُّبرِ، ولم يأْتِها في فَرْجِها كما أمَرَه اللهُ؛ لأَنَّ في هذا إفسادًا للفِطْرةِ، وإضاعةً للنَّسْلِ، ومُخالفةً لِما عليه الطَّبائعُ السَّليمةُ، وأَضرارًا بالغةً بالزوجينِ.

١٣٧- احْذَر الزِّنا

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

عن عبد الله بن عبَّاس ﷺ قالَ: قالَ عُمَرُ: لقَدْ خَشِيتُ أنْ يَطُولَ بالنَّاسِ زَمَانٌ، حتَّى يَقُولَ قَائِلٌ: لا نَجِدُ الرَّجْمَ في كِتَابِ الله، فَيَضِلُّوا بتَرْكِ فَرِيضَةٍ أنْزَلَهَا الله، ألَا وإنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ علَى مَن زَنَى وقدْ أحْصَنَ، إذا قَامَتِ البَيِّنَةُ، أو كانَ الحَبَلُ أو الِاعْتِرَافُ - قالَ سُفْيَانُ: كَذَا حَفِظْتُ - ألَا وقدْ رَجَمَ رسُولُ الله ﷺ ورَجَمْنَا بَعْدَهُ(٢).

حَذَّرَ عمرُ بنُ الخطّابِ ﷺ منْ أنْ يأتِيَ على النَّاس بعدَ تَطاوُلِ الزَّمانِ فيقولونَ: إنَّ الرَّجمَ غير موجود في كتابِ اللهِ تعالى، فيكونُ ذلك سببًا في ضلالِهم؛ فقد فعلَها النَّبيُّ ﷺ والصحابةُ ﷺ من بعده، فتركه ترك فريضة فرضَها اللهُ، وثَبتتْ بِسنَّةِ النَّبيِّ ﷺ وقد سبق أن نزلَ منَ القرآنِ: (والشَّيْخُ وَالشَّيخةُ إِذا زَنَيَا فارْجُموهما) ثم نُسِختْ هذه الآيةُ ورُفِعتَ تِلاوتُها، ولكنْ بقي حكمُها، وقد ثَبتَ عن النَّبي ﷺ أنَّه أقامَ حدَّ الرجمِ

---

(١) «صحيح أبي داود»: ٢١٦٢، وأحمد في «مسنده»: ١٠٢٠٦٠، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار»: ١٤٠٦٩.

(٢) «صحيح البخاري»: ٦٨٢٩.

على الشيخ والشيخة. فحُكمُ الزِّنا يَثبُتُ على الْمُحصَنِ وهو الْمتزوِّج بِالبينَةِ، وهي شهادة أو بِظُهورِ الحبَلِ على المرأةِ الْمَزنِيِّ بها وهي غيرُ متزوِّجةٍ، أو بِاعترافِ مُرتكبِ الزِّنا.

عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: إنّ فَتًى شابًّا أتى النَّبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللهِ، ائْذَنْ لي بالزِّنا، فأقبَلَ القَومُ عليه فزَجَروه وقالوا: مَهْ، مَهْ! فقال: ادْنُهْ، فدَنا منه قَريبًا، قال: فجَلَسَ، قال: «**أَتُحِبُّه لأُمِّكَ؟**» قال: لا واللهِ، جَعَلَني اللهُ فِداءَكَ، قال: «**ولا النّاسُ يُحِبُّونَه لأُمَّهاتِهم**»، قال: «**أفتُحِبُّه لابنتِكَ؟**» قال: لا واللهِ، يا رسولَ اللهِ، جَعَلَني اللهُ فِداءَكَ، قال: «**ولا النّاسُ يُحِبُّونَه لبَناتِهم**»، قال: «**أفتُحِبُّه لأُختِكَ؟**» قال: لا واللهِ، جَعَلَني اللهُ فِداءَكَ، قال: «**ولا النّاسُ يُحِبُّونَه لأَخَواتِهم**»، قال: «**أفتُحِبُّه لعَمَّتِكَ؟**» قال: لا واللهِ، جَعَلَني اللهُ فِداءَكَ، قال: «**ولا النّاسُ يُحِبُّونَه لعَمّاتِهم**»، قال: «**أفتُحِبُّه لخالتِكَ؟**» قال: لا واللهِ، جَعَلَني اللهُ فِداءَكَ، قال: «**ولا النّاسُ يُحِبُّونَه لخالاتِهم**»، قال: فوَضَعَ يدَه عليه وقال: «**اللَّهُمَّ اغفِرْ ذَنبَه، وطَهِّرْ قَلبَه، وحَصِّنْ فَرْجَه**»، قال: فلَمْ يَكُنْ بعدَ ذلك الفَتى يَلتفِتُ إلى شيءٍ[1].

قال الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ منكُمْ طَوْلًا أن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ منكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النِّسَاء: ٢٥]

(١) «أخرجه أحمد»: ٢٢٢١١، إسناده صحيح.

قال ابن كثير: قوله: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْمُسَافِحَاتُ، هُنَّ الزَّوَانِي الْمُعَالِنَاتُ يَعْنِي الزَّوَانِي اللَّاتِي لَا يَمْنَعْنَ أَحَدًا أَرَادَهُنَّ بِالْفَاحِشَةِ. (وَمُتَّخِذَاتُ أَخْدَانٍ) يَعْنِي: أَخِلَّاءَ[١].

وقال السعدي: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ أي: أخلّاء في السِّرِّ[٢].

وقال الإمام الطبري: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾، وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَصْدِقَاءَ عَلَى السِّفَاحِ[٣].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: أنّ رَسولَ اللهِ ﷺ، سُئِلَ عَنِ الأَمَةِ إذا زَنَتْ، ولَمْ تُحْصِنْ، قال: **إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثُمَّ إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثُمَّ إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثُمَّ بيعُوها ولو بضفيرٍ**[٤].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقول: «**إذا زَنَتْ أَمَةُ أحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زِناها فَلْيَجْلِدْها الحَدَّ، ولا يُثَرِّبْ عَلَيْها، ثُمَّ إنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْها الحَدَّ ولا يُثَرِّبْ، ثُمَّ إنْ زَنَتِ الثّالِثَةَ فَتَبَيَّنَ زِناها فَلْيَبِعْها ولو بحَبْلٍ من شَعَرٍ**»[٥].

١٣٨- احْذَر زواج المتعة

عن علي بن أبي طالب ﷺ: أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهى عن مُتْعَةِ النِّساءِ يَومَ خَيْبَرَ، وعَنْ أكْلِ لُحُومِ الحُمُرِ الإنْسِيَّةِ[٦].

---

(١) «تفسير القرآن العظيم» : ٢/ ٢٦١، للإمام ابن كثير، ت ٧٧٤هـ.
(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ١/ ١٧٤.
(٣) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»: ٦/ ٦٠٢، الطبري.
(٤) «صحيح مسلم»: ١٧٠٣.
(٥) «صحيح البخاري»: ٢٢٣٤.
(٦) «صحيح البخاري»: ٤٢١٦.

«نهى النَّبيُّ ﷺ عن مُتْعَةِ النِّساءِ». أي: زَواجِ المَرْأةِ لمُدَّةٍ مُعيَّنةٍ مقابل قَدْرٍ منَ المالِ، وقد كان مباحًا ثمَّ نُسخ، فنهى النَّبيُّ ﷺ عنه يومَ خَيْبرَ وبقي مُحَرَّمًا إلى يومِ القيامةِ.

١٣٩- احْذَر التشبه بالنساء ولتحذر النساء من التشبه بالرجال

حذَّر النَّبي ﷺ من المتشبهين من الرِّجال بالنِّساء، فلا يَنْبغي للرِّجالِ التَّشبُّهُ بالنِّساءِ في اللِّباسِ والزِّينَةِ، وكذا في الأَخلاقِ والأَفعالِ الَّتي هي للنِّساءِ خاصَّةً، ولا يَجوزُ للنِّساءِ التَّشبُّهُ بالرِّجالِ فيما كان ذلك للرِّجالِ خاصَّةً.

عن عبد الله بن عبَّاس رضي الله عنهما: «لَعَنَ رسُولُ الله ﷺ المُتَشَبِّهِينَ منَ الرِّجَالِ بالنِّسَاءِ، والمُتَشَبِّهَاتِ منَ النِّسَاءِ بالرِّجَالِ»[(١)].

وعَن أبي هُرَيرةَ رضي الله عنه: «لعنَ رسولُ اللهِ ﷺ الرَّجلَ يلبسُ لِبسةَ المرأةِ، والمرأةَ تلبسُ لِبسةَ الرَّجلِ»[(٢)].

١٤٠- احْذَر عمل قوم لوط عليه السلام (اللِّواطَ)

قالَ اللهُ تعالى: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [الأعراف: ٨٠ - ٨١].

---

(١) «صحيح البخاري»: ٥٨٨٥.

(٢) «أخرجه أبو داود»: ٤٠٩٨، واللفظ له، و«ابن ماجه»: ١٩٠٣، بنحوه، و«أحمد»، ٨٣٠٩، باختلاف يسير.

قال ابن كثير في تفسير الآية: وَلُوطٌ هُوَ ابْنُ هَارَانَ بْنِ آزَرَ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَكَانَ قَدْ آمَنَ مَعَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهَاجَرَ مَعَهُ إِلَى أَرْضِ الشَّامِ، فَبَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى إِلَى أهل «سَدُوم» وماحَوْلَهَا مِنَ الْقُرَى، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ، وَيَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَمَّا كَانُوا يَرْتَكِبُونَهُ مِنَ الْمَآثِمِ وَالْمَحَارِمِ وَالْفَوَاحِشِ الَّتِي اخْتَرَعُوهَا، لَمْ يَسْبِقْهُمْ بِهَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي آدَمَ وَلَا غَيْرِهِمْ، وَهُوَ إِتْيَانُ الذُّكُورِ. وَهَذَا شَيْءٌ لَمْ يَكُنْ بَنُو آدَمَ تَعْهَدُهُ وَلَا تَأْلَفُهُ، وَلَا يَخْطُرُ بِبَالِهِمْ، حَتَّى صَنَعَ ذَلِكَ أَهْلُ «سَدُوم» عَلَيْهِمْ لِعَائِنُ اللهِ.

وَقَالَ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْخَلِيفَةُ الْأُمَوِيُّ، بَانِي جَامِعِ دِمَشْقَ: لَوْلَا أَنَّ اللهَ، قَصَّ عَلَيْنَا خَبَرَ لُوطٍ، مَا ظَنَنْتُ أَنَّ ذَكَرًا يَعْلُو ذَكَرًا.

وَلِهَذَا قَالَ لَهُمْ لُوطٌ: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٠]. (١).

وقال تعالى: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلذُّكْرَانَ مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشُّعَرَاء: ١٦٥].

وعن عبد الله بن عبَّاس ﷺ: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**من وجدتموه يعملُ عملَ قومِ لوطٍ فاقتلوا الفاعلَ والمفعولَ به**»(٢).

أي: يُقتَلُ الرَّجلانِ اللَّذانِ فَعَلَا اللِّوَاطَ حدًّا.

وعن أبي نضرة المنذر بن مالك ﷺ: عن ابنِ عبَّاسٍ في حدِّ اللوطيِّ: يُنْظَرُ أعلا بناءٍ في القريةِ فيُرْمَى منهُ مُنكَّسًا ثم يُتْبَعُ بالحجارةِ(٣).

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٣/ ٤٤٤، للإمام عماد الدين ابن كثير القرشي الدمشقي.

(٢) «أخرجه أبو داود»: ٤٤٦٢، و«الترمذي»: ١٤٥٦، و«ابن ماجه»: ٢٥٦١، وأحمد في «مسنده»: ٢٧٣٢.

(٣) «الدراية في تخريج أحاديث الهداية»: ٢/ ١٠٣.

١٤١- احْذَر من الدِّياثة

عَن عَبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**ثلاثةٌ لا يدخلونَ الجنَّةَ: العاقُّ والدَيْه، والدَّيُّوثُ، ورَجُلَةُ النِّساء**»[(١)].

«الدَّيُّوثُ»: وهو الَّذي يَرضَى بالخبث والسُّوءِ ويُقِرُّ بالفاحشةِ في أهلِه؛ فلا يكونُ عندَه غَيْرةٌ على أهلِه، سواء زوجته أو أُخته أو ابنته، فالله لا ينظُرُ إليهم؛ لشَناعةِ ذَنْبِهم وفَداحَتِهِ وقلة غيرتهم ورجولتهم.

١٤٢- احْذَر إجبار المرأة على الزواج

عن عائشة أم المؤمنين رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: إنَّ فَتاةً دَخَلَتْ عليها، فقالت: إنَّ أبي زوَّجني من ابنِ أخيهِ؛ ليَرفَعَ بي خَسيستَه وأنا كارِهَةٌ، قالت: اجْلِسي حتى يأتِيَ رسولُ اللهِ ﷺ، فجاءَ رسولُ اللهِ ﷺ فأخْبَرَتْه، فأرسَلَ إلى أبيها فدَعاه، فجَعَلَ الأمْرَ إليها، فقالت: يا رسولَ اللهِ، قد أَجَزتُ ما صَنَعَ أبي، ولكن أَرَدتُ أنْ أُعلِّمَ النّاسَ أنْ ليس للآباءِ من الأمْرِ شَيءٌ»[(٢)].

شرع الإسلامُ للمَرأةِ حُقوقًا، وصانها من الرذيلة ورفع قيمتها، ومِن هذه الحُقوقِ ألَّا تُكْرَهَ على الزَّواجِ من غَيرِ كُفْءٍ لها، فلا بد من رضاها، فجَعَلَ النبيُّ ﷺ الأمْرَ إليها، فالنِّساءُ لهُنَّ حَقٌّ في أمْرِ نِكاحِهِنَّ، بحيث لا يَحِلُّ تَزويجُهُنَّ إلَّا برِضاهُنَّ، فبَيَّنَ النبيُّ ﷺ أنَّ الأمْرَ لهُنَّ، لا لِلأولياءِ، فلا يَحِلُّ أنْ يُزَوِّجوهُنَّ إلَّا برِضاهُنَّ.

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: ٢٤٦، وصححه الذهبي، ت ٧٤٨هـ.
(٢) «أخرجه النسائي»: ٣٢٦٩، و«أحمد»: ٢٥٠٤٣، باختلاف يسير.

كَمَا لَا يجوز إكراهُهَا وإقناعها على الزَوَاج مِن فَاسِدٍ لِأَجْلِ أَنْ تُصْلِحَه، فَقَدْ تَفْسُدُ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ أَوْ يَفْسُدُ الرَّجُلُ إذا تَزَوَّجَت من الفَاسِدة، وَقَدْ تَزَوَّجَ عِمْرَانُ بْنُ حِطَّانَ السَّدُوسِيُّ الْخَارِجِيُّ، وَقَدْ كَانَ فِي بِدايَة الأمر مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فتزَوَّجَ من امْرَأَةٍ مِنْ الْخَوَارِجِ حَسَنَةٍ جَمِيلَةٍ جِدًّا أَحَبَّهَا، وَكَانَ عِمْرَانُ قَبِيحًا قَصِيرًا، فَأَرَادَ عِمْرَان أَنْ يَرُدَّهَا إِلَى السُّنَّةِ، فَأَبَتْ فَصَارَ هو خَارِجِيًا فَأَضَلَّتْهُ وَذَهَبَتْ بِهِ إِلَى الضَّلَالِ.

١٤٣- احْذَر الأنكحة المنهي عنها

قال الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النِّسَاء: ٢٣].

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نَهى النَّبيُّ ﷺ أنْ تُنْكَحَ المَرْأَةُ على عَمَّتِها، والمَرْأَةُ وخالَتُها[1].

نَهى النَّبيُّ ﷺ عن الجَمْعِ بيْن المرأةِ وعَمَّتِها، والمرأةِ وخالتِها في نكاحٍ واحدٍ.

(١) «صحيح البخاري»: ٥١١٠، و«صحيح مسلم»: ١٤٠٨.

١٤٤- احْذَري الزواج قبل انتهاء العدة

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ منكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البَقَرَة: ٢٣٤].

قال الشيخ السعدي في تفسير الآية: أَي: إِذَا تُوفِّيَ الزَّوْجُ، مَكَثَتْ زَوْجَتُهُ، مُتَرَبِّصَةً أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشَرَةَ أَيَّامٍ وُجُوبًا، وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ، لِيَتَبَيَّنَ الْحَمْلُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ، وَيَتَحَرَّكَ فِي ابْتِدَائِهِ فِي الشَّهْرِ الْخَامِسِ، وَهَذَا الْعَامُّ مُخَصَّصٌ بِالْحَوَامِلِ، فَإِنَّ عِدَّتَهُنَّ بِوَضْعِ الْحَمْلِ، وَكذلك الأَمَةُ، عِدَّتُهَا عَلَى النِّصْفِ مِنْ عِدَّةِ الْحُرَّةِ، شَهْرَانِ وَخَمْسَةُ أَيَّامٍ. وَقَوْلُهُ: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أَيْ: انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ﴾ أَيْ: مِنْ مُرَاجَعَتِهَا لِلزِّينَةِ وَالطِّيبِ، ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ أَيْ: عَلَى وَجْهٍ غَيْرِ مُحَرَّمٍ وَلَا مَكْرُوهٍ. وَفِي هَذَا وُجُوبُ الْإِحْدَادِ مُدَّةَ الْعِدَّةِ عَلَى الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الْمُطَلَّقَاتِ وَالْمُفَارِقَاتِ، وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ أَيْ: عَالِمٌ بِأَعْمَالِكُمْ، ظَاهِرِهَا وَبَاطِنِهَا، جَلِيلِهَا وَخَفِيِّهَا، فَمُجَازِيكُمْ عَلَيْهَا. وَفِي خِطَابِهِ لِلْأَوْلِيَاءِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوَلِيَّ يَنْظُرُ عَلَى الْمَرْأَةِ، وَيَمْنَعُهَا مِمَّا لا يَجُوزُ فِعْلُهُ وَيَجْبُرُهَا عَلَى مَا يَجِبُ، وَأَنَّهُ مُخَاطَبٌ بِذَلِكَ، وَاجِبٌ عَلَيْهِ[1].

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ١٠٤، سورة البقرة، العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ١٣٧٦هـ.

١٤٥- احْذَر زواج الشغار

عن عبد الله بن عمر ﷺ: أنّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهى عَنِ الشغار، قلت لنافع: ما الشغار؟ قال: يَنْكِحُ ابْنَةَ الرَّجُلِ ويُنْكِحُهُ ابْنَتَهُ بغيرِ صَداقٍ، ويَنْكِحُ أُخْتَ الرَّجُلِ ويُنْكِحُهُ أُخْتَهُ بغيرِ صَداقٍ[(١)].

كَانَ هَذَا النَّوْعُ مِنَ الزَّوَاجِ مَوْجُودًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا زَالَ مَوْجُودًا إِلَى الْآنَ فِي بَعْضِ الْقُرَى وَالْمَنَاطِقِ النَّائِيَةِ، وَفِي بَعْضِ الْعَشَائِرِ الْقَبَلِيَّةِ، وقَدْ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ هَذَا الزَّوَاجِ، وَبِهَذَا وَغَيْرِهِ صَانَ الْإِسْلَامُ الْمَرْأَةَ وَأَكْرَمَهَا قَبْلَ كُلِّ الْحَضَارَاتِ، فَلَمْ يَجْعَلْهَا كَسِلْعَةٍ تُبَاعُ وَتُشْتَرَى أَوْ كَأَنَّهَا تُسْتَبْدَلُ، وَفَرَضَ عَلَى الرَّجُلِ مَهْرًا يُؤَدِّيهِ إِلَيْهَا.

١٤٦- احْذَر القذفَ

قال اللهُ تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٤].

قال ابن كثير: هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ فِيهَا بَيَانُ حُكْمِ جَلْدِ الْقَاذِفِ لِلْمُحْصَنَةِ، وَهِيَ الْحُرَّةُ الْبَالِغَةُ الْعَفِيفَةُ، فَإِذَا كَانَ الْمَقْذُوفُ رَجُلًا فَكَذَلِكَ يُجْلَدُ قَاذِفُهُ أَيْضًا، لَيْسَ فِي هَذَا نِزَاعٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ. فَأَمَّا إِنْ أَقَامَ الْقَاذِفُ بَيِّنَةً عَلَى صِحَّةِ مَا قَالَهُ، رُدّ عَنْهُ الْحَدُّ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٤]. فَأَوجَبَ عَلَى الْقَاذِفِ إِذَا لَمْ يُقِمْ بَيِّنَةً على صِحَّةِ مَا قَالَهُ ثَلَاثَةَ أَحْكَامٍ: أَحَدُهَا: أَنْ يُجْلَدَ ثَمَانِينَ جَلْدَةً. الثَّانِي: أَنَّهُ تُرَدُّ شَهَادَتُهُ دَائِمًا.

---

(١) «صحيح البخاري»: ٦٩٦٠.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ فَاسِقًا لَيْسَ بِعَدْلٍ، لَا عِنْدَ اللهِ وَلَا عِنْدَ النَّاسِ[١].

١٤٧- احْذَر محبة إشاعة الفاحشة في المؤمنين

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النُّور: ١٩].

قال السعدي: أَيْ: الْأُمُورُ الشَّنِيعَةُ الْمُسْتَقْبَحَةُ الْمُسْتَعْظَمَةُ، فَيُحِبُّونَ أَنْ تَشْتَهِرَ الْفَاحِشَةُ، ﴿فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أَيْ: مُوجِعٌ لِلْقَلْبِ وَالْبَدَنِ، وَذَلِكَ لِغِشِّهِ لِإِخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَحَبَّةِ الشَّرِّ لَهُمْ، وَجَرَاءَتِهِ عَلَى أَعْرَاضِهِمْ، فَإِذَا كَانَ هَذَا الْوَعِيدُ، لِمُجَرَّدِ مَحَبَّةِ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ، وَاسْتِحْلَاءِ ذَلِكَ بِالْقَلْبِ، فَكَيْفَ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، مِنْ إِظْهَارِهِ، وَنَقْلِهِ؟ وَسَوَاءٌ كَانَتِ الْفَاحِشَةُ، صَادرة أو غير صَادرة[٢].

عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنِ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعُ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ**»[٣].

١٤٨- أختاه: احْذَري طلب الطّلاق

عن ثوبان ﷺ مولى رسول الله ﷺ، قال النَّبيُّ ﷺ: «**أَيُّمَا امرأةٍ سأَلتْ**

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٦/ ١٣، سورة النور: للإمام عماد الدين ابن كثير.
(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ص١٠٤، سورة النور، العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ١٣٧٦هـ.
(٣) «أخرجه أبو داود»: ٤٨٨٠.

زوجَها طلاقًا في غيرِ ما بأسٍ؛ فحرامٌ عليها رائحةُ الجنَّةِ»[١].

حَذَرَ الشَّارِعُ الْحَكِيمُ مِنْ انْفِرَاطِ الْحَالَةِ الاجْتِمَاعِيَّةِ وَالأُسْرِيَّةِ فِي أَرْجَاءِ الأَرْضِ؛ لِذَا يَنْبَغِي عَلَى الزَّوْجَيْنِ الْحِرْصُ وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى هَذَا الْجَمْعِ الأُسَرِيِّ، وَالْقِيَامُ بِبِنَاءِ الْعَائِلَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَالاِهْتِمَامُ بِتَرْبِيَةِ الأَبْنَاءِ عَلَى الْمَنْهَجِ النَّبَوِيِّ وَالْحِرْصُ فِي اخْتِيَارِ زَوْجٍ وَزَوْجَةٍ مُنَاسِبَةٍ، وَلِهَذَا حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَرْأَةَ أَنْ تَتْرُكَ هَذَا الرَّابِطَ الأُسَرِيَّ وَتَطْلُبَ الطَّلَاقَ دُونَ سَبَبٍ مَقْبُولٍ أَوْ أَذًى وَاضِحٍ، فَلْتَحْذَرْ؛ لِأَنَّ عَاقِبَتَهَا أَلَّا تَجِدَ رِيحَ الْجَنَّةِ.

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ عَنْ رَائِحَةِ الْجَنَّةِ: «**وإِنَّ رِيحَها تُوجَدُ من مَسيرَةِ أربَعين عامًا**»[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «**لا تَسْأَلِ المَرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِها لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَها، فإنَّ لها ما قُدِّرَ لَها**»[٣].

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «**نَهَى رَسولُ اللهِ ﷺ أنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، ولَا تَنَاجَشُوا، ولَا يَبِيعُ الرَّجُلُ علَى بَيْعِ أخِيهِ، ولَا يَخْطُبُ علَى خِطْبَةِ أخِيهِ، ولَا تَسْأَلُ المَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ ما في إنَائِهَا**»[٤].

«**لِتَكفَأَ ما في إنائِها**»، أي: لا تَطلُبُ المرأةُ مِن زَوجِها أنْ يُطلِّقَ ضَرَّتَها؛ لِتَقلِبَ ما في إناءِ أُختِها في إنائِها، أي: لِتَستأثِرَ بِخَيرِ زَوجِها وحْدَها فقط، وتَحرِمَ غيرَها نَصيبَها منه.

---

(١) «صحيح أبي داود»: ٢٢٢٦.
(٢) «صحيح البخاري»: ٣١٦٦.
(٣) «صحيح البخاري»: ٦٦٠١.
(٤) «صحيح البخاري»: ٢١٤٠، و «صحيح مسلم»: ١٤١٣.

١٤٩- احْذَري النشوز

النُّشُوزُ: هُوَ الِارْتِفَاعُ، وَتُطْلَقُ هَذِهِ الْكَلِمَةُ عَلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي خَالَفَتْ أَمْرَ زَوْجِهَا، وَعَارَضَتْ وَاسْتَعْلَتْ عَلَى حَقِّهِ وَلَمْ تُطِعْهُ.

قال تعالى: ﴿ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ [النِّسَاء: ٣٤].

١٥٠- أختاه: احْذَري التفريط في حقّ الزّوجِ

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَوْ أمَرْتُ أحدًا أنْ يَسْجُدَ لأَحَدٍ؛ لأَمَرْتُ المرأةَ أنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِها؛ من عِظَمِ حَقِّهِ عليْها، ولا تَجِدُ امرأةٌ حَلاوَةَ الإيمانِ؛ حتَّى تُؤَدِّيَ حقَّ زَوْجِها، ولَوْ سألَها نَفْسَها وهيَ على ظَهْرِ قَتَبٍ**»(١).

وعن قيس بن سعد رضي الله عنه قال: أَتيتُ الحيرةَ (بَلدةٌ قربَ الكوفةِ) فرأيتُهُم يسجدونَ لمَرزبانٍ (فارس شجاع) لَهُم فقلتُ: رسُولُ الله أحقُّ أن يُسجَدَ لَهُ، قالَ: فأتَيتُ النَّبيَّ ﷺ، فقلتُ: إنِّي أتَيتُ الحيرةَ؛ فرأيتُهُم يسجدونَ لمَرزبانٍ لَهُم، فأنتَ يا رَسُولَ الله! أحقُّ أن نسجدَ لَكَ، قالَ: «**أرأيتَ لَو مررتَ بقَبري أكُنتَ تسجدُ لَهُ؟**» قالَ: قلتُ: لا، قالَ: «**فلا تفعَلوا، لَو كنتُ آمرًا أحدًا أن يسجدَ لأحدٍ لأمرتُ النِّساءَ أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق**»(٢).

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك»: ٧٥٣١، صحيح على شرط الشيخين. والقَتَب: هو آلةٌ من الآلاتِ الَّتي تُوضَعُ على الجمَلِ كالإكافِ وغَيرِهِ.

(٢) «أخرجه أبو داود»: ٢١٤٠، صحيح دون جَملة (القبر).

وعن عبد الله بن أبي أوفى ﷺ، قال النَّبيُّ ﷺ: «**والَّذي نفسي بيدِه! لا تُؤدِّي المرأةُ حقَّ ربِّها حتَّى تؤدِّيَ حقَّ زوجِها، حتَّى لو سألَها نفسَها وهي على قَتَبٍ لم تمنَعْه**»(١).

حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَرْأَةَ مِنْ إِهْمَالِ حُقُوقِ الزَّوْجِ وَشَدَّدَ عَلَى عَدَمِ عِصْيَانِهِ، وَإِهْمَالِ وَاجِبَاتِهِ، وَكَسْرِ خَاطِرِهِ.

عَن عَبدِ اللهِ بنِ عمرو ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا ينظرُ اللهُ ﷻ إلى امرأةٍ لا تشكُرُ لزوجِها؛ وهيَ لا تَستَغني عنهُ**»(٢).

وعن معاذ بن جبل ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الحُورِ العِينِ: لَا تُؤْذِيهِ، قَاتَلَكِ اللهُ، فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكِ دَخِيلٌ(٣) يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكِ إِلَيْنَا**»(٤).

وعن أبي هريرة ﷺ أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إذا دَعا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إلى فِراشِهِ فأبَتْ فَباتَ غَضْبانَ عَلَيْها لَعَنَتْها المَلائِكَةُ حتّى تُصْبِحَ**»(٥).

١٥١- أختاه: احْذَري من السّفر بدون مَحرَمٍ

عن عبد الله بن عباس ﷺ أن رسُولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا تُسَافِرِ المَرْأَةُ إِلَّا مع ذِي مَحْرَمٍ، ولَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا ومعهَا مَحْرَمٌ**، فَقالَ رَجُلٌ: يا رَسولَ الله إِنِّي أُرِيدُ أنْ أخْرُجَ في جَيْشِ كَذَا وكَذَا، وامْرَأَتي تُرِيدُ الحَجَّ،

---

(١) «صحيح ابن حبان»: ٤١٧١.
(٢) رواه النسائي في «السنن الكبرى»: ٩٠٨٦، وصححه الألباني.
(٣) أي: نَزيلٌ ضيفٌ عندَكِ، وسوف يتركُكِ ويدخُلُ الجنَّةَ بإذن الله ويكونُ مع الحورِ العينِ.
(٤) «أخرجه الترمذي»: ١١٧٤، وصححه الألباني.
(٥) «صحيح البخاري»: ٣٢٣٧، و«صحيح مسلم»: ١٤٣٦، باختلاف يسير.

فَقالَ: «اخْرُجْ معهَا»[١].

١٥٢- احْذَر الظهار

قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمۡۖ إِنۡ أُمَّهَٰتُهُمۡ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدۡنَهُمۡۚ وَإِنَّهُمۡ لَيَقُولُونَ مُنكَرٗا مِّنَ ٱلۡقَوۡلِ وَزُورٗاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ﴾ [المُجَادلَة: ٢].

قال ابن كثير: عَنْ خُوَيْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ قَالَتْ: فِيَّ -وَاللهِ- وَفِي أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ أَنْزَلَ اللهُ صَدْرَ سُورَةِ ﴿الْمُجَادَلَةِ﴾ قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَهُ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ سَاءَ خُلُقُهُ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عليَّ يَوْمًا فَرَاجَعْتُهُ بِشَيْءٍ فَغَضِبَ فَقَالَ: أَنْتِ عليَّ كَظَهْرِ أُمِّي. قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ فَجَلَسَ فِي نَادِي قَوْمِهِ سَاعَةً، ثُمَّ دَخَلَ عليَّ فَإِذَا هُوَ يُرِيدُنِي عَنْ نَفْسِي. قَالَتْ: قُلْتُ: كَلَّا وَالَّذِي نَفْسُ خُوَيْلَةَ بِيَدِهِ، لَا تَخْلُصُ إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ مَا قُلْتَ، حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ وَرَسُولُهُ فِينَا بِحُكْمِهِ. قَالَتْ: فَوَاثَبَنِي وَامْتَنَعْتُ مِنْهُ، فَغَلَبْتُهُ بِمَا تَغْلِبُ بِهِ الْمَرْأَةُ الشَّيْخَ الضَّعِيفَ، فَأَلْقَيْتُهُ عَنِّي، قَالَتْ: ثُمَّ خرجتُ إِلَى بَعْضِ جَارَاتِي، فَاسْتَعَرْتُ مِنْهَا ثِيَابًا، ثُمَّ خرجتُ حَتَّى جِئْت رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَكَرْتُ لَهُ مَا لَقِيتُ مِنْهُ، وَجَعَلْتُ أَشْكُو إِلَيْهِ ما أَلْقَى مِنْ سُوءِ خُلُقِهِ. قَالَتْ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا خُوَيْلَةُ ابنُ عَمِّكِ شَيْخٌ كَبِيرٌ، فَاتَّقِي اللَّهَ فِيهِ». قَالَتْ: فَوَاللهِ مَا بَرِحْتُ حَتَّى نَزَلَ فِيَّ الْقُرْآنُ، فَتَغَشَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا كَانَ يَتَغَشَّاهُ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ لِي: «يَا خُوَيْلَةُ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكِ وَفِي صَاحِبِكِ». ثُمَّ قَرَأَ عليَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللهِ وَاللهُ يَسْمَعُ

(١) «صحيح البخاري»: ١٨٦٢.

تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ قَالَتْ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مُريه فَلْيُعْتِقْ رَقَبَةً». قَالَتْ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا عِنْدَهُ مَا يُعْتِقُ. قَالَ: «فَلْيَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَاللهِ إِنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ، مَا بِهِ مِنْ صِيَامٍ. قَالَ: «فَلْيُطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا وَسْقًا مِنْ تَمر». قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا ذَاكَ عِنْدَهُ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَإِنَّا سَنُعِينُهُ بعَرَقٍ مِنْ تَمْرٍ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَنَا سَأُعِينُهُ بعَرَقٍ آخَرَ، قَالَ: «فَقَدْ أَصَبْتِ وأحسَنْت، فَاذْهَبِي فَتَصَدَّقِي بِهِ عَنْهُ، ثُمَّ اسْتَوْصِي بِابْنِ عَمِّكِ خَيْرًا». قَالَتْ: فَفَعَلْتُ[1].

والظهار هو أن يقول الرجل لامرأته: أنت عليَّ كظهر أمي.

١٥٣- احْذَر خَديعة الزوجة

قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

عن مَيْمُون الكُرْدِيِّ عن أبيه ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «أيُّما رجلٍ تَزَوَّجَ امرأةً على ما قَلَّ منَ المَهْرِ أو كَثُرَ، ليس في نفسِهِ أنْ يُؤَدِّيَ إليها حقَّها؛ خَدَعَها، فماتَ ولمْ يُؤَدِّ إليها حقَّها؛ لَقِيَ اللهَ يومَ القيامةِ وهوَ زَانٍ، وأيُّما رجلٍ اسْتَدَانَ دَيْنًا لا يُرِيدُ أنْ يُؤَدِّيَ إلى صاحِبِه حقَّهُ؛ خَدْعَةً حتَّى أخَذَ مالهُ، فماتَ ولمْ يَرُدَّ إليهِ دينَهُ؛ لَقِيَ اللهَ وهوَ سارِقٌ»[2].

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»، للإمام ابن كثير، سورة المجادلة.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الصغير»: ١١١، وصححه الألباني في «الترغيب والترهيب»: ١٨٠٧.

وعن عقبة بن عامر ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ؛ ما اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ**»(١).

ويجب العدل بين النساء في التعامل والقسمة.

عن أبي هريرة ﷺ أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَن كانت له امرأتانِ، فمال إلى إِحْداهُما، جاء يومَ القيامةِ وشِقُّهُ مائلٌ**»(٢).

وعن جابر بن سمرة ﷺ قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «**إذا أَعْطى اللهُ أَحَدَكُمْ خَيرًا، فَلْيَبْدَأْ بنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ**»(٣).

١٥٤- احْذَر المُحَلِّل والمُحَلَّل له

عن علي بن أبي طالب ﷺ أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ قال: «**لعنَ اللهُ المحلل والمحلل له**»(٤).

لَعَنَ اللهُ مَنْ يَتَزَوَّجُ الْمُطَلَّقَةَ ثَلَاثًا عَلَى شَرْطِ مُطَلِّقِهَا - وَهُوَ الزَّوْجُ الأَوَّلُ - لِيُحِلَّهَا لَهُ، وَالْمُحَلِّلُ هُوَ الزَّوْجُ الثَّانِي تَزَوَّجَ لِغَرَضِ التَّحْلِيلِ لِلزَّوْجِ الأَوَّلِ، وَهَذَا مِنْ أَخَسِّ الأَعْمَالِ وَاسْتَحَقَّ لَعْنَةَ اللهِ.

١٥٥- احْذَر العجلة من الدخول على الأهل

عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: كُنَّا مع رسولِ اللهِ ﷺ في غزَاةٍ، فلَمَّا قدِمْنَا المَدِينَةَ ذهَبْنَا لنَدْخُلَ، فقالَ: «**أَمْهِلُوا حتَّى ندْخُلَ ليْلًا**»، أيْ عشَاءً،

---

(١) «صحيح البخاري»: ٢٧٢١.

(٢) أخرجه «أبو داود»: ٢١٣٣، واللفظ له، و«الترمذي»: ١١٤١، و«النسائي»: ٣٩٤٢، و«ابن ماجه»: ١٩٦٩، و«أحمد»: ٧٩٣٦، وصححه الألباني.

(٣) «صحيح مسلم»: ١٨٢٢.

(٤) رواه «أبو داود»: ٢٠٧٦، و«الترمذي»: ١١١٩، و«ابن ماجه»: ١٩٣٥، وصححه الألباني.

«كَيْ تمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وتَسْتَحِدَّ[١] المُغِيبَةُ[٢]»[٣].

يُشِيرُ جَابِرٌ ﷺ أَنَّهُمْ عِنْدَمَا رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ أَسْرَعُوا لِيَدْخُلُوا عَلَى أَهْلِيهِمْ لَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخْبَرَهُمْ بِالِانْتِظَارِ وَالصَّبْرِ وَالدُّخُولِ بَعْدَ صَلاةِ الْعِشَاءِ؛ كَيْ تُهَذِّبَ الْمَرْأَةُ شَعْرَ رَأْسِهَا وَتَجَمِّلَهُ، وَالشَّعِثَةُ هِيَ الْمَرْأَةُ الَّتِي تَفَرَّقَ شَعْرُهَا فَيَصْبِحُ قَبِيحَ الْمَنْظَرِ، وَالْحِكْمَةُ مِنَ التَّمَهُّلِ إِعْطَاءُ النِّسَاءِ فُرْصَةً لِكَيْ يَتَجَهَّزْنَ وَيُصْلِحْنَ مِنْ هَيئَتِهِنَّ.

١٥٦- احْذَر تضييع حقوقَ الزّوجة

عن وهب بن عبد الله السوائي أبي جحيفة ﷺ: آخَى النَّبيُّ ﷺ بيْنَ سَلْمَانَ وأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أبَا الدَّرْدَاءِ - قبْلَ فرضِ الحِجاب- فرَأَى أمَّ الدَّرْدَاءِ متبَذِّلَةً - تَلبَسُ ثِيابَ عَمَلٍ في البيتِ- فقالَ لهَا: ما شأْنُكِ؟ قالَتْ: أخُوكَ أبو الدَّرْدَاءِ ليسَ له حاجَةٌ في الدُّنْيَا -عَدَمُ حاجتِه إلى مُباشَرتِها- فجَاءَ أبو الدَّرْدَاءِ فصَنَعَ له طعَامًا، فقالَ: كُلْ، قالَ: فإِنِّي صائِمٌ. قالَ: ما أنَا بآكِلٍ حتَّى تأْكُلَ! قالَ: فأكَلَ، فلَمَّا كانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أبو الدَّرْدَاءِ يقُومُ، قالَ: نَمْ. فنَامَ، ثمَّ ذهَبَ يقُومُ، فقالَ: نَمْ. فلَمَّا كانَ من آخِرِ اللَّيْلِ، قالَ سلْمَانُ: قمِ الآنَ. فصَلَّيَا فقالَ له سلْمَانُ: إنَّ لِرَبِّكَ علَيْكَ حقًّا -العبادة- ولِنَفْسِكَ علَيْكَ حقًّا -الراحة- ولِأَهْلِكَ علَيْكَ حقًّا -حُسْنُ المُعاشَرةِ- فأعْطِ كلَّ ذي حقٍّ حقَّهُ. فأتَى النَّبيَّ ﷺ فذَكَرَ

(١) إزالة شعر العانة.
(٢) غاب عنها زوجها.
(٣) «صحيح مسلم»: ٧١٥، «أخرجه البخاري»: ٥٠٧٩، مطولاً.

ذلكَ له، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»[١].

١٥٧- احْذَر الوَشمَ والنّمص والتفلج ووصل الشعر

عَنْ عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «لَعَنَ اللهُ الوَاشِمَاتِ[٢]، والمُوتَشِمَاتِ[٣]، والمُتَنَمِّصَاتِ[٤]، والمُتَفَلِّجَاتِ[٥] لِلْحُسْنِ، المُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ» فبَلَغَ ذلكَ امْرَأَةً من بنِي أسَدٍ يقالُ لهَا: أُمّ يعْقُوبَ، فجَاءَتْ فقالَتْ - لابنِ مسعُودٍ -: إنَّه بلَغَنِي عنْكَ أنَّكَ لعَنْتَ كيْتَ وكَيْتَ، فقالَ: وما لي لا ألْعَنُ من لعَنَ رسُولُ الله ﷺ ومنْ هو في كِتَابِ الله؟ فقالَتْ: لقَدْ قرَأْتُ ما بيْنَ اللَّوْحيْنِ - المصحف - فما وجَدْتُ فيه ما تَقُولُ، قالَ: لئِنْ كنْتِ قَرَأْتِيهِ لقَدْ وجدْتِيهِ، أمَا قرَأْتِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

قالَتْ: بَلَى، قالَ: فإنَّهُ قدْ نَهَى عنْهُ. قالَتْ: فإنِّي أرَى أهْلَكَ - زيْنَبَ بنتَ عبدِ اللهِ الثَّقَفيَّةَ رضي الله عنها - يفْعَلُونَهُ، قالَ: فاذْهَبِي فانْظُرِي. فذَهَبَتْ فنَظَرَتْ، فلَمْ تَرَ من حاجَتِهَا شيئًا، فقالَ: لو كانَتْ كذلكَ ما جامَعتُها. - أي: طلقْتها -[٦].

---

(١) «صحيح البخاري»: ١٩٦٨.
(٢) الوَشْمُ: أنْ يُغرَزَ عُضوٌ من جسمِ الإنسانِ بِنَحوِ الإبْرةِ، ثُمَّ يُحْشى بِنَحْوِ كُحْلٍ فيصبحَ أخْضَرَ اللون.
(٣) المُتوشّمة: وهي الَّتي يُفْعَلُ بها الوَشْمُ.
(٤) المُتنمّصة: وهي الطَّالِبةُ إزالَةَ شَعَرِ وجْهِها بالنَّتفِ ونَحْوِه، والنَّمصُ يختَصُّ بإزالةِ شَعرِ الحاجِبَينِ لترفيعِهما أو تسويَتِهما.
(٥) الفلج: وهي الَّتي تُفرِّقُ ما بيْنَ ثَنايا بالمِبْرَدِ إظهارًا لِلصِّغَرِ.
(٦) «صحيح البخاري»: ٤٨٨٦.

وعن أبي هريرة ﷺ أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «لَعَنَ اللهُ الواصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ، والواشِمَةَ والمُسْتَوْشِمَةَ»[١].

١٥٨- احْذَر لبس الحَرِير والذهب

حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّتَهُ مِن اسْتِحْلَالِ بَعْضِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَلَقَدِ اسْتَحَلَّ الْمُسْلِمُونَ بَعْض المحرمات بِتَأْوِيلَاتٍ وَحِيلٍ فَاسِدَةٍ، فَاسْتَحَلُّوا الزِّنَا بِاسْمِ الْعَلاقَةِ الرِّضَائِيَّةِ والشخصية، والْحَرِيرَ بِاسْمِ الرُّقِيِّ، والْخَمْرَ بِاسْمِ الْمَشْرُوبَاتِ الرُّوحِيَّةِ الْمُهَدِّئَةِ لِلرَّأْسِ والأَعْصَابِ، والْمَعَازِفَ بِاسْمِ غِذَاءِ الرُّوحِ، أَوِ الأَفْرَاحِ.

عن أبي مالك الأشعري ﷺ قال، قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيَكونَنَّ من أُمَّتي أَقْوامٌ يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ - ويقصد الزِّنَا - والحَرِيرَ - على الذُّكُور دون الإناث - والخَمْرَ والمَعازِفَ، ولَيَنْزِلَنَّ أَقْوامٌ إِلى جَنْبِ عَلَمٍ - جَبَلٍ - يَرُوحُ عليهم بسارِحَةٍ لهمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الفقِيرَ - لِحاجَةٍ، فيَقولونَ: ارْجِعْ إِلَيْنا غَدًا، فيُبَيِّتُهُمُ اللهُ، ويَضَعُ العَلَمَ، ويَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وخَنازِيرَ إِلى يَومِ القِيامَةِ»[٢].

وَيُشِيرُ ﷺ فِي الحديثِ نَفْسِهِ أَنَّ أُناسًا يَنْزِلُونَ فِي جانِبِ الجَبَلِ يَسْأَلُهُمُ الفَقِيرُ بَعْضَ حاجَتِهِ، فيَرُدُّونَهُ وَيَقُولُونَ تَعَالَ غَدًا، وَهُمْ فِي قَصْدِهِمُ المُمَاطَلَةُ وَعَدَمُ الإِعْطَاءِ، فيَنْزِلُ عَلَيْهِمُ العَذَابُ بَيَاتًا أَي لَيْلًا فيَهْلِكُونَ، وَأَمَّا الذِي لَمْ يَهْلِكْ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ يَمْسَخُهُ الله تَعَالَى قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، وَهَذَا

(١) «صحيح البخاري»: ٥٩٣٣.
(٢) «صحيح البخاري»: ٥٥٩٠.

يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ عِنْدَ الفِتَنِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وعن عبد الله بن عباس ﷺ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ رَأى خاتَمًا مِن ذَهَبٍ في يَدِ رَجُلٍ، فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ، وَقالَ: «**يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إلى جَمْرَةٍ مِن نارٍ فَيَجْعَلُها في يَدِهِ**»، فقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ ما ذَهَبَ رَسولُ اللهِ ﷺ. خُذْ خاتِمَكَ انْتَفِعْ به، قالَ: لا واللهِ، لا آخُذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ(١).

١٥٩- احْذَر الشّربَ والأكل في إناء الذهب والفضّة

وعن أُمِّ سلمة أُمِّ المؤمنين ﷺ قالت: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِناءِ الفِضَّةِ؛ إِنَّما يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نارَ جَهَنَّمَ**»(٢).

وعن ابن أبي ليلى أَنَّهُمْ كانُوا عِنْدَ حُذَيْفَةَ، فاسْتَسْقى فَسَقاهُ مَجُوسِيٌّ، فَلَمّا وضَعَ القَدَحَ في يَدِهِ رَماهُ به، وقالَ: لَوْلا أَنِّي نَهَيْتُهُ غيرَ مَرَّةٍ ولا مَرَّتَيْنِ -كَأَنَّهُ يقولُ: لَمْ أَفْعَلْ هذا - ولَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ: «**لا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ ولا الدِّيباجَ، ولا تَشْرَبُوا في آنِيَةِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ، ولا تَأْكُلُوا في صِحافِها؛ فإنَّها لهمْ في الدُّنْيا، ولَنا في الآخِرَةِ**»(٣).

١٦٠- احْذَر حلق اللّحيَة

عن عَبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**خَالِفُوا المُشْرِكِينَ؛ وَفِّرُوا اللِّحَى، وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ**». وَكانَ ابنُ عُمَرَ إِذا حَجَّ أو اعْتَمَرَ قَبَضَ

(١) «صحيح مسلم»: ٢٠٩٠.
(٢) «أخرجه البخاري»: ٥٦٣٤، و«أخرجه مسلم»: ٢٠٦٥.
(٣) «صحيح البخاري: ٥٤٢٦.

علَى لِحْيَتِهِ، فما فَضَلَ أخَذَهُ[١].

يأمُرُ النَّبيُّ ﷺ بمُخالَفةِ المشرِكين والمجوس؛ لأنَّهم كانوا يُقصِّرون لِحَاهُم، ومنهم مَن كان يَحلِقُها. وكذلك نَهَى ﷺ عن التَّشبُّهِ بهِمْ في الشَّارِب؛ فأمَر بإِحْفائِه. أي قص واستئصال الحافة.

وكان ابنُ عُمَرَ رضي الله عنهما إذا حَجَّ أو اعْتَمَر قصَّر من لِحْيَتِه ما زاد عن قَبْضَتِه إذا قَبَض على لِحْيَتِه من أسفلِ الذَّقَنِ، ويَرَى أنَّ هذا من التَّقصيرِ الَّذِي في قَوْلِه تعالى: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح: ٢٧].

١٦١- احْذَر مخالفة الفطرة

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: الفِطْرَةُ خَمْسٌ - أَوْ خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ -: «**الخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ**»[٢].

١٦٢- احذر من التفل عن يمينك أو في القبلة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى يُنَاجِي رَبَّهُ، فلا يَتْفِلَنَّ عن يَمِينِهِ، ولَكِنْ تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى**»، وقالَ سَعِيدٌ: عن قَتَادَةَ، لا يَتْفِلُ قُدَّامَهُ أوْ بيْنَ يَدَيْهِ، ولَكِنْ عن يَسَارِهِ أوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ، وقالَ شُعْبَةُ: لا يَبْزُقُ بيْنَ يَدَيْهِ، ولَا عن يَمِينِهِ ولَكِنْ عن يَسَارِهِ أوْ

(١) «صحيح البخاري»: ٥٨٩٢ و«صحيح مسلم»: ٢٥٩.
(٢) «صحيح البخاري»: ٥٨٨٩، و«صحيح مسلم»: ٢٥٧.

تَحْتَ قَدَمِهِ، وقالَ حُمَيْدٌ: عن أَنَسٍ عَنِ النبيِّ ﷺ: «لا يَبْزُقْ في القِبْلَةِ، ولا عن يَمِينِهِ، ولَكِنْ عن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ»[(١)].

١٦٣- احْذَر الخَمرَ والمَيسِر (القِمار)

حَرَّم اللهُ ﷻ الخمر والميسر (القمار) في القرآن الكريم حيث قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠].

قال الإمام القرطبي ﷺ: تحْرِيمُ الْخَمْرِ كانَ بتَدْرِيج ونَوَازِل كثِيرَةٍ؛ فإِنَّهُمْ كانُوا مولَعِينَ بشُرْبِهَا، وأَوَّل ما نَزَلَ في شأْنِهَا ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ أي: في تِجَارَتِهِمْ؛ فلَمَّا نزَلَتْ هذِهِ الْآيَةُ تَرْكَهَا بَعضُ النَّاسِ، وقالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا فيمَا فيهِ إِثْمٌ كَبِيرٌ، ولَمْ يتركهَا بعْض النَّاسِ، وقالُوا: نأْخُذُ منْفَعَتهَا ونَتْرُكُ إِثْمَهَا فنزَلَتْ هذِهِ الْآيَةُ ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ فتركَها بَعْضُ النَّاسِ، وقالُوا: لَا حاجَةَ لَنَا فيمَا يشْغَلُنَا عنِ الصَّلَاةِ، وشربها بَعْضُ النَّاسِ في غيْرِ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ حتَّى نَزَلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ﴾ فصَارت حرَامًا عليهِم حَتى صارَ يقُولُ بعضُهُم: ما حرَّمَ الله شيئًا أشدَّ منَ الخَمرِ، وقال أبو ميسرة: نزَلَتْ بسَبَبِ عمَر بنِ الخَطَّاب؛ فإِنَّهُ ذَكَرَ للنَّبِيِّ ﷺ عيُوبَ الخَمْرِ، وما يَنْزِلُ بالنَّاسِ منْ أَجْلِهَا، ودَعَا الله في تحْرِيمِها وقالَ: اللَّهُمَّ بَيِّن لنَا في الخَمْرِ بيَانًا شَافيًا فنزَلَتْ هذِهِ الآياتُ، فقالَ عُمْر: انْتَهَيْنا انْتَهَيْنا[(٢)].

---

(١) «صحيح البخاري»: ٥٣١.

(٢) «تفسير القرطبي»: ٦/ ٢٨٦، سورة المائدة، للإمام القرطبي، ت٦٧١.

وحرَّمَ اللهُ تعالى القمار في الآيةِ نفسها، وحذَّرَ ﷺ من أن يقول المسلم لِصاحِبِهِ: تعالَ أقامِرْكَ، أو أن نلعَبَ القِمارَ؟ والقمارُ: هو تغلب أحد طرفين فأكثَر على مال الغير، أو أي شيء آخر يأخُذُه الغالِبُ، فَمَن فَعَلَ ذلك؛ فعليه أنْ يَتَصَدَّقَ بشَيءٍ تكفيرًا عَمَّا فَعَلَهُ.

قال ﷺ: «**مَن حَلَفَ فقالَ في حَلِفِهِ: واللَّاتِ والعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا الله، ومَن قالَ لِصاحِبِهِ: تَعالَ أُقامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ**»[(١)].

وقُرِنَ القِمارُ بِذِكرِ الحَلِفِ باللَّاتِ والعُزَّى؛ لِكَونِهما من فِعلِ الجاهِلِيَّةِ، وتحذيرًا لفَلَتاتِ اللِّسانِ بالحَلِفِ بغيرِ اللهِ، للأصنام والأوثان.

وقال الذهبي: فإذا كان مجرد القول معصية موجبة للصدقة المكفرة، فما ظنك بالفعل؟ وهو داخل في أكل المال بالباطل[(٢)].

وعن عبدِ اللهِ بنِ عمَرَ ﷺ: أنَّ أبا بكرٍ وعُمَرَ بنَ الخطّابِ وناسًا من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ جلَسُوا بعدَ وفاةِ رسولِ اللهِ ﷺ، فذكرُوا أعظمَ الكبائرِ، فلَمْ يكنْ عِندهُمْ فيها عِلْمٌ [يَنتهُونَ إليه]، فأرْسلَوني إلى عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ أسألُهُ عن ذلِكَ، فأخبَرَني: إنَّ أعظمَ الكبائرِ شُربُ الخمْرِ، فأتَيتُهُمْ فأخبرْتُهُمْ، فأنْكرُوا ذلِكَ، ووَثَبُوا إليه جميعًا، [حتى أتَوْهُ في دارِهِ] فأخبَرَهُمْ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إنَّ مِلِكًا من بني إسرائِيلَ أخذَ رجُلًا، فخَيَّرَهُ بين أنْ يَشرَبَ الخمْرَ، أوْ يَقتُلَ صبِيًّا، أوْ يزْنِيَ، أو يأكلَ لحمَ خِنزيرٍ، أو يَقتلُوهُ إنْ أبَى، فاختارَ أنْ يَشربَ الخمْرَ، وإنَّهُ لَمَّا شرِبَها لَمْ يمتنعْ من شيءٍ أرادُوهُ مِنهُ**، وأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال لنا حِينئِذٍ: **ما من أحَدٍ يَشربُها فتُقبَلُ لهُ صلاةٌ أربعينَ ليلةً، ولا يَموتُ وفي مَثانَتِه مِنْها شيءٌ إلَّا**

(١) «صحيح البخاري»: ٤٨٦٠ و«صحيح مسلم»: ١٦٤٧.
(٢) «الكبائر»: ص ١٦٧، للذهبي.

حُرِّمَتْ عليه الجنةُ، وإنْ ماتَ في الأربعينَ ماتَ مِيتةً جاهليَّةً»[١].

أي شَرِبَ الخمر ولم يَمتنِعْ مِن فعل كلِّ المحرَّماتِ التي عُرِضَت عليه، لهذا سمِّي شُرب الخَمر بأُم الخَبائثِ، لأنه بَعد أن شَربَ سَكرَ فَعَزَم على القَتلِ وأتَى الفَاحشةِ وأكلَ لحمَ خِنزيرٍ، وتهاوَنَ في الطاعةِ، فأفسَدَ دِينه ودُنياهُ، ويقول: «**ما مِن أحَدٍ يَشرَبُها، فتُقبَل له صلاةٌ أربعينَ ليلة**»، ففي هذه المدَّةِ المذكورةِ لا يترَتَّبُ عليها ثوابٌ، وإنْ كانتْ أسقَطَتْ عنه الفريضةَ؛ وسببُ عدَمِ ترَتُّبِ الثَّوابِ في هذه المدَّةَ هو بقاءُ أثَرِ الخمرِ في البدَنِ، ولا يَتحوَّل الطَّعامُ والشَّرابُ على وجْهِ التَّمامِ إلَّا بعدَ الأربعين يومًا، «**ولا يَموتُ وفي مَثانَتِه مِنْها شيءٌ إلَّا حُرِّمَتْ عليه الجنةُ**» أي يَتجمَّعُ البولُ الخارجُ مِن الكُلْيتَينِ في المثانة، «**وإنْ ماتَ في الأربعينَ ماتَ مِيتةً جاهليَّةً**».

١٦٤- احْذَر النّفخَ في الإناء

عن أبي قتادة الحارث بن ربعي ﷺ أن النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «**إذا شَرِبَ أحَدُكُمْ فلا يَتَنَفَّسْ في الإناءِ، وإذا أتى الخَلاءَ فلا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بيَمِينِهِ، ولا يَتَمَسَّحْ بيَمِينِهِ**»[٢].

وعن ابنِ عبّاسٍ ﷺ قالَ: نَهى رسولُ اللهِ ﷺ أنْ يُتنفَّسَ في الإناءِ، أو يُنفَخَ فيهِ[٣].

---

(١) أخرجه ابن المنذر في «التفسير»: ١٦٦٢، والطبراني في «المعجم الأوسط»: ٣٦٣، واللفظ له، و«الحاكم»: ٧٢٣٦، وصححه الألباني.

(٢) «صحيح البخاري»: ١٥٣.

(٣) «سنن أبي داود»: ٣٧٢٨، للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، ت٢٧٥هـ.

١٦٥- احْذَر من الضّحكَ المُبالغ فيه

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ من الضحك المبالغ، الَّذي يَتَسَبَّبُ في فَسَادِ القلبِ، وازدياده سوادًا، وبالتَّالي يؤدي إلى موت القلب معنويًّا.

قال النَّبيُّ ﷺ: «**يا أبا هريرةَ! كُنْ وَرِعًا تَكُنْ من أعْبَدِ النَّاسِ، وارْضَ بما قسم اللهُ لكَ تَكُن من أغْنَى النَّاسِ، وأَحِبَّ للمسلمينَ والمؤمنينَ ما تُحِبُّ لنفسِكَ وأهلِ بيتِكَ، واكْرَهْ لهم ما تَكْرَهُ لنفسِكَ وأهلِ بيتِكَ تَكُنْ مؤمنًا، وجاوِرْ مَن جاوَرْتَ بإحسانٍ تَكُنْ مُسْلِمًا، وإياكَ وكثرةَ الضَّحِكِ؛ فإنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ فسادُ القلبِ**»[(١)].

١٦٦- احْذَر من الاستِخفَافِ بالنّاسِ

إنَّ الاستخفافَ صفةٌ مرذولةٌ تعيب صاحبها، فربما أتلفت مروءته أو دنياه وأخراه، والمسلمُ الصَّادق لا يستخفُّ بأَحدٍ مهما كان وضعه؛ فلا يستخف بنَسَبِ أحدٍ ولا بوظيفتهِ ولا بفقرهِ ولا بضعفهِ ولا بصغرهِ ولا بجهلهِ؛ فإنَّ ذلك نقصٌ في التفكيرِ، وقِصَر نظر في تقدير العواقب والمآلات.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسْبِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ**»[(٢)].

---

(١) «أخرجه الترمذي»: ٢٣٠٥، و«ابن ماجه»: ٤٢١٧، و«صحيح الجامع»: ٧٨٣٣، الألباني.

(٢) «صحيح مسلم»: ٢٥٦٤.

النَّظرُ إلى عبادِ اللهِ بعين الاستخفافِ والتَّحقير؛ ضربٌ من ضروبِ الكبر والخُيلاء، والعاقل لا يستخف بأَحدٍ.

قيلَ (أَنَّ رَجُلًا جَلَسَ يَوْمًا يَأْكُلُ هُوَ وَزَوْجَتُهُ وَبَيْنَ أَيْدِيهِمَا دَجَاجَةٌ مَشْوِيَّةٌ، فَوَقَفَ سَائِلٌ بِبَابِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَانْتَهَرَهُ، فَذَهَبَ، فَاتَّفَقَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ افْتَقَرَ وَزَالَتْ نِعْمَتُهُ، وَطَلَّقَ زَوْجَتَهُ، وَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ بِرَجُلٍ آخَرَ، فَجَلَسَ يَأْكُلُ مَعَهَا فِي بَعْضِ الأَيَّامِ وَبَيْنَ أَيْدِيهِمَا دَجَاجَةٌ مَشْوِيَّةٌ، وَإِذَا بِسَائِلٍ يَطْرُقُ البَابَ، فَقَالَ الرَّجُلُ لِزَوْجَتِهِ اِدْفَعِي إِلَيْهِ هَذِهِ الدَّجَاجَةَ، فَخَرَجَتْ بِهَا إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ زَوْجُهَا الأَوَّلُ، فَدَفَعَتْ إِلَيْهِ الدَّجَاجَةَ وَرَجَعَتْ وَهِيَ بَاكِيَةٌ، فَسَأَلَهَا زَوْجُهَا عَنْ بُكَائِهَا، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ السَّائِلَ كَانَ زَوْجَهَا، وَذَكَرَتْ لَهُ قِصَّتَهَا مَعَ ذَلِكَ السَّائِلِ الَّذِي انْتَهَرَهُ زَوْجُهَا الأَوَّلُ، فَقَالَ لَهَا زَوْجُهَا: أَنَا وَاللهِ ذَلِكَ السَّائِلُ!!)[1].

قال الخطيب: اجْتَمَعَ الكِسَائِي وَالْيَزِيدي عِنْدَ الرَّشِيدِ؛ فَحَضَرَتْ صَلَاةٌ يُجهَرُ فِيهَا، فَقَدَّمُوا الكِسَائِي يُصَلِّي، فَأُرْتِجَ عَلَيْهِ فِي قِرَاءَةِ: ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾.

فَلَمَّا أَنْ سَلَّمَ، قَالَ الْيَزِيدي: قَارِئُ أَهْلِ الْكُوفَةِ يُرْتَجُ عَلَيْهِ فِي ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾؟ فَحَضَرَتْ صَلَاةٌ يُجْهَرُ فِيهَا، فَقَدَّمُوا الْيَزِيدي، فَأُرْتِجَ عَلَيْهِ فِي سُورَةِ (الْحَمْدُ)، فَلَمَّا أَنْ سَلَّمَ قَالَ:

احْفَظْ لِسَانَكَ لَا تَقُولُ فَتُبْتَلَى ❊❊❊ إِنَّ الْبَلَاءَ مَوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ[2].

---

(١) «المستطرف في كل فن مستظرف»: ص ٣٨، للإمام محمد الأبشيهي.
(٢) «تاريخ بغداد»: ١٣/ ٣٤٥، الخطيب البغدادي، ت٤٦٣هـ.

١٦٧- احْذَر من الأحاديثِ المفتعلة لتضحك الناس (النّكت)

عن معاوية بن حيدة القشيري ﷺ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ بِالحَدِيثِ لِيُضْحِكَ بِهِ القَوْمَ فَيَكْذِبُ، وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ»(١).

وعن أنس بن مالكٍ ﷺ أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «أَلا هَلْ عَسى رَجُلٌ مِنكُم أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالكَلِمَةِ يُضْحِكُ بِها القَوْمَ فَيَسْقُطُ بِها أَبْعَدَ مِنَ السَّماءِ، أَلا هَلْ عَسى رَجُلٌ مِنكُم يَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ يُضْحِكُ بِها أَصْحابَهُ، فيَسْخَطُ اللهُ بِها عَلَيْهِ لا يَرْضى عَنْهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ النَّارَ»(٢).

المُسْلِمُ الصَّدُوقُ لا يَكْذِبُ، وَيَجْتَنِبُ سَفاسِفَ الكَلامِ، وَلا يَتَحَدَّثُ لِغَرَضِ إِضْحَاكِ النَّاسِ إِلا بِالصِّدْقِ، وَالَّذِي يَتَحَدَّثُ كَاذِبًا وَلَوْ مَازِحًا لِغَرَضِ إِضْحَاكِ النَّاسِ أَكْثَرُ حُرْمَةً، فَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُمَازِحُ أَصْحابَهُ وَلا يَقُولُ إِلا صِدْقًا.

١٦٨- احْذَر الضحك من الضرطة

عن جابر بن عبد الله ﷺ: «نَهى النبي ﷺ عنِ الضَّحِكِ منْ الضرطة»(٣).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «لا يَزالُ العَبْدُ في صَلاةٍ ما كانَ في المَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ ما لَمْ يُحْدِثْ». فَقالَ رَجُلٌ أعْجَمِيٌّ: ما

(١) أخرجه أبو داود ٤٩٩٠، «سنن الترمذي»: ٢٣١٥، صححه الألباني.
(٢) «صحيح الترغيب والترهيب»: ص ٤٤، للمنذري، وحسنه الألباني ٢٨٧٧.
(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط»: ٩٤٣٣، وصححه الألباني.

الحَدَثُ يا أبا هُرَيْرَةَ؟ قالَ: الصَّوْتُ يَعْنِي الضَّرْطَةَ[١].

١٦٩- احْذَر من الاستخفافِ بالعُلماء

قال اللهُ تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨].

قالَ ابنُ كثيرٍ رحمه الله: إِنَّمَا يَخْشَاهُ حَقَّ خَشْيَتِهِ الْعُلَمَاءُ الْعَارِفُونَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ كُلَّمَا كَانَتِ الْمَعْرِفَةُ لِلْعَظِيمِ الْقَدِيرِ الْعَلِيمِ الْمَوْصُوفِ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ الْمَنْعُوتِ بِالْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى -كُلَّمَا كَانَتِ الْمَعْرِفَةُ بِهِ أَتَمَّ وَالْعِلْمُ بِهِ أَكْمَلَ، كَانَتِ الْخَشْيَةُ لَهُ أَعْظَمَ وَأَكْثَرَ[٢].

قالَ الإمامُ عبد الله بن المبارك رحمه الله: مِنِ اسْتَخَفَّ بِالعُلَمَاءِ ذَهَبَتْ آخِرَتُهُ، ومِنِ اسْتَخَفَّ بِالأُمَرَاءِ ذَهَبَتْ دُنْيَاهُ، ومِنِ اسْتَخَفَّ بِالإِخْوانِ ذَهَبَتْ مُرُوءَتُهُ[٣].

قال عبد الله بن عاصم الهروي: إِنَّ شَيْخًا دَخَلَ عَلَى عَبْدِ الله بن المُبارَك فَرَآهُ عَلَى وِسَادَةٍ خَشِنَة مُرْتَفِعَة قالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ لَهُ، فَرَأَيْتُ مِنَ الخَشْيَةِ حتَّى رَحِمْتُهُ، فَإِذا هُو يقُولُ: قالَ اللهُ عز وجل: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ﴾ [النور: ٣٠]. قَالَ: لَمْ يَرْضَ الله أَنْ يُنْظَرَ إِلَى مَحَاسِنِ المَرْأَةِ فَكَيْفَ بِمَنْ يَزْنِي بِهَا، وَقَالَ الله عز وجل: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١].

---

(١) «صحيح البخاري»: ١٧٦.
(٢) «تفسير القرآن العظيم»: ٦/ ٥٤٤، للإمام ابن كثير، ت٧٧٤هـ.
(٣) «تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها»: ٣٢/ ٤٤٤، للإمام الحافظ أبي القاسم ابن عساكر.

فِي الكِيلِ وَالوَزْنِ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَأْخُذُ المَالَ كُلَّهُ؟! وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]. وَنَحْوُ هَذَا، فَكَيْفَ بِمَنْ يَقْتُلُهُ؟ قَالَ فَرَحِمْتُهُ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِيهِ، فَلَمْ أَقُلْ لَهُ شَيْئًا[١].

وقالَ الإمامُ الفُضَيلُ بنُ عِيَاض رحمه الله: إِنَّمَا يَهَابُكَ هَذَا الخلقُ عَلَى قَدْرِ هَيْبَتِكَ لله عز وجل. وقال رحمه الله: إِنَّمَا يُطِيعُ اللهَ كلُّ إِنْسَانٍ عَلَى قَدْرِ مَنْزِلَتِهِ منْهُ[٢].

١٧٠- احْذَر السخرية

قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَـٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَـٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [الحُجُرَات: ١١].

قال ابن كثير: يَنْهَى تَعَالَى عَنِ السُّخْرِيَةِ بِالنَّاسِ، وَهُوَ احْتِقَارُهُمْ وَالِاسْتِهْزَاءُ بِهِمْ، كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**الكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وغَمْص النَّاسِ**» وَيُرْوَى: «**وَغَمْطُ النَّاسِ**» وَالْمُرَادُ مِنْ ذَلِكَ: احْتِقَارُهُمْ وَاسْتِصْغَارُهُمْ، وَهَذَا حَرَامٌ، فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ الْمُحْتَقَرُ أَعْظَمَ قَدْرًا عِنْدَ اللهِ وَأَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ السَّاخِرِ مِنْهُ الْمُحْتَقِرِ لَهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ﴾، فَنَصَّ عَلَى نَهْيِ الرِّجَالِ وَعَطَفَ بِنَهْيِ النِّسَاءِ.

---

(١) «تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها»: ٢٣/ ٤٣٩.

(٢) «تاريخ بغداد أو مدينة السلام»: ٦/ ٣٧١، للحافظ الخطيب البغدادي.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أنفُسَكُمْ﴾ أَيْ: لَا تَلْمِزُوا النَّاسَ. والهَمَّاز اللَّمَّاز مِنَ الرِّجَالِ مَذْمُومٌ مَلْعُونٌ، كَمَا قَالَ [تَعَالَى]: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهُمَزَة: ١]، فَالْهَمْزُ بِالْفِعْلِ وَاللَّمْزُ بِالْقَوْلِ، كَمَا قَالَ: ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القَلَم: ١١]. أَيْ: يَحْتَقِرُ النَّاسَ وَيَهْمِزُهُمْ طَاعِنًا عَلَيْهِمْ، وَيَمْشِي بَيْنَهُمْ بِالنَّمِيمَةِ وَهِيَ: اللَّمْزُ بِالْمَقَالِ؛ وَلِهَذَا قَالَ هَاهُنَا: ﴿وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أنفُسَكُمْ﴾، كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أنفُسَكُمْ﴾ [النِّسَاء: ٢٩]. أَيْ: لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَقَتَادَةُ، وَمُقَاتِلُ بْنُ حَيَّان: ﴿وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أنفُسَكُمْ﴾ أَيْ: لَا يَطْعَنْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلا تَنابَزُوا بِالأَلْقابِ﴾. أَيْ: لَا تَتَدَاعَوْا بِالْأَلْقَابِ، وَهِيَ الَّتِي يَسُوءُ الشَّخْصَ سَمَاعُهَا[1].

وقال السعدي: وَهَذَا أَيْضًا، مِنْ حُقُوقِ المُؤْمِنِينَ، بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، أَنْ ﴿لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾ بِكُلِّ كَلامٍ، وَقَوْلٍ، وَفِعْلٍ دَالٍّ عَلَى تَحْقِيرِ الأَخِ المُسْلِمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ، لا يَجُوزُ، وَهُوَ دَالٌّ عَلَى إِعْجَابِ السَّاخِرِ بِنَفْسِهِ، وَعَسى أَنْ يَكُونَ المُسْخَرُ بِهِ خَيْرًا مِنَ السَّاخِرِ، كَمَا هُوَ الغَالِبُ وَالوَاقِعُ، فَإِنَّ السُّخْرِيَةَ، لا تَقَعُ إِلا مِنْ قَلْبٍ مُمْتَلِئٍ مِنْ مَسَاوِئِ الأَخْلاقِ، مُتَحَلٍّ بِكُلِّ خُلُقٍ ذَمِيمٍ، وَلَهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «**بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ، أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ**»[2].

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَلا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ أَيْ: لا يَعِبْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَاللَّمْزُ:

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٧/ ٣٧٦، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

(٢) رواه مسلم ٢٥٦٤.

بِالقَوْلِ، وَالهَمْزُ: بِالفِعْلِ، وَكِلاهُمَا مَنْهِيٌّ عَنْهُ حَرَامٌ، مُتَوَعَّدٌ عَلَيْهِ بِالنَّارِ.

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ﴾ الآيَةُ، وَسُمِّيَ الأَخُ المُؤْمِنُ نَفْسًا لِأَخِيهِ، لِأَنَّ المُؤْمِنِينَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ هَكَذَا حَالُهُمْ كَالجَسَدِ الوَاحِدِ، وَلِأَنَّهُ إِذَا هَمَزَ غَيْرَهُ، أَوْجَبَ لِلْغَيْرِ أَنْ يَهْمِزَهُ، فَيَكُونُ هُوَ المُتَسَبِّبَ لِذَلِكَ..

﴿وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ﴾ أَيْ: لا يُعَيِّرُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، وَيُلَقِّبُهُ بِلَقَبٍ ذَمٍّ يَكْرَهُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهِ وَهَذَا هُوَ التَّنَابُزُ، وَأَمَّا الأَلْقَابُ غَيْرُ المَذْمُومَةِ، فَلا تَدْخُلُ فِي هَذَا..

﴿بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ﴾ أَيْ: بِئْسَمَا تَبَدَّلْتُمْ عَنِ الإِيمَانِ وَالعَمَلِ بِشَرَائِعِهِ، وَمَا تَقْتَضِيهِ، بِالإِعْرَاضِ عَنْ أَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ، بِاسْمِ الفُسُوقِ وَالعِصْيَانِ، الَّذِي هُوَ التَّنَابُزُ بِالأَلْقَابِ.

﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ فَهَذَا هُوَ الوَاجِبُ عَلَى العَبْدِ، أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَيَخْرُجَ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ المُسْلِمِ، بِاسْتِحْلَالِهِ، وَالاسْتِغْفَارِ، وَالمَدْحِ لَهُ مُقَابَلَةً عَلَى ذَمِّهِ.

﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ فَالنَّاسُ قِسْمَانِ: ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ غَيْرُ تَائِبٍ، وَتَائِبٌ مُفْلِحٌ، وَلَا ثَمَّ قِسْمٌ ثَالِثٌ غَيْرُهُمَا[١].

وقال الطبري: إنَّ اللهَ تعالى ذِكره نَهى المُؤمنين أن يتَنَابَزوا بالألقَاب؛ والتَنَابز بالألقَاب: هو دُعَاء المَرء صَاحِبَه بِمَا يَكرَهُه مِن اسم أو صِفة، وعَمَّ اللهُ بِنَهيِه ذَلك، ولَم يُخَصِص به بَعضَ الألقَاب دُون بَعض، فغيرُ جَائِز لأحَد من المُسلمين أن يَنبِزَ أخَاه بِاسم يَكرَهُهُ، أو صِفَة يَكرَهُهَا[٢].

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ص٨٠١، عبد الرحمن السعدي.
(٢) «تفسير الطبري».

١٧١- احْذَر من تصغير الذّنوب

عن عبد الله بن مسعود ﷺ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إيّاكُم ومحقَّراتِ الذُّنوبِ، فإنَّهنَّ يجتَمعنَ على الرَّجلِ حتّى يُهْلِكْنَه** وإنَّ رسولَ اللهِ ضرَبَ لهنَّ مثلًا: **كمَثلِ قومٍ نزَلوا أرضَ فلاةٍ، فحضَر صَنيعُ القَومِ، فجعَل الرَّجلُ ينطَلقُ فيجيءُ بالعودِ، والرَّجلُ يَجيءُ بالعودِ، حتّى جمعوا سَوادًا، وأجَّجوا نارًا، وأنضَجوا ما قذَفوا فيها**»[(١)].

حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الذُّنُوبِ صَغِيرِهَا وَكَبِيرِهَا، فَإِنَّ صَغَائِرَ الذُّنُوبِ قَدْ تَكْثُرُ دُونَ أَنْ يَشْعُرَ الإِنْسَانُ، فَتصْبِحُ مُهْلِكَةً لَهُ، فَإِصْرَارُهُ عَلَى الصَّغَائِرِ مِنَ الكَبَائِرِ إِنْ لَمْ يُكَفِّرْ ذُنُوبَهُ، مِثْلُ رَجُلٍ فِي الصَّحْرَاءِ حَضَرَ صَنِيعَ القَوْمِ فَبَدَأَ يَجْمَعُ فُرُوعَ الأَشْجَارِ لِإِشْعَالِ النَّارِ، بَعْدَمَا تَجَمَّعَتِ الفُرُوعُ صَارَتْ كَبِيرَةً، وَأَشْعَلُوا النَّارَ فَطَبَخُوا مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الطَّعَامِ، أَي: إنَّ الصَّغائِرَ إذا كثرت وتَراكَمَتْ على المذنب اسْتَعْظَمَ أمْرُها، وكانت وَبالًا على صاحِبِها.

قالَ الإِمَام النووي: قالَ العُلَمَاء الإِصرَار على الصَّغيرَة يجعلهَا كبيرَة[(٢)].

١٧٢- احْذَر حُبّ الجاه والرِّياسة

قال الإمام المقدسي ﷺ: اعلَم! أنَّ مَنْ غلَبَ على قلْبِهِ حُبّ الجاهِ (الرياسة) صارَ مقَصُورَ الهَمِّ عَلَى مرَاعَاةِ الخَلْقِ، مَشْغُوفًا بالتَّرَدُّدِ إليْهِمْ،

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»: ١٠٥٠٠، و«أخرجه أحمد»: ٣٨١٨، وصححه الألباني ٢٦٨٧.

(٢) «شرح النووي على مسلم»: ٦/ ٢٠٨، ت٦٧٦هـ.

والمُرَاءَاةِ لهُمْ، ولَا يزَالُ في أقْوَالِهِ وأَفْعَالِهِ مُلْتَفِتًا إِلَى مَا يُعَظِّمُ منزِلَتَهُ عنْدَهُمْ، وذَلِكَ بَذْرُ النِّفَاقِ، وأَصْل الفَسَادِ؛ لأَنَّ كُلَّ منْ طَلَبَ المَنْزِلَةَ في قلُوبِ النَّاسِ اضْطُرَّ أنَّ يُنَافِقَهُمْ بِإِظْهَار ما هوَ خالٍ عَنْهُ، ويَجُرُّ ذلِكَ إِلَى المُرَاءَاةِ بالعِبَادَاتِ واقْتِحَامِ المَحْظُورَاتِ، والتَّوَصُّلِ إِلَى اقتِناصِ القُلُوبِ.

ولذلك شبه الرَّسُول ﷺ حبّ المال والشرف وإفسادهما للدِّين بذئبين ضاريين أُرسلا في غنم، قال ﷺ: «**ما ذِئبانِ جائعانِ أُرْسِلا في غنَمٍ، بأفسدَ لَها من حِرصِ المَرءِ علَى المالِ والشَّرَفِ لدينِهِ**»(١).

شرح الإمام المقدسي رحمه الله «حبَّ الجاه» فقال: فَحُبُّ الجَاهِ إِذًا مِنَ المُهْلِكَاتِ، يَجِبُ عِلَاجُهُ وَعِلَاجُهُ مُرَكَّبٌ مِنْ عِلْمٍ وَعَمَلٍ، أَمَّا الأَوَّلُ، فَهُوَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ السَّبَبَ الَّذِي لِأَجْلِهِ أَحَبَّ الجَاهَ، هُوَ كَمَالُ القُدْوَةِ عَلَى أَشْخَاصِ النَّاسِ وَقُلُوبِهِمْ، وَذَلِكَ إِذَا صَفَا وَسَلِمَ يَكُونُ فِي آخِرِهِ المَوْتُ فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي نَفْسِهِ فِي الأَخْطَارِ وَالآفَاتِ اللَّاحِقَةِ لِأَصْحَابِ الجَاهِ فِي الدُّنْيَا، مِنْ تَطَرُّقِ الحَسَدِ إِلَيْهِمْ، وَقَصْدِهِمْ بِالإِيذَاءِ، فَتَرَاهُمْ خَائِفِينَ عَلَى الدَّوَامِ مِنْ زَوَالِ جَاهِهِمْ، مُحْتَرِزِينَ مِنْ تَغْيِيرِ مَنْزِلَتِهِمْ فِي القُلُوبِ.

وَالقُلُوبُ أَشَدُّ تَغَيُّرًا مِنَ القِدْرِ فِي غَلَيَانِهَا، فَالِاشْتِغَالُ بِمُرَاعَاةِ ذَلِكَ غُمُومٌ عَاجِلَةٌ، مُكَدِّرَةٌ لِحِفْظِ الجَاهِ، فَلَا يَفِي مَرْجُوُّ الدُّنْيَا بِمُخَوِّفِهَا، فَضْلًا عَمَّا يَفُوتُ فِي الآخِرَةِ، فَهَذَا مِنْ حَيْثُ العِلْمُ.

وَأَمَّا العِلَاجُ مِنْ حَيْثُ العَمَلُ، فَهُوَ إِسْقَاطُ الجَاهِ مِنْ قُلُوبِ الخَلْقِ بِأَفْعَالٍ تُوجِبُ ذَلِكَ، كَمَا رُوِيَ أَنَّ بَعْضَ المُلُوكِ قَصَدَ زِيَارَةَ رَجُلٍ زَاهِدٍ، فَلَمَّا قَرُبَ مِنْهُ، اسْتَدْعَى طَعَامَهُ وَبَقْلًا وَلَبَنًا وَجَعَلَ يَأْكُلُ بِشَرَهٍ، وَيُعَظِّمُ اللُّقْمَةَ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ المَلِكُ سَقَطَ مِنْ عَيْنِهِ.

---

(١) «سنن الترمذي»: ٢٣٧٦، و«مسند أحمد»: ١٥٧٩٤.

وَلَمَّا أُرِيدَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ عَلَى القَضَاءِ لَبِسَ قَمِيصًا أَحْمَرَ وَقَعَدَ فِي السُّوقِ.

وَاعْلَمْ: أَنَّ انْقِطَاعَ الزَّاهِدِ عَنِ النَّاسِ يُوجِبُ جَاهًا لَهُ عِنْدَهُمْ، فَإِذَا خَافَ مِنْ تِلْكَ الفِتْنَةِ، فَلْيُخَالِطْهُمْ عَلَى وَجْهِ السَّلَامَةِ، وَلْيَمْشِ فِي الأَسْوَاقِ، وَلْيَشْتَرِ حَاجَتَهُ وَيَحْمِلْهَا، وَلْيَقْطَعْ طَمَعَهُ مِنْ دُنْيَاهُمْ، وَقَدْ تَمَّ مُرَادُهُ.

وَكَانَ بِشْرٌ الحَافِي يَجْلِسُ إِلَى عَطَّارٍ، وَكَانُوا يُرَاعُونَ نَوَامِيسَ المُتَزَهِّدِينَ اليَوْمَ.

وَاعْلَمْ: أَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ إِنَّمَا هَلَكُوا لِخَوْفِ مَذَمَّةِ النَّاسِ، وَحُبِّ مَدْحِهِمْ، فَصَارَتْ حَرَكَاتُهُمْ كُلُّهَا عَلَى مَا يُوَافِقُ رِضَى النَّاسِ، رَجَاءَ المَدْحِ، وَخَوْفًا مِنَ الذَّمِّ، وَذَلِكَ مِنَ المُهْلِكَاتِ، فَوَجَبَتْ مُعَالَجَتُهُ[1].

١٧٣- احْذَرِ الإِفسادَ على الآخرين

قالَ اللهُ تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧].

عن أبي الدرداء ﷺ قال: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟**» قالُوا: بَلَى. قالَ: «**إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ**»[2].

عن محمد بن زياد الألهاني: أنَّ امرأَة خَبَّبَت - أيْ أفسَدت - على أَبِي مُسْلِم - وهو عَبْد الله بْن ثَوْب أَبُو مُسْلِم الخوْلاني الدَّاراني الزَّاهد

(١) «مختصر منهاج القاصدين»: ص٢٠٧-٢٠٨، للإمام أحمد بن قدامة المقدسي، ت ٦٨٩هـ.

(٢) «صحيح أبي داود»: ٤٩١٩، وصححه الألباني.

- امْرأَته، فَدعَا عليْهَا، فَذهَب بَصرُها، فقالتْ: يَا أبا مُسْلِم! قد فَعلَت كذَا وَكذَا، ولَا أعُود. قال: اللَّهمَّ! إنَّ كَانَت صَادِقة؛ فَرُدَّ عليْهَا بَصرها، فَأَبصرَت[1].

١٧٤- احْذَر من النِّفاق والفُتور

عن الصَّحابيِّ الجليلِ؛ حَنْظَلَة بْنِ الربيع الكاتب الأُسَيْديِّ رضي الله عنه: لَقِيَنِي أبو بَكْرٍ، فَقالَ: كيفَ أنْتَ؟ يا حَنْظَلَةُ؟ قالَ: قُلتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ! -أَي خَشِيَ أَنَّهُ نافق- قالَ: سُبْحَانَ اللهِ! ما تَقُولُ؟

قالَ: قُلتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا من عِندِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَافَسْنَا - لاعَبْناهُم وانْشغَلْنا بِهم - الأَزْوَاجَ وَالأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ - مَعاش وعمل - فَنَسِينَا كَثِيرًا، قالَ أبو بَكْرٍ: فَوَاللهِ! إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هذا.

فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حتَّى دَخَلْنَا علَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قُلتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، يا رَسُولَ اللهِ! فَقالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَما ذَاكَ؟**».

قُلتُ: يا رَسُولَ اللهِ! نَكُونُ عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا من عِندِكَ، عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا. فَقالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ! إِنْ لو تَدُومُونَ علَى ما تَكُونُونَ عِندِي** - من صَفاءِ القَلبِ وخشوع - **وفِي الذِّكْرِ، لَصَافَحَتْكُمُ**

(١) «تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها»: ٢٧/ ٢١٤، للإمام الحافظ أبي القاسم ابن عساكر، ت٥٧١هـ.

المَلَائِكَةُ على فُرُشِكُمْ وفي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً - ساعةً في العبادة والذِّكْرِ، وساعةً في انشغال بالأَولادِ والأَزْواجِ - **ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**»[١].

عن محمد بن زيد قالَ: قالَ أُنَاسٌ لابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَدْخُلُ على سُلْطَانِنَا، فَنَقُولُ لهمْ خِلَافَ (أَي إذا يَمدحونهم ويُثْنُون عليهم) ما نَتكَلَّمُ إِذا خَرَجْنَا من عِندِهِمْ (أَي خرجوا ذَمُّوهم وشَتَموهم وغيَّروا كلامهم) قالَ: كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا[٢].

١٧٥- احْذَر من الفخرِ

قالَ اللهُ تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

قال ابن كثير رحمه الله: إِنَّمَا تَتَفَاضَلُونَ عِنْدَ اللهِ بِالتَّقْوَى لَا بِالْأَحْسَابِ[٣].

حذَّر النَّبيُّ ﷺ حَفْصَةَ بِنتَ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنهما من الانتقاص منْ قَدر صفية بنت حُيي بنِ أَخْطَبَ رضي الله عنها وألا تفتخر عليها، فكان ﷺ خيرَ النَّاسِ لأَهلِه وحسن العشرة مع أزواجه.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه: بلغَ صفيَّةَ (بنتَ حُيِيِّ بنِ أَخْطَبَ) أنَّ حفصةَ (بِنتَ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ) قالت: بنتُ يهودِيٍّ؛ فبكت فدخلَ عليها النَّبيُّ ﷺ وهيَ تبكي، «**فقالَ ما يبكيكِ؟**» قالتْ: قالتْ لي حفصةُ إِنِّي بنتُ يهوديٍّ! فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «**وإِنَّكِ لابنةُ نَبِيٍّ، وإِنَّ عمَّكِ لنبيٌّ، وإِنَّكِ لتحتَ نبيٍّ؛ ففيمَ تفخرُ عليكِ، ثمَّ قالَ: اتَّقي اللهَ يا حفصةُ!**»[٤].

---

(١) «صحيح مسلم»: ٢٧٥٠.
(٢) «صحيح البخاري»: ٧١٧٨.
(٣) «تفسير القرآن العظيم»: ٧/ ٣٨٦، للإمام ابن كثير، ت٧٧٤هـ.
(٤) «سنن الترمذي»: ٣٨٩٤، وأحمد في «مسنده»: ١٢٤١٥، والنسائي في «السنن الكبرى»: ٨٨٧٠، باختلاف يسير، وصححه الألباني.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: الْمُخْتَالُ: الَّذِي يَنْظُرُ إِلَى نَفْسِهِ بِعَيْنِ الِافْتِخَارِ، وَالْفَخُورُ: الَّذِي يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ بِعَيْنِ الِاحْتِقَارِ، وَكِلَاهُمَا شِرْكٌ خَفِيٌّ[١].

١٧٦- احْذَر المنان

عن أبي ذر الغفاري ﷺ قال النبي ﷺ: «ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَومَ القِيامَةِ: المَنَّانُ الذي لا يُعْطِي شيئًا إلَّا مَنَّهُ، والْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بالحَلِفِ الفاجِرِ، والْمُسْبِلُ إزارَهُ. وفي رواية: ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ ولا يَنْظُرُ إليهِم ولا يُزَكِّيهِمْ ولَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ»[٢].

المُنَّانُ هُوَ الَّذِي يَمُنُّ فِي العَطِيَّةِ وَيَتَفَضَّلُ أَوْ يَتَعَالَى، فَلا يَنْبَغِي الامْتِنَانُ عَلَى مَنْ أَنْفَقَ عَلَيْهِ، وَلا يَتَفَضَّلُ عَلَى الَّذِي مَنَحَهُ سَوَاء بِلِسَانِهِ أَوْ قَلْبِهِ، وَلا يَشْعُرُهُ أَنَّهُ مَدِينٌ لَهُ فَيَكْسِرُ قَلْبَهُ وَيُذِلُّهُ.

١٧٧- احْذَر الكِبرَ والخُيَلاءَ وَالتَّجبّر

قال تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا﴾ [الإسراء: ٣٧].

قال ابن كثير: يَقُولُ تَعَالَى نَاهِيًا عِبَادَهُ، عَنِ التَّجَبّر وَالتَّبَخْتُرِ فِي الْمِشْيَةِ: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا﴾ أَيْ: مُتَبَخْتِرًا مُتَمَايِلًا مَشْيَ الجَبَّارين ﴿إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ﴾ [الإسراء: ٣٧]. أَيْ: لَنْ تَقْطَعَ الْأَرْضَ بِمِشْيَتِكَ[٣].

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن»: ٢٠/ ٢٦٥، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، ت٦٧١هـ.

(٢) «صحيح مسلم»: ١٠٦.

(٣) «تفسير القرآن العظيم»: ٥/ ٧٥، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [لُقْمَان: ١٨-١٩].

عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَن كانَ في قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ من كِبْرٍ قالَ رَجُلٌ: إنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أنْ يَكونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا ونَعْلُهُ حَسَنَةً، قالَ: إنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمالَ، الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ، وغَمْطُ النَّاسِ**»(١).

وعَن عَبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ ﷺ: قالَ: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**بيْنَما رَجُلٌ يَجُرُّ إزارَهُ منَ الخُيَلاءِ، خُسِفَ به، فَهو يَتَجَلْجَلُ في الأرْضِ إلى يَومِ القِيامَةِ**»(٢).

وعن عبد الله بن عمر ﷺ قال: قال ﷺ: «**مَن جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ، لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إلَيْهِ يَومَ القِيامَةِ**» فقالَ أبو بَكْرٍ: إنَّ أحَدَ شِقَّيْ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي؛ إلَّا أنْ أتَعاهَدَ ذلكَ منه؟ فقالَ رسُولُ الله ﷺ: «**إنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذلكَ خُيَلاءَ**» قالَ مُوسَى: فَقُلْتُ لِسالِمٍ: أذَكَرَ عبدُ الله: مَن جَرَّ إزارَهُ؟ قالَ: لَمْ أسْمَعْهُ ذَكَرَ؛ إلَّا ثَوْبَهُ(٣).

وعن حارثة بن وهب الخزاعي قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا يَدْخُلُ الجنةَ الجَوَاظُ، ولا الجَعْظَرِيُّ**»(٤).

الجوّاظُ هو المتكبِّرُ صاحبُ الجَسدِ الضَّخمِ، والجَعْظَرِيُّ هو غَليظُ القَلبِ يُبطِنُ السُّوءَ للناس.

---

(١) «صحيح مسلم»: ٩١.
(٢) «صحيح البخاري»: ٣٤٨٥.
(٣) «صحيح البخاري»: ٣٦٦٥.
(٤) «سنن أبي داود»: ٤٨٠١، وصححه الألباني.

١٧٨- احْذَر البَغيَ

عن أبي بكرة نفيع بن الحارث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ لِصَاحِبِهِ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنَ البَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»(١).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ أوحى إِلَيَّ أن تَواضَعُوا، ولا يبغي بعضُكم على بعضٍ»(٢).

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قال مالكٌ الرَّهاوي: يا رَسُولَ الله! قد أُعْطِيتُ منَ الجمالِ ما ترى، وما أُحِبُّ أنَّ أحدًا يفوقُني بِشِراكي، أفذاكَ منَ البَغْيِ؟ قال: «ليسَ ذلك من البَغْيِ، ولكِنَّ البَغْيَ: بَطَرُ الحَقِّ – أو قال – سَفَهُ الحَقِّ، وغَمْطُ النَّاسِ»(٣).

حَذَّرَ النَّبيُّ ﷺ منَ البغي – أي الجَور أو مجاوزة الحد أو الظُّلمِ – فليس هناك ذنبٌ أوْلى بتَعجيلِ العُقوبةِ لصاحِبِ الذَّنبِ في الدُّنيا مع ما يكونُ له من عُقوبةٍ في الآخِرَةِ من الظلم والبغي، علمًا أنَّ عُقوبةَ الدُّنيا لا تَرْفَعُ عنه عُقوبةَ الآخِرَةِ.

١٧٩- احْذَر من تعيير المسلم

عَن أبي هُرَيرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «لا يَجْتَمِعانِ في النَّارِ

---

(١) «أخرجه أبو داود»: ٤٩٠٢، واللفظ له، «والترمذي»: ٢٥١١، و«ابن ماجه»: ٢٤١١، و«أحمد»: ٢٠٣٧٤.

(٢) «صحيح الجامع»، الألباني إسناده حسن، ١٧٢٦.

(٣) «كتاب الكبائر»: ٣٦٢، للإمام الذهبي، وإسناده قوي.

اجْتِماعًا يَضُرُّ أحَدُهُما الآخَرَ» قيلَ: مَن هُمْ يا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: «**مُؤْمِنٌ قَتَلَ كافِرًا، ثُمَّ سَدَّدَ**»(١).

أَي: يَدخُل مؤمن النَّار إِذا كان عليه الذُّنوب، ولكنْ في مَكانٍ لا يَرَاه الكافِرُ؛ حتَّى لا يُعيِّرَه بأنَّه لم يَنْفَعْه إِيمانُه ولا جِهادُه «**ثُمَّ سَدَّدَ**» أي عاشَ على الاستِقامَةِ في الدِّينِ.

وعن عبد الله بن عمر ﷺ أن النَّبيَّ ﷺ قال: «**يا مَعْشَرَ مَن أسلم بلسانِه ولم يَدْخُلِ الإيمانُ قلبَه، لا تُؤْذُوا المسلمينَ، ولا تُعَيِّرُوهم، ولا تَتَّبِعُوا عَوْراتِهِم، فإنه مَن تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيه المسلمِ، يَتَتَبَّعِ اللهُ عَوْرَتَه ومَن يَتَتَبَّعِ اللهُ عَوْرَتَه يَفْضَحْهُ ولو في جوفِ بيتِه**»(٢).

١٨٠- احْذَر من الخروج على السلطان

حذَّرَ اللهُ ﷻ عبادَه المؤمنينَ من التَّفرُّقِ، وحثهم على الاجتماعِ على كَلمةٍ واحدةٍ وإِمامٍ واحدٍ؛ فإِنَّهم إِذا تعدَّدَتْ كلمتُهم وتفرَّقَ أُمراؤُهم ضعُفَ شأنُهم وذهبَتْ ريحُهم، وظَهَرَ عليهم عدوُّهم، وينبغي لمن يكره من أميره شيئًا أنْ يَصبِرَ، ولا يَخرُجَ على سُلطانِه؛ لأَنَّ مَن خرجَ على السُّلطانِ ووليِّ الأَمرِ ولو قَدْرَ شِبرٍ، ماتَ مِيتةً جاهليَّةً، والجاهليةُ منَ الضَّلالةِ.

عن عبد الله بن عبَّاس ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَن كَرِهَ من أَمِيرِهِ شيئًا فَلْيَصْبِرْ، فإِنَّه مَن خَرَجَ منَ السُّلْطانِ شِبْرًا ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً**»(٣).

---

(١) «صحيح مسلم»: ١٨٩١.، وفي لفظ (لا يجتمع كافرٌ وقاتله في النار أبدًا).

(٢) «أخرجه الترمذي»: ٢٠٣٢، و«ابن حبان»: ٥٧٦٣، باختلاف يسير، وصححه الألباني.

(٣) «صحيح البخاري»: ٧٠٥٣.

قال الفضيل بن عياض رحمه الله: لو كانت لي دعوة مستجابة لم أجعلها إلَّا في إمام؛ لأَنَّهُ إذا صلح الإمام أمن البلاد والعباد[١].

١٨١- احْذَر العصبية الجاهلية

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النَّبيَّ ﷺ قال: «مَن خَرَجَ مِنَ الطّاعَةِ، وفارَقَ الجَماعَةَ فَماتَ، ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً، ومَن قاتَلَ تَحْتَ رايَةٍ عُمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ، أوْ يَدْعُو إلى عَصَبَةٍ، أوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً، فَقُتِلَ، فقِتْلَةٌ جاهِلِيَّةٌ، ومَن خَرَجَ على أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّها وفاجِرَها، ولا يَتَحاشى - وفي رواية: لا يَتَحاشَ - مِن مُؤْمِنِها، ولا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فليسَ مِنِّي ولَسْتُ منه»[٢].

وعن جندب بن عبدالله رضي الله عنه أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «مَن قُتِلَ تَحْتَ رايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَدْعُو عَصَبِيَّةً، أوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فقِتْلَةٌ جاهِلِيَّةٌ»[٣].

١٨٢- احْذَر السّلطانَ الظّالم

عن معقل بن يسار رضي الله عنه أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «ما مِن والٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ المُسْلِمِينَ، فَيَمُوتُ وهو غاشٌّ لهمْ، إلّا حَرَّمَ اللهُ عليه الجَنَّةَ»[٤].

وعن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «لا تَسْأَلِ الإمارَةَ، فإنَّكَ إنْ أُعْطِيتَها مِن غيرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عليها، وإنْ أُعْطِيتَها عن

---

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: ١/ ١٧٦، للإمام الحافظ أبي القاسم الطبري اللالكائي.
(٢) «صحيح مسلم»: ١٨٤٨، من أفراد مسلم على البخاري.
(٣) «صحيح مسلم»: ١٨٥٠.
(٤) «صحيح البخاري»: ٧١٥١، و«صحيح مسلم»: ١٤٢.

مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْها، وإذا حَلَفْتَ علَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَها خَيْرًا مِنْها، فَأْتِ الذي هو خَيْرٌ، وكَفِّرْ عن يَمِينِكَ»[١].

وعن أبي هريرة ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ علَى الإمارَةِ، وسَتَكُونُ نَدامَةً يَومَ القِيامَةِ، فَنِعْمَ المُرْضِعَةُ وبِئْسَتِ الفاطِمَةُ»[٢].

«فَنِعْمَ المُرضِعَةُ وبِئْسَتِ الفَاطِمَةُ»؛ أي: بِدَايتُها ممدحةٌ لمن تَولَّى الإمارةَ، ولكنَّها في يوم القيامةِ عاقِبَتُها مَذْمومةٌ لمَن تولَّى أمورَ الناس ولم يَقُمْ بِحُقوقِهم.

وعن أبي هريرة ﷺ أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «**ويلٌ للأمراءِ لَيتمنَّيَنَّ أقوامٌ أنَّهم كانوا معلَّقينَ بذوائبِهم بالثُّريّا وأنَّهم لم يكونوا وَلُوا شيئًا قطُّ**»[٣].

وعن أبي أمامة الباهلي ﷺ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ الأَمِيرَ إِذَا ابْتَغَى الرِّيبَةَ فِي النَّاسِ؛ أَفْسَدَهُمْ**»[٤].

قال مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ لَمَّا وَلِيَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَتْ رِعَاءُ الشَّاءِ فِي رُؤسِ الْجِبَالِ: مَنْ هَذَا الْخَلِيفَةُ الصَّالِحُ الَّذِي قَدْ قَامَ عَلَى النَّاسِ؟ فَقِيلَ: وَمَا عِلْمكُمْ؟ قَالُوا: إِنَّهُ إِذَا قَامَ خَلِيفَةٌ صَالِحٌ كَفَّتِ الْأُسْدُ وَالذِّئَابُ عَنْ شَائِنا[٥].

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ مِنْ طَرِيقِ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْمَأْمُونِ فَقَالَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا نَضْرُ؟ قُلْتُ: بِخَيْرٍ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

---

(١) «صحيح البخاري»: ٦٧٢٢.
(٢) «صحيح البخاري»: ٧١٤٨.
(٣) «صحيح ابن حبان»: ٤٤٨٣.
(٤) «صحيح أبي داود»: ٤٨٨٩، «صحيح الجامع»، الألباني، ١٥٨٥.
(٥) «تهذيب الأسماء واللغات»: ١/ ٤٠٢، للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي، ت٦٧٦هـ.

فَقَالَ: مَا الْإِرْجَاءُ؟ فَقُلْتُ: دِينٌ يُوَافِقُ الْمُلُوكَ، يُصِيبُونَ بِهِ مِنْ دُنْيَاهُمْ، وَيَنْقُصُونَ مِنْ دِينِهِمْ. قَالَ: صَدَقْتَ[١].

وقَالَ الحَسَنُ بنُ الرَّبِيْعِ: لَمَّا احْتُضِرَ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي السَّفَرِ، قَالَ: أَشْتَهِي سَوِيْقًا. فَلَمْ نَجِدْه إِلاَّ عِنْدَ رَجُلٍ كَانَ يَعْمَلُ لِلسُّلْطَانِ، وَكَانَ مَعَنَا فِي السَّفِيْنَةِ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِعَبْدِ اللهِ، فَقَالَ: دَعُوْهُ. فَمَاتَ وَلَمْ يَشْرَبْهُ[٢].

وقَالَ موسى بن المغيرة، قال: سَمِعْتُ رِيَاحَ بْنَ عُبَيْدَةَ الْبَاهِلِيَّ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، جَاءَتْ بِيَ الْحَاجَةُ، وَانْتَهَيْتُ الْغَايَةَ، وَاللهُ سَائِلُكَ عَنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: وَيْحَكَ أَعِدْ عَلَيَّ فَأَعَادَ عَلَيْهِ، فَنَكَّسَ عُمَرُ رَأْسَهُ، وَأَرْسَلَ دُمُوعَهُ، حَتَّى ابْتَلَّتِ الْأَرْضُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: وَيْحَكَ كَمْ أَنْتُمْ؟ قَالَ: أَنَا وَثَلَاثُ بَنَاتٍ لِي فَفَرَضَ لَهُ عَلَى ثَلَاثِمِائَةٍ، وَفَرَضَ لِبَنَاتِهِ عَلَى مِائَةٍ، وَأَعْطَاهُ مِائَةَ دِرْهَمٍ، وَقَالَ لَهُ: هَذِهِ الْمِائَةُ أَعْطَيْتُكَ مِنَ مَالِي، لَيْسَ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، اذْهَبْ فَاسْتَنْفِقْهَا حَتَّى تَخْرُجَ أُعْطِيَاتُ الْمُسْلِمِينَ فَتَأْخُذَ مَعَهُمْ[٣].

وَالنَّاسُ حَسَبَ سُلُوكِ مُلُوكِهِمْ وَعَلَى دِينِهِمْ، فَمَنْ حَادَ مِنَ الْأَئِمَّةِ عَنِ الْحَالِ مَال وَأَمَال، فَالْمُلُوكُ الْجَائِرَةُ يُعَارِضُونَ الشَّرِيعَةَ بِسِيَاسَتِهِمْ وَبَطْشِهِمْ، فَقَدْ رَوَى أَصْحَابُ التَّوَارِيخِ فِي كُتُبِهِمْ قَالُوا: كَانَ النَّاسُ إِذَا

---

(١) «البداية والنهاية»: ١٤/ ٢٢١، للإمام عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير الدمشقي، ٧٧٤هـ.

(٢) «تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام»: ٥/ ٨٤، للإمام الحافظ شمس الدين الذهبي، دعوهُ: أي اتركوه.

(٣) «سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخلفية الزاهد»: ص٩١-٩٢، للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي.

أَصْبَحُوا فِي زَمَانِ الْحَجَّاجِ يَتَسَاءَلُونَ إِذَا تَلَاقَوْا: مَنْ قُتِلَ الْبَارِحَةَ وَمَنْ صُلِبَ وَمَنْ جُلِدَ وَمَنْ قُطِعَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

ذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ سِيرَةَ الْوَلِيدِ بْنِ عبد الملك بن مروان فَقَالَ: كَانَ الْوَلِيدُ عِنْدَ أَهْلِ الشَّامِ مِنْ أَفْضَلِ خَلَائِفِهِمْ، بَنَى الْمَسَاجِدَ، مَسْجِدَ دِمَشْقَ، وَمَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، عَلَى سَاكِنِهَا الصلاة والسَّلَامُ، وَالْمَسْجِدَ الْأَقْصَى، وَوَضَعَ الْمَنَابِرَ، وَأَعْطَى الْمُجَذَّمِينَ، وَمَنَعَهُمْ مِنْ سُؤَالِ النَّاسِ، وَأَعْطَى كُلَّ مُقْعَدٍ خَادِمًا، وَكُلَّ ضَرِيرٍ قَائِدًا، وَفَتَحَ فِي وِلَايَتِهِ فُتُوحًا عِظَامًا، مِنْهَا: الْأَنْدَلُسُ، وَكَاشْغَرَ، وَالْهِنْدَ.

وَكَانَ يَمُرُّ بِالْبَقَّالِ فَيَقِفُ عَلَيْهِ وَيَأْخُذُ مِنْهُ حُزْمَةَ بَقْلٍ فَيَقُولُ: بِكَمْ هَذِهِ؟ فَيَقُولُ: بِفَلْسٍ. فَيَقُولُ: زِدْ فِيهَا.

وَكَانَ صَاحِبَ بِنَاءٍ وَاتِّخَاذِ الْمَصَانِعِ وَالضِّيَاعِ، وَكَانَ النَّاسُ يَلْتَقُونَ فِي زَمَانِهِ فَيَسْأَلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَنِ الْبِنَاءِ، وَكَانَ سُلَيْمَانُ صَاحِبَ طَعَامٍ وَنِكَاحٍ، فَكَانَ النَّاسُ يَسْأَلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَنِ النِّكَاحِ وَالطَّعَامِ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ صَاحِبَ عِبَادَةٍ، فَكَانَ النَّاسُ يَسْأَلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَنِ الْخَيْرِ مَا وِرْدُكَ اللَّيْلَةَ؟ وَكَمْ تَحْفَظُ مِنَ الْقُرْآنِ؟ وَكَمْ تَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ؟

وقال: وَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَبْنِيَ مَسْجِدَ دِمَشْقَ كَانَ فِيهِ كَنِيسَةٌ، فَهَدَمَهَا وَبَنَاهَا مَسْجِدًا، فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ شَكَوْا إِلَيْهِ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ: إِنَّ مَا كَانَ خَارِجَ الْمَدِينَةِ فُتِحَ عَنْوَةً، وَنَحْنُ نَرُدُّ عَلَيْكُمْ كَنِيسَتَكُمْ وَنَهْدِمُ كَنِيسَةَ تُومَا، فَإِنَّهَا فُتِحَتْ عَنْوَةً وَنَبْنِيهَا مَسْجِدًا. فَقَالُوا: بَلْ نَدَعُ لَكُمْ هَذَا وَدَعَوْا كَنِيسَةَ تُومَا.

وَقِيلَ: إِنَّهُ لَمَّا وَلِيَ الْخِلَافَةَ كَانَ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ، وَكَانَ

يَقْرَأُ فِي رَمَضَانَ كُلَّ يَوْمٍ خَتْمَةً[١].

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رحمه الله:

رَأَيْتُ الذُّنُوبَ تُمِيتُ الْقُلُوب * * * وَقَدْ يُورِثُ الذُّلَّ إِدْمَانُهَا

وَتَرْكُ الذُّنُوبِ حَيَاةُ الْقُلُوب * * * وَخَيْرٌ لِنَفْسِكَ عِصْيَانُهَا

وَهَلْ أَفْسَدَ الدِّينَ إِلَّا الْمُلُوك * * * وَأَحْبَارُ سُوءٍ وَرُهْبَانُهَا[٢].

١٨٣- احْذَر قاضي السّوء

حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْقَضَاءِ بِالْهَوَى أَوْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ جَهْلٍ، كَمَا بَيَّنَ فَضْلَ الْقَضَاءِ بِالْعَدْلِ وَالْحِكْمَةِ، وَالْحُكْمُ بَيْنَ النَّاسِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَبْنِيًّا عَلَى بَيِّنَةٍ وَفِطْنَةٍ، وَلَا يَتَوَلَّى الْقَضَاءَ إِلَّا الْعُلَمَاءُ الْعَارِفُونَ بِأَحْكَامِ الشَّرْعِ وَضَوَابِطِهِ.

وَحَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ بِأَحْكَامِ الْقَضَاءِ، فَقَالَ ﷺ: «**ورجُلٌ قَضى للنَّاسِ على جهلٍ؛ فهو في النَّارِ**»، لتَولِّيه مثلَ هذا المقامِ وهو غيرُ أهلٍ له، ففسادُه فيه أكثرُ من إِصلاحِه، فالحديثِ يبين مدى خُطورةِ القضاءِ بين النَّاسِ بغَيرِ علْمٍ، ولا يَحكُمُ بين النَّاسِ إِلَّا العالِمُ بأحكامِ القضاءِ.

عن بريدة بن الحصيب الأَسلمي رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**القُضاةُ ثلاثةٌ، اثنانِ في النَّارِ، وواحدٌ في الجنَّةِ، رجلٌ علِمَ الحقَّ فقضَى**

(١) «الكامل في التاريخ»: ٤/ ٢٩٢، ابن الأثير، ت٦٣٠هـ.

(٢) «مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين»: ٣/ ٢٠٩، للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية.

بِهِ فَهوَ فِي الجنَّةِ، ورجلٌ قضَى للنَّاسِ علَى جَهْلٍ فَهوَ فِي النَّارِ، ورجلٌ جارَ فِي الحُكْمِ فَهوَ فِي النَّارِ» لقُلنا: إنَّ القاضيَ إذا اجتَهَدَ فَهوَ فِي الجنَّةِ[١] [٢].

١٨٤- تحذير الإمام من إهمال الرعية

الرَّاعي هو الحافِظُ والمُلتَزِمُ بإِصَلاحِ رعيته، وعليه عدم تَضْييعِ حُقوق الرعية وتَرْكِ حمايَتِهم ممَّن جارَ عليهم، فكُلُّ من كانَ تحْتَ نَظَرِه فهو مطالَبٌ بحفظه بالعَدلِ والقيامِ بمَصالِحِه في دِينِه ودُنْياهُ.

فإِنْ وفى ما عليه من الأمانة للرعيةِ، حَصَلَ لَه الحَظُّ الأَوفَرُ والجَزاءُ الأَكبَرُ، وإِنْ كانَ غيرَ ذلكَ طالَبَه كلُّ أَحَدٍ من رَعيَّتِه بحَقِّهِ، واللهُ ﷻ سائلُه عن تلك الرَّعيَّةِ إِنْ فرَّطَ في حقوقِها.

عَن عَبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ ومَسْؤُولٌ عن رعِيَّتِهِ؛ فَالإِمَامُ رَاعٍ وهو مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، والرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وهو مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، والمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وهي مَسْؤُولَةٌ عن رَعِيَّتِهَا، والخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وهو مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ». قالَ: فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ من رَسولِ الله ﷺ وأَحْسِبُ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «والرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وهو مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عن رَعِيَّتِهِ»[٣].

وعن المستورد بن شداد ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «من كانَ لنا عاملًا فليَكتسب زوجةً، فإن لم يَكن لَهُ خادمٌ؛ فليَكتسِبْ خادمًا، فإن

(١) وهذا لمن كان عالمًا بالأحكام والأُصول.
(٢) «أخرجه أبو داود»: ٣٥٧٣، و«الترمذي»: ١٣٢٢، و«ابن ماجه»: ٢٣١٥ واللفظ له، والنسائي في «السنن الكبرى»: ٥٩٢٢.
(٣) «صحيح البخاري»: ٢٤٠٩.

لم يَكن لَهُ مسْكنٌ؛ فليَكتسب مَسْكنًا» قالَ: قالَ أبو بَكرٍ - الْمعَافى بْن عمرَان الْمَوصِلِي[(١)]-: أُخبِرتُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «**من اتَّخذَ غيرَ ذلِكَ؛ فَهوَ غالٌّ أو سارِقٌ**[(٢)]»[(٣)].

١٨٥- احْذَر من بطانة السّوء

حذَّرَ الشَّارعُ الحكيمُ وَلِيَّ أمر المسلمين من بطانة السوء، وحثه على أنْ يكونَ حريصًا عندما يختار أعوانًا لهُ، وأَنْ يكونَ ممَّن يُقرِّبُهُ إلى الهُدى والصَّلاحِ، وأنْ يُبْعِدَ عنهُ أهْلَ الهوى والفَسادِ؛ فإنَّ الله تعالى إذا أراد خيرًا للأمير - والأَميرُ هو كُلُّ مَنْ وَلِيَ أُمورَ المسلمينَ - في الدُّنيا والآخِرةِ، وهيَّأ لَه وأَعانَه بوزيرٍ يَحْمِلُ صِفاتِ الصِّدْقِ في قولِه وعملِه ونُصْحِه، ويرشده إنْ نَسِي الأميرُ حقوقَ العباد، وإذا كان الأميرُ يَعْرِفُ ويَعْلَمُ تلك الحُقوقَ، أعانَه الوزيرُ على قَضائِها. وإذا أراد الله غيرَ ذلك، ابتلاهُ اللهُ بوَزيرٍ يَحْمِلُ صِفاتِ السُّوءِ من كَذِبٍ وتدليس وغيرِه، فإن نَسِي الأميرُ ما عليه من واجباتٍ وحقوقٍ لَمْ يُذَكِّرْهُ الوزيرُ، وإنْ كان الأميرُ يَعْرِفُ ويَعْلَمُ تلك الحقوقَ لَم يُساعد ذلك الوزير على قَضائِها.

عن عائشة أُمِّ المؤمنين رضي الله عنها قالت: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إذا أرادَ الله بالأَميرِ خيرًا جعلَ لَهُ وزيرَ صِدقٍ، إن نسيَ ذَكَّرَهُ، وإن ذَكَرَ أعانَهُ، وإذا أرادَ الله بِهِ غيرَ ذلِكَ جعلَ لَهُ وزيرَ سوءٍ، إن نَسيَ لم يذَكِّرهُ، وإن**

---

(١) وهو من رواة الحديث.

(٢) «غالٌّ أو سارقٌ»: أي أخذ المال من غير ضرورةٍ وأسرف العمل.

(٣) «أخرجه أبو داود»: ٢٩٤٥، و«ابن خزيمة»: ٢٣٧٠، واللفظ لهما، والطبراني في «المعجم الكبير»: ٧٢٧، مختصرًا.

ذَكَرَ لم يُعِنهُ»[١].

عن ابن سيرين، قال: إِذَا أَرَاد الله بِعَبد خيرًا؛ جعل لَه واعظًا من قَلبِه يَأمُره وينْهَاه[٢].

١٨٦- احذَر من تولية المرأة للإمارة

عن أبي بَكْرةَ نُفَيعِ بنِ الحارِثِ ﷺ قال: لقَدْ نَفَعَنِي اللهُ بكَلِمَةٍ سَمِعْتُها من رَسولِ اللهِ ﷺ أَيَّامَ الجَمَلِ، بَعْدَما كِدْتُ أنْ أَلْحَقَ بأَصْحابِ الجَمَلِ فَأُقاتِلَ معهُمْ؛ قالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسولَ اللهِ ﷺ أنَّ أهْلَ فارِسَ قدْ مَلَّكُوا عليهم بنْتَ كِسْرَى، قالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ ولَّوْا أمْرَهُمُ امْرَأَةً»[٣].

جعَلَ الله للمرأة طَبيعةً تَختلِفُ عن طَبيعةِ الرَّجلِ، فقدْ أخبرَ تعالَى في كِتابِه أنَّ الرِّجالَ قَوَّامونَ على النِّساءِ، وهناك أُمورٌ لا يَصلُحُ أنْ تَقومَ بها المَرأةُ، نظَرًا لطَبيعتِها وعَجزِها، وكذلك توليتها إمرة إقليم أو بلد؛ لأنَّ ذلك له صفة العموم وتوليتها لإمرة عامة يجعلها مَأْمورة بالظُّهورِ والقيامِ بأُمورِ رَعيَّتِها، فلا يَصِحُّ أنْ تُوَلَّى الإمامةَ، وسيَحدُثُ الخُسْرانُ والهَزيمةُ للأمة بسَببِ ضعفها.

قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ: وَلَا تَصِحُّ لِلْإِمَامَةِ الْعُظْمَى وَلَا لِتَوْلِيَةِ الْبُلْدَانِ، وَلِهَذَا لَمْ يُوَلِّ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَحَدٌ مِنْ خُلَفَائِهِ وَلَا مِنْ بَعْدِهِمْ امْرَأَةً قَضَاءً وَلَا وِلَايَةَ بَلَدٍ، فِيمَا بَلَغَنَا، وَلَوْ جَازَ ذَلِكَ لَمْ يَخْلُ مِنْهُ جَمِيعُ الزَّمَانِ غَالِبًا[٤].

---

(١) «أخرجه أبو داود»: ٢٩٣٢.
(٢) «الزهد»: ص٢٤٨، للإمام أحمد بن حنبل.
(٣) «صحيح البخاري»: ٤٤٢٥.
(٤) «المغني»:٢/ ٤٢٢، للإمام موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد ابن قدامة المقدسي، المتوفى ٦٢٠هـ.

١٨٧- احْذَر من التفريط في العدالة

قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨].

قال ابن كثيرٍ رحمه الله: أمر منه تَعَالَى بِالْحُكْمِ بِالْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ؛ وَلِهَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَشَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ: إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي الْأُمَرَاءِ، يَعْنِي الْحُكَّامَ بَيْنَ النَّاسِ وَفِي الْحَدِيثِ: «**إِنِ اللَّهَ مَعَ الْحَاكِمِ مَا لَمْ يَجُرْ، فَإِذَا جَارَ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ**»(١) وَفِي الْأَثَرِ: عَدْلُ يَوْمٍ كَعِبَادَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً(٢).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: وَأَمَّا قَوْله تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ﴾ فَإِنَّ الْحُكْمَ بَيْنَ النَّاسِ يَكُونُ فِي الْحُدُودِ وَالْحُقُوقِ وَهُمَا قِسْمَانِ: فَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ: الْحُدُودُ وَالْحُقُوقُ الَّتِي لَيْسَتْ لِقَوْمٍ مُعَيَّنِينَ؛ بَلْ مَنْفَعَتُهَا لِمُطْلَقِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ نَوْعٍ مِنْهُمْ. وَكُلُّهُمْ مُحْتَاجٌ إلَيْهَا. وَتُسَمَّى حُدُودَ اللهِ وَحُقُوقَ اللهِ: مِثْلَ حَدِّ قُطَّاعِ الطَّرِيقِ وَالسُّرَّاقِ وَالزُّنَاةِ وَنَحْوِهِمْ وَمِثْلَ الْحُكْمِ فِي الْأَمْوَالِ السُّلْطَانِيَّةِ وَالْوُقُوفِ وَالْوَصَايَا الَّتِي لَيْسَتْ لِمُعَيَّنٍ. فَهَذِهِ مِنْ أَهَمِّ أُمُورِ الْوِلَايَاتِ؛ وَلِهَذَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ إمَارَةٍ: بَرَّةً كَانَتْ أَوْ فَاجِرَةً. فَقِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذِهِ الْبَرَّةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا. فَمَا بَالُ الْفَاجِرَةِ؟ فَقَالَ: يُقَامُ بِهَا الْحُدُودُ وَتَأْمَنُ بِهَا السُّبُلُ وَيُجَاهَدُ بِهَا الْعَدُوُّ وَيُقْسَمُ بِهَا الْفَيْءُ(٣).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: يَجِبُ أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ وِلَايَةَ أَمْرِ

---

(١) رواه «الترمذي»: ١٣٣٠، بلفظ: «**إن الله مع القاضي ما لم يجر، فإذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان**»، وقال: غريب، وحسنه الألباني.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: ٢/ ٣٤١، للإمام ابن كثير.

(٣) «مجموع الفتاوى»: ٢٨/ ٢٩٧، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية ت٧٢٨هـ.

النَّاسِ مِنْ أَعْظَمِ وَاجِبَاتِ الدِّينِ؛ بَلْ لَا قِيَامَ لِلدِّينِ وَلَا لِلدُّنْيَا إِلَّا بِهَا. فَإِنَّ بَنِي آدَمَ لَا تَتِمُّ مَصْلَحَتُهُمْ إِلَّا بِالِاجْتِمَاعِ لِحَاجَةِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ وَلَا بُدَّ لَهُمْ عِنْدَ الِاجْتِمَاعِ مِنْ رَأْسٍ[١].

١٨٨- احْذَر سُوءَ استعمال المناصبِ

عن أبي حميد السَّاعديِّ ﷺ: أنَّ رَسولَ الله ﷺ اسْتَعْمَلَ عامِلًا فجاءَهُ العامِلُ حِينَ فَرَغَ من عَمَلِهِ، فقالَ: يا رَسولَ الله! هذا لَكُمْ وهذا أُهْدِيَ لِي.

فقالَ له: «**أَفَلا قَعَدْتَ في بَيْتِ أبِيكَ وأُمِّكَ، فَنَظَرْتَ أيُهْدَى لكَ أم لا؟**»

ثُمَّ قامَ رسُولُ الله ﷺ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلاةِ، فَتَشَهَّدَ، وأَثْنَى علَى الله بما هو أَهْلُهُ، ثُمَّ قالَ: «**أَمَّا بَعْدُ، فَما بالُ العامِلِ نَسْتَعْمِلُهُ، فَيَأْتِينا فيَقولُ: هذا من عَمَلِكُمْ، وهذا أُهْدِيَ لِي، أفَلا قَعَدَ في بَيْتِ أبِيهِ وأُمِّهِ فَنَظَرَ: هلْ يُهْدَى له أم لا، فَوالَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ! لا يَغُلُّ أحَدُكُمْ منْها شيئًا إلَّا جاءَ به يَومَ القِيامَةِ يَحْمِلُهُ علَى عُنُقِهِ، إنْ كانَ بَعِيرًا جاءَ به له رُغاءٌ، وإنْ كانَتْ بَقَرَةً جاءَ بها لها خُوارٌ، وإنْ كانَتْ شاةً جاءَ بها تَيْعَرُ، فقَدْ بَلَّغْتُ**».

فقالَ أبو حُمَيْدٍ: ثُمَّ رَفَعَ رسُولُ الله ﷺ يَدَهُ حتَّى إنَّا لَنَنْظُرُ إلى عُفْرَةِ إبْطَيْهِ، وقدْ سَمِعَ ذلكَ مَعِي زَيْدُ بنُ ثابِتٍ، منَ النَّبيِّ ﷺ فَسَلُوهُ[٢].

عن خولة بنت قيس الأنصارية ﷺ قالت: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ، يقولُ: «**إنَّ رِجالًا يَتَخَوَّضُونَ في مالِ اللهِ بغيرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النّارُ يَومَ القِيامَةِ**»[٣].

---

(١) «مجموع الفتاوى»: ٢٨/ ٣٩٠، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية.
(٢) «صحيح البخاري»: ٦٦٣٦.
(٣) «صحيح البخاري»: ٣١١٨، وأخرجه أحمد ٢٧٣١٨.

إنَّ الذين يَتَصرَّفون في مالِ اللهِ بغيرِ حقٍّ وبالباطلِ مِن العُمَّالِ والموظفين والحُكَّامِ وغيرِهِمْ، ويسرفون في أموالِ الغنائمِ وفي أموالِ حق بيت مال المسلمينَ، وينفقُونه في غيرِ مَواضِعِه المستحقة، هؤلاءِ لهم النَّارُ يومَ القيامةِ، إلَّا أنْ يَتوبوا، فيَرُدُّوا المظالِمَ إلى أهلِها.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ: لَمَّا وَلِيَ عِيَاضُ بْنُ غَنْمٍ قَدِمَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ يَطْلُبُونَ صِلتَهُ وَمَعْرُوفَهُ، فَلَقِيَهُمْ بِالْبِشْرِ فَأَنْزَلَهُمْ وَأَكْرَمَهُمْ فَأَقَامُوا أَيَّامًا، ثُمَّ سَأَلُوهُ فِي الصِّلَةِ وَأَخْبَرُوهُ بِمَا تَكَلَّفُوا مِنَ السَّفَرِ إِلَيْهِ رَجَاءَ مَعْرُوفِهِ فَأَعْطَى كُل رَجُلٍ مِنْهُمْ عَشَرَةَ دَنَانِيرَ وَكَانُوا خَمْسَةً فَرَدُّوهَا وَتسخّطُوا وَنَالُوا مِنْهُ، فَقَالَ: أَيْ بَنِي عَمٍّ! وَاللهِ مَا أُنْكِرُ قَرَابَتَكُمْ وَلَا حَقَّكُمْ وَلَا بُعْدَ شُقَّتِكُمْ وَلَكِنْ وَاللهِ مَا خلَصْتُ إِلَى مَا وَصَلْتُكُمْ بِهِ إِلَّا بِبَيْعِ خَادِمِي وَبَيْعِ مَا لَا غِنَى لِي عَنْهُ فَاعْذِرُونِي، قَالُوا: والله مَا عُذْرُكَ الله! إِنَّكَ وَالِي نِصْفِ الشَّامِ وَتُعْطِي الرَّجُلَ مِنَّا مَا جَهْدُهُ أَنْ يُبْلغَهُ إِلَى أَهْلِهِ؟! فَقَالَ: فَتَأْمُرُونِي أَنْ أَسْرِقَ مَالَ اللهِ؟! فَوَاللهِ لَأَنْ أُشَقَّ بِالْمِنْشَارِ أَوْ وَأُبْرَى كَمَا يُبْرَى السَّفَنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَخُونَ فَلْسًا أَوْ أَتَعَدَّى وَأَحْمِلَ عَلَى مُسْلِمٍ ظُلْمًا أَوْ عَلَى مُعَاهَدٍ! قَالُوا: قَدْ عَذَرْنَاكَ فِي ذَاتِ يَدِكَ وَمَقْدِرَتِكَ، فَوَلِّنَا أَعْمَالًا مِنْ أَعْمَالِكَ نُؤَدِّي مَا يُؤَدِّي النَّاسُ إِلَيْكَ وَنُصِيبُ مَا يُصِيبُونَ مِنَ الْمَنْفَعَةِ، فَأَنْتَ تَعْرِفُ حَالَنَا وَأَنَّا لَيْسَ نَعْدُو مَا جَعَلْتَ لَنَا، قَالَ: وَاللهِ إِنِّي لَأَعْرِفُكُمْ بِالْفَضْلِ وَالْخَيْرِ وَلَكِنْ يَبْلُغُ عُمَرَ ابن الْخَطَّابِ أَنِّي قَدْ وَلَّيْتُ نَفَرًا مِنْ قَوْمِي فَيَلُومُنِي فِي ذَلِكَ، وَلَسْتُ أَحْمِلُ أَنْ يَلُومَنِي فِي قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ، قَالُوا: قَدْ وَلَّاكَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَنْتَ مِنْهُ فِي الْقَرَابَةِ بِحَيْثُ أَنْتَ فَأَنْفَذَ ذَلِكَ عُمَرُ وَلَوْ وَلَّيْتَنَا فَبَلَغَ عُمَرَ

فَأَنْفَذَهُ، فَقَالَ عِيَاضٌ: إِنِّي لَسْتُ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَإِنَّمَا أَنْفَذَ عُمَرُ عَهْدِي عَلَى عَمَلٍ لِقَوْلِ أَبِي عُبَيْدَةَ فِيَّ وَقَدْ كُنْتُ مَسْتُورًا عِنْدَ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَلَوْ عَلِمَ مِنِّي مَا أَعْلَمُ مِنْ نَفْسِي مَا ذَكَرَ ذَلِكَ عَنِّي، فَانْصَرَفَ الْقَوْمُ لَائِمِينَ لِعِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ وَمَاتَ عِيَاضٌ يَوْمَ مَاتَ وَمَا لَهُ مَالٌ وَلَا عَلَيْهِ دَيْنٌ لِأَحَدٍ، وَتُوُفِّيَ بِالشَّامِ وَهُوَ ابْنُ سِتِّينَ سَنَةً[١].

١٨٩- احْذَر أخذ ما لا يحقّ لك فيه

عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنِ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ؛ فَلَيْسَ منَّا، وَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ منَ النَّارِ**»[٢].

وعن أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ منْ بَعْضٍ؛ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً منَ النَّارِ؛ فَلَا يَأْخُذْهَا**»[٣]. وفي رواية: «**يَأْتِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[٤].

مَا أَشَدَّ عَاقِبَةَ أَخْذِ مَا لَيْسَ لَكَ، وَادِّعَائِهِ، وَامْتِلَاكِهِ بِطُرُقٍ غَيْرِ شَرْعِيَّةٍ! فَكَمْ مِنْ مُدَّعٍ لِمَالٍ لَيْسَ لَهُ! وَكَمْ مِنْ مُمْتَلِكٍ أَرْضًا لَيْسَتْ مِلْكَهُ! وَكَمْ مِنْ مُطَالِبٍ بِإِرْثٍ لَيْسَ له فِيهِ نَصِيبٌ! وَكَمْ مِنْ جَاحِدٍ عَارِيَةً لَيْسَتْ لَهُ! وَكَمْ مُدَّعٍ وَظِيفَةً لَيْسَتْ لَهُ! إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَقَدْ وَرَدَتِ النُّصُوصُ الْعَظِيمَةُ بِالنَّهْيِ عَنْ أَخْذِ مَا لَيْسَ لَكَ، وَادِّعَائِهِ عَلَى أَنَّهُ لَكَ.

---

(١) «تاريخ مدينة دمشق»: ٤٧/ ٢٨٢، للإمام أبي القاسم ابن عساكر.
(٢) «صحيح مسلم»: ٦١.
(٣) «صحيح البخاري»: ٢٦٨٠، و«مسلم»: ١٧١٣، باختلاف يسير.
(٤) «سنن ابن ماجه»: ٢٣١٧.

قال مَالِك بْن سُلَيْمَان: كان لإِبْراهيم بْن طَهْمان جِراية - رَاتِب - من بَيْت المال فَاخِرة، يأخُذ في كُلِّ وقْت وكَان يَسخُو به، قال: فَسُئِل مَسْأَلة يوْمًا من الأيام في مَجلِس الخليفة، فقال: لا أدرِي. فقالوا لَه: تأخُذ في كُلِّ شَهْر كذَا كذَا ولا تُحسِنُ مَسْأَلة؟ قال: إنَّما أخذُه على ما أُحسِن، ولو أخذت على ما لا أحسن لَفَنِي بَيْت المال عَلي ولا يَفنَى ما لا أحسن، فأعْجب أمير المؤْمنين جوابه، وأمَر لَه بِجائِزة فَاخِرة وزَاد في جِرايَته (راتبه)[1].

وقال سعيد بن كثير بن يحيى، حدثني أبي كثير بن يحيى قال: قدِمَ سُلَيْمَان بْن عبْد المَلِك المدينة، وَعمَر بْن عَبْد العزِيز عامله عليْهَا، قال: فَصلَّى بالنَّاس الظُّهْر، ثُمَّ فتح باب المقْصورة، واسْتَند إلى المحْراب، واسْتقْبل النَّاس بوجْهه، ثمَّ نظر إلى صفْوان بْن سليم عن غَيْر معرِفة، فَقال: يا عُمَر! من هذَا الرَّجل؟ ما رأيْتُ سَمتًا أحسَن منْه، قال: يَا أمير المؤْمنين! هذَا صَفْوان بْن سليم، قال: يَا غُلَام! كِيس فيه خَمْس مِئة دِينار، فقال لِخادِمه: ترى هذَا الرَّجل القائم يُصلِّي فَوصَف لِلْغلَام حَتَّى أتيْته، قال: فخرَج الغُلام بالْكِيس حَتَّى جلس إلى صَفْوان، فَلمَّا نظر إلَيه صَفْوان ركع وسجَد، ثُمَّ سَلَّم فأقبل عليه، فَقال: مَا حاجتك؟ قال: أمير المؤْمنين وهُو ذَا يَنظُر إليك أعطاني أن أدفَع إليك هذا الكيس فيه خَمْس مِئة دِينار، وَيقُول لَك: استعِنْ بِهَذا على زَمانِك، وعلَى عِيالك. فَقال صَفْوان للغلَام: لَيْس أنَا بالَّذي أُرسلت إليه، فقال لَه الغُلام: لَسْت صَفْوان بْن سليم؟ فَقال بلى، أنَا صَفْوان بْن سليم، قال: فإلَيْك أُرسِلت، قال: اذْهب فاسْتَثْبِتْ فَإذَا أتيْتَ فَهلُمَّ. فَقال الغُلام: فأمسك الكيس معه وذهَب، فَقال: لا، إذَا أمسَكت فقد أخذت، ولكِن اذهب فاسْتثْبتْ، وأنَا هاهُنَا جَالِس، فَولَّى الغُلام، وأخَذ

(١) «تاريخ مدينة السلام»: ٧/ ٢٠، للإمام الحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، المتوفى ٤٦٣هـ، دار الغرب الإسلامي.

صَفْوان بِبغْلَته وَخرَج فَلِم ير بِهَا حَتَّى خرج سُلَيْمَان من المدينة[١].

وذكر الإمام الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن في كتابه: عن الربيع وَأبِي عُثْمان وَأبِي حارِثة وَأبِي المجالد بإِسْنادهم قالُوا: كان عمَر إذَا بعث عُمَّاله يَشتَرِط عليهِم ألَّا يتَّخذوا على المجالس التي يجْلسون فيهَا لِلنَّاس بابًا، ولَا يرْكبوا البراذين، ولا يلْبسوا الرُّقَاق ولا يأكُلوا النقِي، ولا يغيبوا عن صلَاة الجماعة، ولا يطْعموا فيهم السُّعَاة[٢].

١٩٠- احْذَر الإعجابَ بالنّفس واستصغار الآخرين

عن عبدالله بن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مع أشْيَاخِ بَدْرٍ فكَأنَّ بَعْضَهُمْ وجَدَ - شيء من العتاب - في نَفْسِهِ، فَقالَ: لِمَ تُدْخِلُ هذا معنَا ولَنَا أبْنَاءٌ مِثْلُهُ؟ فَقالَ عُمَرُ: إنَّه مَن قدْ عَلِمْتُمْ - أي قَريب رَسُول الله ﷺ- فَدَعَاهُ ذَاتَ يَومٍ فأدْخَلَهُ معهُمْ، فَما رُئِيتُ أنَّه دَعَانِي يَومَئذٍ إلَّا لِيُرِيَهُمْ - بمعرفتي وعِلمي - قالَ: ما تَقُولونَ في قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾؟ فَقالَ بَعْضُهُمْ: أُمِرْنَا أنْ نَحْمَدَ الله ونَسْتَغْفِرَهُ إذا نُصِرْنَا، وفُتِحَ عَلَيْنَا، وسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شيئًا، فَقالَ لِي: أكَذَاكَ تَقُولُ يا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ فَقُلتُ: لَا، قالَ: فَما تَقُولُ؟ قُلتُ: هو أجَلُ - موعدُ وفاةِ - رَسولِ الله ﷺ أعْلَمَهُ له، قالَ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ وذلكَ عَلَامَةُ أجَلِكَ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا﴾ فَقالَ عُمَرُ: ما أعْلَمُ منها إلَّا ما تَقُولُ»[٣].

---

(١) «تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها»: ٢٤/ ١٣٠، للإمام أبي القاسم ابن عساكر.
(٢) «تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها»: ٢٦/ ٢٥، للإمام أبي القاسم ابن عساكر.
(٣) «صحيح البخاري»: ٤٩٧٠.

١٩١- احْذَر من عدم إتقان العمل

عن عائشة أُمِّ المؤمنين رضي الله عنها قالت: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ**»(١).

قال الشَّافِعِيُّ رحمه الله: الْمُسْتَفْتِي عَلِيلٌ، وَالْمُفْتِي طَبِيبٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاهِرًا بِطِبِّهِ وَإِلَّا قَتَلَهُ(٢).

١٩٢- احْذَر سؤال الناس

حذَّر النَّبيُّ ﷺ من اليدِ السَّائلةِ، وهي السفلى الآخِذةُ والسائلة للصَّدَقاتِ والزكوات. وأَرشدنا ﷺ بالإنفاق، وأنْ نَبدأَ بأنفسنا وأهلينا؛ فإنَّ أفضَلَ الصَّدقةِ ما أخرَجه العبد من مالِه بعْدَ القِيامِ بحقوقِ النَّفْسِ والأهل، بحيثُ لا يبقى المتصَدِّقُ مُحتاجًا بعْدَ صدَقتِه إلى أحدٍ.

عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «**اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ منَ اليَدِ السُّفْلَى، وابْدَأْ بمَن تَعُولُ(٣)، وخَيْرُ الصَّدَقَةِ عن ظَهْرِ غِنًى، ومَن يَسْتَعْفِفْ يُعِفهُ الله، ومَن يَسْتَغْنِ(٤) يُغْنِهِ اللَّه**»(٥).

---

(١) «أخرجه أبو يعلى» و«الطبراني»، وصححه الألباني في صحيحه ١١١٣، نظرًا لشواهده.

(٢) «كتاب الفقيه والمتفقه»: ٢/ ٣٩٤، للحافظ الخطيب البغدادي.

(٣) «**وابدَأْ بمَن تَعولُ**» أي إنَّ النفَقةَ على الأهل فريضة، وأفضَلُ من الصدَقةِ على الغير، ثمَّ يتَصدَّقُ عن ظَهرِ غِنًى وقَناعةٍ، فإنَّ مَن يَطلُبُ العِفَّةَ عنِ السُّؤالِ منَ اللهِ تعالَى «**يُعفه اللهُ**» بأنْ يَجعَلَه قانِعًا راضيًا بما أعطاه.

(٤) «**ومَن يَستَغنِ**» أي: من يَطلُبُ الغِنَى من اللهِ تعالَى، ويُظهِرُ الاستِغناءَ ويتعفف عنِ السُّؤالِ، حتَّى يظنه النَّاس غَنيًّا منَ التَّعفُّفِ، «**يُغْنِه اللهُ**» بأنْ يَملأَ قَلبَه غِنًى، وأن الغِنى هو غِنى النَّفْس.

(٥) «صحيح البخاري»: ١٤٢٧.

وعَن أبي هُرَيرةَ ﷺ قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «**أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ ما تَرَكَ غِنًى، واليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ منَ اليَدِ السُّفْلَى، وابْدَأْ بمَن تَعُولُ**».

تَقُولُ المَرْأَةُ: إِمَّا أنْ تُطْعِمَنِي، وإِمَّا أنْ تُطَلِّقَنِي، ويقولُ العَبْدُ: أطْعِمْنِي واسْتَعْمِلْنِي، ويقولُ الابنُ: أطْعِمْنِي، إلى مَن تَدَعُنِي؟! فقالوا: يا أبَا هُرَيْرَةَ! سَمِعْتَ هذا من رَسولِ الله ﷺ؟ قالَ: لا، هذا منْ كِيسِ أبي هُرَيْرَةَ[1].

وحث على الاكتِفاء بالكَفافِ، والتَّرفُّعِ عن سؤالِ النَّاسِ والتَّقنُّعِ بالقَليلِ حتَّى يسد احتياجاته، حتَّى لو اكتَفى المَرءُ بأَكلِ فُتاتِ السِّواكِ حتَّى يسُدَّ رَمَقَه.

عن عبد الله بن عبَّاس ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**اسْتَغْنُوا** -تعففوا- **عن النَّاسِ ولو بشَوْصٍ** -ما يَتفتَّتُ منه عندَ التَّسوُّكِ- **السِّواكِ**»[2].

قال علي بن الفضيل: سمعْتُ أبي يقُول لابن المبارك: أنْت تأْمُرنا بِالزُّهْد والتَّقلل والْبلغة، ونَراك تأْتِي بِالْبضائع منْ بِلَاد خُرَسان إلى البلد الحرَام، كَيْف ذَا، وأَنْتَ تأْمُرنا بِخلاف ذَا؟! فَقال ابْن المبارك: يا أبا عَلي! أنا افعل ذَا لأصوْن بِهَا وجهِي، وأُكْرم بِها عِرضِي، وأسْتعين بِهَا على طَاعَة رَبِّي، لا أرى لِلَّه حقًّا إلَّا سارعتُ إلَيه حَتَّى أقُوم بِهِ، فَقال لَهُ الفضيل: يا ابْن المبارك! ما أحسَن ذَا إن تمَّ ذَا[3].

١٩٣- احْذَر الشقّ على المُسلمين

قال عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ شَمَاسَةَ التابعي: أتيت عائشة ﷺ أسْأَلُهَا عن

---

(١) «صحيح البخاري»: ٥٣٥٥.
(٢) «أخرجه البزار»: ٤٨٢٤، و«الطبري»: ٢٧ في «مسند عمر»، و«الطبراني»: ١١/ ٤٤٤، ١٢٢٥٧، وصححه الألباني.
(٣) «تاريخ مدينة دمشق»: ٣٢/ ٤٥٦، للإمام الحافظ ابن عساكر.

شيءٍ، فَقالَتْ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلتُ: رَجُلٌ من أهْلِ مِصْرَ، فَقالَتْ: كيفَ كانَ صَاحِبُكُمْ -أي: مُعَاوِيَةُ بنُ حُدَيْجٍ وكان مُوَالِيًا لِمُعَاوِيَةَ بنِ أبي سُفْيَانَ- لَكُمْ في غَزَاتِكُمْ هذِه؟ فَقالَ -أي عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ شَمَاسَةَ-: ما نَقَمْنَا منه شيئًا -ما كَرِهْنا منه- إنْ كانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ منَّا البَعِيرُ فيُعْطِيهِ البَعِيرَ، وَالْعَبْدُ فيُعْطِيهِ العَبْدَ، وَيَحْتَاجُ إلى النَّفَقَةِ، فيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ. فَقالَتْ: أما إنَّه لا يَمْنَعُنِي الَّذي فَعَلَ في مُحَمَّدِ بنِ أبي بَكْرٍ أخِي -أخِيها مُحَمَّدٍ كان واليًا لِعَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ على مِصْرَ- أنْ أُخْبِرَكَ ما سَمِعْتُ من رسولِ اللهِ ﷺ يقولُ في بَيْتي هذا: «**اللَّهُمَّ! مَنْ وَلِيَ منْ أمْرِ أُمَّتي شَيْئًا فَشَقَّ** (شَدَّد) **عليهم، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ منْ أمْرِ أُمَّتي شَيْئًا فَرَفَقَ** (يسر) **بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ**»[(١)].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**المؤمنُ مرآةُ المؤمنِ، والمؤمنُ أخُو المؤمنِ يكُفُّ عليهِ ضيْعتَه، ويَحوطُه من ورائِهِ**»[(٢)].

١٩٤- احْذَر منعَ فضل الماء

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ من إلْحاقِ الضَّررِ بالنَّاسِ بمَنْعِ الماءِ الزَّائدِ عنهم إلَّا لحاجةٍ، فلا يَمنَعُ ما زادَ من ماءٍ أنْ يَأْخُذَ منهُ مَنْ ليسَ لَهُ ماءٌ.

عن أبي هُرَيرةَ ﷺ قالَ: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَمْنَعُوا فَضْلَ الماءِ لِتَمْنَعُوا به فَضْلَ الكَلَأِ**»[(٣)].

«**الكَلَأ**»: أي الأعشاب والمراعي بدون مالك.

---

(١) «صحيح مسلم»: ١٨٢٨.

(٢) «سنن أبي داود»: ٤٩١٨ و«البزار»: ٨١٠٩ والطبراني في «مكارم الأخلاق»: ٩٢.

(٣) «صحيح البخاري»: ٢٣٥٤، و«أخرجه مسلم»: ١٥٦٦ باختلاف يسير.

وعن رجل من المهاجرين أن رسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**المسلِمونَ شُرَكاءُ في ثلاثٍ: في الكَلَأِ، والمَاءِ، والنَّارِ**»(١).

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النَّبيَّ ﷺ قالَ: «**قَضَى أن لا ضَررَ ولا ضِرارَ**»(٢).

١٩٥- احْذَر من تغيير منار الأرض

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ المسلمين أن تُصيبَهم لَعنةُ اللهِ بقُبحِ أفعالِهم، وحذَّرَهم من الوُقوعِ في هذه القَبائحِ.

عن عبد الله بن عبَّاس رضي الله عنهما قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**ملعونٌ مَنْ سبَّ أباهُ، ملعونٌ مَنْ سَبَّ أُمَّهُ، ملعونٌ مَنْ ذبَحَ لغيرِ اللهِ، ملعونٌ مَنْ غَيَّرَ تُخومَ الأَرضِ**(٣)**، ملعونٌ مَنْ كَمَهَ أعْمَى عَنْ طريقٍ، ملعونٌ مَنْ وقعَ على بهيمَةٍ، ملعونٌ مَنْ عَمِلَ بعمَلِ قومِ لوطٍ**»(٤).

وسُئِلَ علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أخَصَّكُمْ رسُولُ اللهِ ﷺ بشيءٍ؟

فَقالَ: ما خَصَّنَا رسُولُ اللهِ ﷺ بشيءٍ لَمْ يَعُمَّ به النَّاسَ كَافَّةً، إلَّا ما كانَ في قِرَابِ سَيْفي هذا، قالَ: فأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ فيهَا: «**لَعَنَ اللهُ مَن ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَن سَرَقَ مَنَارَ الأَرْضِ، وَلَعَنَ اللهُ مَن لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللهُ مَن آوَى مُحْدِثًا**»(٥).

---

(١) «صحيح أبي داود»: ٣٤٧٧، واللفظ له، و«أحمد»: ٢٣١٣٢.
(٢) «صحيح ابن ماجه»: ١٩٠٩.
(٣) مَنْ غيَّرَ إشاراتِ الأراضي المَملوكةِ للغيرِ وعلاماتِها، أو المُشتركةِ بينه وبينَ غيرِه، وبَدَّلَ الحُدود الَّتي يُهتَدى بها في الطَّريقِ.
(٤) رواه أحمد في «المسند»: ٢٩١٤، وصححه الألباني.
(٥) «صحيح مسلم»: ١٩٧٨.

١٩٦- احْذَر أن تقولَ غير الحق

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ أصحابَهُ الكرام رضي الله عنهم وأُمَّتَهُ من بَعدِه؛ من مهابة الناس في الباطل، وأمرهم ألَّا تَأْخُذهم في اللهِ لَومةُ لائِمٍ، ولا تَمنَعَهم هَيبةُ النَّاسِ أنْ يَقولوا الحَقَّ إذا شَهِدُوه أو عَلِموه، ولو كانَ صاحِبُ المُنكَرِ ذا وَجاهةٍ، بسَبَبِ الحَياءِ منهم، أو هَيبَتِهم، أو أنْ يُنكِروا عليه أو يُعادُوه.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**ألا لا يمنَعَنَّ أحدَكم مخافةُ النَّاسِ أنْ يقولَ بالحقِّ إذا رآه**»[١].

١٩٧- احْذَر من أكلِ حقِّ الأجير

حذَّر الإسلام من أكْلِ أُجرةِ الأجيرِ بعد ما أوفى بالعمل المطلوب منه، وأقام الشرع العدل بين الأجير والمؤجر، فمَن خان الأَمانة أو قصر، فقد كسب أقبح المظالم. عَن أبي هُرَيرةَ رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: قالَ اللهُ تعالى: «**ثَلاثَةٌ أنا خَصْمُهُمْ يومَ القِيامَةِ: رَجُلٌ أعْطَى بي ثُمَّ غَدَرَ، ورَجُلٌ باعَ حُرًّا فأكَلَ ثَمَنَهُ، ورَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أجِيرًا فاسْتَوْفَى منه ولم يُعطِه أجرَه**»[٢].

١٩٨- احْذَر ضرب المملوكِ (العامل)

عن أبي عمَرَ زاذَانَ التابعي، قال: أتَيْتُ ابْنَ عمَرَ رضي الله عنهما وقَدْ أعْتَقَ مَمْلُوكًا، قالَ: فأخَذَ منَ الأرْضِ عُودًا، أو شيئًا، فَقالَ: ما فيه منَ الأجْرِ ما

---

(١) «صحيح ابن حبان»: ٢٧٥، و«الترمذي»: ٢١٩١، و«ابن ماجه»: ٤٠٠٧، وأحمد، باختلاف يسير.

(٢) «صحيح البخاري»: ٢٢٢٧.

يَسْوَى هذا[١]، إلَّا أنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَن لَطَمَ مَمْلُوكَهُ، أو ضَرَبَهُ؛ فَكَفَّارَتُهُ أنْ يُعْتِقَهُ**»[٢].

وعن خَيْثمةَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ - وهوَ أحدُ التَّابِعينَ - أنَّهم كانوا جُلُوسًا مع عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو، إذْ جاءَهُ قَهْرَمانٌ (عامله أو القائمُ بأُمورِه) له فَدَخَلَ، فَقالَ: أَعْطَيْتَ الرَّقِيقَ قُوتَهُمْ؟ قالَ: لا، قالَ: فانْطَلِقْ فأعْطِهِمْ، قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «**كَفى بالمَرْءِ إثْمًا أنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ**»[٣].

وعن أبي هريرة ﷺ أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «**يُوشِكُ، إنْ طالَتْ بكَ مُدَّةٌ، أنْ تَرى قَوْمًا في أيْدِيهِمْ مِثْلُ أذْنابِ البَقَرِ، يَغْدُونَ في غَضَبِ اللهِ، ويَرُوحُونَ في سَخَطِ اللهِ**»[٤].

وعن أبي هريرة ﷺ، أن النَّبيَّ ﷺ قال: «لا يَقُلْ أحَدُكُمْ: أطْعِمْ رَبَّكَ، وضِّئْ رَبَّكَ، اسْقِ رَبَّكَ، ولْيَقُلْ: سَيِّدِي، مَوْلايَ، ولا يَقُلْ أحَدُكُمْ: عَبْدِي، أَمَتِي، ولْيَقُلْ: فَتايَ، وفَتاتي، وغُلامِي»[٥].

١٩٩- احْذَر ضرب الوجه

عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا قاتَلَ أحَدُكُمْ أخاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ، فإنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ على صُورَتِهِ**»[٦].

---

(١) أي: فقد ثواب أجر العتق؛ جزاءً للطم مملوكه.
(٢) «صحيح مسلم»: ١٦٥٧.
(٣) «صحيح مسلم»: ٩٩٦.
(٤) «صحيح مسلم»: ٢٨٥٧.
(٥) «صحيح البخاري»: ٢٥٥٢، وأخرجه مسلم ٢٤، باختلاف يسير.
(٦) «صحيح مسلم»: ٢٦١٢.

٢٠٠- احْذَر الخيانة

قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٦١].

قال ابن كثير: وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَالْحَسَنُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ: مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ يَخُونَ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فَقَدُوا قَطِيفَةً يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالُوا: لَعَلَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَهَا. فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١]. أَيْ: يَخُونَ(١)(٢).

عن عدي بن عميرة الكندي رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اسْتَعْمَلْناهُ منكُم علَى عَمَلٍ، فَكَتَمَنا مِخْيَطًا -أخفى إبرة- فَما فَوْقَهُ كانَ غُلُولًا -خيانة- يَأْتي به يومَ القِيامَةِ، قالَ: فقامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدُ منَ الأَنْصارِ -كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ- فقالَ: يا رَسولَ اللهِ! اقْبَلْ عَنِّي عمَلَكَ -اعْزِلْني من هذا العملِ- قالَ: «وما لَكَ؟» قالَ: سمِعْتُكَ تقُولُ: كذا وكذا، قالَ: «وأَنَا أَقُولُهُ الآنَ: مَنِ اسْتَعْمَلْناهُ منكُم علَى عَمَل، فَلْيَجِئ بقَلِيلِهِ وكَثِيرِهِ، فَما أُوتِيَ منه أخَذَ، وما نُهِي عنْه انْتَهَى»(٣).

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى اليَمَنِ، فَلَمَّا سِرْتُ أَرْسَلَ فِي أَثَرِي فَرُدِدْتُ، فَقَالَ: «أَتَدْرِي لِمَ بَعَثْتُ إِلَيْكَ؟ لَا تُصِيبَنَّ شَيْئًا بِغَيْرِ إِذْنِي فَإِنَّهُ غُلُولٌ، ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ

---

(١) أخرجه أبو داود ٣٩٧١، والترمذي ٣٠٠٩ باختلاف يسير.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: ٢/ ١٥٠-١٥١، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

(٣) «صحيح مسلم»: ١٨٣٣.

﴿ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [آلعمران: ١٦١]. لِهَذَا دَعَوْتُكَ، فَامْضِ لِعَمَلِكَ»[١].

وعَن أبِي هُرَيرةَ ﷺ: افْتَتَحْنَا - المسلمون - خيْبَرَ، ولَمْ نَغْنَمْ ذهَبًا ولَا فِضَّةً، إنَّما غنِمْنَا البَقَرَ والإبِلَ والمَتَاعَ والحَوَائِطَ، ثمَّ انْصَرَفْنَا مع رسُولِ الله ﷺ إلى وادِي القُرَى، ومعهُ عبْدٌ له يقالُ له: مدْعَمٌ، أهْدَاهُ له أحَدُ بَنِي الضِّبَابِ، فبيْنَما هو يحُطُّ رحْلَ رسُولِ الله ﷺ إذْ جاءَهُ سهْمٌ عائِرٌ، حتَّى أصَابَ ذلكَ العَبْدَ، فَقالَ النَّاسُ: هَنِيئًا له الشَّهَادَةُ، فَقالَ رسُولُ الله ﷺ:

«بَلْ، والَّذي نَفْسِي بيَدِهِ! إنَّ الشَّمْلَةَ - كساء - الَّتي أصَابَهَا يَومَ خَيْبَرَ منَ المَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا المَقَاسِمُ - قبل القسمة -، لَتَشْتَعِلُ عليه نَارًا» فجَاءَ رجُلٌ حينَ سمِعَ ذلكَ من النَّبيِّ ﷺ بشِرَاكٍ - أوْ بشِرَاكَيْنِ - فقالَ: هذا شَيءٌ كُنْتُ أصَبْتُهُ، فَقالَ رسُولُ الله ﷺ: «شِرَاكٌ - أوْ شِرَاكَانِ - من نَارٍ»[٢].

وعن أبي هُرَيرةَ ﷺ قالَ، قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «غَزَا نَبِيٌّ[٣] مِنَ الأنْبِيَاءِ، فَقالَ لِقَوْمِهِ: لا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ، وهو يُرِيدُ أنْ يَبْنِيَ بهَا ولَمَّا يَبْنِ بهَا، ولَا أحَدٌ بَنَى بُيُوتًا ولَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، ولَا أحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا أوْ خَلِفَاتٍ وهو يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا، فَغَزَا، فَدَنَا مِنَ القَرْيَةِ صَلَاةَ العَصْرِ أوْ قَرِيبًا مِن ذلكَ، فَقالَ لِلشَّمْسِ: إنَّكِ مَأْمُورَةٌ وأنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا، فَحُبِسَتْ حتَّى فَتَحَ اللهُ عليه، فَجَمَعَ الغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ - يَعْنِي النَّارَ

(١) سنن الترمذي «الجامع الكبير»: ١٣٣٥، وقال حديث حسن غريب.
(٢) «أخرجه البخاري»: ٤٢٣٤ و«مسلم»: ١١٥.
(٣) ذكر الحاكمُ في «المُستدرَكِ» عن نَبِيٍّ منَ الأنبياءِ السَّابقينَ، فقيل: إنَّه يوشَعُ بنُ نُونٍ عليه السلام أراد الخروج للغَزوِ (المدينةُ: أَرْيحا فِلَسطين) وذكر كيف حدث الغلول، وأُخِذَ منَ الغَنيمَةِ بغيرِ حَقٍّ.

- لِتَأْكُلَهَا، فَلَمْ تَطْعَمْهَا، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا، فَلْيُبَايِعْنِي مِن كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الغُلُولُ، فَلْيُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الغُلُولُ، فَجَاؤُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ، فَوَضَعُوهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ، فأكَلَتْهَا. ثُمَّ أَحَلَّ اللهُ لَنَا الغَنَائِمَ؛ رَأَى ضَعْفَنَا وعَجْزَنَا فأحَلَّهَا لَنَا»[1].

طلبَ النَّبيُّ يُوشَع عليه السلام من قومِه ألَّا يخرُجَ معه للحربِ ثلاثةُ أصناف من النَّاس: الأوَّلُ: رجُلٌ تزوج، ولكنَّه لم يَدخُلْ بها؛ وذلك لتَعلُّقِ قلْبِه بها، فيَشتغِلُ عمَّا هو عليه من الجهادِ. والثَّاني: رجُلٌ بَنى بيتًا ولم يَرفَعْ سقفَها، ولمْ يُكمِلْ بِناءها. والثَّالثُ: رَجلٌ اشترَى غَنمًا أو خَلِفاتٍ - هي الحواملُ من الإبلِ - يَنتظِرُ وِلادَتَها.

فانْطَلَقُوا إلى الغزْوِ، وقَرُبَ منَ القَريَةِ عندَ صَلاةِ العَصرِ أو قريبًا من ذلك وكان يومَ الجُمعةِ، واستمر القتال مع الكفَّارِ، حتَّى كادتِ الشَّمسُ تَغرُبُ أي سوف تدخل لَيلةُ السَّبتِ، وفي يوم السبت لا يَحِلُّ لهم القتال، فخاف يُوشَعُ عليه السلام أنْ يَعجِزوا ولم ينته الجهاد فخاطَبَ الشَّمسَ، فقالَ لها: «أنتِ مَأمورةٌ» بالغُروبِ «وأنا مَأمورٌ» بالقِتالِ، فدَعا اللهَ تعالَى أنْ يَحبِسَ الشَّمسَ فلا تَغرُبَ حتَّى ينهي الغَزْوَ «فحُبِسَتْ» أي: لم تَغرُبْ، حتَّى فَتَحَ اللهُ عليهم القرية وتم الجهاد، وجَمَعُوا الغَنائمَ وكانت في شريعة تلك الأُمَّةِ إذا غَنِموا غَنيمةً، يجمعونها في موضع فيبعث اللهُ عليها النَّارَ فتَأكُلُها، فجاءت النَّارُ ولكن لمْ تَأكُلْها، وهذا دليل على عدم القبول، ووجود الغلول، فقال لهم النَّبي يوشع عليه السلام: «إنَّ فيكم غُلولًا» أي: هناك من أخذ من الغنيمة بغيرِ حَقٍّ، ولكيْ يَعرِفَ مَن أخذ من الغَنيمةِ، طَلَبَ أنْ يُبايِعَه من كُلِّ قَبيلةٍ

(١) «أخرجه البخاري»: ٣١٢٤، و«مسلم»: ١٧٤٧.

شخصٌ، فيصافحه ليكشف من أي قَبيلةٍ وَقَعَت الخيانة، فلمَّا بايَعُوه الْتَصَقَت يَدُ رَجلٍ بيَدِه، وكانت هذه عَلامةً على وُجودِ الخِيانةِ والغلول من هذه القَبيلَةِ، فأخبرَ أنَّ في هذه القَبيلةِ من غلَّ، وقال له: «فلتُبايِعْني قَبيلَتُك» أي: كل شخص فَرْدًا فَرْدًا، فلمَّا بايَعوه الْتَصَقَت يَدُ رَجُلينِ أو ثَلاثةٍ بيَدِه، فقال: «فيكُم الغَلولُ» أي: أنتُم الَّذين غَلَلْتُم من الغَنيمةِ، فطَلَبَ منهم أنْ يَرُدُّوه «فَجاؤوا برَأْسٍ مِثلِ رَأسِ بَقرةٍ منَ الذَّهبِ» استرجعوها إلى الغَنيمةِ، «فوَضَعوها» أي: مع الغَنائمِ كانت مجمعة عندهم «فجاءتِ النَّارُ فأَكَلَتْها»؛ لأنَّها أصبَحَت بذلك غَنيمةً كاملةً لا غُلولَ فيها، فقَبِلَها اللهُ ﷻ منهم، «إنَّ اللهَ رأَى عَجزَنا وضَعْفَنا» اي: إشارةً إلى عجزنا وضعفنا، وقد خص الله أُمَّة محمد ﷺ بأن جعل لهم الغنائم حلالًا ورَحمةً بِهم، وهذا من نعمة اللهِ تعالَى علينا، ولم يُحِلَّها لغَيرِهم من الأُمَمِ؛ لئلَّا يكونَ قِتالُهم لأجْلِ الغَنيمةِ؛ وإنما تبقى خالصة لوجهه الكريم.

وقال الإمام أحمد: ما نعلم أنَّ النَّبيَّ ﷺ تَرَك الصَّلاة على أحد؛ إلَّا عَلى الغَال - اختلاس من المال العَام - وقَاتل نَفسهِ[1].

٢٠١- احْذَر الغَدرَ

عن عَبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «يُنْصَبُ لِكُلِّ غادِرٍ - الَّذي يَنقُض عَهْدَه - لِواءٌ يَومَ القِيامَةِ، وإنَّا قدْ بايَعْنا هذا الرَّجُلَ علَى بَيْعِ اللهِ ورَسولِهِ، وإنِّي لا أعْلَمُ غَدْرًا أعْظَمَ من أنْ يُبايَعَ رَجُلٌ علَى بَيْعِ اللهِ ورَسولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ له القِتالُ، وإنِّي لا أعْلَمُ أحَدًا منكُم خَلَعَهُ، ولا بايَعَ في

(١) «الكبائر»: ص ٩٦، للإمام الذهبي.

هذا الأمْرِ، إِلَّا كانَتِ الفَيْصَلَ بَيْنِي وبيْنَهُ»[١].

٢٠٢- احْذَر مكر الله

قال الله تعالى: ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكۡرَ ٱللَّهِۚ فَلَا يَأۡمَنُ مَكۡرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ [الأَعْرَاف: ٩٩].

قال ابن كثير: ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكۡرَ ٱللَّهِۚ﴾ أَيْ: بَأْسَهُ وَنِقْمَتَهُ وَقُدْرَتَهُ عَلَيْهِمْ وَأَخْذَهُ إِيَّاهُمْ فِي حَالِ سَهْوِهِمْ وَغَفْلَتِهِمْ، ﴿فَلَا يَأۡمَنُ مَكۡرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾، وَلِهَذَا قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: الْمُؤْمِنُ يَعْمَلُ بِالطَّاعَاتِ وَهُوَ مُشْفِق وَجِلٌ خَائِفٌ، وَالْفَاجِرُ يَعْمَلُ بِالْمَعَاصِي وَهُوَ آمِنٌ[٢].

قال الطبري في تفسيره: يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: أَفَأَمِنَ يَا مُحَمَّدُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَجْحَدُونَ آيَاتِهِ، اسْتِدْرَاجَ اللهِ إِيَّاهُمْ بِمَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِمْ فِي دُنْيَاهُمْ مِنْ صِحَّةِ الْأَبْدَانِ وَرَخَاءِ الْعَيْشِ، كَمَا اسْتَدْرَجَ الَّذِينَ قَصَّ عَلَيْهِمْ قَصَصَهُمْ مِنَ الْأُمَمِ قَبْلَهُمْ. فَإِنَّ مَكْرَ اللهِ لَا يَأْمَنُهُ، يَقُولُ: لَا يَأْمَنُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ اسْتِدْرَاجًا مَعَ مَقَامِهِمْ عَلَى كُفْرِهِمْ وَإِصْرَارِهِمْ عَلَى مَعْصِيَتِهِمْ ﴿إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ وَهُمُ الْهَالِكُونَ[٣].

وينبغي للإنسان أن لا يمكر، ولا يخدع أخاه المسلم.

عن عبد الله بن مسعود أن النَّبيَّ ﷺ قال: «من غشَّنا فليس منَّا،

(١) «صحيح البخاري»: ٧١١١.
(٢) «تفسير القرآن العظيم»: ٣/ ٤٥١، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.
(٣) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»: ١٠/ ٣٣٤، ت ٣١٠هـ.

والمكرُ والخِداعُ في النَّارِ»[1].

٢٠٣- احْذَر الاستدانة من غير حاجة

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبۡخَسۡ مِنۡهُ شَيۡـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا أَوۡ ضَعِيفًا أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٞ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ وَلَا يَأۡبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ أَن تَكۡتُبُوهُ صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقۡوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةٗ تُدِيرُونَهَا بَيۡنَكُمۡ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَلَّا تَكۡتُبُوهَاۗ وَأَشۡهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعۡتُمۡۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٞ وَلَا شَهِيدٞۚ وَإِن تَفۡعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ بِكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٢].

أَطْوَلُ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَتُسَمَّى آيَةَ الدَّيْنِ أَوْ آيَةَ الْمُدَايَنَةِ، وَقَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى أَحْكَامٍ عَظِيمَةٍ، بُيِّنَ فِيهَا أَنْوَاعُ الدُّيُونِ وَالْعُقُودِ.

وَالْمُرَادُ بِالدُّيُونِ هُوَ الْمَالُ الَّذِي يَكُونُ فِي الذِّمَّةِ مِنْ قَرْضٍ أَوْ ثَمَنٍ مِنْ بَيْعٍ مُؤَجَّلٍ، فَأَمَرَنَا اللهُ بِكِتَابَتِهَا إِذَا اقْتَرَضْنَا مَالًا أَوِ اشْتَرَيْنَا عَقَارًا، وَأَمَرَ أَنْ

(١) «أخرجه ابن حبان»: ٥٥٥٩، و«الطبراني»: ١٠/ ١٦٩، ١٠٢٣٤، وأبو نعيم في«حلية الأولياء»: ٤/ ١٨٩، وصححه الألباني.

يَكُونَ الدَّيْنُ مَشْهُودًا لِأَنَّ الْكِتَابَةَ والْمُشَاهَدَةَ ضَمَانٌ لِعَدَمِ حُدُوثِ النِّسْيَانِ وَالشِّجَارِ بَيْنَ الْمُتَدَايِنَيْنِ.

عن أبي قتادة ﷺ قال: **جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ وَهوَ علَى المنبرِ، فقالَ: يا رَسُولَ الله! أرأيتَ إن ضربتُ بسيفي في سبيلِ الله صابرًا محتَسبًا مقبلًا غيرَ مدبرٍ حتَّى أُقتَلَ، أيُكَفِّرُ الله عنِّي خطاياي ؟ قالَ: «نعَم» فلمَّا أدبرَ دعاهُ، فقالَ: «هذا جبريلُ يقولُ: إلَّا أنْ يَكونَ علَيكَ دَينٌ»**(١).

إنَّ اللهَ تعالى يَغفِرُ الذنوبَ والخَطايا جميعًا؛ إلَّا أنْ يكونَ على العبد دَينٌ للناس، وإن خرج مجاهدًا في سبيل الله واستشهد؛ فلا يسقط حق العبد لأنَّ الجِهادَ والشَّهادةَ وغيرَهما من أعمالِ البرِّ لا تُكفِّرُ حُقوقَ الآدميِّينَ، وإنَّما الجهاد والشهادة يُكَفِّرَانِ حُقوقَ اللهِ تعالى، ولهذا يَنْبغي للإنسانِ ألَّا يَتساهلَ ولا يستدين إلَّا عندَ الضَّرُورةِ، وأنْ يكونَ في نِيَّتِهِ التوفيةُ والأداءُ.

عن أبي هريرة ﷺ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «**مَن أخَذَ أمْوالَ النّاسِ يُرِيدُ أداءَها أدّى اللهُ عنْه، ومَن أخَذَ يُرِيدُ إتْلافَها أتْلَفَهُ اللهُ**»(٢).

وعن سلمة بن الأكوع ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ أُتِيَ بجَنازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْها، فَقالَ: هلْ عليه مِن دَيْنٍ؟، قالوا: لا، فَصَلّى عليه، ثُمَّ أُتِيَ بجَنازَةٍ أُخْرى، فَقالَ: هلْ عليه مِن دَيْنٍ؟، قالوا: نَعَمْ، قالَ: صَلُّوا على صاحِبِكُمْ، قالَ أَبُو قَتادَةَ: عَلَيَّ دَيْنُهُ يا رَسولَ اللهِ، فَصَلّى عليه»(٣).

---

(١) «أخرجه مسلم»: ١٨٨٥، و«النسائي»: ٣١٥٨، واللفظ له.
(٢) «صحيح البخاري»: ٢٣٨٧.
(٣) «صحيح البخاري»: ٢٢٩٥.

٢٠٤- احْذَر الرِّبا

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨].

قال ابن كثير: يَقُولُ تَعَالَى آمِرًا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِتَقْوَاهُ، نَاهِيًا لَهُمْ عَمَّا يُقَرِّبُهُمْ إِلَى سَخَطِهِ وَيُبْعِدُهُمْ عَنْ رِضَاهُ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ أَيْ: خَافُوهُ وَرَاقِبُوهُ فِيمَا تَفْعَلُونَ ﴿وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾ أَيِ: اتْرُكُوا مَا لَكُمْ عَلَى النَّاسِ مِنَ الزِّيَادَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْأَمْوَالِ، بَعْدَ هَذَا الْإِنْذَارِ ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أَيْ: بِمَا شَرَعَ اللهُ لَكُمْ مِنْ تَحْلِيلِ الْبَيْعِ، وَتَحْرِيمِ الرِّبَا وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَدْ ذَكَرَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَابْنُ جُرَيج، وَمُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ، وَالسُّدِّيُّ: أَنَّ هَذَا السِّيَاقَ نَزَلَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عُمَيْرٍ مِنْ ثَقِيفٍ، وَبَنِي الْمُغِيرَةِ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ، كَانَ بَيْنَهُمْ رِبًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَدَخَلُوا فِيهِ، طَلَبَتْ ثَقِيفٌ أَنْ تَأْخُذَهُ مِنْهُمْ، فَتَشَاوَرُوا وَقَالَتْ بَنُو الْمُغِيرَةِ: لَا نُؤَدِّي الرِّبَا فِي الْإِسْلَامِ.

فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ عَتَّابُ بْنُ أَسِيدٍ نَائِبُ مَكَّةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَكَتَبَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [البَقَرَة: ٢٧٨ -٢٧٩].

فَقَالُوا: نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ، وَنَذَرُ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا، فَتَرَكُوهُ كُلُّهُمْ.

وَهَذَا تَهْدِيدٌ شَدِيدٌ وَوَعِيدٌ أَكِيدٌ، لِمَنِ اسْتَمَرَّ عَلَى تَعَاطِي الرِّبَا بَعْدَ الْإِنْذَارِ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ أَيِ: اسْتَيْقِنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ. وَتَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ رَبِيعَةَ بْنِ كُلْثُومٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عباس قَالَ: يُقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِآكِلِ الرِّبَا: خُذْ سِلَاحَكَ لِلْحَرْبِ. ثُمَّ قَرَأَ[١].

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَعَنَ رسُولُ اللهِ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ**». قالَ: قُلتُ: وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ؟ قالَ: إِنَّما نُحَدِّثُ بما سَمِعْنَا[٢].

وعن عبد الله بن عباس ﷺ قال: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ على النبيِّ ﷺ آيَةُ الرِّبا[٣].

٢٠٥- احْذَر من السّرقة

قال تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المَائِدَة: ٣٨].

عن عروة، عن عائشة أم المؤمنين ﷺ: أنَّ قُرَيْشًا أهَمَّتْهُمُ المَرْأَةُ المَخْزُومِيَّةُ الَّتي سَرَقَتْ، فَقالوا: مَن يُكَلِّمُ رَسولَ اللهِ ﷺ، ومَن يَجْتَرِئُ عليه إلّا أُسامَةُ بنُ زَيْدٍ، حِبُّ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَكَلَّمَ رَسولَ اللهِ ﷺ، فَقالَ: «**أَتَشْفَعُ في حَدٍّ مِن حُدُودِ اللهِ**» ثُمَّ قامَ فَخَطَبَ، قالَ: «**يا أيُّها النّاسُ، إنَّما ضَلَّ مَن قَبْلَكُمْ، أنَّهُمْ كانُوا إذا سَرَقَ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وإذا سَرَقَ الضَّعِيفُ**

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ١/ ٧١٦، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى المتوفى ٧٧٤هـ.
(٢) «صحيح مسلم»: ١٥٩٧. أي: المنتفع من الربا.
(٣) «صحيح البخاري»: ٤٥٤٤.

فيهم أقامُوا عليه الحَدَّ، وايْمُ اللهِ، لو أنَّ فاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَرَقَتْ لَقَطَعَ مُحَمَّدٌ يَدَها»[(١)].

قال ابن الجَوزِي ﷺ: حدَّثني أبو حكيم إبْراهيم بن دِينار الفقِيه، قال: حدَّثني أبي، قال: جِيء إلى ابْن النَّسَوِيِّ برجلَيْنِ قد اتُّهِمَا بالسَّرقة، فأقامهمَا بيْن يديْه، ثُمَّ قال: شرْبة ماءٍ، فجيء بهَا، فأخذ يشْرب، ثُمَّ ألْقاهَا من يده عمْدًا، فوقعتْ، فانْكسرتْ، فانْزَعج أحد الرَّجليْنِ لانْكسارهَا وثبتَ الآخر، فقال للْمنْزعج: اذْهب أنْتَ. وقال للْآخر: ردَّ مَا أخذتَ. فقيل لَه: من أيْن علمتَ؟ فقال: إنَّ اللِّصَّ قويّ القلْب لا ينْزعج، وهذَا المنْزعج بريء؛ لِأنَّه لَو تحرَّكتْ في البيْتِ فأْرة لأزْعجته ومنعَتْه أن يسْرق[(٢)].

والسَّارق تُقطع يده جزاء بمَا كَسَب نَكَالًا من الله، وهَذَا من حُدودِ حقّ اللهِ تعالى يقرره الولي، وليس لأحَد العَفْوُ عنه.

عن أبِي هُرَيرةَ ﷺ: أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بسارقٍ قد سرقَ شَملةً -ثياب- فقالوا: يا رَسُولَ اللهِ! إنَّ هذا قد سرقَ، فقال رسُولُ اللهِ ﷺ:

«**ما إخالُهُ** -أي أظنه- **سرقَ!**» فقال السارقُ: بلى يا رَسُولَ اللهِ! فقال: «**اذهَبوا بِهِ فاقطَعوه، ثُمَّ احسِموه** -اكْووهُ بالنارِ في مَوضِعِ القَطْعِ- **ثم ائْتوني به**» فقُطِعَ؛ فأُتِيَ به، فقال: «**تُبْ إلى الله**» فقال: قد تبتُ إلى اللهِ، قال: «**تاب اللهُ عليك**»[(٣)].

قالَ الإمام الذَّهبيُّ: ولا تَنفَع السَّارق تَوبتُه إلَّا أن يَرُدَّ مَا سَرقه، فإنْ

---

(١) «صحيح البخاري»: ٦٧٨٨.
(٢) «الأذكياء»: ص٩٢، لابن الجوزي، المتوفى ٥٩٧هـ، دار ابن حزم.
(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: ٨١٥٠، والبزار ٨٢٥٩، و«البيهقي» ١٧٧١٥، باختلاف يسير.

كَانَ مُفلسًا تحلل من صَاحبِه[١].

وجَاء في «كتَاب الوَافي» أنَّ الفَرزدق سمع رجلًا يقرَأ: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ﴾ واللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ، أينبغي أنْ يكُونَ هذا هكَذا (أي: ولَو غَفَر ورحِم لما قطع؟) فقِيلَ لَهُ: إنمَا هُو: ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٨]. فقال: هَكَذَا يَنبغي أنْ يكونَ (أي: عَزَّ، فَحَكَم، فقطع)[٢].

٢٠٦- احْذَر قطع الطريق

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المَائِدَة: ٣٣].

قال السعدي: المحاربون لله ولرسوله، هم الذين بارزوه بالعداوة، وأفسدوا في الأرض بالكفر والقتل، وأخذ الأموال، وإخافة السبل. والمشهور أن هذه الآية الكريمة في أحكام قطاع الطريق، الذين يعرضون للناس في القرى والبوادي، فيغصبونهم أموالهم، ويقتلونهم، ويخيفونهم، فيمتنع الناس من سلوك الطريق التي هم بها، فتنقطع بذلك[٣].

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدَّثَنَا أَصْحَابُ محَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُمْ كانُوا

(١) «الكبائر»: ص ١٠٣، للإمام شمس الدين الذهبي ت ٧٤٨هـ.
(٢) «الوافي بالوفيات»، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، ٢٧/ ٢٥٨، المتوفى ٧٦٤هـ.
(٣) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، عبد الرحمن السعدي.

يسِيرُونَ معَ النَّبِيِّ ﷺ فنَامَ رجُلٌ منْهُمْ فانْطَلَقَ بعْضُهُمْ إِلَى حبلٍ معَهُ فَأَخَذَهُ فَفَزِعَ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا يَحِلُّ لمُسلِمٍ أنْ يُروِّعَ مُسلِمًا»(١).

عن علي بن خشرم قال: أخبرَني رجل من جيران الفُضَيل بن عياض قال: كَانَ الفُضَيل يَقْطَعُ الطَّرِيقَ وَحْدَهُ فَخَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ لِيَقْطَعَ الطَّرِيقَ، فَإِذَا هُوَ بِقَافِلَةٍ قَدْ انْتَهَتْ إِلَيْهِ لَيْلًا فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اعْدِلُوا بِنَا إِلَى هَذِهِ الْقَرْيَةِ فَإِنَّ أَمَامَنَا رَجُلًا يَقْطَعُ الطَّرِيقَ يُقَالُ لَهُ: الفُضَيل.

قَالَ: فَسَمِعَ الفُضَيل فَأَرْعَدَ فَقَالَ: يَا قَوْمُ! أَنَا الفُضَيل جَوِّزُوا وَاللهِ لَأَجْتَهِدَنَّ أَنْ لَا أَعْصِيَ اللهَ أَبَدًا فَرَجَعَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ.

وَرُوِيَ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى أَنَّهُ أَضَافَهُمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَقَالَ: أَنْتُمْ آمِنُونَ مِنَ الفُضَيْلِ، وَخَرَجَ يَرْتَادُ (يطلب) لَهُمْ عَلَفًا ثُمَّ رَجَعَ فَسَمِعَ قَارِئًا يَقْرَأُ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦]. قَالَ: بَلَى، وَاللهِ قَدْ آنَ فَكَانَ هَذَا مُبْتَدَأَ تَوْبَتِهِ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الأَشْعَثِ: سَمِعْتُ فُضَيْلًا لَيْلَةً وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَيَبْكِي وَيُرَدِّدُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١] وَجَعَلَ يَقُولُ: وَنَبْلُو أَخْبَارَكُمْ! وَيُرَدِّدُ وَيَقُولُ: وَتَبْلُو أَخْبَارَنَا إِنْ بَلَوْتَ أَخْبَارَنَا فَضَحْتَنَا وَهَتَكْتَ أَسْتَارَنَا إِنْ بَلَوْتَ أَخْبَارَنَا أَهْلَكْتَنَا وَعَذَّبْتَنَا.

وَكان يَقُولُ: تَزَيَّنْتَ لِلنَّاسِ وَتَصَنَّعْتَ لَهُمْ وَتَهَيَّأْتَ لَهُمْ، وَلَمْ تَزَلْ تُرَائِي حَتَّى عَرَفُوكَ فَقَالُوا: رَجُلٌ صَالِحٌ! فَقَضَوْا لَكَ الْحَوَائِجَ وَوَسَّعُوا لَكَ فِي الْمَجْلِسِ وَعَظَّمُوكَ خَيْبَةٌ لَكَ، مَا أَسْوءَ حَالَكَ إِنْ كَانَ هَذَا شَأْنَكَ.

---

(١) «أبو داود»: ٥٠٠٤، وصححه الألباني.

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنْ قَدَرْتَ أَنْ لَا تُعْرَفَ فَافْعَلْ، وَمَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تُعْرَفَ وَمَا عَلَيْكَ إِنْ لَمْ يُثْنَ (يمدح) عَلَيْكَ، وَمَا عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ مَذْمُومًا عِنْدَ النَّاسِ، إِذَا كُنْتَ عِنْدَ اللهِ مَحْمُودًا[١].

٢٠٧- احْذَر كَسبَ الحرام

عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**لَيَأْتِيَنَّ علَى النَّاسِ زَمانٌ، لا يُبالِي المَرْءُ بما أخَذَ المالَ، أمِنْ حَلالٍ أمْ مِن حَرامٍ**»[٢].

وعن جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**أيُّها النَّاسُ! اتَّقوا الله وأجملوا في الطَّلَبِ؛ فإنَّ نفسًا لن تموتَ حتَّى تستوفيَ رزقَها وإن أبطأَ عنْها فاتَّقوا الله وأجملوا في الطَّلَبِ خذوا ما حلَّ ودعوا ما حَرُمَ**»[٣].

وذكر الإمام ابن الجوزي ﷺ: أن أبا عَبْد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ قَالَ: كَانَتْ مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ أَرْضَعَتْ أُمَّ الْأَسْوَدِ. وَقَالَتْ أُمُّ الْأَسْوَدِ: قَالَتْ لِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ: لَا تُفْسِدِي رَضَاعِي بِأَكْلِ الْحَرَامِ، فَإِنِّي جَهَدْتُ جُهْدِي حِينَ أَرْضَعْتُكِ حَتَّى أَكَلْتُ الْحَلَالَ فَاجْتَهِدِي أَنْ لَا تَأْكُلِي إِلَّا حَلَالًا لَعَلَّكِ أَنْ تُوَفَّقِي لِخِدْمَةِ سَيِّدِكِ وَالرِّضَا بِقَضَائِهِ. فَكَانَتْ أُمُّ الْأَسْوَدِ تَقُولُ: مَا أَكَلْتُ شُبْهَةً إِلَّا فَاتَتْنِي فَرِيضَةٌ أَوْ وِرْدٌ مِنْ أَوْرَادِي[٤].

---

(١) «كتاب التوابين»: ص١٥٩، للإمام ابن قدامة المقدسي، المتوفى ٦٢٠هـ.
(٢) «صحيح البخاري»: ٢٠٨٣، من أفراد البخاري على مسلم.
(٣) «سنن ابن ماجه»: ١٧٥٦، وصححه الألباني.
(٤) «صفة الصفوة»: ص ٥٩٨، للإمام الحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، ت٥٩٧هـ.

٢٠٨- احْذَر التّحايل في الوزن

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [الشعراء: ١٨٣].

قال ابن كثير: وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ﴾ أَيْ: تَنْقُصوهم أَمْوَالَهُمْ، ﴿وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ يَعْنِي: قَطْعَ الطَّرِيقِ، كَمَا فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى ﴿وَلَا تَقْعُدُوا۟ بِكُلِّ صِرَٰطٍ تُوعِدُونَ﴾ [الأعراف: ٨٦][(١)].

أَنزل اللهُ ﷻ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١]. في أهلِ المدينةِ؛ لأَنَّهم كانوا يطففون في الكيل، لكن تابوا بعد نزول الآية، وأحسنوا الكيل.

عن عبد الله بن عبَّاس ﷺ قال: لمَّا قدمَ النَّبيُّ ﷺ المدينةَ كانوا من أخبَثِ النَّاسِ كيلًا، فأَنزلَ الله - سبحانَهُ - ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ فأَحسنوا الكيلَ بعدَ ذلِكَ[(٢)].

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ النَّاسَ عند التَّعامُلِ في البيعِ والشِّراءِ من التطفيف، وأمرهم بحفظ حقوق النَّاس، وحذَّر من الغشِّ والتَّدليسِ، والتَّحايُلِ في الوزنِ والنقصِ في الكيلِ.

قال عُمرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ: لا يَبِعْ في سوقِنا؛ إلَّا مَن تَفقَّه في الدِّينِ[(٣)].

أَيْ: لَا يُمَارِسِ الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ إِلَّا مَنْ تَفَقَّهَ؛ أَيْ: مَنْ لَهُ عِلْمٌ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ، وَفِقْهِ الْبُيُوعِ وَالْمُعَامَلَاتِ وَالْبُيُوعِ الْمُحَرَّمَةِ، وَشُرُوطِ

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٦/ ١٥٩، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

(٢) «سنن ابن ماجه»: ٢٢٢٣، وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى»: ١١٦٥٤.

(٣) «سنن الترمذي»: ٤٨٧، وحسنه الألباني.

الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ؛ حَتَّى لَا يَقَعَ فِي مُحَرَّمٍ وَهُوَ لَا يَدْرِي، كَالرِّبَا وَالتَّدْلِيسِ وَالتَّحَايُلِ فِي الْكَيْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

٢٠٩- احْذَر أكل أموال النّاس بالباطل والمُماطلَة

قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].

قال ابن كثيرٍ رحمه الله: قَالَ عَلِيُّ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: هَذَا فِي الرَّجُلِ يَكُونُ عَلَيْهِ مَالٌ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ فِيهِ بَيِّنة، فَيَجْحَدُ الْمَالَ وَيُخَاصِمُ إِلَى الْحُكَّامِ، وَهُوَ يَعْرِفُ أَنَّ الْحَقَّ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ آثِمٌ آكِلُ حرامٍ.

وَكَذَا رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَالْحَسَنِ، وقتَادة، وَالسُّدِّيِّ، وَمُقَاتِلِ بْنِ حَيّان، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَا تُخَاصِمْ وَأَنْتَ تعلمُ أَنَّك ظَالِمٌ.

وَقَدْ وَرَدَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إنَّما أنا بَشَرٌ وإنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إلَيَّ،ولَعَلَّ بَعْضَكُمْ أنْ يَكونَ ألْحَنَ بحُجَّتِهِ مِن بَعْضٍ، فأقْضِي علَى نَحْوِ ما أسْمَعُ، فمَن قَضَيْتُ له مِن حَقِّ أخِيهِ شيئًا، فلا يَأْخُذْهُ فإنَّما أقْطَعُ له قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**»[1].

فَدَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ، وَهَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ حُكْمَ الْحَاكِمِ لَا يُغَيِّرُ الشَّيْءَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَلَا يُحلّ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ حَرَامًا هُوَ

(١) «صحيح البخاري»: ٦٩٦٧، ٧١٦٩، و«مسلم»: ١٧١٣، باختلاف يسير.

حَرَامٌ، وَلَا يُحَرِّمُ حَلَالًا هُوَ حَلَالٌ، وَإِنَّمَا يَلْزَمُ فِي الظَّاهِرِ، فَإِنْ طَابَقَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَذَاكَ، وَإِلَّا فَلِلْحَاكِمِ أجرُه وَعَلَى الْمُحْتَالِ وزْره؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا﴾ أَيْ: طَائِفَةً ﴿مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أَيْ: تَعْلَمُونَ بُطْلَانَ مَا تَدَّعُونَهُ وَتُزَوِّجُونَ فِي كَلَامِكُمْ.

قَالَ قَتَادَةُ: اعْلَمْ - يَا ابْنَ آدَمَ - أَنَّ قَضَاءَ الْقَاضِي لَا يُحِلُّ لَكَ حَرَامًا، وَلَا يُحِقُّ لَكَ بَاطِلًا وَإِنَّمَا يَقْضِي الْقَاضِي بِنَحْوِ مَا يَرَى وَيَشْهَدُ بِهِ الشُّهُودُ، وَالْقَاضِي بَشَر يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ مَنْ قُضِي لَهُ بِبَاطِلٍ أَنَّ خُصُومَتَهُ لَمْ تَنْقَضِ حَتَّى يَجْمَعَ اللهُ بَيْنَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقْضِيَ عَلَى الْمُبْطِلِ لِلْمُحِقِّ بأجودَ مِمَّا قُضِيَ بِهِ لِلْمُبْطِلِ عَلَى الْمُحِقِّ فِي الدُّنْيَا[1].

وجاء في حديث عن الَّذين يماطلون في أموال النَّاس.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النَّبي ﷺ قال: «**مَطْلُ[2] الغَنِيِّ ظُلْمٌ، فإذا أُتْبِعَ أحدُكُمْ على مَلِيٍّ[3] فَلْيَتْبَعْ**»[4].

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ١/ ٥٢١، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

(٢) «المَطْلُ»: هو التأجيل والتأخير في قَضاءِ الدَّينِ، وأداء أموال ومستحقات النَّاس، فإذا مَاطَلَ الغنيُّ وهو قادر على سداد الدين في موعده أصبح ظالمًا؛ وأمَّا مَن لا يَقدِرُ على قضاءِ الدين فإن اللهَ تعالَى قدْ أنْظَرَه بقَولِه: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

(٣) «المَلِيُّ»: الغنيُّ عنده ما يَقْضي به دَيْنَه أو دين غيره، فإذا كان لأحَدِكُمْ دَينٌ على أحدٍ، وأحالَه هذا المَدينُ على رَجلٍ غَنيٍّ، فَلْيوافِقِ الدائنُ ولْيقبَلْ تَحويلَ الدَّينِ من على هذا المَدينِ إلى الرَّجل الغَنيِّ؛ لِيسدد عنه الدَّينَ.

(٤) «أخرجه البخاري»: ٢٢٨٨، و«مسلم»: ١٥٦٤.

وقال الإمام الذهبي في المظالم المالية: عن أبي بكر الصديق ﷺ عن النَّبي ﷺ قال: «**لا يدخلُ الجنَّةَ جسدٌ غُذِّيَ بحرام**»(١).

وَيَدْخُلُ فِي هَذَا: الْمَكَّاسُ، وَقَاطِعُ الطَّرِيقِ، وَالسَّارِقُ، وَالْبَطَّاطُ، وَالْخَائِنُ، وَالزَّغْلِيُّ (الْغَاشُّ مُزَيِّفو النُّقُودِ) وَمَنِ اسْتَعَارَ شَيْئًا فَجَحَدَهُ، وَمَنْ طَفَّفَ فِي الْوَزْنِ وَالْكَيْلِ، وَمَنِ الْتَقَطَ مَالًا فَلَمْ يُعَرِّفْهُ، وَمَنْ بَاعَ شَيْئًا فِيهِ عَيْبٌ فَغَطَّاهُ، وَالْمُقَامِرُ، وَمُخْبِرُ الْمُشْتَرِي بِالزَّائِدِ(٢).

عن أبي أمامة إياس بن ثعلبة الحارثي ﷺ، قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بيَمِينِهِ، فقَدْ أَوْجَبَ الله له النَّارَ، وَحَرَّمَ عليه الجَنَّةَ فَقالَ له رَجُلٌ: وإِنْ كانَ شيئًا يَسِيرًا يا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ: وإِنْ قَضِيبًا من أَرَاكٍ**»(٣).

٢١٠- احْذَر الرّشوَةَ

قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَة: ١٨٨].

قال الإمام البغوي: أَيْ: لَاتُعْطُوهُ الْحُكَّامَ عَلَى سَبِيلِ الرِّشْوَةِ لِيُغَيِّرُوا الْحُكْمَ لَكُمْ، وَقَالَ سبحانه تعالى: ﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ﴾ [الأَعْرَاف: ١٦٩]. أَيْ: يَرْتَشُونَ فِي الأَحْكَام.

وقال: الرِّشْوَةُ: مَا يُعْطَى لِإِبْطَالِ حقٍّ، أَوْ لِإِحْقَاقِ بَاطِلٍ، فَيُعْطِي الرَّاشِي لِيَنَالَ بَاطِلًا، أَوْ لِيَمْنَعَ حَقًّا يَلْزَمُهُ، وَيَأْخُذُ الآخِذُ عَلَى أَدَاءِ حَقٍّ يَلْزَمُهُ، فَلَا يُؤَدِّيهِ

(١) «أخرجه البزار في مسنده»: ٤٣، و«أبو يعلى في مسنده»: ٨٣.
(٢) «الكبائر»، للإمام الذهبي، ص ١٢٠، ت ٧٤٨.
(٣) «أخرجه مسلم»: ١٣٧. «أَرَاكٍ»: أي عُودٌ من شَجرِ السِّواكِ.

إِلا بِرِشْوَةٍ يَأْخذ، أَوْ عَلَى بَاطِلٍ يَجِبُ عَلَيْهِ تَرْكُهُ، وَلايَتْرُكُهُ إِلا بِهَا، فَأَمَّا إِذَا أَعْطَى الْمُعْطِي لِيَتَوَصَّلَ بِهِ إِلَى حَقٍّ، أَوْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ ظُلْمًا، فَلابَأْسَ[١].

وقال السُدي الكبير في تفسيره لقوله الله: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٞ وَرِثُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَأۡخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلۡأَدۡنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغۡفَرُ لَنَا وَإِن يَأۡتِهِمۡ عَرَضٞ مِّثۡلُهُۥ يَأۡخُذُوهُۚ أَلَمۡ يُؤۡخَذۡ عَلَيۡهِم مِّيثَٰقُ ٱلۡكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ وَدَرَسُواْ مَا فِيهِۗ وَٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾[الأعراف: ١٦٩].

قال السدي: كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لَا يَسْتَقْضُونَ قَاضِيًا إِلَّا ارْتَشَى فِي الْحُكْمِ، وَإِنَّ خِيَارَهُمُ اجْتَمَعُوا فَأَخَذَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ الْعُهُودَ أَنْ لَا يَفْعَلُوا وَلَا يَرْتَشُوا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ إِذَا اسْتُقْضِيَ ارْتَشَى، فَيُقَالُ لَهُ: مَا شَأْنُكَ تَرْتَشِي فِي الْحُكْمِ؟ فَيَقُولُ: سَيُغْفَرُ لِي، فَيَطْعَنُ عَلَيْهِ الْبَقِيَّةُ الْآخَرُونَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِيمَا صَنَعَ. فَإِذَا مَاتَ أَوْ نُزِعَ، وَجُعِلَ مَكَانَهُ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَطْعَنُ عَلَيْهِ فَيَرْتَشِي، يَقُولُ: وَإِنْ يَأْتِ الْآخَرِينَ عَرَضُ الدُّنْيَا يَأْخُذُوهُ، وَأَمَّا عَرَضُ الْأَدْنَى، فَعَرَضُ الدُّنْيَا مِنَ الْمَالِ[٢].

عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لعنةُ اللهِ على الرَّاشِي والمُرْتَشِي**»[٣].

ويُرْوَى عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ أُخِذَ (في الحبشة)، فَأَعْطَى دِينَارَيْنِ حَتَّى

---

(١) «شرح السنة»: ١٠/ ٨٨-٨٧، تاليف الإمام الحسين بن مسعود البغوي، ت٥١٦هـ.

(٢) «تفسيرالسدي الكبير»: للإمام أبي محمد إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير ت ١٢٨هـ.

(٣) «أخرجه أبو داود»: ٣٥٨٠، و«الترمذي»: ٧٣٣١، وصححه الألباني، بلفظ: «لعن رسول الله الراشي والمرتشي».

خُلِّيَ سَبِيلُهُ[١].

٢١١- احْذَر مالَ اليتيم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا﴾[النساء: ١٠].

حَرَّمَ اللهُ أَكْلَ أَمْوَالِ النَّاسِ عُمُومًا بِغَيْرِ حَقٍّ، فَكَيْفَ بِمَالِ الْيَتِيمِ وَهُوَ الَّذِي لَا يَمْلِكُ وَلِيًّا؛ لِذَا خَصَّ أَكْلَ أَمْوَالِ الْيَتَامَى بِتَحْرِيمٍ لِضَعْفِهِمْ وَعَدَمِ إِدْرَاكِهِمْ، وَبَيَّنَ فِي الْآيَةِ شَنَاعَةَ هَذِهِ الْجَرِيمَةِ.

كَمَا حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ خُطُورَةِ حِفْظِ مَالِ الْيَتِيمِ لِمَنْ عَجَزَ عَنْ حِمَايَةِ مَصَالِحِهِ.

عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**يا أبا ذَرٍّ! إِنِّي أراكَ ضَعِيفًا، وإِنِّي أُحِبُّ لكَ ما أُحِبُّ لِنَفْسِي، لا تَأَمَّرَنَّ على اثْنَيْنِ** -لا تَقْبَلَنَّ الإمارَةَ على اثْنَيْنِ- **ولا تَوَلَّيَنَّ مالَ يَتِيمٍ**»[٢].

٢١٢- احْذَر بيعَ الذّهب بالذّهب والفضة بالفضة

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ** -بلا زيادة لأن الزيادة ربا[٣]- **ولا تُشِفُّوا بَعْضَها**

---

(١) «شرح السنة»: ١٠/ ٨٨-٨٧، تاليف الإمام الحسين بن مسعود البغوي ت٥١٦هـ.

(٢) «صحيح مسلم»: ١٨٢٦.

(٣) قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

عَلَى بَعْضٍ -تزيدوا كعوض- ولا تَبِيعُوا الوَرِقَ بالوَرِقِ -فضة- إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، ولا تُشِفُّوا بَعْضَها عَلَى بَعْضٍ، ولا تَبِيعُوا منْها غائِبًا بناجِزٍ[١]»[٢].

عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال، قال النَّبيُّ ﷺ: «الذَّهَبُ بالذَّهَبِ، والْفِضَّةُ بالفِضَّةِ، والْبُرُّ بالبُرِّ، والشَّعِيرُ بالشَّعِيرِ، والتَّمْرُ بالتَّمْرِ، والْمِلْحُ بالمِلْحِ، مِثْلًا بمِثْلٍ، يَدًا بيَدٍ، فمَن زادَ، أو اسْتَزادَ، فقَدْ أرْبَى، الآخِذُ والْمُعْطِي فيه سَواءٌ. [وفي رواية]: الذَّهَبُ بالذَّهَبِ، مِثْلًا بمِثْلٍ، فَذَكَرَ بمِثْلِهِ»[٣].

٢١٣- احْذَر الاحتكار

عن معمر بن عبد الله ﷺ عن رسُولِ اللهِ ﷺ: «لَا يَحْتكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ»[٤].

والاحتكار هو إدخار وإمساك السِّلعةِ وامتناعٌ من بيعها، حتَّى يَزيدَ ثمنها والطَّلَبُ إليها، ومعنى خاطئٌ أي عاصٍ آثمٌ.

٢١٤- احذر من بيع الحاضر للبادي

عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: نَهَى رَسولُ اللهِ ﷺ «أنْ يُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ، ولَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ». قُلتُ: يا ابْنَ عَبَّاسٍ، ما قَوْلُهُ: «لا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ»؟ قالَ: لا يَكونُ له سِمْسَارًا[٥].

نَهى النَّبيُّ ﷺ عن تَلَقِّي الرُّكْبَانِ و بَيعِ الحاضرِ للبادِي، والتلقي هو

---

(١) أي: لا تَبيعوا غائبًا مُؤَجَّلًا بحاضِرٍ نَقدِيٍّ.
(٢) «صحيح البخاري»: ٢١٧٧.
(٣) «صحيح مسلم»: ١٥٨٤.
(٤) «صحيح مسلم»: ١٦٠٥.
(٥) «صحيح البخاري»: ٢٢٧٤، و«أخرجه مسلم»: ١٥٢١، باختلاف يسير.

أنْ يُقابِلَ التُّجَّارَ الذين يَأتُون بسلعهم من خارج البلد لبَيعِها، فيَشتريَ منهم بِضاعتَهم قبْلَ دُخولِهم البلد، ثُمَّ يَبيعَها هو في السوق بِأكثرَ مِمَّا اشْتَرَاها به، وهذا استِغلال البَائعِ، وفيه ضَرَرٌ لأنَّه قد يَبِيعُها بأقلَّ من ثَمَنِها الحقيقيِّ في السوقِ.

٢١٥- احْذَر بيوع الجاهلية

عن أبي هريرة ﷺ: «نَهَى رَسولُ اللهِ ﷺ عن بَيْعِ الحَصَاةِ، وَعَنْ بَيْعِ الغَرَرِ»(١).

بَيْعُ الحَصَاةِ من المعامَلاتِ والبيوعِ الفاسِدة التي كانت سائدة في العصر الجاهِلي، والمرادُ به أنْ يرمي المشتري بالحَصاةِ، فما خَرجَ من الحَصَاةِ كان له بعدَدِهِ دَراهِمُ، أو يقول البائع بِعتُك هذه الأرضَ من هنا إلى ما انتَهَت إليه رمي الحَصاةِ، فأقرَّ الإسلامُ البَيعَ العادلَ ومَنَع ما فيه الغِشُّ والجهالةُ لقَطْعِ النِّزاعِ والخُصومةِ بيْن النَّاسِ، وهذا البيع فيه تغريرٌ وإجحافٌ وخِداعٌ وظُلمٌ لأحدِ المُتبايعَينِ.

٢١٦- احْذَر من بيع ما لا تملك

عن حَكيمِ بنِ حزام ﷺ قال: يا رَسُولَ الله! يأتيني الرَّجُلُ، فيريدُ منِّي البيعَ ليسَ عِندي، أفأبتاعُه لَه منَ السُّوقِ، فقالَ: «لا تبِع ما ليسَ عندَكَ»(٢).

«مَا لَيْسَ عِنْدَكَ»: أَيْ مَا لَا تَتيَقَّنُ الْقُدْرَةُ عَلَى تَسْلِيمِهِ، أَوْ لَا يَغْلِبُ ذَلِكَ عَلَى ظَنِّكَ، فَإِذَا بَاعَ الرَّجُلُ سِلْعَةً مَوْصُوفَةً عَلَى أَسَاسِ أَنَّهُ سَيَشْتَرِيهَا مِنَ

(١) «صحيح مسلم»: ١٥١٣.
(٢) «سنن أبي داود»: ٣٥٠٣، وصححه الألباني.

السُّوقِ، فَرُبَّمَا لَا تَكُونُ مَوْجُودَةً، أَوْ قَدْ تَكُونُ بِسِعْرٍ أَعْلَى مِنَ السِّعْرِ الَّذِي بَاعَ بِهِ، فَيَتَضَرَّرُ الْبَائِعُ أَوْ الْمُشْتَرِي، وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ فَإِذَا كَانَتِ السِّلْعَةُ لَيْسَتْ عِنْدَ التَّاجِرِ أَيْ لَيْسَتْ فِي مُتَنَاوَلِهِ، وَلَيْسَتْ تَحْتَ تَصَرُّفِهِ، لَا حَقِيقَةً وَلَا حُكْمًا، فَلَا يَجُوزُ لَهُ بَيْعُهَا، وَالْبَدِيلُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ أَنْ يَطْلُبَ التَّاجِرُ مُهْلَةً، لِيَتَأَكَّدَ مِنْ وُجُودِ السِّلْعَةِ وَمِنْ ثَمَنِهَا، فَإِنْ رَغِبَ الْعَمِيلُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الشِّرَاءِ فَلَهُ ذَلِكَ.

٢١٧- احْذَر بيع الثمر حتّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ

عن عبد الله بن عمر ﷺ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**لا تَبيعُوا الثَّمَرَ حتّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ، ولا تَبيعُوا الثَّمَرَ بالتَّمْرِ**». قالَ سالِمٌ: وأَخْبَرَنِي عبدُ اللهِ، عن زَيْدِ بنِ ثابِتٍ: أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ بَعْدَ ذلكَ في بَيْعِ العَرِيَّةِ بالرُّطَبِ، أوْ بالتَّمْرِ، ولَمْ يُرَخِّصْ في غيرِهِ[1].

حذر النَّبيُّ ﷺ عن بَعضِ البُيُوعِ التي توقع الشبهة والخِداعَ، بيْن البائعِ والمُشترِي، ويُنْتَجُ بينهما الخُصومةُ والنِّزاعُ؛ لذا ينبغي عدم بَيْعِ الثِّمارِ الَّتي على الشَّجرِ حتّى تَنضَجَ، بعض التفاصيل يجب على البائع والمشتري الاستفسارعنها قبل المبايعة.

٢١٨- احْذَر البيع والشراء في المسجد

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ، أَوْ يَبْتَاعُ فِي المَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يُنْشِدُ ضَالَّةً**

(١) «صحيح البخاري»: ٢١٨٣.

فِي المَسْجِدِ فَقُولُوا: لَا رَدَّ اللهُ عَلَيْكَ»[١].

مَعْرُوفٌ أَنَّ مَكَانَ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ هُوَ السُّوقُ؛ لِذَا لَا يجوز جَعْلُ الْمَسَاجِدِ أَمَاكِنَ لِلْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ، وَمَنَافِعَ لِلأَشْخَاصِ وَالتُّجَّارِ، كَمَا لَا تنْبَغِي الْمُنَاشَدَةُ وَرَفْعُ الْأَصْوَاتِ فِي الْمَسَاجِدِ، لِمَنْ ضَاعَتْ سِلْعَتُهُ أَوْ شَيْءٌ مِنْهُ؛ لِأَنَّ الْمَسَاجِدَ بُيُوتُ اللهِ؛ بُنِيَتْ وَرُفِعَتْ أَرْكَانُهَا لِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَالْعِبَادَةِ وَنَشْرِ الْعِلْمِ وَالذِّكْرِ، وَيَنْبَغِي صَوْنُ حُرْمَةِ بُيُوتِ اللهِ عَنِ الْمَنَافِعِ الشَّخْصِيَّةِ وَعَدَمُ التَّشْوِيشِ عَلَى الْمُصَلِّينَ.

كَمَا حَذَّرَ ﷺ مِنَ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ الْمُحَرَّمِ وَالْمُشْتَبَهِ فِيهِ؛ لِذَا يَنْبَغِي عَلَى التَّاجِرِ الْمُسْلِمِ أَنْ يُنْقِذَ دِينَهُ وَآخِرَتَهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ، فَعَلَيْهِ التَّفَقُّهُ فِي أَحْكَامِ الْبُيُوعِ بِاطِّلَاعِهِ عَلَى كُتُبِ الْفِقْهِ، وَالِاسْتِعَانَةُ بِأَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْمُشْتَبِهَاتِ، وَمَعْرِفَةِ شُرُوطِ وَأَرْكَانِ الْعُقُودِ التِّجَارِيَّةِ؛ كَيْ لَا يَقَعَ فِي الْمُحَرَّمَاتِ.

٢١٩- احْذَر من فتنة المال

قال اللهُ تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التغابن: ١٥].

قال ابن كثيرٍ رحمه الله: أَي: اخْتِبَارٌ وَابْتِلَاءٌ مِنَ اللهِ لِخَلْقِهِ. لِيَعْلَمَ مَنْ يُطِيعُهُ مِمَّنْ يَعْصِيهِ[٢].

قالَ الإمام ابن قيم الجَوزية رحمه الله: فَمَتَى كَانَ الْمَالُ فِي يَدِكَ وَلَيْسَ فِي قَلْبِكَ لَمْ يَضُرَّكَ وَلَوْ كَثُرَ، وَمَتَى كَانَ فِي قَلْبِكَ ضَرَّكَ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي يَدِكَ مِنْهُ شَيْءٌ.

---

(١) «سنن الترمذي»: ١٣٢١، وصححه الألباني.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»: ٨/ ١٣٩، للإمام ابن كثير، ت٧٧٤هـ.

قِيلَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ: أَيَكُونُ الرَّجُلُ زَاهِدًا، وَمَعَهُ أَلْفُ دِينَارٍ؟ قَالَ: نَعَمْ عَلَى شَرِيطَةِ أَلَّا يَفْرَحَ إِذَا زَادَتْ وَلَا يَحْزَنَ إِذَا نَقَصَتْ، وَلِهَذَا كَانَ الصَّحَابَةُ أَزْهَدَ الْأُمَّةِ مَعَ مَا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْأَمْوَالِ.

وَقِيلَ لِسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: أَيَكُونُ ذُو الْمَالِ زَاهِدًا؟ قَالَ: نَعَمْ إِنْ كَانَ إِذَا زِيدَ فِي مَالِهِ شَكَرَ، وَإِنْ نَقَصَ شَكَرَ وَصَبَرَ[1].

وقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: لِكُلِّ أُمَّةٍ صَنَمٌ يَعْبُدُونَهُ، وَصَنَمُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الدِّينَارُ وَالدِّرْهَمُ[2].

٢٢٠- احْذَر إخلاف العهد

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المَائِدَة: ١].

قال السعدي: هَذَا أَمْرٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا يَقْتَضِيهِ الْإِيمَانُ بِالْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ، أَيْ: بِإِكْمَالِهَا، وَإِتْمَامِهَا، وَعَدَمِ نَقْضِهَا وَنَقْصِهَا. وَهَذَا شَامِلٌ لِلْعُقُودِ الَّتِي بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ، مِنَ الْتِزَامِ عُبُودِيَّتِهِ، وَالْقِيَامِ بِهَا أَتَمَّ قِيَامٍ، وَعَدَمِ الِانْتِقَاصِ مِنْ حُقُوقِهَا شَيْئًا، وَالَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّسُولِ بِطَاعَتِهِ وَاتِّبَاعِهِ، وَالَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقَارِبِ، بِبِرِّهِمْ وَصِلَتِهِمْ، وَعَدَمِ قَطِيعَتِهِمْ.

وَالَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِهِ مِنَ الْقِيَامِ بِحُقُوقِ الصُّحْبَةِ فِي الْغِنَى وَالْفَقْرِ،

---

(١) «مدارج السالكين»: ص ٢٣١، لابن القيم، ت٧٥١هـ.

(٢) «الآداب الشرعية»: ٣/ ١٩٢، تأليف الإمام الفقيه المحدث عبدالله محمد بن مفلح المقدسي.

وَالْيُسْرِ وَالْعُسْرِ، وَالَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْخَلْقِ مِنْ عُقُودِ المعَامَلَاتِ، كَالْبَيْعِ وَالْإِجَارَةِ، وَنَحْوِهِمَا، وَعُقُودِ التَّبَرُّعَاتِ كَالْهِبَةِ وَنَحْوِهَا، بَلْ وَالْقِيَامِ بِحُقُوقِ المسْلِمِينَ الَّتِي عَقَدَهَا الله بَيْنَهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحُجُرَات: ١٠] بِالتَّنَاصُرِ عَلَى الْحَقِّ، وَالتَّعَاوُنِ عَلَيْهِ وَالتَّآلُفِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَعَدَمِ التَّقَاطُعِ.

فَهَذَا الْأَمْرُ شَامِلٌ لِأُصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ، فَكُلُّهَا دَاخِلَةٌ فِي الْعُقُودِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِالْقِيَامِ بِهَا[١].

٢٢١- احْذَر الإسراف والتبذير

قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

جاء في تفسير الطبري: عن ابن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هُمُ الْمُؤْمِنُونَ لَايُسْرِفُونَ فَيُنْفِقُونَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَايُقْتِرُونَ فَيَمْنَعُون حُقُوقَ الله تَعَالَى[٢].

وَعَن عُثْمَان بن الْأسود قَالَ: كنت أَطُوف مَعَ مُجَاهِد بِالْبَيْتِ فَقَالَ: لَو أَنْفق عشرَة آلَاف دِرْهَم فِي طَاعَة الله مَاكَانَ مُسْرِفًا، وَلَو أَنْفق درهمًا وَاحِدًا فِي مَعْصِيّة الله، كَانَ من المسرفين[٣].

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ١/ ٨١٢، العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ١٣٧٦هـ.

(٢) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»: ١٧/ ٤٩٧، أبو جعفر ابن جرير الطبري ت ٣١٠هـ.

(٣) «تفسير السمعاني»: ٣/ ٢٣٥، لأبي المظفر السمعاني، ت٤٨٧هـ.

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٢٧].

قال مجاهد: لَو أنفَق إنسَان مالَه كُلَّه في الحَق لَم يَكُن مُبَذرًا، ولو أنفَق مدًّا في غَيْر حَقِّه كان تبْذيرًا(١).

حَذَّرَ اللهُ تَعَالَى الَّذِينَ يُسْرِفُونَ وَيُبَذِّرُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي غَيْرِ حَقِّهَا وَوَجْهِهَا الشَّرْعِيِّ؛ لِاتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ مخالفة لشرع اللهِ، أَوْ جَهْلِهِمْ بحقوق الناس.

عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: ثلاثةٌ يَدعونَ اللهَ ﷻ فلا يُستجابُ لهُمْ: رجلٌ كانتْ تحتَهُ امْرأةٌ سيِّئةُ الخُلُقِ فلَمْ يُطلِّقْها، ورجلٌ كان لهُ على رجُلٍ مالٌ فلمْ يُشهِدْ عليْهِ، ورجُلٌ آتى سفِيهًا مالَهُ، وقال اللهُ تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النِّسَاء: ٥](٢).

٢٢٢- احْذَر الشّح

قال تعالى: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إيَّاكم والشُّحَّ** (أشد أنواع البخل) **فإنَّما هلَكَ من كانَ قبلَكم بالشُّحِّ أمرَهم بالبُخلِ فبخِلوا وأمرَهم بالقطيعةِ فقَطعوا وأمرَهم بالفُجورِ ففجروا**»(٣).

حذَّرَ الله ﷻ من الأمراضِ القلبيَّةِ التي تصيب الانسان، فالشُّحُّ يهلِكُ صاحِبَه؛ بل ويُهلكُ الأُمَّةَ بأسْرِها إنِ انتشَرَ فيها. بحيث أن بعض الناس

---

(١) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»: ١٤/ ٥٦٧، سورة الإسراء، أبو جعفر ابن جرير الطبري ت ٣١٠هـ.

(٢) رواه الحاكم في «المستدرك»: ٣١٨١، وصححه الألباني.

(٣) «سنن أبي داود»: ١٦٩٨، وصححه الألباني.

تأمرهم أنفسهم بالشُّح والبخل بالأموال فيَبْخَلون، وتأمُرهم بقَطيعَةِ الرَّحِم فيقطعون، وتأمرهم بالفُجور والعِصيانِ فيعصون، فتكون بدايةُ هلاكِهم هي الاستِجابَةُ للشُّحِّ وعدَمُ مُقاومَتِه، وهذا هو أصْلُ المَعاصي.

وعن أبي الدرداء ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «ما طلعَتْ شمسٌ قطُّ إلَّا بُعِثَ بجنبَتَيْها ملَكانِ، إنَّهما ليُسمِعانِ أهلَ الأرضِ إلَّا الثَّقَلَيْنِ: يا أيُّها النَّاسُ! هلمُّوا إلى ربِّكُم، فإنَّ ما قلَّ وكفَى خيرٌ ممَّا كثُرَ وألهَى، وما غربَتْ شمسٌ قطُّ إلَّا وبُعِثَ بجنبَتَيْها ملَكانِ يناديانِ اللَّهمَّ عجِّلْ لمُنفِقٍ خلفًا وعجِّلْ لمُمسكٍ تلفًا، ما من يومٍ طلعَتْ شمسُهُ إلَّا وكان بجنبَتَيْها ملَكانِ يناديانِ نداءً يسمعُهُ ما خلقَ اللهُ كلُّهُم غيرَ الثَّقلَيْنِ: يا أيُّها النَّاسُ هلمُّوا إلى ربِّكُم إنَّ ما قلَّ وكفَى خيرٌ ممَّا كثُرَ وألهَى، ولا آبَتِ الشَّمسُ إلَّا وكان بجنبَتَيْها ملَكانِ يناديانِ نداءً يسمعُهُ خَلْقُ اللهِ كلُّهُم غيرَ الثَّقلَيْنِ: اللَّهمَّ أعطِ مُنفقًا خلفًا وأعطِ مُمسكًا تلفًا وأنزلَ اللهُ في ذلكَ قرآنًا في قَولِ الملَكَيْنِ يا أيُّها النَّاسُ هلمُّوا إلى ربِّكُم في سورةِ يونسَ ﴿وَاللهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ وأنزلَ اللهُ في قولِهما اللَّهمَّ أعطِ مُنفقًا خلفًا وأعطِ مُمسكًا تلفًا: ﴿وَاللَّيْلِ إِذا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذا تَجَلَّى وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾ إلى قولِهِ: لِلْعُسْرَى»(١).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «شرُّ ما في الرَّجلِ؛ شُحٌّ هالعٌ، وجبنٌ خالعٌ»(٢).

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ فَسَأَلَهُ أَنْ يَقْضِيَ دَيْنًا عَلَيْهِ فَكَتَبَ لَهُ وإلى وَكِيلٍ له، فَلَمَّا وَرَدَ عَلَيْهِ الْكِتَابُ قَالَ لَهُ الْوَكِيلُ: كَمِ الدَّيْنُ

(١) «أخرجه أحمد»: ٢١٧٢١، والبيهقي في «شعب الإيمان»: ٣٤١٢.
(٢) «صحيح ابن حبان»: ٣٢٥٠.

الَّذِي سَأَلْتَ فِيهِ عَبْدَ اللهِ أَنْ يَقْضِيَهُ عَنْكَ؟ قَالَ: سَبْعُمِائَةِ دِرْهَمٍ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللهِ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ سَأَلَكَ أَنْ تَقْضِيَ عَنْهُ سَبْعَمِائَةِ دِرْهَمٍ وَكَتَبْتَ إِلَيَّ سَبْعَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ وَقَدْ فَنِيَتِ الْغَلَّاتُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ: إِنْ كَانَتِ الْغَلَّاتُ قَدْ فَنِيَتْ فَإِنَّ الْعُمُرَ أَيْضًا قَدْ فَنِيَ، فَأَجِزْ لَهُ مَا سَبَقَ بِهِ قَلَمِي لَهُ[1].

٢٢٣- احْذَر مَنعَ الزّكَاة

قال اللهُ تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣].

قال ابن كثير في تفسيره: قَالَ مُقَاتِلٌ: قَوْلُهُ تَعَالَى لِأَهْلِ الْكِتَابِ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أَمَرَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ أَمَرَهُمْ أَنْ يُؤْتُوا الزَّكَاةَ، أَيْ: يَدْفَعُونَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ أَمَرَهُمْ أَنْ يَرْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَقَالَ مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ قَالَ: فَرِيضَةٌ وَاجِبَةٌ، لَا تَنْفَعُ الْأَعْمَالُ إِلَّا بِهَا وَبِالصَّلَاةِ[2].

عن أبي هريرة ﷺ قال: قالَ أبو بَكْرٍ ﷺ: واللهِ لو مَنَعُونِي عَناقًا كانُوا يُؤَدُّونَها إلى رَسولِ اللهِ ﷺ لَقاتَلْتُهُمْ على مَنْعِها. قالَ عُمَرُ ﷺ: فَما هو إلّا أنْ رَأَيْتُ أنَّ اللهَ شَرَحَ صَدْرَ أبِي بَكْرٍ ﷺ بالقِتالِ، فَعَرَفْتُ أنَّه الحَقُّ[3].

---

(١) «تاريخ مدينة دمشق»: ٣٢/ ٤٥٣، للإمام أبي القاسم ابن عساكر، ت٥٧١هـ.
(٢) «تفسير القرآن العظيم»: ١/ ٢٤٥، سورة البقرة، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي.
(٣) «صحيح البخاري»: ١٤٥٦، و «صحيح مسلم»: ٢٠.

بعد وفاة النبي ﷺ كفر قسم من العرب، ومنعوا دفع الزكاة، فعزم أبو بكر ﷺ لقتالهم، وأجبرهم على دفع الزكاة، والزكاة فريضة مثل الصلاة.

٢٢٤- احْذَر الغَصْب

عنْ أَبِي سَلَمَةَ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ، وكَانَتْ بيْنَهُ وبيْنَ أُنَاسٍ خُصُومَةٌ في أَرْضٍ، فَدَخَلَ علَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ لَهَا ذلكَ، فَقالَتْ: يا أَبَا سَلَمَةَ! اجْتَنِبِ الأَرْضَ؛ فإِنَّ رَسولَ الله ﷺ قالَ: «مَن ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ طُوِّقَهُ من سَبْعِ أَرَضِينَ»(١).

٢٢٥- احْذَر أكلَ الميتةِ والدمِ المسفوحِ ولحمِ الخِنزير

قال الله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٖ يَطۡعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيۡتَةً أَوۡ دَمٗا مَّسۡفُوحًا أَوۡ لَحۡمَ خِنزِيرٖ فَإِنَّهُۥ رِجۡسٌ أَوۡ فِسۡقًا أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦۚ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

قال السعدي: لَمَّا ذَكَرَ تَعَالَى ذَمَّ الْمُشْرِكِينَ عَلَى مَا حَرَّمُوا مِنَ الْحَلَالِ وَنَسَبُوهُ إِلَى اللهِ، وَأَبْطَلَ قَوْلَهُمْ. أَمَرَ تَعَالَى رَسُولَهُ أَنْ يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَيْهِمْ، لِيَعْلَمُوا أَنَّ مَا عَدَا ذَلِكَ حَلَالٌ، مَنْ نَسَبَ تَحْرِيمَهُ إِلَى اللهِ فَهُوَ كَاذِبٌ مُبْطِلٌ، لِأَنَّ التَّحْرِيمَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللهِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ، وَقَدْ قَالَ لِرَسُولِهِ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٖ﴾ أَيْ:

(١) «صحيح البخاري»: ٣١٩٥، و«صحيح مسلم»: ١٦١٢.

مُحَرَّمًا أَكْلُهُ، بِقَطْعِ النَّظَرِ عَنْ تَحْرِيمِ الِانْتِفَاعِ بِغَيْرِ الْأَكْلِ وَعَدَمِهِ. ﴿إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً﴾ [الأنعام: ١٤٥]، وَالْمَيْتَةُ: مَا مَاتَ بِغَيْرِ ذَكَاةٍ شَرْعِيَّةٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ. كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ﴾ [المائدة: ٣]، ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ وَهُوَ الدَّمُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنَ الذَّبِيحَةِ عِنْدَ ذَكَاتِهَا، فَإِنَّهُ الدَّمُ الَّذِي يَضُرُّ احْتِبَاسُهُ فِي الْبَدَنِ، فَإِذَا خَرَجَ مِنَ الْبَدَنِ زَالَ الضَّرَرُ بِأَكْلِ اللَّحْمِ، وَمَفْهُومُ هَذَا اللَّفْظِ، أَنَّ الدَّمَ الَّذِي يَبْقَى فِي اللَّحْمِ وَالْعُرُوقِ بَعْدَ الذَّبْحِ، أَنَّهُ حَلَالٌ طَاهِرٌ. ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ﴾ أَيْ: فَإِنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ الثَّلَاثَةَ، رِجْسٌ، أَيْ: خَبَثٌ نَجِسٌ مُضِرٌّ، حَرَّمَهُ اللهُ لُطْفًا بِكُمْ، وَنَزَاهَةً لَكُمْ عَنْ مُقَارَبَةِ الْخَبَائِثِ. ﴿أَوْ﴾ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ﴿فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ أَيْ: إِلَّا أَنْ تَكُونَ الذَّبِيحَةُ مَذْبُوحَةً لِغَيْرِ اللهِ، مِنَ الْأَوْثَانِ وَالْآلِهَةِ الَّتِي يَعْبُدُهَا الْمُشْرِكُونَ، فَإِنَّ هَذَا مِنَ الْفِسْقِ الَّذِي هُوَ الْخُرُوجُ عَنْ طَاعَةِ اللهِ إِلَى مَعْصِيَتِهِ، أَيْ: وَمَعَ هَذَا، فَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ الْمُحَرَّمَاتُ، مَنِ اضْطُرَّ إِلَيْهَا، أَيْ: حَمَلَتْهُ الْحَاجَةُ وَالضَّرُورَةُ إِلَى أَكْلِ شَيْءٍ مِنْهَا، بِأَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ شَيْءٌ وَخَافَ عَلَى نَفْسِهِ التَّلَفَ. ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ أَيْ: ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ أَيْ: مُرِيدٍ لِأَكْلِهَا مِنْ غَيْرِ اضْطِرَارٍ وَلَا مُتَعَدٍّ، أَيْ: مُتَجَاوِزٍ لِلْحَدِّ، بِأَنْ يَأْكُلَ زِيَادَةً عَنْ حَاجَتِهِ. ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أَيْ: فَاللهُ قَدْ سَامَحَ مَنْ كَانَ بِهَذِهِ الْحَالِ[1].

عن عبد الله بن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: مَاتَتْ شَاةٌ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَاتَتْ فُلَانَةُ - يَعْنِي الشَّاةَ - فَقَالَ: «فَلَوْلا أَخَذْتُمْ مَسْكَهَا» فَقَالَتْ: نَأْخُذُ مَسْكَ شَاةٍ قَدْ مَاتَتْ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ١/ ٢٧٧، عبد الرحمن السعدي.

«إِنَّمَا قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾ فَإِنَّكُمْ لَا تَطْعَمُونَهُ إِنْ تَدْبُغُونَهُ فَتَنْتَفِعُونَ بِهِ» فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهَا، فَسَلَخَتْ مَسْكَهَا، فَدَبَغَتْهُ، فَأَتَّخَذَتْ مِنْهُ قِرْبَةً -وعاء للماء- حَتَّى تَخَرَّقَتْ عِنْدَهَا[1].

وقال الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المَائِدَة ٣].

قال السعدي: ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ﴾ أَيْ: الْمَيْتَةُ بِخَنْقٍ، بِيَدٍ أَوْ حَبلٍ، أَوْ إِدْخَالِهَا رَأْسَهَا بِشَيْءٍ ضَيِّقٍ، فَتَعْجِزُ عَنْ إِخْرَاجِهِ حَتَّى تَمُوتَ. ﴿وَٱلْمَوْقُوذَةُ﴾ أَيْ: الْمَيْتَةُ بِسَبَبِ الضَّرْبِ بِعَصًا أَوْ حَصًى أَوْ خَشَبَةٍ، أَوْ هَدْمِ شَيْءٍ عَلَيْهَا، بِقَصْدٍ أَوْ بِغَيْرِ قَصْدٍ. ﴿وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ﴾ أَيْ: السَّاقِطَةُ مِنْ عُلُوٍّ، كَجَبَلٍ أَوْ جِدَارٍ أَوْ سَطْحٍ وَنَحْوِهِ، فَتَمُوتُ بِذَلِكَ. ﴿وَٱلنَّطِيحَةُ﴾ وَهِيَ الَّتِي تَنْطَحُهَا غَيْرُهَا فَتَمُوتُ. ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ مِنْ ذِئْبٍ أَوْ أَسَدٍ أَوْ نَمِرٍ، أَوْ مِنَ الطُّيُورِ الَّتِي تَفْتَرِسُ الصُّيُودَ، فَإِنَّهَا إِذَا مَاتَتْ بِسَبَبِ أَكْلِ السَّبُعِ، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ[2].

---

(١) «أخرجه أحمد»: ٣٠٢٦، و«أبو يعلى»: ٢٣٦٤، و«البيهقي»: ٥٥.

(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، عبد الرحمن السعدي، ١٣٧٦هـ.

٢٢٦- احْذَر أكْلَ لَحمِ الحُمُرِ الأهليّةِ أو الإنْسيّةِ

عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ: «نَهى عن مُتْعَةِ النِّساءِ يَومَ خَيْبَرَ، وعَنْ أكْلِ لُحُومِ الحُمُرِ الإنْسِيَّةِ»(١).

نهي النَّبيُّ ﷺ عن أكْلِ لُحومِ الحُمُرِ الأهليَّةِ أو الإنْسيَّةِ، بخِلافِ الحُمُرِ الوَحشيَّةِ ولحوم الخيل.

وعن جابر بن عبد الله ﷺ: «أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهى يَومَ خَيْبَرَ عن لُحُومِ الحُمُرِ الأهْلِيَّةِ، وَأَذِنَ في لُحُومِ الخَيْلِ»(٢).

وعَن عبدِ اللهِ بنِ عَمرٍو قالَ: «نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ يومَ خيبرَ عن لحومِ الحمرِ الأَهْليَّةِ، وعنِ الجلَّالةِ، عن رُكوبِها وأَكْلِ لَحمِها»(٣).

أَحَلَّ الله الطيباتِ منَ الطَّعامِ، وحرَّمَ ما فيه ضَررٌ، والمقصودُ هنا «وعَنِ الجَلَّالةِ» التي تأكُلُ البَعْرةَ، وتتغذَّى على النَّجاسة؛ كما نهى النَّبيُّ ﷺ عن رُكوبِها خشية التَّلوُّثِ بعَرَقِها.

٢٢٧- احْذَر هتك المحرمات

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى

---

(١) «صحيح البخاري»: ٤٢١٦.
(٢) «صحيح مسلم»: ١٩٤١.
(٣) «سنن أبي داود»: ٣٨١١، و«النسائي»: ٤٤٤٧.

ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [المَائِدَة: ٢].

قال السعدي: يَقُولُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ أَيْ: مُحَرَّمَاتِهِ الَّتِي أَمَرَكُمْ بِتَعْظِيمِهَا، وَعَدَمِ فِعْلِهَا، وَالنَّهْيُ يَشْمَلُ النَّهْيَ عَنْ فِعْلِهَا، وَالنَّهْيَ عَنِ اعْتِقَادِ حِلِّهَا؛ فَهُوَ يَشْمَلُ النَّهْيَ عَنْ فِعْلِ الْقَبِيحِ، وَعَنِ اعْتِقَادِهِ. وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ النَّهْيُ عَنْ مُحَرَّمَاتِ الْإِحْرَامِ، وَمُحَرَّمَاتِ الْحَرَمِ. وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مَا نَصَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ أَيْ: لَا تَنْتَهِكُوهُ بِالْقِتَالِ فِيهِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الظُّلْمِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ ﴾ [التَّوْبَة: ٣٦].

وَالْجُمْهُورُ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ الْقِتَالَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التَّوْبَة: ٥]. وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْعُمُومَاتِ الَّتِي فِيهَا الْأَمْرُ بِقِتَالِ الْكُفَّارِ مُطْلَقًا، وَالْوَعِيدُ فِي التَّخَلُّفِ عَنْ قِتَالِهِمْ مُطْلَقًا.

وَبِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاتَلَ أَهْلَ الطَّائِفِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَهُوَ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّ النَّهْيَ عَنِ الْقِتَالِ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ غَيْرُ مَنْسُوخٍ لِهَذِهِ الْآيَةِ وَغَيْرِهَا، مِمَّا فِيهِ النَّهْيُ عَنْ ذَلِكَ بِخُصُوصِهِ، وَحَمَلُوا النُّصُوصَ الْمُطْلَقَةَ الْوَارِدَةَ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالُوا: الْمُطْلَقُ يُحْمَلُ عَلَى الْمُقَيَّدِ.

وَفَصَّلَ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: لَا يَجُوزُ ابْتِدَاءُ الْقِتَالِ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ، وَأَمَّا

اسْتِدَامَتُهُ وَتَكْمِيلُهُ إِذَا كَانَ أَوَّلُهُ فِي غَيْرِهَا، فَإِنَّهُ يَجُوزُ.

وَحَمَلُوا قِتَالَ النَّبِيِّ ﷺ لِأَهْلِ الطَّائِفِ عَلَى ذَلِكَ، لِأَنَّ أَوَّلَ قِتَالِهِمْ فِي «حُنَيْنٍ» فِي «شَوَّالٍ». وَكُلُّ هَذَا فِي الْقِتَالِ الَّذِي لَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ الدَّفْعَ.

فَأَمَّا قِتَالُ الدَّفْعِ إِذَا ابْتَدَأَ الْكُفَّارُ الْمُسْلِمِينَ بِالْقِتَالِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ الْقِتَالُ، دَفْعًا عَنْ أَنْفُسِهِمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَغَيْرِهِ بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا ٱلْهَدْىَ﴾ أَيْ: وَلَا تُحِلُّوا الْهَدْيَ الَّذِي يُهْدَى إِلَى بَيْتِ اللهِ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، أَوْ غَيْرِهِمَا، مِنْ نَعَمٍ وَغَيْرِهَا، فَلَا تَصُدُّوهُ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى مَحَلِّهِ، وَلَا تَأْخُذُوهُ بِسَرِقَةٍ أَوْ غَيْرِهَا، وَلَا تَقْصُرُوا بِهِ، أَوْ تُحَمِّلُوهُ مَا لَا يُطِيقُ، خَوْفًا مِنْ تَلَفِهِ قَبْلَ وُصُولِهِ إِلَى مَحِلِّهِ، بَلْ عَظِّمُوهُ وَعَظِّمُوا مَنْ جَاءَ بِهِ.

﴿وَلَا ٱلْقَلَـٰٓئِدَ﴾ هَذَا نَوْعٌ خَاصٌّ مِنْ أَنْوَاعِ الْهَدْيِ، وَهُوَ الْهَدْيُ الَّذِي يُفْتَلُ لَهُ قَلَائِدُ أَوْ عُرًى، فَيُجْعَلُ فِي أَعْنَاقِهِ إِظْهَارًا لِشَعَائِرِ اللهِ، وَحَمْلًا لِلنَّاسِ عَلَى الِاقْتِدَاءِ، وَتَعْلِيمًا لَهُمْ لِلسُّنَّةِ، وَلِيُعْرَفَ أَنَّهُ هَدْيٌ فَيُحْتَرَمَ، وَلِهَذَا كَانَ تَقْلِيدُ الْهَدْيِ مِنَ السُّنَنِ وَالشَّعَائِرِ الْمَسْنُونَةِ[1].

٢٢٨- احْذَر الحيلَة

قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَـٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [النِّسَاء: ٤٧].

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ١/ ٢١٨، العلامة عبد الرحمن ابن ناصر السعدي، ت١٣٧٦هـ.

بَلَغَ عُمَرَ بنَ الخَطّابِ ﷺ أنَّ فُلانًا باعَ خَمْرًا، فَقالَ: قاتَلَ اللهُ فُلانًا! أَلَمْ يَعْلَمْ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**قاتَلَ اللهُ اليَهُودَ؛ حُرِّمَتْ عليهمُ الشُّحُومُ، فَجَمَلُوها فَباعُوها!**»(١).

وعَن أبي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَرْتَكِبُوا مَا ارْتَكَبَتِ اليَهُودُ؛ فَتَسْتَحِلُّوا مَحَارِمَ اللهِ بِأَدْنَى الحِيَلِ**»(٢).

قال الشعبي: شَهدت شُرَيْحًا جاءتْه امرأَة تُخَاصِم رَجُلًا، فَأَرسلَت فَبكَت، فقلت: يَا أبا أُمَيَّة، مَا أظُن هَذِه البائسة إلَّا مَظلُومة، فَقال: يَا شَعبِي! إنَّ إخْوَة يُوسُف ﴿**جَاؤا أباهم عِشَاء يَبكُون**﴾ [يوسف: ١٦](٣).

٢٢٩- احْذَر دَعوَةَ المَظلُوم

قال الله تعالى: ﴿**وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا**﴾ [طه: ١١١].

قال ابن كثير: أَيْ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنَّ اللهَ سَيُؤَدِّي كُلَّ حَقٍّ إِلَى صَاحِبِهِ، حَتَّى يَقْتَصَّ لِلشَّاةِ الْجَمَّاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ(٤).

عَن أبِي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَتُؤَدُّنَّ الحقوقَ إلى أهلِها حتَّى يُقتَصَّ للشَّاةِ الجمَّاءِ من الشَّاةِ القَرْناءِ نطَحَتْها**»(٥).

---

(١) «أخرجه البخاري»: ٢٢٢٣، و«مسلم»: ١٥٨٢.

(٢) رواه ابن بطة في «إبطال الحيل»: ص ٤٧، ت٣٨٧هـ، وحسنه ابن تيمية في «مجموع الفتاوى».

(٣) «الأذكياء»: ص ١٣٠، أبو الفرج ابن الجوزي، ت٥٩٧هـ.

(٤) «تفسير القرآن العظيم»: ٥/ ٣١٨، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

(٥) «صحيح ابن حبان»: ٧٣٦٣.

وعن عبد الله بن عبَّاس ﷺ: أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بعَثَ معاذَ بنَ جَبلٍ ﷺ إلى اليمَنِ، فقالَ: «**اتَّقِ دَعوةَ المظلوم؛ فإنَّهُ ليسَ بينَها وبينَ الله حجابٌ**»(١).

وعن عبد الله بن عمر ﷺ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «**اتَّقوا دعوةَ المظلومِ، فإنَّها تَصعدُ إلى السَّماءِ؛ كأنَّها شَرَارةٌ**»(٢).

عن عصَام بْنِ زَيْدٍ - رجُلٌ منْ مزَيْنَةَ - قال: كانَ رجُلٌ منَ الخَوَارِجِ يغْشَى مجْلِسَ الحَسَنِ فيُؤْذِيهِمْ، فقِيلَ لِلْحَسَنِ: يا أبَا سَعِيدٍ! ألَا تكَلِّمُ الأَمِيرَ حتَّى يصْرِفَهُ عَنَّا؟ قالَ: فَسَكَتَ عَنْهُمْ قالَ: فَأَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ والحَسَنُ جَالِسٌ معَ أصْحَابِهِ، فلَمَّا رآهُ قالَ: اللَّهمَّ قَدْ عَلِمْتَ أذَاهُ لَنَا، فَاكْفِنَاهُ بِمَا شِئْتَ! قالَ: فَخَرَّ الرَّجُلُ والله منْ قَامَتِهِ، فَمَا حلَّ إلَى أهْلِهِ إلَّا مَيِّتًا عَلَى سَرِيرٍ، فَكَانَ الْحَسَنُ إذا ذَكَرَهُ، بَكَى، وَقالَ لِلنَّاسِ: مَا كَانَ أغَرَّهُ بِالله(٣).

٢٣٠- احْذَر الدعاء على الناس؛ إلَّا على مَن ظلمكَ

قال الله تعالى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٤٨].

قال ابن كثير في تفسيره: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ يَقُولُ: لَا يُحِبُّ اللهُ أَنْ يَدْعُوَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَظْلُومًا، فَإِنَّهُ قَدْ أُرْخِصَ لَهُ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ وَإِنْ صَبَرَ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ.

---

(١) «سنن الترمذي»: ٢٠١٤، وصححه الألباني.
(٢) رواه الحاكم في «المستدرك»: ٨١، وصححه الألباني.
(٣) «مجابو الدعوة»: ٩٣، أبو بكر ابن أبي الدنيا، المتوفى ٢٨١هـ.

وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: لَا يَدْعُ عَلَيْهِ، وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِ، وَاسْتَخْرِجْ حَقِّي مِنْهُ. وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ، قَالَ: قَدْ أُرْخِصَ لَهُ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْتَدِيَ عَلَيْهِ[1].

٢٣١- احْذَر من التفريط في الأمانة

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾ [النساء: ٥٨].

عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا إيمانَ لِمَن لا أمانةَ لهُ، ولا دِينَ لِمن لا عهدَ لهُ**»[2].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَدِّ الأَمانةَ إِلى منِ ائتمنكَ، ولا تخنْ من خانكَ**»[3].

حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَهَى أَنْ يَخُونَ الْمُؤْمِنُ الْأَمَانَةَ أَوْ يَنْقُضَ الْعُهُودَ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ مُؤْمِنٌ كَامِلُ الْإِيمَانِ، فَمَنْ خَانَ الْأَمَانَةَ أَوِ الْعَهْدَ فَإِيمَانُهُ نَاقِصٌ؛ لِأَنَّ الْأَمَانَةَ مِنْ أَهَمِّ خِصَالِ الْإِيمَانِ، وَأَدَاؤُهَا وَاجِبٌ شَرْعِيٌّ يَعُمُّ جَمِيعَ الْأَمَانَاتِ الَّتِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ النَّاسِ، وبين الراعي والرعية ومن أكبر الأمانات إسناد ولاية إلى أهله، سَوَاءٌ كَانَ الَّذِي ائْتَمَنَكَ صَالِحًا أَمْ فَاجِرًا، فَحُقُوقُ الْعِبَادِ يَجِبُ مُرَاعَاتُهَا، وَكَذَلِكَ أَدَاءُ الْوَدَائِعِ وَالْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا بِيُسْرٍ وَبِدُونِ مُمَاطَلَةٍ.

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٢/ ٤٤٣، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

(٢) «أخرجه أحمد»: ١٢٥٦٧، و«البزار»: ٧١٩٦، و«أبو يعلى»: ٢٨٦٣.

(٣) «أبو داود»: ٣٥٣٤.

وعَن أبِي هُرَيرةَ ﷺ قال: بيْنَما النَّبيُّ ﷺ في مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ القَوْمَ، جَاءَهُ أعْرَابِيٌّ فَقالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رسُولُ الله ﷺ يُحَدِّثُ، فَقالَ بَعْضُ القَوْمِ: سَمِعَ ما قالَ فَكَرِهَ ما قالَ. وقالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حتَّى إذا قَضَى حَدِيثَهُ، قالَ: «أيْنَ - أُرَاهُ - السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟» قالَ: هَا أنَا يا رَسولَ الله! قالَ: «فَإذَا ضُيِّعَتِ الأمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» قالَ: كيفَ إضَاعَتُهَا؟ قالَ: «إذا وُسِّدَ الأمْرُ إلى غيرِ أهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ»[١].

يَقُوْلُ الحَسَنُ بنُ عَرَفَةَ: قَالَ لِي ابْنُ المُبَارَكِ: اسْتَعَرتُ قَلَمًا بِأَرْضِ الشَّامِ، فَذَهَبتُ عَلَى أَنْ أَرُدَّهُ، فَلَمَّا قَدِمْتُ مَرْوَ، نَظَرْتُ، فَإِذَا هُوَ مَعِي، فَرَجَعتُ إِلَى الشَّامِ حَتَّى رَدَدْتُهُ على صَاحِبِهِ[٢].

٢٣٢- احْذَر من الوَبَاء

عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «غَطُّوا الإِناءَ، وأَوْكُوا السِّقاءَ، فإِنَّ في السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فيها وباءٌ، لا يَمُرُّ بإِناءٍ ليسَ عليه غِطاءٌ، أو سِقاءٍ ليسَ عليه وِكاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فيه من ذلكَ الوَباءِ».

وفي روايةٍ: «فإِنَّ في السَّنَةِ يَوْمًا يَنْزِلُ فيه وباءٌ»[٣].

٢٣٣- احْذَر من الطّاعون

عن عبد الله بن عبَّاس ﷺ قال: أنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ ﷺ خَرَجَ إِلى الشَّامِ، حتَّى إِذا كانَ بسَرْغَ -وادي تَبُوكَ في الشَّامِ- لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الأجْنَادِ،

(١) «صحيح البخاري»: ٥٩.
(٢) «سير أعلام النبلاء»: ٨/ ٥٩٣، للإمام الحافظ الذهبي، المتوفى ٧٤٨ هـ.
(٣) «صحيح مسلم»: ٢٠١٤.

أَبُو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ وأَصْحَابُهُ؛ فأخْبَرُوهُ أنَّ الوَبَاءَ -طاعون- قدْ وقَعَ بأَرْضِ الشَّامِ. قالَ ابنُ عَبَّاسٍ: فَقالَ عُمَرُ: ادْعُ لي المُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ وأَخْبَرَهُمْ أنَّ الوَبَاءَ قدْ وقَعَ بالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقالَ بَعْضُهُمْ: قدْ خَرَجْتَ لأمْرٍ، ولَا نَرَى أنْ تَرْجِعَ عنْه، وقالَ بَعْضُهُمْ: معكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وأَصْحَابُ رَسولِ الله ﷺ ولَا نَرَى أنْ تُقْدِمَهُمْ علَى هذا الوَبَاءِ، فَقالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي -انصرفوا- ثُمَّ قالَ: ادْعُوا لي الأنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ المُهَاجِرِينَ، واخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قالَ: ادْعُ لي مَن كانَ هَا هُنَا من مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ من مُهَاجِرَةِ الفَتْحِ -وهم الَّذين هاجروا من المدينة عام الفتح- فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ منهمْ عليه رَجُلَانِ، فَقالوا: نَرَى أنْ تَرْجِعَ بالنَّاسِ ولَا تُقْدِمَهُمْ علَى هذا الوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ في النَّاسِ: إنِّي مُصَبِّحٌ -مسافر من الصباح- علَى ظَهْرٍ -على ظَهرِ الرَّاحِلةِ- فأصْبِحُوا عليه -أي تجهزوا للسفر- قالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ: أفِرَارًا من قَدَرِ الله؟ فَقالَ عُمَرُ: لو غَيْرُكَ قالَهَا يا أَبَا عُبَيْدَةَ؟! نَعَمْ نَفِرُّ من قَدَرِ الله إلى قَدَرِ الله، أرَأَيْتَ لو كانَ لكَ إبِلٌ هَبَطَتْ وادِيًا له عُدْوَتَانِ -طرفان- إحْدَاهُما خَصْبَةٌ -خضراء- والأُخْرَى جَدْبَةٌ -يابسة- أليسَ إنْ رَعَيْتَ الخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بقَدَرِ الله، وإنْ رَعَيْتَ الجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بقَدَرِ الله؟ قالَ: فَجَاءَ عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ -وكانَ مُتَغَيِّبًا في بَعْضِ حَاجَتِهِ- فَقالَ: إنَّ عِنْدِي في هذا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسولَ الله ﷺ يقولُ: «**إذا سَمِعْتُمْ به بأَرْضٍ فلا تَقْدَمُوا عليه، وإذَا وقَعَ بأَرْضٍ وأَنْتُمْ بهَا فلا تَخْرُجُوا فِرَارًا منه**» قالَ: فَحَمِدَ الله عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ[1]. أي: رجع إلى المدينة.

(١) «صحيح البخاري»: ٥٧٢٩.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «لَا تُورِدُوا المُمْرِضَ علَى المُصِحِّ»[١].

٢٣٤- احْذَر البِدعة والمعصية

عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «مَن سَنَّ في الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَن عَمِلَ بهَا بَعْدَهُ، من غيرِ أَنْ يَنْقُصَ من أُجُورِهِمْ شيءٌ، وَمَن سَنَّ في الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كانَ عليه وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَن عَمِلَ بهَا من بَعْدِهِ، من غيرِ أَنْ يَنْقُصَ من أَوْزَارِهِمْ شيءٌ»[٢].

صَنف البَربَهَارِيُّ مُصنفات منهَا: «شرحُ كِتاب السُّنة» ذكر فيه: واحْذَرْ صِغَارَ الْمُحْدَثَاتِ مِنَ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ صَغِيرَ الْبِدَعِ يَعُودُ حَتَّى يَصِيرَ كَبِيرًا، وَكَذَلِكَ كُلُّ بِدْعَةٍ أُحْدِثَتْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَانَ أَوَّلُهَا صَغِيرًا يُشْبِهُ الْحَقَّ، فَاغْتَرَّ بِذَلِكَ مَنْ دَخَلَ فِيهَا، ثُمَّ لَمْ يَسْتَطِعِ الْخُرُوجَ مِنْهَا، فَعَظُمَتْ وَصَارَتْ دِينًا يُدَانُ بِهِ فَخَالَفَتِ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، فَخَرَجَتْ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَانْظُرْ رَحِمَكَ اللهُ إِلى كُلِّ مَنْ سَمِعْتَ كَلَامَهُ مِنْ أَهْلِ زَمَانِكَ خَاصَّةً فَلَا تَعْجَلَنَّ، وَلَا تَدْخُلَنَّ فِي شَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى تَسْأَلَ وَتَنْظُرَ هَلْ تَكَلَّمَ بِهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَوْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ؟ فَإِنْ وَجَدْتَ فِيهِ أَثَرًا عَنْهُمْ فَتَمَسَّكْ بِهِ، وَلَا تُجَاوِزْهُ لِشَيْءٍ آخَرَ، وَلَا تَخْتَرْ عَلَيْهِ شَيْئًا غَيْرَه فَتَسْقُطَ فِي النَّارِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الخَارِجَ مِنَ الطَّرِيقِ عَلَى وَجْهَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: رَجُلٌ زَلَّ عَنِ الطَّرِيقِ، وَهُوَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الْخَيْرَ، فَلَا يُقْتَدَى بِزَلَّتِهِ، فَإِنَّهُ هَالِكٌ، وَآخَرُ عَانَدَ الْحَقَّ وَخَالَفَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ، فَهُوَ ضَالٌّ مُضِلٌّ، شَيْطَانٌ مَرِيدٌ

(١) «صحيح البخاري»: ٥٧٧٤.
(٢) «صحيح مسلم»: ١٠١٧.

فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، حَقِيقٌ عَلَى مَنْ يَعْرِفُهُ أَنْ يُحَذِّرَ النَّاسَ مِنْهُ، وَيُبَيِّنَ لَهُمْ قِصَّتَهُ؛ لِئَلَّا يَقَعَ أَحَدٌ فِي بِدْعَتِهِ فَيَهْلِكَ.

وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّهُ لَا يَتِمُّ إِسْلَامُ عَبْدٍ حَتَّى يَكُونَ مُتَّبِعًا مُصَدِّقًا مُسْلِمًا، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ بَقِيَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الْإِسْلَامِ لَمْ يَكْفِنَاهُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَدْ كَذَّبَهُمْ، وَكَفَى بِهِ فِرْقَةً وَطَعْنًا عَلَيْهِمْ، وَهُوَ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ مُضِلٌّ، مُحْدِثٌ فِي الْإِسْلَامِ مَا لَيْسَ مِنْهُ.

وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِيَاسٌ، وَلَا يُضْرَبُ لَهَا الْأَمْثَالُ، وَلَا تُتَّبَعُ فِيهَا الْأَهْوَاءُ، وَهُوَ التَّصْدِيقُ بِآثَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِلَا كَيْفٍ وَلَا شَرْحٍ، وَلَا يُقَالُ: لِمَ وَلَا كَيْفَ؟ وَالْكَلَامُ وَالْخُصُومَةُ وَالْجِدَالُ وَالْمِرَاءُ مُحْدَثٌ يَقْدَحُ الشَّكَّ فِي الْقَلْبِ، وَإِنْ أَصَابَ صَاحِبُهُ الْحَقَّ وَالسُّنَّةَ[1].

قَالَ ابنُ مُفلِح الحَنبَلي رحمه الله: مِنْ عَجِيبِ مَا نقدتُ مِنْ أَحْوَالِ النَّاسِ كَثْرَةُ مَا نَاحُوا عَلَى خَرَابِ الدِّيَارِ، وَمَوْتِ الْأَقَارِبِ وَالْأَسْلَافِ، وَالتَّحَسُّرِ عَلَى الْأَرْزَاقِ بِذَمِّ الزَّمَانِ وَأَهْلِهِ وَذِكْرِ نَكَدِ الْعَيْشِ فِيهِ، وَقَدْ رَأَوْا مِنِ انْهِدَامِ الْإِسْلَامِ، وَشَعَثِ الْأَدْيَانِ، وَمَوْتِ السُّنَنِ، وَظُهُورِ الْبِدَعِ، وَارْتِكَابِ الْمَعَاصِي، وَتقَصٍّ فِي الْفَارِغِ الَّذِي لَا يُجْدِي، وَالْقَبِيحِ الَّذِي يُوبِقُ وَيُؤْذِي، فَلَا أَجِدُ مِنْهُمْ مَنْ نَاحَ عَلَى دِينِهِ، وَلَا بَكَى عَلَى فَارِطِ عُمْرِهِ، وَلَا تَاسَى عَلَى فَائِتِ دَهْرِهِ، وَمَا أَرَى لِذَلِكَ سَبَبًا إِلَّا قِلَّةَ مُبَالَاتِهِمْ بِالْأَدْيَانِ، وَعِظَمَ الدُّنْيَا فِي عُيُونِهِمْ، ضِدَّ مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ يَرْضَوْنَ بِالْبَلَاغِ وَيَنُوحُونَ عَلَى الدِّينِ[2].

---

(١) «شرح السنة»: ص ١٣٧، أبو محمد الحسن بن علي بن البربهاري، ت٣٢٩هـ.

(٢) «الآداب الشَّرعية والمنح المرعية»: ٣/ ٢٢٩، للإمام ابن مفلح المقدسي، ت٧٦٣ هـ.

٢٣٥- احْذَر من كَيدِ الأعدَاء

قالَ اللهُ تعالى: ﴿ ذَٰلِكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [الأنفال: ١٨].

قال ابن كثير رحمه الله: هَذِهِ بِشَارَةٌ أُخْرَى مَعَ مَا حَصَلَ مِنَ النَّصْرِ: أَنَّهُ أَعْلَمَهُمْ تَعَالَى بِأَنَّهُ مُضْعِفُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ، مُصَغِّرًا أَمْرَهُمْ، وَأَنَّهُمْ كُلُّ مَا لَهُمْ فِي تَبَارٍ وَدَمَارٍ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ[1].

ذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ مَا وَصَلَ إِلَيْهِ وَضْعُ خِلَافَةِ بَنِي الْعَبَّاسِ سَنَةَ ٦٥٦ هـ، وَكَيْفَ بَدَأَتْ إِهَانَاتُ التَّتَارِ أَعْدَاءِ الدِّينِ فَقَالَ: اسْتَهَلَّتْ هَذِهِ السَّنَةُ -ست وخمسين وستمائة هجرية- وَجُنُودُ التَّتَارِ قَدْ نَازَلَتْ بَغْدَادَ صُحْبَةَ الْأَمِيرَيْنِ اللَّذَيْنِ عَلَى مُقَدِّمَةِ عَسَاكِرِ سُلْطَانِ التَّتَارِ هُولَاكُوخَانَ، وَجَاءَتْ إِلَيْهِمْ أَمْدَادُ صَاحِبِ الْمَوْصِلِ يُسَاعِدُونَهُمْ عَلَى الْبَغَادِدَةِ وَمِيرَتِهِ وَهَدَايَاهُ وَتُحَفِهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ خَوْفًا عَلَى نَفْسِهِ مِنَ التَّتَارِ وَمُصَانَعَةً لَهُمْ قَبَّحَهُمُ اللهُ تَعَالَى، وَقَدْ سُتِرَتْ بَغْدَادُ وَنُصِبَتْ فِيهَا الْمَجَانِيقُ وَغَيْرُهَا مِنْ آلَاتِ الْمُمَانَعَةِ الَّتِي لَا تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ سبحانه وتعالى شَيْئًا، كَمَا وَرَدَ فِي الْأَثَرِ: (لَا يُغْنِي حَذَرٌ عَنْ قَدَرٍ) وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ إِذَا جَآءَ لَا يُؤَخَّرُ﴾ [نوح: ٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ۗ وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوْمٍ سُوٓءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥ ۚ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٍ ﴾ [الرعد: ١١].

وَأَحَاطَت التَّتَارُ بِدَارِ الْخِلَافَةِ يَرْشُقُونَهَا بِالنبال مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، حَتَّى أُصِيبَتْ جَارِيَةٌ كَانَتْ تَلْعَبُ بَيْنَ يَدَيِ الْخَلِيفَةِ وَتُضْحِكُهُ، وَكَانَتْ مِنْ جُمْلَةِ حَظَايَاه، وَكَانَتْ مُوَلَّدَةً تُسَمَّى عَرَفَةَ، جَاءَهَا سَهْمٌ مِنْ بَعْضِ الشَّبَابِيكِ فَقَتَلَهَا وَهِيَ تَرْقُصُ بَيْنَ يَدَيِ الْخَلِيفَةِ، فَانْزَعَجَ الْخَلِيفَةُ مِنْ

(١) «تفسير القرآن العظيم»، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، سورة الأنفال: ١٨.

ذَلِكَ، وَفَزِعَ فَزَعًا شَدِيدًا، وَأَحْضَرَ السَّهْمَ الَّذِي أَصَابَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ: إِذَا أَرَادَ اللهُ إِنْفَاذَ قَضَائِهِ وَقَدَرِهِ أذهب من ذَوِي الْعُقُولِ عُقُولَهُمْ. فَأَمَرَ الْخَلِيفَةُ عِنْدَ ذَلِكَ بِزِيَادَةِ الِاحْتِرَازِ، وَكَثْرَةِ السَّتَائِرِ[1] عَلَى دَارِ الْخِلَافَةِ، وَكَانَ قُدُومُ هُولَاكُو خانَ بِجُنُودِهِ كُلِّهَا - وَكَانُوا نَحْوَ مِائَتَيْ أَلْفِ مُقَاتِلٍ - إِلَى بَغْدَادَ فِي ثَانِي عَشَرَ الْمُحَرَّمِ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ، وَهُوَ شَدِيدُ الْحَنَقِ عَلَى الْخَلِيفَةِ بِسَبَبِ مَا كَانَ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَمْرِ الَّذِي قَدَّرَهُ اللهُ وَقَضَاهُ وَأَنْفَذَهُ وَأَمْضَاهُ، وَهُوَ أَنَّ هُولَاكُو خانَ لَمَّا كَانَ أَوَّلُ بُرُوزِهِ مِنْ هَمَذَانَ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْعِرَاقِ، أَشَارَ الْوَزِيرُ مُؤَيَّدُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلْقَمِيِّ عَلَى الْخَلِيفَةِ، بِأَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِ بِهَدَايَا سَنِيَّةٍ لِيَكُونَ ذَلِكَ مُدَارَاةً لَهُ عَمَّا يُرِيدُهُ مِنْ قَصْدِ بِلَادِهِمْ، فَخَذَّلَ الْخَلِيفَةَ عَنْ ذَلِكَ دُوَيْدَارُهُ الصَّغِيرُ أَيْبَكُ وَغَيْرُهُ، وَقَالُوا: إِنَّ الْوَزِيرَ إِنَّمَا يُرِيدُ بِهَذَا مُصَانَعَةَ مَلِكِ التَّتَارِ بِمَا يَبْعَثُهُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَمْوَالِ، وَأَشَارُوا بِأَنْ يَبْعَثَ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ، فَأَرْسَلَ شَيْئًا مِنَ الْهَدَايَا، فَاحْتَقَرَهَا هُولَاكُو خانَ، وَأَرْسَلَ إِلَى الْخَلِيفَةِ يَطْلُبُ مِنْهُ دُوَيْدَارَهُ الْمَذْكُورَ، وَسُلَيْمَانَ شَاهْ، فَلَمْ يَبْعَثْهُمَا إِلَيْهِ، وَوَصَلَ بَغْدَادَ بِجُنُودِهِ الْكَثِيرَةِ الْكَافِرَةِ الْفَاجِرَةِ الظَّالِمَةِ الْغَاشِمَةِ، مِمَّنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَأَحَاطُوا بِبَغْدَادَ مِنْ نَاحِيَتِهَا الْغَرْبِيَّةِ وَالشَّرْقِيَّةِ، وَجيوش بَغْدَادَ فِي غَايَةِ الْقِلَّةِ وَنِهَايَةِ الذِّلَّةِ، ولَايَبْلُغُونَ عَشَرَةَ آلَافِ فَارِسٍ، وَهُمْ بَقِيَّةُ الْجَيْشِ،كُلُّهُمْ قَدْ

(١) وللنصر أسباب ينبغي الأخذ بها، ولا يجوز الإغفال عنها بأي حال من الأحوال، ومن الوهم والخيال الاكتفاء باعتقاد أننا أصحاب الحق مع عدم إعداد العدة والعتاد، فللهزيمة أسباب ينبغي تجنبها والحذر منها، وأخطر هذه الأسباب وأشدها التفرق والتناحر والإنشغال بمتاع الحياة الدنيا، كما كان الحال عند اجتياح التتار لبغداد.

صُرِفُوا عَنْ إِقْطَاعَاتِهِمْ، حَتَّى اسْتَعْطَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي الْأَسْوَاقِ وَأَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، وَأَنْشَدَ فِيهِمُ الشُّعَرَاءُ الْقَصَائِدَ يَرْثُونَ لَهُمْ، وَيَحْزَنُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ عَنْ آرَاءِ الْوَزِيرِ ابْنِ الْعَلْقَمِيِّ الرَّافِضِيِّ[1].

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ ﴾ [مُحَمَّد: ٧].

قال السعدي: هذا أمر منه تعالى للمؤمنين، أن ينصروا الله بالقيام بدينه، والدعوة إليه، وجهاد أعدائه، والقصد بذلك وجه الله، فإنهم إذا فعلوا ذلك، نصرهم الله وثبت أقدامهم، أي: يربط على قلوبهم بالصبر والطمأنينة والثبات، ويصبر أجسامهم على ذلك، ويعينهم على أعدائهم، فهذا وعد من كريم صادق الوعد، أن الذي ينصره بالأقوال والأفعال سينصره مولاه، وييسر له أسباب النصر، من الثبات وغيره[2].

٢٣٦- احْذَر الخَوَارِج

عن جابر بن عبدالله ﷺ قال: أَتى رَجُلٌ رَسولَ اللهِ ﷺ بالجِعْرانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِن حُنَيْنٍ، وفي ثَوْبِ بلالٍ فِضَّةٌ، وَرَسولُ اللهِ ﷺ يَقْبِضُ منها، يُعْطِي النّاسَ، فَقالَ: يا مُحَمَّدُ، اعْدِلْ، قالَ: «**وَيْلَكَ وَمَن يَعْدِلُ إذا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ؟ لقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ**» فَقالَ عُمَرُ بنُ الخَطّابِ ﷺ: دَعْنِي، يا رَسولَ اللهِ، فأقْتُلَ هذا المُنافِقَ، فَقالَ: «**معاذَ اللهِ، أَنْ يَتَحَدَّثَ النّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحابِي، إنَّ هذا وَأَصْحابَهُ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ، لا يُجاوِزُ حَناجِرَهُمْ،**

(١) «البداية والنهاية»: ١٣/ ٢٠٠-٢٠١، للإمام عماد الدين ابن كثير، ت٧٧٤هـ.
(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ص ٧٨٥، عبد الرحمن السعدي.

يَمْرُقُونَ منه كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ». [وفي رواية]: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَقْسِمُ مَغانِمَ وَساقَ الحَدِيثَ(١).

وقال سعيد بن جمهان: أَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَاسَعِيدُ بْنُ جُمْهَانَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالِدُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَتَلَتْهُ الْأَزَارِقَةُ، قَالَ: لَعَنَ اللهُ الْأَزَارِقَةَ، لَعَنَ اللهُ الْأَزَارِقَةَ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ»، قَالَ: قُلْتُ: الْأَزَارِقَةُ وَحْدَهُمْ أَمِ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا؟ قَالَ: «بَلِ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا»(٢).

يقول شيخ الإسلام: وَكَانَتِ الْبِدَعُ الْأُولَى مِثْلُ «بِدْعَةِ الْخَوَارِجِ» إِنَّمَا هِيَ مِنْ سُوءِ فَهْمِهِمْ لِلْقُرْآنِ، لَمْ يَقْصِدُوا مُعَارَضَتَهُ، لَكِنْ فَهِمُوا مِنْهُ مَا لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ، فَظَنُّوا أَنَّهُ يُوجِبُ تَكْفِيرَ أَرْبَابِ الذُّنُوبِ؛ إِذْ كَانَ الْمُؤْمِنُ هُوَالْبَرَّ التَّقِيَّ. قَالُوا: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ بَرًّا تَقِيًّا فَهُوَ كَافِرٌ وَهُوَ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ(٣).

٢٣٧- احْذَرْ غُلاةَ الصّوفيّة

ينشط المُستشْرِقون قديمًا وحديثًا في البحثِ والتَّنقيبِ عن كُتبِ غُلاةِ الصُّوفيَّةِ، كالحَلَّاجِ، والتِّلِمْسَانيِّ، وابنِ الفارضِ، وابنِ عَربيٍّ، وابنِ سَبعينَ، وغَيرِهم. ولم يهتموا بالمتصوفين المعتدلين أمثال الجنيد البغدادي؛ لأنه كان على التوحيد، والسؤال المحير: لماذا اهتمَّ المُستشْرِقون بنَشْرِ كُتبِهم وهم من غُلاةِ الصُّوفيَّةِ وأهلِ وحدةِ الوُجودِ والاتِّحادِ والحُلولِ، ومنهم الحلاج الَّذي حكَم عليه عُلَماءُ المسلمينَ بكُفرِه وزَندقتِه، بينما ذكره

(١) «صحيح مسلم»: ١٠٦٣.
(٢) أخرجه أحمد في «المسند»: ١٩٤١٥، والحاكم في «المستدرك»: ٦٤٣٥.
(٣) «مجموعة الفتاوى»: ١٣/ ٢٠، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ت٧٢٨هـ.

المستشرق الفرنسي ماسنيون في كتابه: إنَّ الحلاج قتل مظلومًا. وقال الحَافظ أبو بكر الخطيب البغدادي: إنَّ الجنيدَ ﷺ قال للحلاج: (لقد فتحت في الإسلام ثغرة لا يسدُها إلَّا رأسُك).

وقال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ: مَنْ اعْتَقَدَ مَا يَعْتَقِدُهُ الحَلاجُ منَ المَقالاتِ الَّتِي قُتِلَ الحَلاجُ عَلَيْهَا؛ فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ بِاتِّفَاقِ المُسْلِمِينَ، فَإِنَّ المُسْلِمِينَ إِنَّمَا قَتَلُوهُ عَلَى الحُلُولِ والاتِّحَادِ ونَحْوِ ذَلِكَ منْ مَقالاتِ أَهْلِ الزَّنْدَقَةِ وَالإِلْحَادِ، كَقَوْلِهِ: أَنَا الله. وَقَوْلِهِ: إِلَهٌ فِي السَّمَاءِ وَإِلَهٌ فِي الأَرْضِ. والحَلاجُ: كَانَتْ لَهُ مخاريق وَأَنْوَاعٌ منْ السِّحْرِ، وَلَهُ كُتُبٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَيْهِ فِي السِّحْرِ. وَبِالْجُمْلَةِ فَلا خِلافَ بَيْنَ الأُمَّةِ أَنَّ مَنْ قالَ بِحُلُولِ الله فِي الْبَشَرِ، وَاتِّحَادِهِ بِهِ، وَأَنَّ الْبَشَرَ يَكُونُ إِلَهًا، وَهَذَا منَ الآلِهَةِ: فَهُوَ كَافِرٌ مُبَاحُ الدَّمِ، وَعَلَى هَذَا قُتِلَ الْحَلاجُ.

وقال أيضًا: وقد ذكر الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي في «طبقات الصوفية»: إنَّ أكثرَ المشايخ أخرجوه عن الطريق (الصوفية) ولم يذكره أبو القاسم القشيري في «رسالته» الَّتي ذكر فيها كثيرًا من مشايخ الطريق. وَمَا نَعْلَمُ أَحَدًا منْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ذَكَرَ الحَلاجَ بِخَيْرٍ، لا منَ العُلَمَاءِ وَلا منَ المَشَايِخِ، وَلَكِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَقِفُ فِيهِ، لأَنَّهُ لَمْ يَعْرِفْ أَمْرَهُ[1].

وذكر ابن كثير في «البداية والنهاية» عن الحلاج قال: هو الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ مَحْمِيٍّ الْحَلَّاجُ أَبُو مُغِيثٍ، وَيُقَالُ أَبُو عَبْدِ اللهِ، كَانَ جَدُّهُ مَجُوسِيًّا اسْمُهُ مَحْمِيٌّ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ نَشَأَ بِوَاسِطَ، وَيُقَالُ بِتُسْتَرَ (بخراسان) وَدَخَلَ بَغْدَادَ وَتَرَدَّدَ إِلَى مَكَّةَ مِرَارًا لِلْحَجِّ وَجَاوَرَ بِهَا سَنَوَاتٍ مُتَفَرِّقَةً، وَكَانَ يُصَابِرُ نَفْسَهُ وَيُجَاهِدُهَا فَلَا يَجْلِسُ إِلَّا تَحْتَ السَّمَاءِ فِي وَسَطِ الْمَسْجِدِ

(١) «مجموعة الفتاوى»: ٢/ ٤٨٠-٤٨٣، لشيخ الإسلام ابن تيمية.

فِي الْحَرِّ وَالْبَرْدِ وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا بَعْضَ قُرْصٍ وَيَشْرَبُ قَلِيلًا مِنَ الْمَاءِ مَعَهُ وَذَلِكَ وَقْتَ الْفُطُورِ مُدَّةَ سَنَةٍ كَامِلَةٍ وَيَجْلِسُ عَلَى صَخْرَةٍ فِي قُبَالَةِ الْحَرَمِ فِي جَبَلِ أَبِي قُبَيْسٍ وَقَدْ صَحِبَ جَمَاعَةً مِنْ سَادَاتِ مَشَايِخِ الصُّوفِيَّةِ كَالْجُنَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ الْمَكِّيِّ وَأَبِي الْحُسَيْنِ النُّورِيِّ[١].

وقال الخطيب البغدادي ﷺ: وَالَّذِينَ نَفَوْهُ مِنَ الصُّوفِيَّةِ نَسَبُوهُ إِلَى الشَّعْبَذَةِ فِي فِعْلِهِ وَإِلَى الزَّنْدَقَةِ فِي عَقْدِهِ. قَالَ: وَلَهُ إِلَى الْآنِ أَصْحَابٌ يُنْسَبُونَ إِلَيْهِ وَيَغْلُونَ فِيهِ، وَقَدْ كَانَ الْحَلَّاجُ حَسَنَ الْعِبَارَةِ حُلْوَ الْمَنْطِقِ وَلَهُ شِعْرٌ عَلَى طَرِيقَةِ التَّصَوُّفِ[٢].

وَقَدْ كَانَ فِي ابْتِدَاءِ أَمْرِهِ فِيهِ تَعَبُّدٌ وَتَأَلُّهٌ وَسُلُوكٌ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عِلْمٌ يَسْلُكُ بِهِ فِي عِبَادَتِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الدَّاخِلُ بِسَبَبِ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: مَنْ عَبَدَ اللهَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا يُفْسِدُهُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُهُ. وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ فَسَدَ مِنْ عُلَمَائِنَا كَانَ فِيهِ شَبَهٌ مِنَ الْيَهُودِ وَمَنْ فَسَدَ مِنْ عُبَّادِنَا كَانَ فِيهِ شَبَهٌ مِنَ النَّصَارَى. وَلِهَذَا دَخَلَ عَلَى الْحَلَّاجِ بَابُ الْحُلُولِ وَالِاتِّحَادِ فَصَارَ مِنْ أَهْلِ الِانْحِلَالِ وَالْإِلْحَادِ. وَقَدْ وَرَدَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ أَنَّهُ تَقَلَّبَتْ بِهِ الْأَحْوَالُ وَتَرَدَّدَ إِلَى الْبُلْدَانِ وَهُوَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ يُظْهِرُ لِلنَّاسِ أَنَّهُ مِنَ الدُّعَاةِ إِلَى اللهِ عز وجل وَصَحَّ أَنَّهُ دَخَلَ إِلَى الْهِنْدِ لِتَعَلُّمِ السِّحْرِ، وَقَالَ: أَدْعُو بِهِ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ[٣].

وقال أبو زرعة الطبري: النَّاسُ فِيهِ - يَعْنِي حُسَيْنَ بْنَ مَنْصُورٍ - بَيْنَ قَبُولٍ وَرَدٍّ، وَلَكِنْ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الرَّازِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو

---

(١) «البداية والنهاية»: ١٤/ ٨١٨-٨١٩، للإمام عماد الدين ابن كثير القرشي الدمشقي.

(٢) «البداية والنهاية»: ١٤/ ٨٢٠، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي.

(٣) «البداية والنهاية»: ١٤/ ٨٢١، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي.

ابْنَ عُثْمَانَ يَلْعَنُهُ وَيَقُولُ: لَوْ قَدَرْتُ عَلَيْهِ لَقَتَلْتُهُ بِيَدِي، فَقُلْتُ: أَيْشِ الَّذِي وَجَدَ الشَّيْخُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: قَرَأْتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ، فَقَالَ: يُمْكِنُنِي أَنْ أُؤَلِّفَ مِثْلَهُ وَأَتَكَلَّمَ بِهِ.

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ الطَّبَرِيُّ: وَسَمِعْتُ أَبَا يَعْقُوبَ الْأَقْطَعَ، يَقُولُ: زَوَّجْتُ ابْنَتِي مِنَ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حُسْنِ طَرِيقَتِهِ وَاجْتِهَادِهِ، فَبَانَ لِي بَعْدَ مُدَّةٍ يَسِيرَةٍ أَنَّهُ سَاحِرٌ مُحْتَالٌ خَبِيثٌ كَافِرٌ(١).

وَذَكَرَ أَبُو الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيُّ فِي «الرِّسَالَةِ» فِي بَابِ «حِفْظِ قُلُوبِ الْمَشَايِخِ» أَنَّ عَمْرَو بْنَ عُثْمَانَ دَخَلَ عَلَى الْحَلَّاجِ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَهُوَ يَكْتُبُ شَيْئًا فِي أَوْرَاقٍ، فَقَالَ لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: هُوَ ذَا أُعَارِضُ الْقُرْآنَ. قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِ فَلَمْ يُفْلِحْ بَعْدَهَا، وَأَنْكَرَ عَلَى أَبِي يَعْقُوبَ الْأَقْطَعِ تَزْوِيجَهُ إِيَّاهُ ابْنَتَهُ، وَكَتَبَ إِلَى الْآفَاقِ كُتُبًا كَثِيرَةً يَلْعَنُهُ فِيهَا وَيُحَذِّرُ النَّاسَ مِنْهُ، فَشَرَدَ الْحَلَّاجُ فِي الْبِلَادِ فَعَاثَ يَمِينًا وَشِمَالًا وَجَعَلَ يُظْهِرُ لِلنَّاسِ أَنَّهُ يَدْعُو إِلَى اللهِ عز وجل وَيَسْتَعِينُ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْحِيَلِ وَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبَهُ وَشَأْنَهُ حَتَّى أَحَلَّ اللهُ بِهِ بَأْسَهُ الَّذِي لَا يُرَدُّ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ فَقَتَلَهُ بِسَيْفِ الشَّرْعِ الَّذِي لَا يَقَعُ إِلَّا بَيْنَ كَتِفَيْ زِنْدِيقٍ، وَاللهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُسَلِّطَهُ عَلَى صِدِّيقٍ كَيْفَ وَقَدْ تَهَجَّمَ عَلَى الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَأَرَادَ مُعَارَضَتَهُ فِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ الْكَرِيمِ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]. وَلَا إِلْحَادَ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا، وَقَدْ أَشْبَهَ فِي حَالِهِ هَذَا كَفَّارَ قُرَيْشٍ فِي مُعَانَدَتِهِمْ، الَّذِينَ قَالَ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال: ٣١](٢).

---

(١) «البداية والنهاية»: ١٤/ ٨٢٥، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي.

(٢) «البداية والنهاية»: ١٤/ ٨٢٦، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي.

رَوَى الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ أَنَّ الْحَلَّاجَ أَنْفَذَ -بعث- رَجُلًا بَيْنَ يَدَيْهِ إِلَى بَعْضِ بِلَادِ الْجَبَلِ، فَأَقَامَ بِتِلْكَ الْبَلْدَةِ يُظْهِرُ لَهُمُ الصَّلَاحَ وَالنُّسُكَ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَأَقَامَ فِيهِمْ مُدَّةً عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ أَظْهَرَ لَهُمْ أَنَّهُ قَدْ عَمِيَ، فَمَكَثَ حِينًا عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ أَظْهَرَ أَنَّهُ قَدْ زَمِنَ -أصابه مرض مُزمن-، وَكَانَ أَوَّلًا يُقَادُ إِلَى الْمَسْجِدِ ثُمَّ صَارَ يُحْمَلُ، فَمَكَثَ سَنَةً كَذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: سَيَرِدُ عَلَى هَذِهِ الْبَلْدَةِ رَجُلٌ صَالِحٌ يَكُونُ شِفَاؤُكَ عَلَى يَدَيْهِ، فَمَا كَانَ مِنْ قَرِيبٍ حَتَّى كَانَ الْوَقْتُ الَّذِي وَاعَدَهُ فِيهِ الْحَلَّاجُ، وَدَخَلَ الْحَلَّاجُ الْبَلْدَةَ مُخْتَفِيًا وَعَلَيْهِ ثِيَابُ صُوفٍ بِيضٌ فَلَزِمَ سَارِيَةً مِنَ الْمَسْجِدِ يَتَعَبَّدُ فِيهِ لَا يَلْتَفِتُ إِلَى أَحَدٍ، فَابْتَدَرَ النَّاسُ إِلَى ذَلِكَ الْمُتَعَامِي الْمُتَزَامِنِ، فَقِيلَ لَهُ: قَدِمَ رَجُلٌ صَالِحٌ فَهَلُمَّ إِلَيْهِ، فَحَمَلُوهُ حَتَّى وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَكَلَّمَهُ فَعَرَفَهُ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الْمَنَامِ وَهُوَ يَقُولُ لِي كَذَا وَكَذَا، فَعَسَى أَنْ يَكُونَ أَنْتَ إِيَّاهُ. فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَدَعَا اللهَ عز وجل، وَالنَّاسُ حُضُورٌ مُتَكَاثِرُونَ يَنْظُرُونَ مَاذَا يَكُونُ مِنْ أَمْرِهِ، فَفَتَحَ الرَّجُلُ عَيْنَيْهِ وَقَامَ قَائِمًا عَلَى قَدَمَيْهِ، فَضَجَّ النَّاسُ وَعَظَّمُوا الْحَلَّاجَ تَعْظِيمًا زَائِدًا، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِحَقٍّ، فَأَقَامَ عِنْدَهُمْ مُدَّةً ثُمَّ خَرَجَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِهِمْ، وَبَقِيَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عِنْدَهُمْ عِدَّةَ شُهُورٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيَّ أَنْ رَدَّ عَلَيَّ بَصَرِي وَشَفَانِي وَيَنْبَغِي أَنْ أُجَاهِدَ فِي سَبِيلِهِ بِثَغْرِ طَرَسُوسَ، فَعَزَمَ عَلَى ذَلِكَ فَجَمَعُوا لَهُ مِنْ بَيْنِهِمْ مَالًا جَزِيلًا أُلُوفًا مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، ثُمَّ وَدَّعَهُمْ وَوَدَّعُوهُ، فَذَهَبَ إِلَى الْحَلَّاجِ فَاقْتَسَمَا ذَلِكَ الْمَالَ[1].

(١) «البداية والنهاية»: ١٤/ ٨٢٧، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي.

وَرُوِيَ عَنْ بَعْضِهِمْ قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّ الْحَلَّاجَ لَهُ أَحْوَالٌ وَكَرَامَاتٌ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَخْتَبِرَهُ فَجِئْتُهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ لِي: تَشَهَّ عَلَيَّ السَّاعَةَ شَيْئًا، فَقُلْتُ: أَشْتَهِي سَمَكًا طَرِيًّا، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ فَغَابَ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجَ وَمَعَهُ سَمَكَةٌ تَضْطَرِبُ وَرِجْلَاهُ عَلَيْهِمَا الطِّينُ، فَقَالَ: دَعَوْتُ اللهَ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ بِالْبَطَائِحِ لِآتِيَكَ بِهَذِهِ، فَخُضْتُ الْأَهْوَازَ وَهَذَا الطِّينُ مِنْهَا. فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَدْخَلْتَنِي مَنْزِلَكَ لِأَكْشِفَ أَمْرَكَ فَإِنْ ظَهَرْتُ عَلَى شَيْءٍ وَإِلَّا آمَنْتُ بِكَ، فَقَالَ: ادْخُلْ، فَدَخَلْتُ فَلَمْ أَجِدْ فِي الْبَيْتِ مَنْفَذًا إِلَى غَيْرِهِ فَتَحَيَّرْتُ فِي أَمْرِهِ ثُمَّ نَظَرْتُ فَإِذَا تَأْزِيرٌ -وكان مُؤَزَّرًا بإزار ساج فحركتها فانفلقت- فَكَشَفْتُهُ فَإِذَا مِنْ وَرَائِهِ بَابٌ فَدَخَلْتُ فَخَرَجْتُ مِنْهُ إِلَى بُسْتَانٍ هَائِلٍ فِيهِ مِنْ سَائِرِ الثِّمَارِ الْجَدِيدَةِ وَالْمُعَتَّقَةِ قَدْ أُحْسِنُ إِبْقَاؤُهَا وَإِذَا أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ مُعَدَّةٌ لِلْأَكْلِ وَإِذَا هُنَاكَ بِرْكَةٌ كَبِيرَةٌ فِيهَا سَمَكٌ كَثِيرٌ كِبَارٌ فَدَخَلْتُهَا فَأَخْرَجْتُ مِنْهَا وَاحِدَةً، فَنَالَ رِجْلِي مِنَ الطِّينِ كَمَا نَالَ رَجْلَيْهِ وَجِئْتُ إِلَى الْبَابِ فَقُلْتُ لَهُ: افْتَحْ قَدْ آمَنْتُ بِكَ، فَلَمَّا خَرَجْتُ وَرَآنِي عَلَى مِثْلِ حَالِهِ جَرَى وَرَائِي لِيَقْتُلَنِي فَضَرَبْتُهُ بِالسَّمَكَةِ فِي وَجْهِهِ، وَقُلْتُ: يَا عَدُوَّ اللهِ أَتَعْبَتَنِي فِي هَذَا الْيَوْمِ. وَلَمَّا خَلَصْتُ مِنْهُ لَقِيَنِي بَعْدَ ذَلِكَ فَضَاحَكَنِي، وَقَالَ: لَا تُفْشِ هَذَا لِأَحَدٍ أَبْعَثْ إِلَيْكَ مَنْ يَقْتُلُكَ عَلَى فِرَاشِكَ.

قَالَ: فَلَمْ أُحَدِّثْ بِهِ أَحَدًا حَتَّى صُلِبَ. وَقَدْ قَالَ يَوْمًا لِرَجُلٍ: آمِنْ بِي حَتَّى أَبْعَثَ لَكَ بِعُصْفُورَةٍ تَأْخُذُ مِنْ ذَرْقِهَا -الذرق أي الغائط- وَزْنَ حَبَّةٍ فَتَضَعُهُ عَلَى كَذَا وَكَذَا رِطْلًا مِنْ نُحَاسٍ، فَيَصِيرُ ذَهَبًا، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: آمِنْ بِي أَنْتَ حَتَّى أَبْعَثَ إِلَيْكَ بِفِيلٍ إِذَا اسْتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ بَلَغَتْ قَوَائِمُهُ السَّمَاءَ وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُخْفِيَهُ وَضَعْتَهُ فِي إِحْدَى عَيْنَيْكَ. قَالَ: فَبُهِتَ وَسَكَتَ.

وَلَمَّا وَرَدَ بَغْدَادَ جَعَلَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ وَيُظْهِرُ أَشْيَاءَ مِنَ الْمَخَارِيقِ

وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَحْوَالِ الشَّيْطَانِيَّةِ وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يُرَوِّجُ عَلَى الرَّافِضَةِ لِقِلَّةِ عُقُولِهِمْ وَضَعْفِ تَمْيِيزِهِمْ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ فَاسْتَدْعَى يَوْمًا بِرَئِيسٍ مِنَ الرَّافِضَةِ فَدَعَاهُ إِلَى الْإِيمَانِ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: إِنِّي رَجُلٌ أُحِبُّ النِّسَاءَ وَإِنِّي أَصْلَعُ الرَّأْسِ وَقَدْ شِبْتُ فَإِنْ أَنْتَ أَذْهَبْتَ عَنِّي هَذَا وَهَذَا آمَنْتُ أَنَّكَ الْإِمَامُ الْمَعْصُومُ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتُ إِنَّكَ نَبِيٌّ وَإِنْ شِئْتَ قُلْتُ إِنَّكَ أَنْتَ اللهُ. قَالَ: فَبُهِتَ الْحَلَّاجُ وَلَمْ يُحِرْ إِلَيْهِ جَوَابًا.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرَجِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: كَانَ الْحَلَّاجُ مُتَلَوِّنًا كَثِيرَ التَّلَوُّنِ، تَارَةً يَلْبَسُ الْمُسُوحَ وَتَارَةً يَلْبَسُ الدُّرَّاعَةَ وَتَارَةً يَلْبَسُ الْقَبَاءَ وَهُوَ مَعَ كُلِّ قَوْمٍ عَلَى مَذْهَبِهِمْ، إِنْ كَانُوا أَهْلَ سُنَّةٍ أَوْ رَافِضَةً أَوْ مُعْتَزِلَةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ.

وَلَمَّا أَقَامَ بِالْأَهْوَازِ جَعَلَ يُنْفِقُ مِنْ دَرَاهِمَ يُخْرِجُهَا يُسَمِّيهَا دَرَاهِمَ الْقُدْرَةِ، فَسُئِلَ الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْجُبَّائِيُّ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا كُلَّهُ مِمَّا يُنَالُ بِالْحِيلَةِ وَلَكِنْ أَدْخِلُوهُ بَيْتًا لَا مَنْفَذَ لَهُ ثُمَّ سَلُوهُ أَنْ يُخْرِجَ لَكُمْ جَوْزَتَيْنِ مِنْ شَوْكٍ. فَلَمَّا بَلَغَ الْحَلَّاجَ كَلَامُ أَبِي عَلِيٍّ الْجُبَّائِيِّ تَحَوَّلَ مِنَ الْأَهْوَازِ.

قَالَ الْخَطِيبُ: أَنْبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَخْلَدٍ أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الْخطبي فِي «تَارِيخِهِ» قَالَ: وَظَهَرَ أَمْرُ رَجُلٍ يُعْرَفُ بِالْحَلَّاجِ يُقَالُ لَهُ: الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَكَانَ فِي حَبْسِ السُّلْطَانِ بِسِعَايَةٍ وَقَعَتْ بِهِ، وَذَلِكَ فِي وِزَارَةِ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى الْأُولَى، وَذُكِرَ عَنْهُ ضُرُوبٌ مِنَ الزَّنْدَقَةِ وَوَضْعِ الْحِيَلِ عَلَى تَضْلِيلِ النَّاسِ مِنْ جِهَاتٍ تُشْبِهُ الشَّعْوَذَةَ وَالسِّحْرَ وَادِّعَاءَ النُّبُوَّةِ فَكَشَفَهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى عِنْدَ قَبْضِهِ عَلَيْهِ وَانْتَهَى خَبَرُهُ إِلَى السُّلْطَانِ - يَعْنِي الْمُقْتَدِرَ بِاللهِ - فَلَمْ يُقِرَّ بِمَا رُمِيَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ، فَعَاقَبَهُ وَصَلَبَهُ حَيًّا أَيَّامًا مُتَوَالِيَةً فِي رَحْبَةِ الْجِسْرِ فِي كُلِّ يَوْمٍ غُدْوَةً، وَيُنَادَى عَلَيْهِ بِمَا ذُكِرَ عَنْهُ ثُمَّ يُنْزَلُ بِهِ ثُمَّ يُحْبَسُ فَأَقَامَ فِي الْحَبْسِ سِنِينَ كَثِيرَةً، يُنْقَلُ مِنْ حَبْسٍ إِلَى حَبْسٍ حَتَّى

حُبِسَ بِأَخَرَةٍ فِي دَارِ السُّلْطَانِ فَاسْتَغْوَى جَمَاعَةً مِنْ غِلْمَانِ السُّلْطَانِ وَمَوَّهَ عَلَيْهِمْ وَاسْتَمَالَهُمْ بِضُرُوبٍ مِنْ حِيَلِهِ، حَتَّى صَارُوا يَحْمُونَهُ وَيَدْفَعُونَ عَنْهُ وَيُرَفِّهُونَهُ، ثُمَّ رَاسَلَ جَمَاعَةً مِنَ الْكُتَّابِ وَغَيْرَهُمْ بِبَغْدَادَ وَغَيْرِهَا، فَاسْتَجَابُوا لَهُ وَتَرَاقَى بِهِ الْأَمْرُ حَتَّى ذُكِرَ أَنَّهُ ادَّعَى الرُّبُوبِيَّةَ وَسُعِيَ بِجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى السُّلْطَانِ فَقُبِضَ عَلَيْهِمْ، وَوُجِدَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ كُتُبٌ تَدُلُّ عَلَى تَصْدِيقِ مَا ذُكِرَ عَنْهُ وَأَقَرَّ بَعْضُهُمْ بِلِسَانِهِ بِذَلِكَ، وَانْتَشَرَ خَبَرُهُ وَتَكَلَّمَ النَّاسُ فِي قَتْلِهِ فَأَمَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِتَسْلِيمِهِ إِلَى حَامِدِ بْنِ الْعَبَّاسِ، وَأَمَرَ أَنْ يَكْشِفَهُ بِحَضْرَةِ الْقُضَاةِ وَالْعُلَمَاءِ وَيَجْمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَجَرَى فِي ذَلِكَ خُطُوبٌ طِوَالٌ، ثُمَّ اسْتَيْقَنَ السُّلْطَانُ أَمْرَهُ وَوَقَفَ عَلَى مَا ذُكِرَ لَهُ عَنْهُ، فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ وَإِحْرَاقِهِ بِالنَّارِ، فَأُحْضِرَ مَجْلِسَ الشُّرْطَةِ بِالْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ لِسَبْعٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ فَضُرِبَ بِالسِّيَاطِ نَحْوًا مِنْ أَلْفِ سَوْطٍ، وَقُطِعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ وَضُرِبَتْ عُنُقُهُ وَأُحْرِقَتْ جُثَّتُهُ بِالنَّارِ، وَنُصِبَ رَأْسُهُ لِلنَّاسِ عَلَى سُورِ الْجِسْرِ الْجَدِيدِ وَعُلِّقَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ إِلَى جَانِبِ رَأْسِهِ.

قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ وَغَيْرُهُ: كَانَ الْحَلَّاجُ قَدْ قَدِمَ آخِرَ قَدْمَةٍ إِلَى بَغْدَادَ فَصَحِبَ الصُّوفِيَّةَ وَانْتَسَبَ إِلَيْهِمْ وَكَانَ الْوَزِيرَ إِذْ ذَاكَ حَامِدُ بْنُ الْعَبَّاسِ فَبَلَغَهُ أَنَّ الْحَلَّاجَ قَدْ أَضَلَّ خَلْقًا مِنَ الْحَشَمِ وَالْحُجَّابِ فِي دَارِ السُّلْطَانِ وَمِنْ غِلْمَانِ نَصْرٍ الْقُشُورِيِّ الْحَاجِبِ، وَجَعَلَ لَهُمْ فِي جُمْلَةِ مَا ادَّعَاهُ أَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى وَأَنَّ الْجِنَّ يَخْدِمُونَهُ وَيُحْضِرُونَ لَهُ مَا يَخْتَارُهُ وَيَشْتَهِيهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أَحْيَا عِدَّةً مِنَ الطَّيْرِ. وَذُكِرَ لِعَلِيِّ بْنِ عِيسَى أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْقَنَّائِيُّ الْكَاتِبُ يَعْبُدُ الْحَلَّاجَ وَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى ذَلِكَ، فَطَلَبَهُ وَكَبَسَ مَنْزِلَهُ فَأَقَرَّ أَنَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الْحَلَّاجِ وَوَجَدَ فِي مَنْزِلِهِ أَشْيَاءَ بِخَطِّ الْحَلَّاجِ مُكْتَتَبَةً بِمَاءِ الذَّهَبِ فِي وَرَقِ الْحَرِيرِ

مُجَلَّدَةً بِأَفْخَرِ الْجُلُودِ، وَوَجَدَ عِنْدَهُ سَفَطًا -وعاء أو إناء- فِيهِ مِنْ رَجِيعِ -الروث- الْحَلَّاجِ وَبَوْلِهِ وَأَشْيَاءُ مِنْ آثَارِهِ وَبَقِيَّةُ خُبْزٍ مِنْ زَادِهِ، فَطَلَبَ الْوَزِيرُ مِنَ الْمُقْتَدِرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي أَمْرِ الْحَلَّاجِ فَفَوَّضَ أَمْرَهُ إِلَيْهِ فَاسْتَدْعَى بِجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ الْحَلَّاجِ فَتَهَدَّدَهُمْ فَاعْتَرَفُوا لَهُ أَنَّهُ قَدْ صَحَّ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ إِلَهٌ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى، وَأَنَّهُمْ كَاشَفُوا الْحَلَّاجَ فَجَحَدَ ذَلِكَ وَكَذَّبَهُمْ، وَقَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَدَّعِيَ الرُّبُوبِيَّةَ أَوِ النُّبُوَّةَ وَإِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ أَعْبُدُ اللهَ وَأُكْثِرُ الصَّوْمَ وَالصَّلَاةَ وَفِعْلَ الْخَيْرِ، وَلَا أَعْرِفُ غَيْرَ ذَلِكَ. وَجَعَلَ لَا يَزِيدُ عَلَى الشَّهَادَتَيْنِ وَالتَّوْحِيدِ، وَيُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ عَمِلْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. وَكَانَتْ عَلَيْهِ مِدْرَعَةٌ سَوْدَاءُ وَفِي رِجْلَيْهِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ قَيْدًا وَهِيَ وَاصِلَةٌ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ يُصَلِّي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ أَلْفَ رَكْعَةٍ.

وَكَانَ قَبْلَ احْتِيَاطِ الْوَزِيرِ حَامِدِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَلَيْهِ فِي حُجْرَةٍ مِنْ دَارِ نَصْرٍ الْقُشُورِيِّ الْحَاجِبِ مَأْذُونًا لِمَنْ يَدْخُلُ إِلَيْهِ، وَكَانَ يُسَمِّي نَفْسَهُ تَارَةً بِالْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَتَارَةً مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ الْفَارِسِيَّ، وَكَانَ نَصْرٌ الْحَاجِبُ هَذَا قَدِ افْتُتِنَ بِهِ، وَظَنَّ أَنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ وَكَانَ قَدْ أَدْخَلَهُ عَلَى الْمُقْتَدِرِ بِاللهِ فَرَقَاهُ مِنْ وَجَعٍ حَصَلَ فَاتَّفَقَ زَوَالُهُ، وَكَذَلِكَ وَقَعَ لِوَالِدَتِهِ السَّيِّدَةِ أُمِّ الْمُقْتَدِرِ بِاللهِ فَزَالَتْ عِلَّتُهَا فَنَفَقَ سُوقُهُ وَحَظِيَ فِي دَارِ السُّلْطَانِ، فَلَمَّا انْتَشَرَ الْكَلَامُ فِيهِ سُلِّمَ إِلَى الْوَزِيرِ حَامِدِ بْنِ الْعَبَّاسِ، فَحَبَسَهُ فِي قُيُودٍ كَثِيرَةٍ فِي رِجْلَيْهِ وَجَمَعَ لَهُ الْفُقَهَاءَ، فَأَجْمَعُوا عَلَى كُفْرِهِ وَزَنْدَقَتِهِ وَأَنَّهُ سَاحِرٌ مُمَخْرِقٌ، وَرَجَعَ عَنْهُ رَجُلَانِ صَالِحَانِ مِمَّنْ كَانَ اتَّبَعَهُ، أَحَدُهُمَا أَبُو عَلِيٍّ هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأُورَاجِيُّ، وَالْآخَرُ يُقَالُ لَهُ الدَّبَّاسُ فَذَكَرَا مِنْ فَضَائِحِهِ وَمَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ النَّاسَ مِنَ الْكَذِبِ وَالْفُجُورِ وَالْمَخْرَقَةِ وَالسِّحْرِ شَيْئًا كَثِيرًا، وَكَذَلِكَ أُحْضِرَتْ زَوْجَةُ

ابْنِهِ سُلَيْمَانَ فَذَكَرَتْ عَنْهُ فَضَائِحَ كَثِيرَةً، مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَغْشَاهَا وَهِيَ نَائِمَةٌ، فَانْتَبَهَتْ، فَقَالَ: قُومِي إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِنَّمَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَطَأَهَا وَأَمَرَتْهَا ابْنَتُهُ بِالسُّجُودِ لَهُ، فَقَالَتْ: أَوَيَسْجُدُ بَشَرٌ لِبَشَرٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِلَهٌ فِي السَّمَاءِ وَإِلَهٌ فِي الْأَرْضِ. ثُمَّ أَمَرَهَا أَنْ تَأْخُذَ مِنْ تَحْتِ بَارِيَةٍ -حصير- هُنَالِكَ مَا أَحَبَّتْ، فَوَجَدَتْ تَحْتَهَا دَنَانِيرَ كَثِيرَةً مَبْدُورَةً -أكياس دراهم-.

وَلَمَّا كَانَ آخِرُ مَجْلِسٍ أُحْضِرَ الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ وَجِيءَ بِالْحَلَّاجِ وَقَدْ أُحْضِرَ لَهُ كِتَابٌ مِنْ دُورِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، وَفِيهِ: مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَلَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُ فَلْيَبْنِ فِي دَارِهِ بَيْتًا لَا يَنَالُهُ شَيْءٌ مِنَ النَّجَاسَةِ وَلَا يُمَكِّنِ أَحَدًا مِنْ دُخُولِهِ فَإِذَا كَانَ فِي أَيَّامِ الْحَجِّ فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلْيَطُفْ بِهِ كَمَا يُطَافُ بِالْكَعْبَةِ ثُمَّ يَفْعَلُ فِي دَارِهِ مَا يَفْعَلُهُ الْحَجِيجُ بِمَكَّةَ ثُمَّ يَسْتَدْعِي بِثَلَاثِينَ يَتِيمًا فَيُطْعِمُهُمْ مِنْ طَعَامِهِ وَيَتَوَلَّى خِدْمَتَهُمْ بِنَفْسِهِ ثُمَّ يَكْسُوهُمْ قَمِيصًا قَمِيصًا وَيُعْطِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ سَبْعَةَ دَرَاهِمَ - أَوْ قَالَ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ - فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ قَامَ لَهُ مَقَامَ الْحَجِّ، وَإِنَّ مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا يُفْطِرُ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ عَلَى وَرَقَاتِ هِنْدَبَا أَجْزَأَهُ ذَلِكَ عَنْ صِيَامِ رَمَضَانَ. وَمَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ رَكْعَتَيْنِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَى آخِرِهِ أَجْزَأَهُ ذَلِكَ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَنَّ مَنْ جَاوَرَ بِمَقَابِرِ الشُّهَدَاءِ بِمَقَابِرِ قُرَيْشٍ عَشَرَةَ أَيَّامٍ يُصَلِّي وَيَدْعُو وَيَصُومُ ثُمَّ لَا يُفْطِرُ إِلَّا عَلَى شَيْءٍ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ وَالْمِلْحِ الْجَرِيشِ أَغْنَاهُ ذَلِكَ عَنِ الْعِبَادَةِ فِي بَقِيَّةِ عُمُرِهِ.

فَقَالَ لَهُ الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ: مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا؟ فَقَالَ مِنْ كِتَابِ «الْإِخْلَاصِ» لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ. فَقَالَ لَهُ: كَذَبْتَ يَا حَلَالَ الدَّمِ قَدْ سَمِعْنَا كِتَابَ «الْإِخْلَاصِ» لِلْحَسَنِ بِمَكَّةَ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ هَذَا. فَأَقْبَلَ الْوَزِيرُ حَامِدُ بْنُ الْعَبَّاسِ عَلَى الْقَاضِي أَبِي عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ: قَدْ قُلْتَ: يَا

حَلَالَ الدَّمِ فَاكْتُبْ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْوَرَقَةِ. وَأَلَحَّ عَلَيْهِ وَقَدَّمَ لَهُ الدَّوَاةَ فَكَتَبَ ذَلِكَ فِي تِلْكَ الْوَرَقَةِ، وَكَتَبَ مَنْ حَضَرَ خُطُوطَهُمْ فِيهَا، وَأَنْفَذَهَا الْوَزِيرُ إِلَى الْمُقْتَدِرِ، وَجَعَلَ الْحَلَّاجُ يَقُولُ لَهُمْ: ظَهْرِي حِمًى وَدَمِي حَرَامٌ وَمَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَتَأَوَّلُوا عَلَيَّ وَاعْتِقَادِي الْإِسْلَامُ وَمَذْهَبِي السُّنَّةُ، وَتَفْضِيلُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ وَسَعِيدٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَلِي كُتُبٌ فِي السُّنَّةِ مَوْجُودَةٌ فِي الْوَرَّاقِينَ -بائع الكتب- فَاللهَ اللهَ فِي دَمِي. فَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ، وَجَعَلَ يُكَرِّرُ ذَلِكَ وَهُمْ يَكْتُبُونَ خُطُوطَهُمْ بِمَا كَانَ مِنَ الْأَمْرِ. وَرُدَّ الْحَلَّاجُ إِلَى مَحْبِسِهِ وَتَأَخَّرَ جَوَابُ الْمُقْتَدِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى سَاءَ ظَنُّ الْوَزِيرِ حَامِدِ بْنِ الْعَبَّاسِ، فَكَتَبَ إِلَى الْخَلِيفَةِ يَقُولُ لَهُ: إِنَّ أَمْرَ الْحَلَّاجِ قَدِ اشْتَهَرَ وَلَمْ يَخْتَلِفْ فِيهِ اثْنَانِ وَقَدِ افْتَتَنَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بِهِ. فَجَاءَ الْجَوَابُ بِأَنْ يُسَلَّمَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ صَاحِبِ الشُّرْطَةِ فَلْيَضْرِبْهُ أَلْفَ سَوْطٍ فَإِنْ مَاتَ وَإِلَّا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ. فَفَرِحَ الْوَزِيرُ بِذَلِكَ وَطَلَبَ صَاحِبَ الشُّرْطَةِ فَسَلَّمَهُ إِلَيْهِ وَبَعَثَ مَعَهُ طَائِفَةً مِنْ غِلْمَانِهِ يُوَصِّلُونَهُ مَعَهُ إِلَى مَحَلِّ الشُّرْطَةِ مِنَ الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُسْتَنْقَذَ مِنْ أَيْدِيهِمْ وَذَلِكَ بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ فِي لَيْلَةِ الثُّلَاثَاءِ لِستٍّ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى بَغْلٍ عَلَيْهِ إِكَافٌ وَحَوْلَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَعْوَانِ السِّيَاسَةِ عَلَى مِثْلِ شَكْلِهِ، فَاسْتَقَرَّ مَنْزِلُهُ بِدَارِ الشُّرْطَةِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فَذُكِرَ أَنَّهُ بَاتَ يُصَلِّي فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَيَدْعُو دُعَاءً كَثِيرًا.

وَذَكَرَ الْخَطِيبُ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ يُضْرَبُ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ وَالِي الشُّرْطَةِ: ادْعُ بِي إِلَيْكَ فَإِنَّ عِنْدِي نَصِيحَةً تَعْدِلُ فَتْحَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ. فَقَالَ لَهُ: قَدْ قِيلَ لِي إِنَّكَ سَتَقُولُ مِثْلَ هَذَا وَلَيْسَ إِلَى رَفْعِ الضَّرْبِ عَنْكَ سَبِيلٌ،

ثُمَّ قُطِعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ، وَحُزَّ رَأْسُهُ، وَأُحْرِقَتْ جُثَّتُهُ، وَأُلْقِيَ بِرَمَادِهَا فِي دِجْلَةَ وَنُصِبَ الرَّأْسُ يَوْمَيْنِ بِبَغْدَادَ عَلَى الْجِسْرِ ثُمَّ حُمِلَ إِلَى خُرَاسَانَ وَطِيفَ بِهِ فِي تِلْكَ النَّوَاحِي، وَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَعِدُونَ أَنْفُسَهُمْ بِرُجُوعِهِ إِلَيْهِمْ بَعْدَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا [١].

وَمِنَ الْعَجَبِ مِمَّنْ يُرِيدُ إِحْيَاءَ أَفْكَارِ غُلَاةِ الصُّوفِيَّةِ، وَنَشْرَ أَخْبَارِهِم فِي وَقْتٍ غَابَ ذِكْرُهُ عَنْ الْعَوَامّ، الَّذِينَ تَلْتَبِسُ عَلَيْهِمْ أُمُورُهُمْ، فَنَجِدُ مَنْ يَقُومُ بِنَشْرِ أَفْكَارِهِ وَكُتُبِهِ، فَمَطْلُوبٌ مِنَ الْعَوَامّ اقْتِبَاسُ الْعِلْمِ مِنْ مَصَادِرَ مَوْثُوقَةٍ، وَمِنَ الْمَشَايِخِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ مِمَّنْ لَدَيْهِمْ خِبْرَةٌ فِي ثَنَايَا الْكُتُبِ، وَلَيْسَ مِنْ كُلِّ مَنْ هَبَّ وَدَبَّ فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ، وَالتَّوَاصُلِ الِاجْتِمَاعِيِّ، وَغَيرِها مِنَ البَرَامِجِ تَحْتَ اسْمِ الحَلَقَاتِ الرَّمَضَانِيَّةِ، وَنِسْبَتِهَا زُورًا وَبُهْتَانًا إِلَى الدِّينِ، بِمَا يُرْضِي مَقَاصِدَ أَعْدَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَالطَّعْنِ فِي ثَوَابِتِ الْإِسْلَامِ، وَنَشْرِ التَّصَوُّفِ الَّذِي لَمْ يَأْمُرْ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ.

قال اللهُ تعالى: ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١].

ذكر الأَصْفهاني في «حِلْية الأَوْلياء» عن المتكلِّفين في الدِّين فقال: عن رباح بن عَمْرو الْقَيْسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ، يَقُولُ: لَايَبْلُغُ الرَّجُلُ مَنْزِلَةَ الصِّدِّيقِينَ حَتَّى يَتْرُكَ زَوْجَتَهُ كَأَنَّهَا أَرْمَلَةٌ وَيَأْوِي إِلَى مَزَابِلِ الْكِلَابِ[٢].

وقال ابن الجوزي رحمه الله: وَهَذَا الَّذِي نُهِينَا عَنْهُ مِنَ التَّقَلُّلِ الزَّائِدِ

(١) «البداية والنهاية»: ١٤/ ٨٢٧-٨٤١، للإمام ابن كثير، بتصرف.
(٢) «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»: ٦/ ١٩٤، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، ت٤٣٠هـ.

فِي الْحَدِّ قَدِ انْعَكَسَ فِي صُوفِيَّةِ زَمَانِنَا فَصَارَتْ هِمَّتُهُمْ فِي الْمَأْكَلِ كَمَا كَانَتْ هِمَّةُ مُتَقَدِّمِيهِمْ فِي الْجُوعِ، لَهُمُ الْغَدَاءُ وَالْعَشَاءُ وَالْحَلْوَى وَكُلُّ ذَلِكَ أَوْ أَكْثَرُهُ حَاصِلٌ مِنْ أَمْوَالٍ وَسِخَةٍ، قَدْ تَرَكُوا كَسْبَ الدُّنْيَا وَأَعْرَضُوا عَنِ التَّعَبُّدِ، وَافْتَرَشُوا فِرَاشَ الْبَطَالَةِ فَلَا هِمَّةَ لِأَكْثَرِهِمْ إِلَّا الْأَكْلَ وَاللَّعِبَ، فَإِن أَحْسَنَ مُحْسِنٌ مِنْهُمْ قَالُوا: طُرِحَ شُكْرًا، وَإِنْ أَسَاءَ مُسِيءٌ قَالُوا: اسْتَغْفِر، وَيُسَمُّونَ مَا يَلْزَمُهُ إِيَّاهُ وَاجِبًا وَتَسْمِيَةُ مَا لَمْ يُسَمِّهِ الشَّرْعُ وَاجِبًا جِنَايَةٌ عَلَيْهِ[1].

٢٣٨- احْذَر فرقة الأحباش

ظَهَرَتْ فِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ بَعْضُ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ، مِنْهَا فِرْقَةٌ تُسَمَّى بِالْأَحْبَاشِ، تُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ اللهِ الْحَبَشِي، وَهُوَ مِنْ إِثْيُوبْيَا (الْحَبَشَةُ).

عَقِيدَتُهُمْ وَأَفْكَارُهُمْ فاسدة كما أن أَخْلَاقُهُمْ منحلة؛ فَهُمْ عَلَى اعْتِقَادِ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ، فهم لايدخلون العمل في مسمى الإيمان الواجب، وَيُؤْمِنُونَ بِأَفْكَارِ الْجَبْرِيَّةِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي أَعَانَ الْكَافِرَ عَلَى كُفْرِهِ، وَلَا يَحْتَرِزُونَ عَنْ سَبِّ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ﷺ، وَأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، كَمَا تَفْعَلُ الرَّافِضَةُ.

وَيُجِيزُونَ الِاخْتِلَاطَ وَالتَّبَرُّجَ، وَلَا يَمْتَنِعُونَ عَنِ التَّقِيَّةِ وَالْأَفْكَارِ الْبَاطِنِيَّةِ الْهَدَّامَةِ لِلْعَقِيدَةِ وَالْمُجْتَمَعِ وَالْأُمَّةِ، وَيُصَالِحُونَ أَعْدَاءَ الدِّينِ، وَيَعْمَلُونَ عَلَى خُطَاهُمْ، وَلَا يُبَالُونَ بِبُغْضِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَلَا يُقَصِّرُونَ فِي جَرْحِهِمْ.

---

(١) «تلبيس إبليس»: ص ٢٧٦، للإمام ابن الجوزي.

وَقَدْ أَفْتَى الْعَلَّامَةُ ابْنُ بَازٍ ﷺ بِأَنَّ طَائِفَةَ الْأَحْبَاشِ: طَائِفَةٌ ضَالَّةٌ، وَرَئِيسُهُمْ عَبْدُ اللهِ الْحَبَشِي مَعْرُوفٌ بِانْحِرَافِهِ وَضَلَالِهِ؛ فَالْوَاجِبُ مُقَاطَعَتُهُمْ وَإِنْكَارُ عَقِيدَتِهِمُ الْبَاطِنَةِ، وَتَحْذِيرُ النَّاسِ مِنْهُمْ، وَمِنَ الِاسْتِمَاعِ لَهُمْ، أَوْ قَبُولِ مَا يَقُولُونَ[1].

٢٣٩- احْذَرِ المُنَافِقِينَ

قال اللهُ تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [المنافقون: ٤].

قال الطبري: يَقُولُ جَلَّ ذِكْرُهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: وَإِذَا رَأَيْتَ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ يَا مُحَمَّدُ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ لِاسْتِوَاءِ خَلْقِهَا وَحُسْنِ صُوَرِه ﴿وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ﴾ يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَإِنْ يَتَكَلَّمُوا تَسْمَعْ كَلَامَهُمْ يُشْبِهُ مَنْطِقُهُمْ مَنْطِقَ النَّاسِ. ﴿كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ﴾. يَقُولُ: كَأَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ لَا خَيْرَ عِنْدَهُمْ وَلَا فِقْهَ لَهُمْ وَلَا عِلْمَ، وَإِنَّمَا هُمْ صُوَرٌ بِلَا أَحْلَامٍ، وَأَشْبَاحٌ بِلَا عُقُولٍ.

وَقَوْلُهُ: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾ يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: يَحْسِبُ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ مِنْ خُبْثِهِمْ وَسُوءِ ظَنِّهِمْ، وَقِلَّةِ يَقِينِهِمْ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ، لِأَنَّهُمْ عَلَى وَجَلٍ أَنْ يُنْزِلَ اللهُ فِيهِمْ أَمْرًا يَهْتِكُ بِهِ أَسْتَارَهُمْ وَيَفْضَحُهُمْ، وَيُبِيحُ لِلْمُؤْمِنِينَ قَتْلَهُمْ وَسَبْيَ ذَرَارِيِّهِمْ، وَأَخْذَ أَمْوَالِهِمْ، فَهُمْ مِنْ خَوْفِهِمْ مِنْ ذَلِكَ كُلَّمَا نَزَلَ بِهِمْ مِنَ اللهِ وَحْيٌ عَلَى رَسُولِهِ، ظَنُّوا أَنَّهُ نَزَلَ بِهَلَاكِهِمْ

(١) الفتوى رقم ١/ ٢٣٩٢.

وَعَطَبِهِمْ. يَقُولُ اللهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: هُمُ الْعَدُوُّ يَا مُحَمَّدُ فَاحْذَرْهُمْ، فَإِنَّ أَلْسِنَتَهُم إِذَا لَقُوكُمْ مَعَكُمْ وَقُلُوبُهُمْ عَلَيْكُمْ مَعَ أَعْدَائِكُمْ، فَهُمْ عَيْنٌ لِأَعْدَائِكُمْ عَلَيْكُمْ. ﴿قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ يَقُولُ أَخْزَاهُمُ اللهُ إِلَى أَيِّ وَجْهٍ يُصْرَفُونَ عَنِ الْحَقِّ[١].

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَجِدُونَ النَّاسَ مَعادِنَ -كُلُّ مَعدَنٍ يُظْهِرُ أصله- خِيارُهُمْ فِي الجاهِلِيَّةِ خِيارُهُمْ فِي الإِسْلامِ، إِذا فَقِهُوا، وتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هذا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ له كَراهِيةً. وتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذا الوَجْهَيْنِ الَّذي يَأْتي هَؤُلاءِ بوَجْهٍ، ويَأْتي هَؤُلاءِ بوَجْهٍ**»[٢].

وعن بريدة بن الحصيب الأسلمي رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «**لا تقولوا للمنافقِ سيد؛ فإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْخَطتم رَبَّكُمْ** ﷻ»[٣].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ شَرَّ النّاسِ ذُو الوَجْهَيْنِ، الذي يَأْتي هَؤُلاءِ بوَجْهٍ، وهَؤُلاءِ بوَجْهٍ**»[٤].

وقال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التَّوْبَة: ٧٩].

قال السعدي: وَهَذَا أَيْضًا مِنْ مَخَازِي الْمُنَافِقِينَ، فَكَانُوا -قَبَّحَهُمْ

---

(١) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»: ٢٢/ ٦٥٢-٦٥٣، سورة الإسراء، لأبي جعفر ابن جرير الطبري، ت٣١٠هـ.

(٢) «صحيح البخاري»: ٣٤٩٣.

(٣) «أخرجه أبو داود»: ٤٩٧٧، واللفظ له، والنسائي في «السنن الكبرى»: ١٠٠٧٣، و«أحمد»: ٢٢٩٣٩.

(٤) «صحيح البخاري»: ٧١٧٩، و«أخرجه مسلم»: ٢٥٢٦.

اللهُ- لَا يَدَعُونَ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ يَرَوْنَ لَهُمْ مَقَالًا، إِلَّا قَالُوا وَطَعَنُوا بَغْيًا وَعُدْوَانًا، فَلَمَّا حَثَّ اللهُ وَرَسُولُهُ عَلَى الصَّدَقَةِ، بَادَرَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى ذَلِكَ، وَبَذَلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ كُلٌّ عَلَى حَسَبِ حَالِهِ، مِنْهُمْ الْمُكْثِرُ، وَمِنْهُمْ الْمُقِلُّ، فَيلْمِزون الْمُكْثِرَ مِنْهُمْ، بِأَنَّ قَصَدَهُ بِنَفَقَتِهِ الرِّيَاءَ وَالسُّمْعَةَ، وَقَالُوا لِلْمُقِلِ الْفَقِيرِ: إِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هَذَا، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ﴾ أَيْ: يَعِيبُونَ وَيَطْعَنُونَ ﴿ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ فَيَقُولُونَ: مُرَاؤُونَ، قَصْدُهُمْ الْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ.

﴿وَ﴾ يَلْمِزُونَ ﴿ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ فَيُخْرِجُونَ مَا اسْتَطَاعُوا وَيَقُولُونَ: اللهُ غَنِيٌّ عَنْ صَدَقَاتِهِمْ ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ﴾ فَقَابَلَهُمُ اللهُ عَلَى صَنِيعِهِمْ بِأَنْ ﴿سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فَإِنَّهُمْ جَمَعُوا فِي كَلَامِهِمْ هَذَا بَيْنَ عِدَّةِ مَحَاذِير.

مِنْهَا: تَتَبُّعُهُمْ لِأَحْوَالِ الْمُؤْمِنِينَ، وَحِرْصُهُمْ عَلَى أَنْ يَجِدُوا مَقَالًا يَقُولُونَهُ فِيهِمْ، وَاللهُ يَقُولُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النُّور: ١٩]. وَمِنْهَا: طَعْنُهُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ لِأَجْلِ إِيمَانِهِمْ، كُفْرٌ بِاللهِ تَعَالَى وَبُغْضٌ لِلدِّينِ[(١)].

عَنْ حُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ ﷺ قالَ: إنَّ المُنَافِقِينَ اليومَ شَرٌّ منهمْ علَى عَهْدِ النبيِّ ﷺ؛ كَانُوا يَومَئِذٍ يُسِرُّونَ، واليومَ يَجْهَرُونَ[(٢)].

٢٤٠- احْذَر المُعتَزِلَة

الْمُعْتَزِلَةُ فِرْقَةٌ ضَالَّةٌ مُنْحَرِفَةٌ؛ خَالَفَتْ أَهْلَ السُّنَّةِ فِي جُمْلَةٍ مِنْ أُصُولِ

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ص ٣٤٦، عبد الرحمن السعدي.
(٢) «صحيح البخاري»: ٧١١٣.

الِاعْتِقَادِ: مِنْهَا مَسْأَلَةُ الصِّفَاتِ، فَهُمْ مُعَطِّلَةٌ نُفَاةٌ، لَا يُثْبِتُونَ لِلَّهِ تَعَالَى الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةَ مِنَ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّهُ عَالِمٌ بِلَا عِلْمٍ، أَوْ عَالِمٌ بِعِلْمٍ هُوَ ذَاتُهُ، وَقَادِرٌ بِقُدْرَةٍ هِيَ ذَاتُهُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ اتَّصَفَ بِالصِّفَاتِ لَلَزِمَ مِنْ ذَلِكَ - بِزَعْمِهِمْ - مُمَاثَلَةُ اللهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْقِدَمِ، وَلَزِمَ تَعَدُّدُ الْقُدَمَاءِ[(١)].

قال الشهرستاني ﷺ في بيان معتقد المعتزلة في الصِّفاتِ: وَالَّذِي يَعُمُّ طَائِفَةَ الْمُعْتَزِلَةِ مِنَ الِاعْتِقَادِ: الْقَوْلُ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِيمٌ، وَالْقِدَمُ أَخَصُّ وَصْفٍ لِذَاتِهِ. وَنَفَوْا الصِّفَاتِ الْقَدِيمَةَ أَصْلًا، فَقَالُوا: هُوَ عَالِمٌ بِذَاتِهِ، قَادِرٌ بِذَاتِهِ، حَيٌّ بِذَاتِهِ؛ لَا بِعِلْمٍ وَقُدْرَةٍ وَحَيَاةٍ. هِيَ صِفَاتٌ قَدِيمَةٌ، وَمَعَانٍ قَائِمَةٌ بِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ شَارَكَتْهُ الصِّفَاتُ فِي الْقِدَمِ الَّذِي هُوَ أَخَصُّ الْوَصْفِ لَشَارَكَتْهُ فِي الْإِلَهِيَّةِ[(٢)].

وَهَذَا كَمَا تَرَى ضَلَالٌ وَهَذَيَانٌ، فَإِنَّ الصِّفَةَ تَقُومُ بِالْمَوْصُوفِ، وَلَيْسَ قَائِمَةً بِنَفْسِهَا، وَأَيُّ مَحْذُورٍ أَنْ تَقُومَ الصِّفَةُ الْقَدِيمَةُ بِهِ، وَأَنْ تَكُونَ مُمَاثِلَةً لَهُ فِي الْقِدَمِ؟! فَالصِّفَةُ تَابِعَةٌ لِلْمَوْصُوفِ، فَصِفَةُ الْقَدِيمِ قَدِيمَةٌ، وَصِفَةُ

---

(١) قال أبو الحسين الخياط المعتزلي: (إن الله تعالى لو كان عالمًا بعلم، فإمَّا أن يكون ذلك العلم قديمًا، أو يكون محدثًا، ولا يمكن أن يكون قديمًا؛ لأن هذا يوجب وجود اثنين قديمين، وهو تعدد، وهو قول فاسد) «الانتصار»: ص٢٨.
وقال القاضي عبد الجبار المعتزلي: (والأصل في ذلك: أنه تعالى لو كان يستحق هذه الصفات لمعان قديمة، وقد ثبت أن القديم إنما يخالف مخالفَه بكونه قديمًا، وثبت أن الصفة التي تقع بها المخالفة عند الافتراق، بها تقع المماثلة عند الاتفاق، وذلك يوجب أن تكون هذه المعاني مثلًا لله تعالى، حتى إذا كان القديم تعالى عالمًا لذاته، قادرًا لذاته، وجب في هذه المعاني مثله، ولوجب أن يكون الله تعالى مثلًا لهذه المعاني، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا) «شرح الأصول الخمسة»: ص١٩٥.

(٢) «الملل والنحل»: ١/ ٣٨، للإمام أبي الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني، المتوفى ٥٤٨هـ.

الْمُحْدَثِ مُحْدَثَةٌ.

وَالتَّعَدُّدُ الْفَاسِدُ هُوَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ قَدِيمٌ، غَيْرُ اللهِ، فَهَذِهِ الْمُمَاثَلَةُ مَنْفِيَّةٌ بِالشَّرْعِ وَالْعَقْلِ، ثُمَّ إِنَّ الْمُعْتَزِلَةَ مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هُوَ عَالِمٌ بِذَاتِهِ بِلَا عِلْمٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هُوَ عَالِمٌ بِعِلْمٍ هُوَ ذَاتُهُ.

قَالَ الشَّهْرَسْتَانِيُّ فِي بَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ: وَالْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِ الْقَائِلِ: عَالِمٌ بِذَاتِهِ لَا بِعِلْمٍ، وَبَيْنَ قَوْلِ الْقَائِلِ: عَالِمٌ بِعِلْمٍ هُوَ ذَاتُهُ: أَنَّ الْأَوَّلَ نَفْيُ الصِّفَةِ، وَالثَّانِي إِثْبَاتُ ذَاتٍ هُوَ بِعَيْنِهِ صِفَةٌ. أَوْ إِثْبَاتُ صِفَةٍ هِيَ بِعَيْنِهَا ذَاتٌ[1].

وَمِنَ الْمَعْلُومِ فِي عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ أَنَّ الْفَوْزَ الْعَظِيمَ فِي الْآخِرَةِ هُوَ دُخُولُ الْجَنَّةِ وَرُؤْيَةُ اللهِ ﷻ؛ لَكِنَّ الْمُعْتَزِلَةَ يُنْكِرُونَ الرُّؤْيَةَ، فَقَدْ جَاءَ فِي كِتَابِ «الْكَشَّافُ» لِلزَّمَخْشَرِيِّ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ (١٨٥) مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: مَا يَدْفَعُ الرُّؤْيَةَ، فَيَشْرَحُ الْفَوْزَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ بِقَوْلِهِ: فَقَدْ حَصَلَ لَهُ الْفَوْزُ الْمُطْلَقُ الْمُتَنَاوِلُ لِكُلِّ مَا يُفَازُ بِهِ، وَلَا غَايَةَ لِلْفَوْزِ وَرَاءَ النَّجَاةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ وَالْعَذَابِ السَّرْمَدِيِّ، وَنَيْلِ رِضْوَانِ اللهِ وَالنَّعِيمِ الْمُخَلَّدِ[2].

فَهُوَ يَجْعَلُ الْفَوْزَ فَقَطْ دُخُولَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ يُلَمِّحُ بِنَفْيِ رُؤْيَةٍ، لِأَجْلِ ذَلِكَ قَالَ سِرَاجُ الدِّينِ الْبُلْقِينِيُّ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى هَذِهِ الْعِبَارَةِ: اسْتُخْرِجَتْ مِنَ الْكَشَّافِ اعْتِزَالًا بِالْمَنَاقِيشِ.

(١) «الملل والنحل»: ١/ ٥٠، للإمام أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني.
(٢) «تفسير الكشاف»: ١/ ٦٧٠، الزمخشري.

٢٤١- احْذَر الباطنيّة

قال عنْهم الإمام الغزالي في كِتابه «فضائح الباطنيَّة»: فالْباطنيَّة لَيْستْ مذْهبًا إسْلاميًّا أو فِرْقة من فِرق أهْل الإسْلام، وإنَّمَا هِي مذْهب وطريقة أراد بِهَا واضعوهَا هدْم الإسْلام وإبْطاله عقيدة وشريعة.

الباطنية: فَإِنَّمَا لُقِّبُوا بِهَا لِدَعْوَاهُمْ أَنَّ لِظَوَاهِرِ الْقُرْآنِ وَالْأَخْبَارِ بِوَاطِنَ تُجْرَى فِي الظَّوَاهِرِ مَجْرَى اللُّبِّ مِنَ الْقِشْرِ، وَأَنَّهَا بِصُوَرِهَا تُوهِمُ عِنْدَ الْجُهَّالِ الْأَغْبِيَاءِ صُوَرًا جَلِيَّةً وَهِيَ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ وَالْأَذْكِيَاءِ رُمُوزٌ وَإِشَارَاتٌ إِلَى حَقَائِقَ مُعَيَّنَةٍ، وَأَنَّ مَنْ تَقَاعَدَ عَقْلُهُ عَنِ الْغَوْصِ عَلَى الْخفَايَا وَالْأَسْرَارِ وَالْبَوَاطِنِ وَالْأَغْوَارِ وَقَنَعَ بِظَوَاهِرِهَا مُسَارِعًا إِلَى الِاغْتِرَارِ كَانَ تَحْتَ الْأَوَاصِرِ وَالْأَغْلَالِ مُعَنًّى بِالْأَوْزَارِ وَالْأَثْقَالِ وَأَرَادُوا بِـ (الْأَغْلَالِ) التَّكْلِيفَاتِ الشَّرْعِيَّةَ فَإِنَّ مَنِ ارْتَقَى إِلَى عِلْمِ الْبَاطِنِ انْحَطَّ عَنْهُ التَّكْلِيفُ وَاسْتَرَاحَ مِنْ أَعْبَائِهِ[١].

ويقول عنْهم الإمام أبو منصور البغداديُّ: اعْلموا - أسْعدكم الله - أنَّ ضرر الباطنيَّة على فِرق المسْلمين أعْظم من ضرر اليهود والنَّصارى والْمجوس عليْهم، بل أعْظم من مضرَّةِ الدَّهْريَّة وسائر أصْناف الكفَرة عليْهم، بل أعْظم من ضرر الدَّجَّال الَّذي يظْهر في آخر الزَّمَان؛ لأنَّ الَّذين ضلُّوا عن الدِّين بِدعْوة الباطنيَّة من وقْتِ ظُهور دعْوتِهم إلى يوْمنَا أكْثر من الَّذين يضلُّون بالدَّجَّال في وقْتِ ظُهوره؛ لأنَّ فتْنة الدَّجَّال لا تزيد مُدَّتهَا على أرْبعِين يوْمًا، وفضائح الباطنيَّة أكْثر من عدد الرَّمْل والْقطْر[٢].

---

(١) «فضائح الباطنية»: ص ١١، أبو حامد الغزالي.

(٢) «الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم عقائد الفرق الإسلامية»: ص٢٧٦، للإمام أبي منصور عبدالقاهر بن طاهر بن محمد البغدادي، ٤٢٩هـ.

وقال: وَذَكَرَ أَصْحَابُ التَّوَارِيخِ أَنَّ الَّذِينَ وَضَعُوا أَسَّاسَ دِينِ الْبَاطِنِيَّةِ كَانُوا مِنْ أَوْلَادِ الْمَجُوسِ وَكَانُوا مَائِلِينَ إِلَى دِينِ أَسْلَافِهِمْ وَلَمْ يَجْسُرُوا عَلَى إِظْهَارِهِ خَوْفًا مِنْ سُيُوفِ الْمُسْلِمِينَ فَوَضَعَ الأَغْمَار مِنْهُمُ أَسَاسًا مَنْ قَبِلَهَا مِنْهُمْ صَارَ فِي الْبَاطِنِ إِلَى تَفْصِيلِ أَدْيَانِ الْمَجُوسِ وَتَأَوَّلُوا آيَاتِ الْقُرْآنِ وَسُنَنَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مُوَافَقَةِ أَسَاسِهِمْ، وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ الثَّنَوِيَّةَ زَعَمَتْ أَنَّ النُّورَ وَالظُّلْمَةَ صَانِعَانِ قَدِيمَانِ وَالنُّورُ مِنْهُمَا فَاعِلُ الْخَيْرَاتِ وَالْمَنَافِعِ، وَالظَّلَامُ فَاعِلُ الشُّرُورِ وَالْمَضَارِّ وَأَنَّ الأَجْسَامَ مُمْتَزِجَةٌ مِنَ النُّورِ وَالظُّلْمَةِ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُشْتَمِلٌ عَلَى أَرْبَعِ طَبَائِعَ وَهِيَ الْحَرَارَةُ وَالْبُرُودَةُ وَالرُّطُوبَةُ وَالْيُبُوسَةُ وَالأَصْلَانِ الأَوَّلَانِ مَعَ الطَّبَائِعِ الأَرْبَعِ مُدَبِّرَاتُ هَذَا الْعَالَمِ وَشَارَكَهُمْ الْمَجُوسُ فِي اعْتِقَادِ صَانِعَيْنِ غَيْرَ أَنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّ أَحَدَ الصَّانِعَيْنِ قَدِيمٌ وَهُوَ الإِلَهُ الْفَاعِلُ لِلْخَيْرَاتِ وَالآخَرُ شَيْطَانٌ مُحْدَثٌ فَاعِلٌ لِلشُّرُورِ.

وَذَكَرَ زُعَمَاءُ الْبَاطِنِيَّةِ فِي كُتُبِهِمْ أَنَّ الإِلَهَ خَلَقَ النَّفْسَ فَالإِلَهُ هُوَ الأَوَّلُ وَالنَّفْسُ هُوَ الثَّانِي وَهُمَا مُدَبِّرَا هَذَا الْعَالَمِ وَسَمَّوهُمَا الأَوَّلَ وَالثَّانِي وَرُبَّمَا سَمَّوْهُمَا الْعَقْلَ وَالنَّفْسَ، ثُمَّ قَالُوا: إِنَّهُمَا يُدَبِّرَانِ هَذَا الْعَالَمَ بِتَدْبِيرِ الْكَوَاكِبِ السَّبْعَةِ وَالطَّبَائِعِ الأُولِ، وَقَوْلُهُمْ: إِنَّ الأَوَّلَ وَالثَّانِي يُدَبِّرَانِ الْعَالَمَ هُوَ بِعَيْنِهِ قَوْلُ الْمَجُوسِ بِإِضَافَةِ الْحَوَادِثِ إِلَى صَانِعَيْنِ أَحَدُهُمَا قَدِيمٌ وَالآخَرُ مُحْدَثٌ، إِلَّا أَنَّ الْبَاطِنِيَّةَ عَبَّرَتْ عَنِ الصَّانِعَيْنِ بِالأَوَّلِ وَالثَّانِي وَعَبَّرَ الْمَجُوسُ عَنْهُمَا بِـ(يَزْدَان) وَ(أَهْرمنْ) فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَدُورُ فِي قُلُوبِ الْبَاطِنِيَّةِ.

وَوَضَعُوا أَسَاسًا يُؤَدِّي إِلَيْهِ وَلَمْ يُمْكِنْهُمْ إِظْهَارُ عِبَادَةِ النيرَانِ فَاحْتَالُوا بِأَنْ قَالُوا لِلْمُسْلِمِينَ: يَنْبَغِي أَنْ تُجْمَرَ الْمَسَاجِدُ كُلُّهَا وَأَنْ تَكُونَ فِي كُلِّ مَسْجِدٍ مِجْمَرَةٌ يُوضَعُ عَلَيْهَا النَّدُّ وَالْعُودُ فِي كُلِّ حَالٍ وَكَانَتِ الْبَرَامِكَةُ قَدْ

زَيَّنُوا لِلرَّشِيدِ أَنْ يَتَّخِذَ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ مِجْمَرَةً يَتَبَخَّرُ عَلَيْهَا الْعُودُ أَبَدًا فَعَلِمَ الرَّشِيدُ أَنَّهُمْ أَرَادُوا مِنْ ذَلِكَ عِبَادَةَ النَّارِ فِي الْكَعْبَةِ وَأَنْ تَصِيرَ الْكَعْبَةُ بَيْتَ نَارٍ فَكَانَ ذَلِكَ أَحَدَ أَسْبَابِ قَبْضِ الرَّشِيدِ عَلَى الْبَرَامِكَةِ.

ثُمَّ إِنَّ الْبَاطِنِيَّةَ لَمَّا تَأَوَّلَت أُصُولَ الدِّينِ عَلَى الشِّرْكِ احْتَالَتْ أَيضًا لِتَأْوِيلِ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ عَلَى وُجُوهٍ تُؤَدِّي إِلَى رَفْعِ الشَّرِيعَةِ أَوْ إِلَى مِثْلِ أَحْكَامِ الْمَجُوسِ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا مُرَادُهُمْ بِتَأْوِيلِ الشَّرِيعَةِ أَنَّهُمْ قَد أَبَاحُوا لِأَتبَاعِهِمْ نِكَاحَ الْبَنَاتِ وَالأَخَوَاتِ وَأَبَاحُوا شُرْبَ الْخَمْرِ وَجَمِيعَ اللَّذَّاتِ.

وَيُؤَكِّدُ ذَلِكَ أَنَّ الْغُلَامَ الَّذِي ظَهَرَ مِنْهُمْ بِالْبَحْرَينِ وَالأَحْسَاءِ بَعْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْقَرْمُطِيِّ سَنَّ لِأَتْبَاعِهِ اللِّوَاطَ، وَأَوْجَبَ قَتْلَ الْغُلَامِ الَّذِى يَمْتَنِعُ عَلَى مَنْ يُرِيدُ الْفُجُورَ بِهِ، وَأَمَرَ بِقَطْعِ يَدِ مَنْ أَطْفَأَ نَارًا بِيَدِهِ وَبِقَطْعِ لِسَانِ مَنْ أَطْفَأَهَا بِنَفْخَةٍ، وَهَذَا الْغُلَامُ هُوَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي زَكَرِيَّا الطَّامِيِّ وَكَانَ ظُهُورُهُ فِي سَنَةِ تِسْعَ عَشْرَةَ وَثَلَاثِمِائَةٍ وَطَالَتْ فِتْنَتُهُ إِلَى أَنْ سَلَّطَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ مَنْ ذَبَحَهُ عَلَى فِرَاشِهِ.

وَيُؤَكِّدُ مَا قُلْنَاهُ مِنْ مَيْلِ الْبَاطِنِيَّةِ إِلَى دِينِ الْمَجُوسِ أَنَّا لَا نَجِدُ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مَجُوسِيًّا إِلَّا وَهُوَ مُوَادٌّ لَهُمْ مُنْتَظِرٌ لِظُهُورِهِمْ عَلَى الدِّيَارِ يَظُنُّونَ أَنَّ الْمُلْكَ يَعُودُ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ.

وَرُبَّمَا اسْتَدَلَّ أَغْمَارُهُمْ عَلَى ذَلِكَ بِمَا يَرْوِيهِ الْمَجُوسُ عَنْ زَرَادِشْتَ أَنَّهُ قَالَ لِكَشتاسُف: إِنَّ الْمُلْكَ يَزُولُ عَنِ الفُرْسِ إِلَى الرّومِ وَالْيُونَانِيَّةِ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الفُرْسِ، ثُمَّ يَزُولُ عَنِ الفُرْسِ إِلَى الْعَرَبِ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الفُرْسِ وَسَاعَدَهُ جَامَاسِبُ الْمُنَجِّمُ عَلَى ذَلِكَ، وَزَعَمَ أَنَّ الْمُلْكَ يَعُودُ إِلَى الْعَجَمِ لِتَمَامِ أَلْفٍ وَخَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ مِنْ وَقْتِ ظُهُورِ زَرَادِشْت.

وَكَانَ فِي الْبَاطِنِيَّةِ رَجُلٌ يُعْرَفُ بِأَبِي عَبْدِ اللهِ الْعُرْدِيِّ يَدَّعِي عِلْمَ النُّجومِ وَيَتَعَصَّبُ لِلْمَجُوسِ وَصَنَّفَ كِتَابًا وَذَكَرَ فِيهِ أَنَّ الْقَرْنَ الثَّامِنَ عَشَرَ مِنْ مَوْلِدِ

مُحَمَّدٍ ﷺ يُوَافِقُ الْأَلْفَ الْعَاشِرَ وَهُوَ نَوْبَةُ الْمُشْتَرِي وَالْقَوْسِ وَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ يَخْرُجُ إِنْسَانٌ يُعِيدُ الدَّوْلَةَ الْمَجُوسِيَّةَ وَيَسْتَوْلِي عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا.

وَزَعَمَ أَنَّهُ يَمْلِكُ مُدَّةَ سَبْعِ قِرَانَاتٍ -اجتماع الكواكب السيارة في درجة واحدة- وَقَالُوا: قَدْ تَحَقَّقَ حُكْمُ زَرَادِشْتَ وَجَامَاسِبَ فِي زَوَالِ مُلْكِ الْعَجَمِ إِلَى الرّومِ وَالْيُونَانِيَّةِ فِي أَيَّامِ الإِسْكَنْدَرِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْعَجَمِ بَعْدَ ثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ، ثُمَّ زَالَ بَعْدَ ذَلِكَ مُلْكُ الْعَجَمِ إِلَى الْعَرَبِ وَسَيَعُودُ إِلَى الْعَجَمِ لِتَمَامِ الْمُدَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا جاماسب، وَقَدْ وَافَقَ الْوَقْتَ الَّذِي ذَكَرُوهُ أَيَّامَ الْمُكْتَفِي وَالْمُقْتَدِرِ وَأُخْلِفَ مَوْعِدُهُمْ وَمَا رَجَعَ الْمُلْكُ فِيهِ إِلَى الْمَجُوسِ.

وَكَانَتِ الْقَرَامِطَةُ قَبْلَ هَذَا الْمِيقَاتِ يَتَوَاعَدُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ ظُهُورَ الْمُنْتَظَرِ فِي الْقَرنِ السَّابِعِ فِي الْمُثَلَّثَةِ النَّارِيَّةِ وَخَرَجَ مِنْهُمْ سُلَيْمَانُ بْنُ الْحُسَيْنِ مِنَ الإحساء عَلَى هَذِهِ الدَّعْوَى وَتَعَرَّضَ لِلْحَجِيجِ وَأَسْرَفَ فِي الْقَتْلِ مِنْهُمْ.

ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ وَقَتَلَ مَنْ كَانَ فِي الطَّوَافِ وَأَغَارَ عَلَى أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ وَطَرَحَ الْقَتْلَى فِي بِئْرِ زَمْزَم وَكَسَرَ عَسَاكِرَ كَثِيرَةً مِنْ عَسَاكِرِ الْمُسْلِمِينَ وَانْهَزَمَ فِي بَعْضِ حُرُوبِهِ إِلَى هَجَرَ فَكَتَبَ لِلْمُسْلِمِينَ قَصِيدَتَهُ يَقُولُ فِيهَا:

أَغَرَّكُمُ مِنِّي رُجُوعِي إِلَى هَجَر ... وعَمَّا قَلِيل سَوْفَ يَأْتِيكُم الْخَبَر

إِذَا طَلَعَ الْمِرِّيخُ فِي أَرْضِ بَابِلَ ... وَقَارَنَهُ النَّجْمَان فَالْحَذَرُ الْحَذَر

أَلَسْتُ أَنَا الْمَذْكُورُ فِي الكُتبِ كُلِّهَا ... أَلَسْتُ أَنَا الْمَبْعُوثُ فِي سُورَةِ الزُّمَر

سَأَمْلِكُ أَهْلَ الْأَرْضِ شَرْقًا وَمَغْرِبًا ... إِلَى قَيْرَوَانَ الرّومِ وَالتّرْكِ وَالْخَزَر

وَأَرَادَ بِالنَّجْمَيْنِ زُحَلَ وَالْمُشْتَرِي وَقَدْ وُجِدَ هَذَا الْقِرانُ فِي سِنِيِّ ظُهُورِهِ وَلَمْ يَمْلِكْ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا غَيْرَ بَلْدَتِهِ الَّتِي خَرَجَ مِنْهَا وَطَمِعَ فِي أَنْ يَمْلِكَ سَبْعَ قرونٍ وَمَا مَلَكَ سَبْعَ سِنِينَ بَلْ قُتِلَ بِهَيْتٍ رَمَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ

سَطْحِهَا بِلَبِنَةٍ عَلَى رَأْسِهِ فَدَمَغَتْهُ وَقَتِيلُ النِّسَاءِ أَخَسُّ قَتِيلٍ وَأَهْوَنُ فَقِيدٍ.

وفي آخِرِ سَنَةِ أَلْفٍ وَمِائَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ لِلإِسْكَنْدَرِ تَمّ مِنْ تَارِيخِ زَرَادِشْتَ أَلْفٌ وَخَمْسُمائَةِ سَنَةٍ وَمَا عَادَ فِيهَا مُلْكُ الْأَرْضِ إِلَى الْمَجُوسِ بَلْ اتَّسَعَ بَعْدَهَا نِطَاقُ الْإِسْلَامِ فِي الْأَرْضِ وَفَتَحَ اللهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ بَعْدَهَا بِلَادَ بِلَاسَاغونَ وَأَرْضَ التبت وَأَكْثَرَ نَوَاحِي الصِّينِ، ثُمَّ فَتَحَ لَهُمْ بَعْدَهَا جَمِيعَ أَرْضِ الْهِنْدِ مِنْ لَمَغَاتِ إِلَى قُنُوحٍ وَصَارَتْ أَرْضُ الْهِنْدِ إِلَى سيتر سيقا بَحْرِهَا مِنْ رُقْعَةِ الْإِسْلَامِ فِي أَيَّامِ أَمِينِ الدَّوْلَةِ أَمِينِ الْمِلَّةِ مَحْمُودِ بْنِ سُبُكْتَكِينْ ﷺ وَفِي هَذَا رغمَ أَنوفُ الْبَاطِنِيَّةِ وَالْمَجُوسِ الْجَامَاسِبِيَّةِ الَّذِينَ حَكَمُوا بِعَودِ الْمُلْكِ إِلَيْهِمْ فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ، وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمَانِيهِمْ بَوَارًا لَهُمْ، بِحَمْدِ اللهِ وَمَنِّهِ[1].

وقال عبد القاهر: الذى يصح عِنْدِي من دين الباطنية أنهم دَهرية زنادقة، يَقُولُونَ بقدم الْعَالم، ويُنْكِرُونَ الرُّسُل والشرائع كلهَا، لميلها إلى اسْتِبَاحَة كل مَا يميل اليه الطَّبْع[2].

وقال: وَالْبَاطِنِيَّةُ يَرْفُضُونَ الْمُعْجِزَاتِ وَيُنْكِرُونَ نُزُولَ الْمَلَائِكَةِ مِنَ السَّمَاءِ بِالْوَحْيِ وَالأَمْرِ وَالنَّهيِ؛ بَلْ يُنْكِرُونَ أَنْ يَكُونَ فِي السَّمَاءِ مَلَكٌ، وَإِنَّمَا يَتَأَوَّلُونَ الْمَلَائِكَةَ عَلَى دُعَائِهِمْ إِلَى بِدْعَتِهِمْ، وَيَتَأَوَّلُونَ الشَّيَاطِينَ عَلَى مُخَالِفِيهِمْ وَالأَبَالِسَة عَلَى مُخَالِفِيهِمْ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ الأَنْبِيَاءَ قَوْمٌ أَحَبُّوا الزَّعَامَةَ فَسَاسُوا الْعَامَّةَ بِالنَّوَامِيسِ وَالْحِيَلِ طَلَبًا لِلزَّعَامَةِ بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ وَالإِمَامَةِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَاحِبُ دَورٍ مُسَبَّعٍ إِذَا انْقَضَى دَوْرُهُ سَبْعَةً تَبِعَهُمْ فِي دَورٍ آخَرَ، وَإِذَا ذَكَرُوا النَّبِيَّ وَالْوَحْيَ قَالُوا: إِنَّ النَّبِيَّ هُوَ النَّاطِقُ وَالْوَحْيُ أَسَاسُهُ الْفَاتِقُ وَإِلَى الْفَاتِقِ تَأْوِيلُ نُطْقِ النَّاطِقِ عَلَى مَا تَرَاهُ

(١) «الفَرْقُ بين الفِرَقْ»: ص ٢٤٧-٢٥٢، عبد القاهر البغدادي ت٤٢٩هـ.
(٢) «الفَرْقُ بين الفِرَقْ»: ص ٢٥٦.

يَمِيلُ إِلَيْهِ هَوَاهُ فَمَنْ صَارَ إِلَى تَأْوِيلِهِ الْبَاطِنِ فَهُوَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْبَرَرَةِ وَمَنْ عَمِلَ بِالظَّاهِرِ فَهُوَ مِنَ الشَّيَاطِينِ الْكَفَرَةِ.

ثُمَّ تَأَوَّلُوا لِكُلِّ رُكْنٍ مِنَ أَرْكَانِ الشَّرِيعَةِ تَأْوِيلًا يُورِثُ تَضْلِيلًا فَزَعَمُوا أَنَّ مَعْنَى الصَّلَاةِ مُوَالَاةُ إِمَامِهِمْ، وَالْحَجِّ زِيَارَتُهُ وَإِدْمَانُ خِدْمَتِهِ، وَالْمُرَادُ بِالصَّوْمِ الإِمْسَاكُ عَنِ إِفْشَاءِ سِرِّ الْإِمَامِ دُونَ الإِمْسَاكِ عَنِ الطَّعَامِ، وَالزِّنَى عِنْدَهُم إِفْشَاءُ سِرِّهِمْ بِغَيْرِ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، وَزَعَمُوا أَنَّ مَنْ عَرَفَ مَعْنَى الْعِبَادَةِ سَقَطَ عَنْهُ فَرْضُهَا، وَتَأَوَّلُوا فِي ذَلِكَ قَوْلَهُ: ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]. وَحَمَلُوا الْيَقِينَ عَلَى مَعْرِفَةِ التَّأْوِيلِ.

وَقَدْ قَالَ الْقَيْرَوَانِيُّ فِي رِسَالَتِهِ إِلَى سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ: إِنِّي أُوصِيكَ بِتَشْكِيكِ النَّاسِ فِي الْقُرْآنِ وَالتَّوْرَاةِ وَالزَّبُورِ وَالإِنْجِيلِ وَبِدَعْوَتِهِم إِلَى إِبْطَالِ الشَّرَائِعِ وَإِلَى إِبْطَالِ الْمَعَادِ وَالنُّشُورِ مِنَ الْقُبُورِ وَإِبْطَالِ الْمَلَائِكَةِ فِي السَّمَاءِ وَإِبْطَالِ الْجِنِّ فِي الْأَرْضِ، وَأَوْصَيْكَ بِأَنْ تَدْعُوَهُم إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّه قَدْ كَانَ قَبْلَ آدَمَ بَشَرٌ كَثِيرٌ فَإِنَ ذَلِكَ عَوْنٌ لَكَ عَلَى الْقَوْلِ بِقِدَمِ الْعَالَمِ.

وَفِي هَذَا تَحْقِيقُ دَعْوَانَا عَلَى الْبَاطِنِيَّةِ أَنَّهُمْ دَهْرِيَّةٌ يَقُولُونَ بِقِدَمِ الْعَالَمِ وَيَجْحَدُونَ الصَّانِعَ، وَيَدُلُّ عَلَى دعوانا عليهم القولُ بإبْطالِ الشَّرَائِعِ، وأَنَّ الْقَيْرَوَانِي قالَ فِي رِسَالَتِهِ إِلَى سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ: وَيَنْبَغِي أَنْ تُحِيطَ عِلْمًا بِمَخَارِيقِ الأَنْبِيَاءِ وَمُنَاقَضَاتِهِمْ فِي أَقْوَالِهِمْ كَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ قَالَ لِلْيَهُودِ: لَا أَرْفَعُ شَرِيعَةَ مُوسَى، ثُمَّ رَفَعَهَا بِتَحْرِيمِ الأَحَدِ بَدَلًا مِنَ السَّبْتِ، وَأَبَاحَ الْعَمَلَ فِي السَّبْتِ وَأَبْدَلَ قِبْلَةَ مُوسَى بِخِلَافِ جِهَتِهَا، وَلِهَذَا قَتَلَتْهُ الْبِلَادُ لَمَّا اخْتَلَفَتْ كَلِمَتُهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْأَمَةِ الْمَنْكُوسَةِ حِينَ سَأَلُوهُ عَنِ الرّوحِ فَقَالَ: ﴿ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾ [الإسراء: ٨٥]، لَمَّا لَمْ يعلم ولم يَحْضُرْهُ جَوَابُ الْمَسْأَلَةِ، وَلَا تَكُنْ كَمُوسَى فِي دَعْوَاهُ الَّتِي لَمْ يَكُنْ لَهُ

عَلَيْهَا بُرْهَانٌ سِوَى الْمَخْرَقَةِ بِحُسْنِ الْحِيلَةِ وَالشَّعْبَذَةِ، وَلَمَّا لَمْ يَجِدِ الْمُحِقُّ فِي زَمَانِهِ عِنْدَهُ بُرْهَانًا قَالَ لَهُ: ﴿لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى﴾ [الشعراء: ٢٩]، وَقَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾[النازعات: ٢٤]، لِأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ الزَّمَانِ فِي وَقْتِهِ.

ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ رِسَالَتِهِ: وَمَا الْعَجَبُ مِنْ شَيءٍ كَالْعَجَبِ مِنْ رَجُلٍ يَدَّعِي الْعَقْلَ ثُمَّ يَكُونُ لَهُ أُخْتٌ أَوْ بِنْتٌ حَسْنَاءُ وَلَيْسَتْ لَهُ زَوْجَةٌ فِي حُسْنِهَا فَيُحَرِّمُهَا عَلَى نَفْسِهِ وَيُنْكِحُهَا مِنْ أَجنَبِيٍّ، وَلَوْ عَقَلَ الْجَاهِلُ لَعَلِمَ أَنَّهُ أَحَقُّ بِأُخْتِهِ وَبِنْتِهِ مِنَ الأَجْنَبِيِّ، مَا وَجْهُ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّ صَاحِبَهُمْ حَرَّمَ عَلَيهِم الطَّيِّبَاتِ وَخَوَّفَهُمْ بِغَائِبٍ لَا يُعْقَلُ وَهُوَ الْإِلَهُ الَّذِي يَزْعُمُونَهُ وَأَخْبَرَهُمْ بِكَوْنِ مَا لا يَرَوْنَهُ أَبْدًا مِنَ الْبَعْثِ مِنَ الْقُبُورِ وَالْحِسَابِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ حَتَّى اسْتَعْبَدَهُمْ بِذَلِكَ عَاجِلًا وَجَعَلَهُمْ لَهُ فِي حَيَاتِهِ وَلِذُرِّيَّتِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ خَوَلًا -خدم- وَاسْتَبَاحَ بِذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣]، فَكَانَ أَمْرُهُ مَعَهُمْ نَقْدًا وَأَمْرُهُمْ مَعَهُ نَسِيئَةً وَقَدِ اسْتَعْجَلَ مِنْهُمْ بَدَلَ أَرْوَاحِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ عَلَى انْتِظَارِ مَوْعِدٍ لَا يَكُونُ، وَهَلِ الْجَنَّةُ إِلَّا هَذِهِ الدُّنْيَا وَنَعِيمُهَا وَهَلِ النَّارُ وَعَذَابُهَا إِلَّا مَا فِيهِ أَصْحَابُ الشَّرَائِعِ مِنَ التَّعَبِ وَالنَّصَبِ فِي الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْجِهَادِ وَالْحَجِّ.

ثُمَّ قَالَ لِسُلَيْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ: وَأَنْتَ وَإِخْوَانُكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا وَرِثْتُمْ نَعِيمَهَا وَلَذَّاتِهَا الْمُحَرَّمَةَ عَلَى الْجَاهِلِينَ الْمُتَمَسِّكِينَ بِشَرَائِعِ أَصْحَابِ النَّوَامِيسِ فَهَنِيئًا لَكُمْ مَا نِلْتُمْ مِنَ الرَّاحَةِ عَنِ أَمْرِهِمْ.

وَفِي هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ غَرَضَ الْبَاطِنِيَّةِ الْقَوْلُ بِمَذَاهِبِ الدَّهْرِيَّةِ وَاسْتِبَاحَةُ الْمُحَرَّمَاتِ وَتَرْكُ الْعِبَادَاتِ، ثُمَّ إِنَّ الْبَاطِنِيَّةَ لَهُمْ فِي اصْطِيَادِ الأَغْتَامِ وَدَعْوَتِهِم إِلَى بِدْعَتِهِمْ حِيلٌ عَلَى مَرَاتِبَ سَمَّوْهَا التَّفَرُّسَ

وَالتَّأْنِيسَ وَالتَّشْكِيكَ وَالتَّعْلِيقَ وَالرَّبْطَ وَالتَّدْلِيسَ وَالتَّأْسِيسَ وَالْمَوَاثِيقَ بِالأَيْمَانِ وَالْعُهُودِ، وَآخِرُهَا الْخُلْعُ وَالسَّلْخُ[١].

٢٤٢- احْذَر الرّوافض

إِذَا اطَّلَعْتَ عَلَى التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ فَسَوْفَ تَرَى فِرَقًا كَثِيرَةً ضَالَّةً وَمُنْحَرِفَةً عَنِ الْإِسْلَامِ وَأَخْطَرُهَا الرَّافِضَةُ، وَهِيَ فِرْقَةٌ حَدَثَتْ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَهُمْ مِمَّنْ أَجَابُوا دَعْوَةَ مَنْ خَذَلَهُمُ اللهُ فَكَادُوا لِلْإِسْلَامِ. وَهُمْ طَائِفَةٌ قَدْ جَرَت مَجْرَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنَ الْكَذِبِ وَالْكُفْرِ، وهم عِنْدَ التَّمْكِينِ يُوَالُونَ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَيَنْصُرُونَهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ زَعَمُوا أَنَّ الصَّحَابَةَ الْكِرَامَ قَدْ ارْتَدُّوا وَكَفَرُوا بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَيُكَفِّرُونَ كُلَّ مَنْ يُخَالِفُ رَأْيَهُمْ وَمَذْهَبَهُمْ، فَقَدْ غَالَوا فِي مَحَبَّةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَكَادُوا لِأَهْلِ السُّنَّةِ بِشَتَّى الْوَسَائِلِ وَالطُّرُقِ عَبْرَ التَّارِيخِ وَإِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَيَدْخُلُونَ بِمُسَمَّيَاتِ التَّقْرِيبِ وَفِي الْحَقِيقَةِ هِيَ التَّضْلِيلِ وَالْمَكْرِ وَالْخِدَاعِ.

عن ابن أبي مليكة قال: قالت: أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما عن رسُولِ اللهِ ﷺ: «**أَنا علَى حَوْضِي أَنْتظِرُ مَن يَرِدُ عَلَيَّ، فيُؤْخَذُ بناسٍ من دُونِي، فأَقُولُ: أُمَّتِي**» فيُقالُ: لا تَدْرِي، مَشَوْا علَى القَهْقَرَى -رجعوا عَنِ الحقِّ وتخلفوا- قالَ ابنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: اللَّهُمَّ! إِنَّا نَعُوذُ بكَ أَنْ نَرْجِعَ علَى أَعْقابِنا، أو نُفْتَنَ[٢].

وَالْمَقْصُودُ بِهَؤُلَاءِ: هُمُ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه وَمَنَعُوا الزَّكَاةَ فَقَاتَلَهُمْ رضي الله عنه لَكِنَّ الرَّوَافِضَ أَشَارُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَى رِدَّةِ الصَّحَابَةِ، وَيُسِيئُونَ وَيَسُبُّونَ الصَّحَابَةَ، وَيَجْعَلُونَ هَذَا الْحَدِيثَ ذَرِيعَةً

(١) «كتاب الفَرْقُ بين الفِرَقْ»: ص٢٥٩، عبد القاهر البغدادي، ت٤٢٩هـ.
(٢) «صحيح البخاري»: ٧٠٤٨.

بِحَسَبِ زَعْمِهِمْ الْبَاطِلِ.

فعَنْ عَلِيٍّ ﷺ قالَ: ما عِنْدَنَا شَيءٌ؛ إلَّا كتَابُ الله، وهذِه الصَّحِيفَةُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ: «المَدِينَةُ حَرَمٌ، ما بيْنَ عَائِرٍ إلى كَذَا، مَن أحْدَثَ فيها حَدَثًا، أو آوَى مُحْدِثًا، فَعليه لَعْنَةُ الله والمَلَائِكَةِ والنَّاسِ أجْمَعِينَ، لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ. وقالَ: ذِمَّةُ المُسْلِمِينَ واحِدَةٌ، فمَن أخْفَرَ مُسْلِمًا فَعليه لَعْنَةُ الله والمَلَائِكَةِ والنَّاسِ أجْمَعِينَ، لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، ومَن تَوَلَّى قَوْمًا بغيرِ إذْنِ مَوَالِيهِ، فَعليه لَعْنَةُ الله والمَلَائِكَةِ والنَّاسِ أجْمَعِينَ، لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[1].

أي: لم يَخُصَّ النَّبيُّ ﷺ أحدًا بأَحكامِ الشَّريعةِ، بل أُرْسِلَ للنَّاسِ جَميعًا، وقد بلغ وأكمل جميع ما أرسل إليه، قال تعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧].

يَقُولُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ إِنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ كِتَابٌ خَاصٌّ بِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا كِتَابَ اللهِ وَهَذَا لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَصَحِيفَةٌ مَكْتُوبٌ فِيهَا بَعْضُ مَسَائِلِ وَقَوَاعِدِ الدِّينِ، وَالَّتِي لَا يَخْتَصُّ بِهَا عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، كَمَا تَزْعُمُ الرَّوَافِضُ بِأَنَّ لَدَى عَلِيٍّ ﷺ كِتَابٌ غَيْرُ هَذَا الْقُرْآنِ، وَعِنْدَمَا يَقُولُ عِنْدَنَا أَيْ: يَقْصِدُ أَهْلَ الْبَيْتِ جَمِيعًا وَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي، فَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ لِيَكْتُمَ شَيْئًا مِنْ دِينِ اللهِ عَنِ النَّاسِ، وَيَخُصَّ بِهِ بَعْضَ أَهْلِهِ.

فَإِلَيْكَ بَعْضَ مَا وَقَعَ فِي التَّارِيخِ مِنْ أَحْدَاثٍ، فَعَنِ ابْنِ كَثِيرٍ قَالَ عَنِ الرَّوَافِضِ: كَانَ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالرَّافِضَةِ حَرْبٌ شَدِيدَةٌ، نُهِبَتْ فِيهَا الْكَرْخُ مَحَلَّةُ الرَّافِضَةِ، حَتَّى نُهِبَتْ دور قَرَابَاتِ الْوَزِيرِ -ابن العلقمي الرافضي-، فَاشْتَدَّ حَنَقُهُ عَلَى ذَلِكَ، فَكَانَ هَذَا مِمَّا أَهَاجَهُ عَلَى أَنْ دَبَّرَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ

(١) «صحيح البخاري»: ١٨٧٠.

مَا وَقَعَ مِنَ الْأَمْرِ الْفَظِيعِ الَّذِي لَمْ يُؤَرِّخْ أَبْشَعُ مِنْهُ مُنْذُ بُنِيَتْ بَغْدَادُ، وَإِلَى هَذِهِ الْأَوْقَاتِ، وَلِهَذَا كَانَ أَوَّلُ مَنْ بَرَزَ إِلَى التَّتَارِ هُوَ، فَخَرَجَ فِي أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَخَدَمِهِ وَحَشَمِهِ، فَاجْتَمَعَ بِالسُّلْطَانِ هُولَاكُو خانَ، لَعَنَهُ اللهُ تَعَالَى، ثُمَّ عَادَ فَأَشَارَ عَلَى الْخَلِيفَةِ بِالْخُرُوجِ إِلَيْهِ وَالْمُثُولِ بَيْنَ يَدَيْهِ لِتَقَعَ الْمُصَالَحَةُ عَلَى أَنْ يَكُونَ نِصْفُ خَرَاجِ الْعِرَاقِ لَهُمْ وَنِصْفُهُ لِلْخَلِيفَةِ، فَاحْتَاجَ الْخَلِيفَةُ إِلَى أَنْ خَرَجَ فِي سَبْعِمِائَةِ رَاكِبٍ مِنَ الْقُضَاةِ وَالْفُقَهَاءِ وَالصُّوفِيَّةِ وَرُؤُوسِ الْأُمَرَاءِ وَالدَّوْلَةِ وَالْأَعْيَانِ، فَلَمَّا اقْتَرَبُوا مِنْ مَنْزِلِ السُّلْطَانِ هُولَاكُو خانَ حُجِبُوا عَنِ الْخَلِيفَةِ إِلَّا سَبْعَةَ عَشَرَ نَفْسًا، فَخَلَصَ الْخَلِيفَةُ بِهَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ، وَأُنْزِلَ الْبَاقُونَ عَنْ مَرَاكِبِهِمْ وَنُهِبَتْ، وَقُتِلُوا عَنْ آخِرِهِمْ، وَأُحْضِرَ الْخَلِيفَةُ بَيْنَ يَدَيْ هُولَاكُو فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ، فَيُقَالُ: إِنَّهُ اضْطَرَبَ كَلَامُ الْخَلِيفَةِ مِنْ هَوْلِ مَا رَأَى مِنَ الْإِهَانَةِ وَالْجَبَرُوتِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى بَغْدَادَ وَفِي صُحْبَتِهِ خَوَاجَة نَصِير الدين الطُّوسِيُّ [1] وَالْوَزِيرُ ابْنُ الْعَلْقَمِيِّ وَغَيْرُهُمَا، وَالْخَلِيفَةُ تَحْتَ الْحَوْطَةِ وَالْمُصَادَرَةِ، فَأَحْضَرَ مِنْ دَارِ الْخِلَافَةِ شَيْئًا كَثِيرًا مِنَ الذَّهَبِ

---

(١) قال ابن القيم رحمه الله: لما انتهت النوبة إلى نصير الشرك والكفر والإلحاد وزير الملاحدة، النصير الطوسي وزير هولاكو شفا نفسه من أتباع الرَسُول الكريم ﷺ وأهل دينه، فعرضهم على السيف، حتَّى شفا إخوانه من الملاحدة، واشتفى هو، فقتل الخليفة، والقضاة، والفقهاء، والمحدثين، واستبقى الفلاسفة والمنجمين والطبائعيين، والسحرة، ونقل أوقاف المدارس، والمساجد، والربط إليهم، وجعلهم خاصته وأولياءه، ونصر في كتبه قدم العالم، وبطلان المعاد وإنكار صفات الرب ﷻ من علمه وقدرته وحياته وسمعه وبصره، وأنه لا داخل العالم ولا خارجه، وليس فوق العرش إله يعبد ألبتة، واتخذ للملاحدة مدارس، ورام جعل إشارات إمام الملحدين ابن سينا مكان القرآن، فلم يقدر على ذلك، فقال: هي قرآن الخواص، وذاك قرآن العوام، ورام تغيير الصلاة، وجعلها صلاتين فلم يتم له الأمر وتعلم السحر في آخر الأمر، فكان ساحرًا يعبد الأصنام «إغاثة اللهفان من مكائد الشيطان»: ٢/ ٢٦٣.

وَالْحُلِيِّ وَالْمَصَاغِ وَالْجَوَاهِرِ وَالْأَشْيَاءِ النَّفِيسَةِ، وَقَدْ أَشَارَ أُولَئِكَ الْمَلَأُ مِنَ الرَّافِضَةِ، لَعْنَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى هُولَاكُو خانَ أَنْ لَا يُصَالِحَ الْخَلِيفَةَ، وَقَالَ الْوَزِيرُ: مَتَى وَقَعَ الصُّلْحُ عَلَى الْمُنَاصَفَةِ لَا يَسْتَمِرُّ هَذَا إِلَّا عَامًا أَوْ عَامَيْنِ، ثُمَّ يَعُودُ الْأَمْرُ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ. وَحَسَّنُوا لَهُ قَتْلَ الْخَلِيفَةِ، فَلَمَّا عَادَ الْخَلِيفَةُ إِلَى السُّلْطَانِ هُولَاكُو أَمَرَ بِقَتْلِهِ، وَيُقَالُ: إِنَّ الَّذِي أَشَارَ بِقَتْلِهِ الْوَزِيرُ ابْنُ الْعَلْقَمِيِّ وَالنَّصِيرُ الطُّوسِيُّ. وَكَانَ النَّصِيرُ عِنْدَ هُولَاكُو قَدِ اسْتَصْحَبَهُ فِي خِدْمَتِهِ لَمَّا فَتَحَ قِلَاعَ الْأَلْمُوتِ وَانْتَزَعَهَا مِنْ أَيْدِي الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ، وَكَانَ النَّصِيرُ وَزِيرًا لِشَمْسِ الشُّمُوسِ، وَلِأَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ عَلَاءِ الدِّينِ بْنِ جَلَالِ الدِّينِ، وَكَانُوا يَنْتَسِبُونَ إِلَى نِزَارِ بْنِ الْمُسْتَنْصِرِ الْعُبَيْدِيِّ، وَانْتَخَبَ هُولَاكُو قَانَ النَّصِيرَ لِيَكُونَ فِي خِدْمَتِهِ كَالْوَزِيرِ الْمُشِيرِ، فَلَمَّا قَدِمَ هُولَاكُو قَانَ وَتَهَيَّبَ مِنْ قَتْلِ الْخَلِيفَةِ هَوَّنَ عَلَيْهِ الْوَزِيرُ -الطوسي- ذَلِكَ، فَقَتَلُوهُ رَفْسًا وَهُوَ فِي جُوَالِقَ، لِئَلَّا يَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ شَيْءٌ مِنْ دَمِهِ، خَافُوا أَنْ يُؤْخَذَ بِثَأْرِهِ فِيمَا قِيلَ لَهُمْ، وَقِيلَ: بَلْ خُنِقَ. وَيُقَالُ: غُرِّقَ. فَاللهُ أَعْلَمُ. فَبَاؤُوا بِإِثْمِهِ وَإِثْمِ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ سَادَاتِ الْعُلَمَاءِ وَالْقُضَاةِ وَالْأَكَابِرِ وَالرُّؤَسَاءِ وَالْأُمَرَاءِ وَأُولِي الْحَلِّ وَالْعَقْدِ بِبِلَادِ بَغْدَادَ - وَسَتَأْتِي تَرْجَمَةُ الْخَلِيفَةِ فِي الْوَفَيَاتِ - وَمَالُوا عَلَى الْبَلَدِ، فَقَتَلُوا جَمِيعَ مَنْ قَدَرُوا عَلَيْهِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ وَالْمَشَايِخِ وَالْكُهُولِ وَالشُّبَّانِ.

وَدَخَلَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي الْآبَارِ وَأَمَاكِنِ الْحُشُوشِ، وَقُنِيِّ الْوَسَخِ، وَكَمَنُوا كَذَلِكَ أَيَّامًا لَا يَظْهَرُونَ، وَكَانَ الْفِئَامُ مِنَ النَّاسِ يَجْتَمِعُونَ فِي الْخَانَاتِ، وَيُغْلِقُونَ عَلَيْهِمُ الْأَبْوَابَ، فَتَفْتَحُهَا التَّتَارُ إِمَّا بِالْكَسْرِ أَوْ بِالنَّارِ، ثُمَّ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ فَيَهْرُبُونَ مِنْهُمْ إِلَى أَعَالِي الْمَكَانِ، فَيَقْتُلُونَهُمْ فِي

الْأَسْطِحَةِ، حَتَّى تَجْرِيَ الْمَيَازِيبُ مِنَ الدِّمَاءِ فِي الْأَزِقَّةِ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَكَذَلِكَ فِي الْمَسَاجِدِ وَالْجَوَامِعِ وَالرُّبَطِ، وَلَمْ يَنْجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ سِوَى أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَمَنِ الْتَجَأَ إِلَيْهِمْ وَإِلَى دَارِ الْوَزِيرِ ابْنِ الْعَلْقَمِيِّ الرَّافِضِيِّ، وَطَائِفَةٍ مِنَ التُّجَّارِ أَخَذُوا لَهُمْ أَمَانًا بَذَلُوا عَلَيْهِ أَمْوَالًا جَزِيلَةً حَتَّى سَلِمُوا وَسَلِمَتْ أَمْوَالُهُمْ. وَعَادَتْ بَغْدَادُ بَعْدَمَا كَانَتْ آنَسَ الْمُدُنِ كُلِّهَا كَأَنَّهَا خَرَابٌ لَيْسَ فِيهَا أَحَدٌ إِلَّا الْقَلِيلُ مِنَ النَّاسِ، وَهُمْ فِي خَوْفٍ وَجُوعٍ وَذِلَّةٍ وَقِلَّةٍ. وَكَانَ الْوَزِيرُ ابْنُ الْعَلْقَمِيِّ قَبْلَ هَذِهِ الْحَادِثَةِ يَجْتَهِدُ فِي صَرْفِ الْجُيُوشِ وَإِسْقَاطِ أَسْمَائِهِمْ مِنَ الدِّيوَانِ، فَكَانَتِ الْعَسَاكِرُ فِي آخِرِ أَيَّامِ الْمُسْتَنْصِرِ قَرِيبًا مِنْ مِائَةِ أَلْفِ مُقَاتِلٍ، مِنْهُمْ مِنَ الْأُمَرَاءِ مَنْ هُوَ كَالْمُلُوكِ الْأَكَابِرِ، فَلَمْ يَزَلْ يَجْتَهِدُ فِي تَقْلِيلِهِمْ إِلَى أَنْ لَمْ يَبْقَ إِلَّا عَشَرَةُ آلَافٍ، ثُمَّ كَاتَبَ التَّتَارَ، وَأَطْمَعَهُمْ فِي أَخْذِ الْبِلَادِ، وَسَهَّلَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ، وَجَلَّى لَهُمْ حَقِيقَةَ الْحَالِ، وَكَشَفَ لَهُمْ ضَعْفَ الرِّجَالِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ طَمَعًا مِنْهُ أَنْ يُزِيلَ السُّنَّةَ بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَنْ يُظْهِرَ الْبِدْعَةَ الرَّافِضِيَّةَ، وَأَنْ يُقِيمَ خَلِيفَةً مِنَ الْفَاطِمِيِّينَ، وَأَنْ يُبِيدَ الْعُلَمَاءَ وَالْمُفْتِينَ، وَاللهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ، وَقَدْ رَدَّ كَيْدَهُ فِي نَحْرِهِ، وَأَذَلَّهُ بَعْدَ الْعِزَّةِ الْقَعْسَاءِ، وَجَعَلَهُ حُوشْكَاشًا لِلتَّتَارِ بَعْدَمَا كَانَ وَزِيرًا لِلْخُلَفَاءِ، وَاكْتَسَبَ إِثْمَ مَنْ قُتِلَ بِمَدِينَةِ بَغْدَادَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ، فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الكبير[1].

قال الغريب: صَارَ الْفُرْسُ وُزَرَاءَ لِلْخُلَفَاءِ الْعَبَّاسِيِّينَ، وَقَادَةً لِجُيُوشِهِمْ، وَتَوَصَّلُوا لِأَعْلَى الْمَنَاصِبِ فِي دَوْلَةِ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَاشْتُهِرَ منهم: أَبُو مُسْلِمٍ الْخُرَاسَانِيُّ وَالْبَرَامِكَةُ، وَفِي عَهْدِ الْمَأْمُونِ أَصْبَحَ الْمَجُوسِيُّ -الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ- وَزِيرًا وَقَائِدًا لِجَيْشِهِ، فَكَانَ يُلَقَّبُ بِذِي

(١) «البداية والنهاية»: ١٣/ ٢٠٠-٢٠١، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي.

الرِّيَاسَتَيْنِ -الْحَرْبِ وَالسِّيَاسَةِ-، وَتَمَكَّنَ الْفُرس مِنْ تَزْوِيجِ بَنَاتِهِمْ لِلْخُلَفَاءِ، فَنَشَأَ أَوْلَادُ الْخُلَفَاءِ فِي كَنَفِ أَخْوَالِهِمْ، وَتَرَبَّوْا عَلَى مُعْتَقَدَاتِهِمْ وَوَثَنِيَّاتِهِمْ الْمَجُوسِيَّةِ: فَأُمُّ الْمَأْمُونِ -مَرَاجِلُ- فَارِسِيَّةٌ، وَعِنْدَمَا انْتَهَى الْحُكْمُ إِلَيْهِ اتَّخَذَ مِنْ -مَرْوَ- عَاصِمَةً لِلْخِلَافَةِ بَدَلًا مِنْ بَغْدَادَ، وَنَادَى بِأَفْكَارٍ وَفَلْسَفَاتٍ غَرِيبَةٍ عَنِ الإِسْلَامِ كَقَوْلِهِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَجَاءَتْ هَذِهِ الدَّعْوَةُ مِنْ رَوَاسِبِ تَرْبِيَتِهِ الْفَارِسِيَّةِ الْمَجُوسِيَّةِ.

عَمَدَ الْمَجُوسُ مِنَ الْفُرْسِ وَهُمُ الْأَكْثَرِيَّةُ إِلَى تَشْوِيهِ التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ، وَدَسِّ الْأَحَادِيثِ الْمَكْذُوبَةِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَمِلُوا عَلَى تَجْرِيحِ أَعْلَامِ الصَّحَابَةِ كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم أَجْمَعِينَ، وَرَاحُوا يُجَسِّمُونَ الْفِتَنَ الَّتِي وَقَعَتْ بَيْنَ الصَّحَابَةِ أَوْ التَّابِعِينَ، وَأَرَادُوا مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ أَنْ يُقَدِّمُوا التَّارِيخَ الْإِسْلَامِيَّ لِلْبَشَرِيَّةِ عَلَى أَنَّهُ فِتَنٌ وَحُرُوبٌ وَسَفْكُ دِمَاءٍ. وَمَا مِنْ رِوَايَةٍ أَوْ حَدِيثٍ مَكْذُوبٍ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ وَالتَّارِيخِ وَالسِّيَرِ إِلَّا وَتَجِدُ مَجُوسِيًّا وَرَاءَهُ[1].

وَقَالَ الْغَرِيبُ: مَضَى الْمَجُوسُ يُحِيكُونَ الْمُؤَامَرَاتِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَكَانُوا يَهْدُفُونَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا: إِبْعَادَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ دِينِهِمْ الَّذِي مَلَكُوا بِهِ الدُّنْيَا وَجَعَلَ مِنْهُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ، وَالْعَمَلِ عَلَى هَدْمِ الْخِلَافَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَإِثَارَةِ النَّعَرَاتِ الْعِرْقِيَّةِ. وَفِي مَطْلَعِ الْقَرْنِ الثَّالِثِ مِنَ الْهِجْرَةِ أَنْهَكُوا الْخِلَافَةَ الإِسْلَامِيَّةَ، فَسَقَطَتْ هَيْبَةُ الْخُلَفَاءِ فِي أَعْيُنِ وُلَاتِهِمْ عَلَى الْأَمْصَارِ لِكَثْرَةِ الْفِتَنِ وَالْمُؤَامَرَاتِ فَاسْتَغَلَّ الْمَجُوسُ ضَعْفَ الْخِلَافَةِ وَشَجَّعُوا طَاهِرَ بْنَ الْحُسَيْنِ[2] عَلَى الِاسْتِقْلَالِ

---

(١) «وجاء دور المجوس»: ص٦٩ - ٧١، عبد الله محمد الغريب.

(٢) طاهر بن الحسين بن مصعب الخزاعي، وطد الملك للمأمون بعد أن زحف على بغداد وقتل الأمين عام ١٩٨، وولاه المأمون خراسان، فلما استقر فيها

بِخُرَاسَانَ، وَوَقَفُوا إِلَى جَانِبِهِ يَذُودُونَ عَنِ الدَّوْلَةِ الطَّاهِرِيَّةِ الَّتِي قَامَتْ فِي نَيْسَابُورَ وَاسْتَمَرَّتْ حَتَّى عَامَ ٢٥٩هـ. وَهَذَا أَوَّلُ انْقِسَامٍ عَرَفَتْهُ الْخِلَافَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ مُنْذُ بِدَايَةِ الْعَصْرِ الْعَبَّاسِيِّ، وَكَانَ بِدَايَةً لِمَزِيدٍ مِنَ الدُّوَيْلَاتِ وَالِانْقِسَامَاتِ، وَمِمَّا يَجْدُرُ بِالذِّكْرِ أَنَّ هَذِهِ الطَّعْنَةَ الَّتِي مُنِيَ بِهَا الْمُسْلِمُونَ جَاءَتْ مِنْ خُرَاسَانَ!! وَلِلْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ.

قَالَ الْغَرِيبُ: وَفَعَلَ الْقَرَامِطَةُ بِالْمُسْلِمِينَ الْعَرَبِ كَمَا فَعَلَ مِنْ قَبْلِهِمْ سَابُورُ ذُو الْأَكْتَافِ: حَرَّقَ الْقَرَامِطَةُ بَنِي عَبْدِ الْقَيْسِ فِي مَنَازِلِهِمْ، وَدَخَلُوا الْكُوفَةَ عَامَ ٢٩٣هـ وَأَوْقَعُوا فِيهَا مَذْبَحَةً رَهِيبَةً، وَفِي عَامِ ٢٩٤هـ اعْتَرَضُوا قَافِلَةَ الْحُجَّاجِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَقَتَلُوا الرِّجَالَ وَسَبَوُا النِّسَاءَ، وَفِي عَامِ ٣١١هـ دَخَلَ أَبُو طَاهِرٍ الْقِرْمُطِيُّ الْبَصْرَةَ وَوَضَعَ السَّيْفَ فِي أَهْلِهَا، وَفِي عَامِ ٣١٧هـ وَصَلَ أَبُو طَاهِرٍ مَكَّةَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَقَتَلَ الْحُجَّاجَ فِي الْمَسْجِدِ الحَرَامِ، وَاقْتَلَعَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، الَّذِي بَقِيَ بِحَوْزَتِهِمْ حَتَّى عَامِ ٣٣٥هـ. وَفِي عَهْدِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْجَنَابِيِّ[1] مَلَكَ الْقَرَامِطَةُ الْبَحْرَيْنِ وَالْأَحْسَاءَ وَالْيَمَنَ وَعُمَانَ وَبِلَادَ الشَّامِ وَجَنُوبَ الْعِرَاقِ، وَحَاوَلُوا احْتِلَالَ مِصْرَ لَكِنَّ مُحَاوَلَاتِهِمْ بَاءَتْ بِالْفَشَلِ، وَأَقَامُوا دُعَاةً لَهُمْ فِي كُلِّ قَرْيَةٍ مِنْ مُمْتَلَكَاتِهِمْ، وَكَانَ هَؤُلَاءِ الدُّعَاةُ يَعْمَلُونَ بِمَا يُوحَى إِلَيْهِمْ مِنْ أَوَامِرَ وَأَنْظِمَةٍ، ثُمَّ إِنَّهُمْ

قطع الخطبة للمأمون، فقتله أحد غلمانه عام ٢٠٧، واستمر أحفاده من بعده في حكم خراسان حتى عام ٢٥٦.

وبعد قيام الدولة الطاهرية قامت الدويلات التالية: (١) القرامطة: في الأحساء والبحرين واليمن وعمان وفي بلاد الشام حينًا من الزمن. (٢) البويهيون: في العراق وفارس وسائر المشرق. (٣) العبيديون: في مصر والشام.

(١) الحسن بن أحمد بن أبي سعيد الحسن بن بهرام الجنابي القرمطي، من أمراء القرامطة، وجده الحسن بن بهرام الجنابي كبير القرامطة ومعلن مذهبهم، ومن أهل جنابة بفارس فهو فارسي الأصل.

أَمَرُوا الدُّعَاةَ أَنْ يَجْمَعُوا النِّسَاءَ فِي لَيْلَةٍ مَعْرُوفَةٍ وَيَخْتَلِطْنَ بِالرِّجَالِ وَيَتَرَاكَبْنَ وَلَا يَتَنَافَرْنَ، وَكَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ ذَلِكَ مِنْ مَصْلَحَةِ الْوُدِّ وَالْأُلْفَةِ بَيْنَهُمْ، فَالصَّنَادِيقِيُّ وَهُو مِنْ كِبَارِ دُعَاتِهِمْ ذَهَبَ إِلَى الْيَمَنِ فَأَقَامَ فِيهَا دَارًا سَمَّاهَا (دَارَ الصَّفْوَةِ)، يَأْمُرُ فِيهَا النِّسَاءُ بِمُخَالَطَةِ الرِّجَالِ، وَيَتَعَهَّدُ الْأُوَلُ الَّذِينَ يُنْجِبُهُمْ هَذَا الْجِمَاعُ وَيُسَمِّيهِمْ (أَوْلَادَ الصَّفْوَةِ)[1].

وَقَالَ الْغَرِيبُ: وَدَعَا الْقَرَامِطَةُ إِلَى مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى اخْتِلَافِ دِيَانَاتِهِمْ وَأَجْنَاسِهِمْ وَطَبَقَاتِهِمْ، وَخُلَاصَةُ الْقَوْلِ إِنَّ دَعْوَةَ الْقَرَامِطَةِ صُورَةٌ لِدَعْوَةِ مُزْدَكَ الَّتِي تَعَرَّضْنَا لَهَا عِنْدَ حَدِيثِنَا عَنْ أَدْيَانِ الْفُرْسِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ.

وَاسْتَمَرَّتْ دَوْلَةُ الْقَرَامِطَةِ فِي الْأَحْسَاءِ حَتَّى عَامَ ٤٦٦هـ حَيْثُ قَضَى عَلَيْهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْقَيْسِ بِمُسَاعَدَةِ مَلِكِ شَاهْ السَّلْجُوقِيِّ، إِلَّا أَنَّ الْقَضَاءَ عَلَيْهَا كَانَ عَسْكَرِيًّا، أَمَّا مِنَ الْوِجْهَةِ الْعَقَائِدِيَّةِ فَلَقَدِ اخْتَلَطَتْ بِالْإِسْمَاعِيلِيَّةِ وَالنُّصَيْرِيَّةِ وَسَائِرِ الْفِرَقِ الْبَاطِنِيَّةِ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأَفْكَارُ تَجِدُ رَوَاجًا فِي كُلٍّ مِنْ بِلَادِ الشَّامِ وَإِيْرَانَ وَ الْهِنْدِ وَالْقَطِيفِ وَنَجْرَانَ.

وَقَالَ الْغَرِيبُ: بَدَأَ حُكْمُ الْعَبَيْدِيِّينَ فِي الْمَغْرِبِ عَامَ ٢٩٦هـ ثُمَّ فَتَحُوا مِصْرَ عَامَ ٣٥٨هـ، ثُمَّ فَتَحُوا بِلَادَ الشَّامِ فَأَصْبَحُوا أَكْبَرَ قُوَّةٍ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ. وَيَنْتَسِبُ الْعُبَيْدِيُّونَ الَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مَيْمُونٍ الْقَدَّاحِ – بْنِ دِيصَانَ الْبُونِيِّ مِنَ الْأَهْوَازِ – وَهُوَ مَجُوسِيٌّ وَمِنْ أَشْهَرِ الدُّعَاةِ السِّرِّيِّينَ الْبَاطِنِيِّينَ الَّذِينَ عَرَفَهُمُ التَّارِيخُ، وَمِنْ دَعْوَتِهِ هَذِهِ صِيغَتْ دَعْوَةُ الْقَرَامِطَةِ.

وَعِنْدَمَا هَلَكَ عَبْدُ اللهِ قَامَ بِدَعْوَتِهِ السِّرِيَّةِ ابْنُهُ أَحْمَدُ، وَبَعْدَ هَلَاكِ أَحْمَدَ تَوَلَّى قِيَادَةَ الدَّعْوَةِ وَلَدُهُ الْحُسَيْنَ، فَأَخُوهُ سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ، وَاسْتَقَرَّ سَعِيدٌ (بِسَلَمِيَّةَ) مِنْ أَعْمَالِ حِمْصَ، وَاسْتَمَرَّ فِي نَشْرِ الدَّعْوَةِ وَبَثِّ الدُّعَاةِ حَتَّى

(١) «وجاء دور المجوس»: ص ٧٣ – ٧٤، عبد الله محمد الغريب.

اسْتَفْحَلَ أَمْرُهُ وَأَمْرُ دَعْوَتِهِ، وَحَاوَلَ الْخَلِيفَةُ الْمُكْتَفِي أَنْ يَقْبِضَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُخْمِدَ دَعْوَتَهُ، فَفَرَّ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَبَشَّرَ لَهُ هُنَالِكَ دُعَاتُهُ، وَقَاتَلُوا مِنْ أَجْلِهِ حَتَّى ظَفِرَ بِمَلِكِ الْأَغَالِبَةِ وَتَلَقَّبَ بِعُبَيْدِ اللهِ الْمَهْدِيِّ، وَادَّعَى أَنَّهُ مِنْ آلِ الْبَيْتِ وَانْتَحَلَ إِمَامَتَهُمْ[١].

وَمِنْ أَبْرَزِ حُكَّامِ الدَّوْلَةِ الْعُبَيْدِيَّةِ: الْحَاكِمُ بِأَمْرِ اللهِ الَّذِي ادَّعَى الْأُلُوهِيَّةَ، وَبَثَّ دُعَاتَهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ مِنْ مَمْلَكَتِهِ يُبَشِّرُونَ بِمُعْتَقَدَاتِ الْمَجُوسِ كَالتَّنَاسُخِ وَالْحُلُولِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ رُوحَ الْقُدْسِ انْتَقَلَتْ مِنْ آدَمَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ انْتَقَلَتْ رُوحُ عَلِيٍّ إِلَى الْحَاكِمِ بِأَمْرِ اللهِ.

وَكَانَ مِنْ أَبْرَزِ دُعَاةِ الْحَاكِمِ بِأَمْرِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الدُّرْزِيُّ الْمَعْرُوفُ بِـ أَنُوشْتِكِينَ، وَحَمْزَةُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الزَّوْزَنِيُّ وَهُوَ فَارِسٌ مِنْ مُقَاطَعَةِ (زَوْزَنَ)، وَجَاءَ إِلَى الْقَاهِرَةِ لِهَذِهِ الْمُهِمَّةِ أَيْ لِبَثِّ الدَّعْوَةِ إِلَى أُلُوهِيَّةِ الْحَاكِمِ، وَبَعْدَ أَنْ تَمَّ الْقَضَاءُ عَلَى الدَّوْلَةِ الْعُبَيْدِيَّةِ نَشَأَتْ فِرْقَةٌ فِي بِلَادِ الشَّامِ تَحْتَ اسْمِ (الدُّرُوزِ) وَاسْتَمَرَّتْ فِي اعْتِنَاقِ عَقِيدَةِ الْعُبَيْدِيِّينَ.

وَيَبْدُو أَنَّ الْقَرَامِطَةَ كَانُوا مُوَالِينَ لِلْعُبَيْدِيِّينَ فِي بِدَايَةِ عَهْدِهِمْ، وَلَبِثُوا عَلَى وَلَائِهِمْ لَهُمْ طَوَالَ حَيَاةِ قَائِدِهِمْ الْحَسَنِ بْنِ بَهْرَامَ، وَأَثْبَتَ الْمُعِزُّ لِدِينِ اللهِ هَذَا الْوَلَاءَ فِي رِسَالَتِهِ[٢] الَّتِي وَجَّهَهَا إِلَى الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَرْمَطِيِّ..

---

(١) انظر كتاب «الحاكم بأمر الله وأسرار الدعوة الفاطمية» للأستاذ محمد عبد الله عنان. وقد بذل المؤلف جهدًا طيبًا في حشد الأدلة الَّتي تثبت أن الدولة العبيدية مجوسية وليس بينها وبين آل البيت أي نسب، ومن المؤرخين الَّذين شهدوا بذلك: الباقلاني، وابن شداد، وابن حزم، وابن خلكان، والمقريزي، وابن حجر، وكلهم ثقات، وعاشوا في فترة زمنية قريبة من عهد الدولة العبيدية، ثم ناقش المؤلف آراء بعض المستشرقين الَّذين زعموا بأن العبيديين من آل البيت فأجاد في الرد عليهم وبين بطلان قولهم بالدليل العلمي القاطع.

(٢) «اتعاظ الحنفاء»: ص ٣٧٥، للمقريزي.

غَيْرَ أَنَّ الْخُصُومَةَ وَالْمُنَافَسَةَ مَا لَبِثَتْ أَنْ نَشَبَتْ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ، وَالِاخْتِلَافُ مِنْ طَبِيعَةِ الْبَشَرِ مَهْمَا كَانَتْ نِحَلُهُمْ.

وَظَلَّتْ هَذِهِ الْفِئَةُ الْعُبَيْدِيَّةُ الْبَاغِيَةُ تُرَوِّعُ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى جَاءَ صَلَاحُ الدِّينِ الْأَيُّوبِيُّ عَامَ ٥٦٨هـ فَقَضَى عَلَيْهِمْ وَأَرَاحَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ شُرُورِهِمْ[1].

ظَهَرُوا فِي أَزْمِنَةٍ مُتَقَارِبَةٍ: الْعُبَيْدِيُّونَ ٢٩٦هـ، وَالْبُوَيْهِيُّونَ ٣٣٤هـ، وَالْقَرَامِطَةِ ٢٧٨هـ، وَهَلْ مِنَ الصُّدَفِ أَيْضًا أَنْ يَتَقَاسَمُوا الْعَالَمَ الْإِسْلَامِيَّ: الْبُوَيْهِيُونَ فِي الْعِرَاقِ، وَالْقَرَامِطَةُ فِي شِبْهِ الْجَزِيرَةِ، وَالْعُبَيْدِيُّونَ فِي مِصْرَ وَالشَّامِ وَشَمَالِ إِفْرِيقِيَّةَ.

أَنْهَكَ الْعُبَيْدِيُّونَ وَالْبُوَيْهِيُّونَ وَالْقَرَامِطَةُ دَوْلَةَ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَاقْتَسَمُوا الْوِلَايَاتِ الْإِسْلَامِيَّةَ، وَنَشَرُوا الْكُفْرَ وَالزَّنْدَقَةَ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَطِئَتْهُ أَقْدَامُهُمْ.. وَبَعْدَ أَنْ زَاغَتْ أَبْصَارُ النَّاسِ وَبَلَغَتْ قُلُوبُهُمُ الْحَنَاجِرَ جَاءَ صَلَاحُ الدِّينِ الْأَيُّوبِيُّ فَطَهَّرَ بِلَادَ الشَّامِ وَمِصْرَ مِنَ الْمَجُوسِيَّةِ، وَأَعَادَ لِلْمُسْلِمِينَ سُنَّةَ الْمُصْطَفَى ﷺ.

وَظَنَّ الْمُسْلِمُونَ أَنْ لَنْ تَقُومَ لِلْبَاطِنِيَّةِ قَائِمَةٌ بَعْدَ صَلَاحِ الدِّينِ ٥٦٨هـ، لَكِنَّهُمْ - قَاتَلَهُمُ اللهُ - اتَّجَهُوا مِنْ جَدِيدٍ نَحْوَ الْعَمَلِ السِّرِّيِّ، وَبَدَأَتْ تَنْظِيمَاتُهُمْ تَنْمُو دَاخِلَ السَّرَادِيبِ الْمُظْلِمَةِ، وَبَيْنَمَا كَانَتَ الْجُيُوشُ الْإِسْلَامِيَّةُ تَدُقُّ أَبْوَابَ الْعَوَاصِمِ الْأُورُوبِّيَّةِ فِي عَهْدِ الْعُثْمَانِيِّينَ الَّذِينَ وَحَّدَ اللهُ بِهِمُ الْعَالَمَ الْإِسْلَامِيَّ.

فِي هَذَا الْوَقْتِ كَانَ الْبَاطِنِيُّونَ يُهَيِّئُونَ أَنْفُسَهُمْ لِيَخْرُجُوا مِنْ جُحُورِهِمْ بِمُعْتَقَدَاتِهِمُ الْقَدِيمَةِ الَّتِي لَمْ يُغَيِّرُوا فِيهَا إِلَّا الْأَسْمَاءَ: الصَّفَوِيُّونَ، الْبَهَائِيُّونَ، الْقَادْيَانِيُّونَ، الدُّرُوزُ، النُّصَيْرِيُّونَ، الْحَشَّاشُونَ،

(١) «وجاء دور المجوس»: ص ٨٣.

الإِسْمَاعِيلِيُّونَ.

لَقَدْ عَادَ الْبَاطِنِيُّونَ لِيُؤَدُّوا دَوْرَهُمُ الْمَعْهُودَ.. عَادُوا لِمُوَالَاةِ أَعْدَاءِ اللهِ وَالتَّعَاوُنِ مَعَهُمْ ضِدَّ الْمُسْلِمِينَ. لَقَدْ تَعَاوَنُوا مَعَ بِرِيطَانْيَا، وَالْبُرْتُغَالِ، وَفَرَنْسَا، وَرُوسْيَا الْقَيْصَرِيَّةِ[١].

وَقَالَ الْغَرِيبُ: وَزُعَمَاءُ الْقَرَامِطَةِ كُلُّهُمْ مِنْ الْفُرْسِ كَالْفَرَجِ بْنِ عُثْمَانَ وَالْحُسَيْنِ بْنِ زَكْرَوِيه وَعَلِيِّ بْنِ الْفَضْلِ، وَسُلَيْمَانَ وَيُوسُفَ ابْنَا الْحَسَنِ، وَيُطْلَقُ عَلَى الْقَرَامِطَةِ اسْمُ (الْبَاطِنِيُّونَ) أَوْ (الْحَشَّاشُونَ) أَوْ (الْفِدَائِيُّونَ).

وقال: الصَّفَوِيُّونَ سُلَالَةٌ مِنْ سُلَالَاتِ مُلُوكِ فَارِسَ بَعْدَ الْفَتْحِ الْإِسْلَامِيِّ، أَسَّسَ دَوْلَتَهُمْ فِي أَذْرَبِيجَانَ إِسْمَاعِيلُ الصَّفَوِي عَامَ ١٥٠٠م، ثُمَّ بَسَطَ نُفُوذَهُ عَلَى شَرْوَانَ وَالْعِرَاقَ وَفَارِسَ، وَاتَّخَذَ مِنْ (تِبْرِيزَ) عَاصِمَةً لِدَوْلَتِهِ.

أَعْلَنَ إِسْمَاعِيلُ الصَّفَوِيُّ أَنَّهُ سَلِيلُ الْإِمَامِ السَّابِعِ[٢]، كَمَا أَعْلَنَ بِأَنَّ الشِّيعَةَ دِينُ الدَّوْلَةِ، وَحَارَبَ إِسْمَاعِيلُ أَهْلَ السُّنَّةِ الَّذِينَ كَانُوا الْأَكْثَرِيَّةَ الْكَاثِرَةَ فِي الْبِلَادِ الَّتِي سَيْطَرَ عَلَيْهَا، فَفِي تِبْرِيزَ وَحْدَهَا كَانَتْ نِسْبَتُهُمْ لَا تَقِلُّ عَنْ ٦٥%.

وَبَلَغَتِ الدَّوْلَةُ الْفَارِسِيَّةُ أَوْجَهَا فِي عَصْرِ الشَّاهِ عَبَّاس الصَّفَوِي (١٥٨٨ - ١٦٢٩م) الَّذِي اسْتَعَانَ بَالإِنْكِلِيزِ وَأَقَامَ لَهُمْ مَرَاكِز وَأَوْكَارا فِي إِيْرَانَ، فَكَانَ مِنْ كِبَارِ مُسْتَشَارِيهِ: - السِّيْر أَنْطُونِي وَالسِّير رُوبَرْتْ شِيرْلِي -[٣]، وَاسْتَطَاعَ الشَّاهُ عَبَّاسٌ أَنْ يُحَقِّقَ انْتِصَارَاتٍ عَلَى الدَّوْلَةِ

(١) «وجاء دور المجوس»: ص ٨٤.
(٢) الإمام السابع عند الإمامية الجعفرية هو موسى الكاظم.
(٣) «تاريخ الشعوب الإسلامية»: ص ٥٠٢، لبروكلمان.

الْعُثْمَانِيَّةِ عِنْدَمَا اسْتَغَلَّ حَرْبَهَا مَعَ النِّمْسَا مِنْ جِهَةٍ، وَدَعْمَ الإِنْكِلِيزِ لَهُ مِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ، وَاسْتَفَادَ مِنَ الضَّعْفِ وَالْفِتَنِ فِي الدَّوْلَةِ الْعُثْمَانِيَّةِ مِنْ جِهَةٍ ثَالِثَةٍ.

وَيَشْهَدُ عَلَى الشَّاهِ عَبَّاسٍ الْأَوَّلِ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهِ فَيَقُولُ: وَإِثْرَ ظُهُورِ الْبُرْتُغَالِيِّينَ فِي الْمِنْطَقَةِ بَدَأَتْ عَلَاقَاتٌ تِجَارِيَّةٌ مَعَ إِنْكِلْتِرَا وَفَرَنْسَا وَهُولَنْدَا، وَمَهَّدَتْ هَذِهِ الْعَلَاقَاتُ الَى اتِّصَالَاتٍ عَلَى مُسْتَوَى دِبْلُومَاسِيٍّ وَثَقَافِيٍّ وَدِينِيٍّ عِنْدَ اعْتِلَاءِ شَاهْ عَبَّاسٍ الْأَوَّلِ عَرْشَ فَارِسَ عَامَ ١٥٨٧م، وَسُجِّلَتْ تَغَيُّرَاتٌ أَسَاسِيَّةً فِي الْبِلَادِ وَفِي عَلَاقَتِهَا مَعَ الْغَرْبِ، وَكَانَ مِنْ نَتَائِجِ التَّحَوُّلِ السِّيَاسِيِّ الَّذِي أَحْدَثَهُ شَاهْ عَبَّاسُ أَنْ غُصَّ بَلَاطُهُ بِالْمُبَشِّرِينَ وَالْقُسس، فَضْلًا عَنِ التُّجَّارِ وَالدِّبْلُومَاسِيِّينَ وَالصُّنَّاعِ وَالْجُنُودِ الْمُرْتَزِقَةِ، فَبَنَى الْغَرْبِيُّونَ الْكَنَائِسَ فِي إِيرَانَ[١].

وَعَمِلَ الصَّفَوِيُّونَ عَلَى تَحْوِيلِ الْحُجَّاجِ الإِيْرَانِيِّينَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى مَشْهَدٍ. وَقَدْ حَجَّ الشَّاهُ عَبَّاسٌ الصَّفَوِي سَيْرًا عَلَى الْأَقْدَامِ مِنْ أَصْفَهَانَ إِلَى مَشْهَدَ زِيَادَةً فِي تَقْدِيسِهِ لِضَرِيحِ الإِمَامِ (عَلِيِّ الرِّضَا)، وَلِيَكُونَ فِي عَمَلِهِ هَذَا قُدْوَةٌ لِلإِيْرَانِيِّينَ، وَمُنْذُ ذَلِكَ الْعَهْدِ أَصْبَحَتْ مَشْهَدُ مَدِينَةً مُقَدَّسَةً عِنْدَ الشِّيعَةِ الإِيْرَانِيِّينَ[٢].

وَقَالَ الْغَرِيبُ: وَعَاشَتِ الدَّوْلَةُ الصَّفَوِيَّةُ مُنْذُ عَامِ ١٥٠٠م حَتَّى عَامِ ١٧٢٢م حَيْثُ قَضَى عَلَيْهَا الْعُثْمَانِيُّونَ وَالْأَفْغَانُ، وَخَلَفَهُمُ الْأَفْشَارِيُّونَ الَّذِينَ اشْتُهِرَ مِنْهُمُ الْمَلِكُ نَادِرُ شَاهْ، وَبَعْدَ انْتِهَاءِ عَهْدِ الْأَفْشَارِ حَكَمَتْ إِيرَانَ الْأُسْرَةُ الْقَاجَارِيَّةُ الَّتِي اسْتَمَرَّ حُكْمُهَا حَتَّى عَامِ ١٣٤٤هـ حَيْثُ انْتَهَى الْحُكْمُ الَى أُسْرَةِ بَهْلَوِي، وَمِمَّا يَجْدُرُ ذِكْرُهُ أَنَّ الْأَفْشَارَ وَالْقَجَّارَ شِيعَةٌ[٣].

---

(١) «إيران في الحضارة»: ص ١٠٠، سليم واكيم.
(٢) «وجاء دور المجوس»: ص ٨٥.
(٣) «وجاء دور المجوس»: ص ٨٧.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: لَمْ أَرَ أَحَدًا أَشْهَدَ بِالزُّورِ مِنَ الرَّافِضَةِ، وَقَالَ مُؤَمَّلُ بْنُ إِهَابٍ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ يَقُولُ: يُكْتَبُ عَنْ كُلِّ صَاحِبِ بِدْعَةٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً إِلَّا الرَّافِضَةَ، فَإِنَّهُمْ يَكْذِبُونَ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ: سَمِعْتُ شَرِيكًا يَقُولُ: أَحْمِلُ الْعِلْمَ عَنْ كُلِّ مَنْ لَقِيتُ إِلَّا الرَّافِضَةَ، فَإِنَّهُمْ يَضَعُونَ الْحَدِيثَ، وَيَتَّخِذُونَهُ دِينًا، وَشَرِيكٌ هَذَا هُوَ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْقَاضِي، قَاضِي الْكُوفَةِ، مِنْ أَقْرَانِ الثَّوْرِيِّ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَهُوَ مِنَ الشِّيعَةِ الَّذِي يَقُولُ بِلِسَانِهِ: أَنَا مِنَ الشِّيعَةِ، وَهَذِهِ شَهَادَتُهُ فِيهِمْ.

وَقَدْ سُئِلَ مَالِكٌ ﷺ عَنِ الرَّافِضَةِ؟ فَقَالَ: لَا تُكَلِّمْهُمْ وَلَا تَرْوِ عَنْهُمْ فَإِنَّهُمْ يَكْذِبُونَ[1].

وقَالَ أَبو الْعَبّاس: رَوَى أَبُو حَفْصِ بْنُ شَاهِينَ فِي كِتَابِ اللَّطِيفِ فِي السُّنَّةِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ نُصَيْرٍ الطُّوسِيُّ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: (أُحَذِّرُكُمْ أهل هَذِهِ الْأَهْوَاءَ الْمُضِلَّةَ، وَشَرُّهَا الرَّافِضَةُ لَمْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ رَغْبَةً، وَلَا رَهْبَةً، وَلَكِنْ مَقْتًا لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَبَغْيًا عَلَيْهِمْ، قَدْ حَرَّقَهُمْ عَلِيٌّ ﷺ بِالنَّارِ، وَنَفَاهُمْ إِلَى الْبُلْدَانِ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَبَأٍ: يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ صَنْعَاءَ نَفَاهُ إِلَى سَابَاطَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ يَسَارٍ نَفَاهُ إِلَى خَازِرَ وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ مِحْنَةَ الرَّافِضَةِ مِحْنَةُ الْيَهُودِ، قَالَتِ الْيَهُودُ: لَا يَصْلُحُ الْمُلْكُ إِلَّا فِي آلِ دَاوُدَ، وَقَالَتِ الرَّافِضَةُ: لَا تَصْلُحُ الْإِمَامَةُ إِلَّا فِي وَلَدِ عَلِيٍّ، وَقَالَتِ النَّصارى: لَا جِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَخْرُجَ الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ، وَيَنْزِلَ سَيْفٌ مِنَ السَّمَاءِ.

---

(١) «منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية»: ص ١٩-٢٠، لشيخ الإسلام ابن تيمية.

وَقَالَتِ الرَّافِضَةُ: لَا جِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَخْرُجَ الْمَهْدِيُّ، وَيُنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ، وَالْيَهُودُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ (المَغرِب) إِلَى اشْتِبَاكِ النُّجُومِ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ يُؤَخِّرُونَ الْمَغْرِبَ إِلَى اشْتِبَاكِ النُّجُومِ، وَالْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا لَمْ يُؤَخِّرُوا الْمَغْرِبَ إِلَى اشْتِبَاكِ النُّجُومِ**»[1]. وَالْيَهُودُ تَزُولُ عَنِ الْقِبْلَةِ شَيْئًا، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْيَهُودُ تَنُودُ فِي الصَّلَاةِ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْيَهُودُ تُسْدِلُ أَثْوَابَهَا فِي الصَّلَاةِ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْيَهُودُ لَا يَرَوْنَ عَلَى النِّسَاءِ عِدَّةً، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْيَهُودُ حَرَّفُوا التَّوْرَاةَ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ حَرَّفُوا الْقُرْآنَ، وَالْيَهُودُ قَالُوا: افْتَرَضَ اللهُ عَلَيْنَا خَمْسِينَ صَلَاةً، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ وَالْيَهُودُ لَا يُخْلِصُونَ السَّلَامَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، وَالسَّامُ الْمَوْتُ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ وَالْيَهُودُ لَا يَأْكُلُونَ الْجِرِّيَّ، وَالْمَرْمَاهَى، وَالذِّنَابَ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْيَهُودُ لَا يَرَوْنَ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ.

وَالْيَهُودُ يَسْتَحِلُّونَ أَمْوَالَ النَّاسِ كُلِّهِمْ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَقَدْ أَخْبَرَنَا اللهُ عَنْهُمْ بِذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ أَنَّهُمْ: ﴿**قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ**﴾ [آل عمران: ٧٥]، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْيَهُودُ تَسْجُدُ عَلَى قُرُونِهَا فِي الصَّلَاةِ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْيَهُودُ لَا تَسْجُدُ حَتَّى تَخْفُقَ بِرُءُوسِهَا مِرَارًا شِبْهَ الرُّكُوعِ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَالْيَهُودُ يَنقُصون جِبْرِيلَ، وَيَقُولُونَ: هُوَ عَدُوُّنَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ يَقُولُونَ: غَلِطَ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ، وَافَقُوا النَّصَارَى فِي خَصْلَةِ النَّصَارَى: لَيْسَ لِنِسَائِهِمْ صَدَاقٌ إِنَّمَا يَتَمَتَّعُونَ بِهِنَّ تَمَتُّعًا، وَكَذَلِكَ الرَّافِضَةُ يَتَزَوَّجُونَ

(١) «سنن ابن ماجه»: ٦٨٩، وصححه الألباني، رواه العباس بن عبد المطلب.

بِالْمُتْعَةِ، وَيَسْتَحِلُّونَ الْمُتْعَةَ.

وَفُضِّلَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى عَلَى الرَّافِضَةِ بِخَصْلَتَيْنِ: سُئِلَتِ الْيَهُودُ مَنْ خَيْرُ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ؟ قَالُوا: أَصْحَابُ مُوسَى، وَسُئِلَتِ النَّصَارَى مَنْ خَيْرُ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ؟ قَالُوا: حَوَارِيُّ عِيسَى، وَسُئِلَتِ الرَّافِضَةُ: مَنْ شَرُّ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ؟ قَالُوا: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ، أُمِرُوا بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ فَسَبُّوهُمْ، فَالسَّيْفُ عَلَيْهِمْ مَسْلُولٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا تَقُومُ لَهُمْ رَايَةٌ، وَلَا يَثْبُتُ لَهُمْ قَدَمٌ، وَلَا تَجْتَمِعُ لَهُمْ كَلِمَةٌ، وَلَا تُجَابُ لَهُمْ دَعْوَةٌ، دَعْوَتُهُمْ مَدْحُوضَةٌ، وَكَلِمَتُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ، وَجَمْعُهُمْ مُتَفَرِّقٌ، قال تعالَى: ﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٦٤][1].

قال الإمام أبو يعلى: وَلَا عَيْنَ نَظَرَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْرًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، وَلَا بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عَيْنٌ نَظَرَتْ خَيْرًا مِنْ عُمَرَ ﷺ، وَلَا بَعْدَ عُمَرَ عَيْنٌ نَظَرَتْ خَيْرًا مِنْ عُثْمَانَ ﷺ، وَلَا بَعْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَيْنٌ نَظَرَتْ خَيْرًا مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ أَجْمَعِينَ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ﷺ: وَالرَّافِضَةُ أُمَّةٌ مَخْذُولَةٌ، لَيْسَ لَهَا عَقْلٌ صَحِيحٌ، وَلَا نَقْلٌ صَرِيحٌ، وَلَا دِينٌ مَقْبُولٌ، وَلَا دُنْيَا مَنْصُورَةٌ[2].

وقَالَ أَحْمَدُ: - هُمْ وَاللهِ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ - وَأَنْ نَشْهَدَ لِلْعَشَرَةِ بِالْجَنَّةِ. وَهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، وَعَلِي، وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ وَسَعِيدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ،

---

(١) «منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية»: ١/ ٢٣-٢٨، لشيخ الإسلام أبي العبَّاس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الدمشقي الحنبلي، المتوفى ٧٢٨ هـ.

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم»: ص٣٥٣.

وَمَنْ شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ بِالْجَنَّةِ شَهِدْنَا لَهُ بِالْجَنَّةِ[١].

٢٤٣- احْذَر البَهَائِيّة

قال الغريب: إنَّ مُؤَسِّسَ هَذِهِ الْفِرْقَةِ مِيرزَا عَلِي مُحَمَّدٍ الشِّيرَازِي، كَانَ اثْنَيْ عَشَرِيًّا، ثُمَّ أَخَذَ مَجْمُوعَةَ آرَاءٍ مِنْ مَذَاهِبَ مُخْتَلِفَةٍ وَصَنَعَ مِنْهَا مَذْهَبَهُ الْجَدِيدَ.

أَخَذَ مِنْ السَّبَئِيِّينَ الْيَهُودِ فِكْرَةَ الْحُلُولِ، وَأَخَذَ مِنْ الزَّرْدَشْتِيَّةِ فِكْرَةَ الْبَابِ لِلإِمَامِ الْمَسْتُورِ، فَزَرْدَشْتْ قَالَ بِأَنَّهُ الْبَابُ لِمَزْدا، ثُمَّ زَعَمَ – مِيرْزا – أَنَّ اللهَ قَدْ حَلَّ فِيهِ، وَأَنَّهُ بِهِ سَيَظْهَرُ اللهُ لِخَلْقِهِ، وَكَانَ مِيرزا علي إِسْمَاعِيلِيًّا قَبْلَ أَنْ يُنَادِيَ بِالْبَهَائِيَّةِ.

بَدَأَ مِيرزَا دَعْوَتَهُ عَامَ ١٨٢٠م وَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ فَارِسَ، وَاصْطَدَمَتْ دَعْوَتُهُ فِيمَا بَعْدُ بِطُمُوحِ الشَّاهِ فَأَعْدَمَهُ عَامَ ١٨٥٠م إِلَّا أَنَّ الدَّعْوَةَ اسْتَمَرَّتْ بَعْدَ هَلَاكِ مُؤَسِّسِهَا الَّذِي كَانَ قَدْ اخْتَارَ لَهَا أَنْجَبَ طُلَّابِهِ – بَهَاءَ اللهِ – الَّذِي نَادَى بِالْمُسَاوَاةِ الْمُطْلَقَةِ بَيْنَ سَائِرِ الْبَشَرِ، لَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ يَهُودِيٍّ وَمُسْلِمٍ وَنَصْرَانِيٍّ، وَلَا بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ، وَنَسَخَ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ، وَنَادَى بِنَبْذِ مَا أَسْمَاهُ الْقُيُودَ الإِسْلَامِيَّةَ وَأَخِيرًا أَلْغَى كُلَّ مَا فِي الْإِسْلَامِ مِنْ حَلَالٍ وَحَرَامٍ.

وَوَضَعَ أَنْصَارُهُ كَثِيرًا مِنَ الْأَنَاشِيدِ فِي مَدْحِهِ وَتَعْظِيمِهِ .. وَقَامَ بهَاءُ اللهِ بِتَأْلِيفِ كِتَابٍ فِي الْفَارِسِيَّةِ أَسْمَاهُ (الْكِتَابَ الْأَقْدَسَ)، وَيَعْتَقِدُ أَنَّهُ أَقْدَسُ مِنَ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ.. وَبَعْدَ هَلَاكِ بَهَاءِ اللهِ انْتَقَلَتْ زَعَامَةُ الْمَذْهَبِ الَى ابْنِهِ عَبَّاسٍ عَامَ ١٨٩٢م وَتَسَمَّى عَبْدَ الْبَهَاءِ أَوْ (غُصْن أَعْظَمُ).

---

(١) «طبقات الحنابلة»: ص ١/ ٣٤٤، لابن أبي يعلى الحنبلي، ت٥٢٦هـ.

وَوَجَدَتِ الْبَهَائِيَّةُ كُلَّ مُسَاعَدَةٍ وَعَوْنٍ مِنَ الإِنْكِلِيز الَّذِينَ كَانُوا يُسَيْطِرُونَ عَلَى مُعْظَمِ الْبُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَكَيْفَ لَا يَمُدُّونَ يَدَ الدَّعْمِ لَهَا وَهِيَ الَّتِي أَبْطَلَتِ الْجِهَادَ وَهَذَا يَعْنِي الِاسْتِسْلَامَ وَالْخُنُوعَ لِلِاسْتِعْمَارِ.

وَلِلْبَهَائِيَّةِ الْيَوْمَ نَشَاطٌ وَاسِعٌ فِي إِيرَانَ - الْبَلَدُ الَّذِي نَشَأَتْ وَتَرَعْرَعَتْ فِيهِ - وَفِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأُورُبَّا، وَأَمْرِيكَا، وَالْهِنْدِ، وَفِي فِلَسْطِينَ الْمُحْتَلَّةِ.

وَتَأَثَّرَ بَهَاءُ اللهِ بِالْمَاسُونِيَّةِ وَاتَّصَلَ بِزُعَمَائِهَا، وَمِمَّا يَجْدُرُ ذِكْرُهُ أَنَّ الْبَهَائِيِّينَ يُؤْمِنُونَ بِالتَّقِيَةِ كَسَائِرِ فِرَقِ الشِّيعَةِ، وَيُخْفُونَ جَوْهَرَ دِينِهِمْ عَلَى غَيْرِ أَتْبَاعِهِ.

هَذَا وَيُجْمِعُ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى تَكْفِيرِ هَذَا الْمَذْهَبِ وَأَنَّهُ لَا يَمُتُّ إِلَى الإِسْلَامِ بِصِلَةٍ.

وَعَلَى غِرَارِ الْبَهَائِيَّةِ نَشَأَتْ فِرْقَةٌ فِي الْهِنْدِ سَمَّتْ نَفْسَهَا (الْقَادْيَانِيَّةَ) وَمُؤَسِّسُهَا غُلَامُ أَحْمَدَ، وَالْقَادْيَانِيَّةُ نِسْبَةً إِلى بَلْدَتِهِ (قَادِيَانَ).

وَزَعَمَ غُلَامُ أَحْمَدَ بِأَنَّهُ الْمَهْدِيُّ الْمُنْتَظَرُ وَنَادَى بِتَعْطِيلِ الْجِهَادِ، وَظَهَرَتْ هَذِهِ الْفِرْقَةُ فِي زَمَنٍ اسْتَبْسَلَ الْمُسْلِمُونَ فِي قِتَالِ الإِنْكِلِيز الْمُحْتَلِّينَ، وَكَانَ الإِنْكِلِيزُ وَرَاءَ نَشْأَةِ وَإِعدَادِ غُلَام أَحْمَدَ كَمَا كَانُوا وَرَاءَ الْبَهَائِيَّةِ مِنْ قَبْلُ، وَلِلْقَادْيَانِيَّةِ نَشَاطٌ وَاسِعٌ فِي فِلَسْطِينَ الْمُحْتَلَّةِ[1].

٢٤٤- احْذَر اليَهُود

قال الله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى

(١) «وجاء دور المجوس»: ص ٨٨-٨٩.

ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ [التَّوْبَة: ٣٠].

قال ابن كثير: وهَذَا إِغْرَاءٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ عَلَى قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ الْكُفَّارِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، لِمَقَالَتِهِمْ هَذِهِ الْمَقَالَةَ الشَّنِيعَةَ، والفِرْية عَلَى اللهِ تَعَالَى، فَأَمَّا الْيَهُودُ فَقَالُوا فِي العُزَير: «إِنَّهُ ابْنُ اللهِ»، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا(١).

وقال تعالى: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ۘ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ [آل عِمْرَان: ١٨١].

قال ابن كثير: قالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البَقَرَة: ٢٤٥]. قَالَتِ الْيَهُودُ: يَا مُحَمَّدُ، افتَقَرَ رَبُّكَ. يَسأل عِبَادَهُ الْقَرْضَ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ [آل عِمْرَان: ١٨١]. الْآيَةَ. رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ(٢).

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: بيْنَا أَنَا أَمْشِي مع النَّبيِّ ﷺ في خَرِبِ المَدِينَةِ، وهو يَتَوَكَّأُ على عَسِيبٍ معهُ، فَمَرَّ بنَفَرٍ منَ اليَهُودِ، فقالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ وقالَ بَعْضُهُمْ: لا تَسْأَلُوهُ، لا يجِيءُ فيه بشيءٍ

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٤/ ١٣٤، سورة التوبة، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

(٢) «تفسير القرآن العظيم»، سورة آل عمران، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

تَكْرَهُونَهُ، فَقالَ بَعْضُهُمْ: لَنَسْأَلَنَّهُ، فَقَامَ رَجُلٌ منهمْ، فَقالَ: يا أَبَا القَاسِمِ! ما الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ، فَقُلتُ: إِنَّه يُوحَى إِلَيْهِ، فَقُمْتُ، فَلَمَّا انْجَلَى عنْه، قالَ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥]»[1].

يذكر الصحابي عبدُ اللهِ بنُ مَسعودٍ ﷺ أنَّه كان يَمْشِي مع النَّبيِّ ﷺ في خَرِبٍ (المكانُ غيرُ العامِرِ) في المَدِينةِ، وهو يَتَوَكَّأُ ويستندُ على عصًا من جَرِيدِ النخلِ، فمَرَّ بجَماعةٍ منَ اليَهودِ، فأرادَ بَعضُهم أنْ يَسأَلَ النَّبيَّ ﷺ عنِ الرُّوحِ، كي يُثِيرُوا حَولَه الشُّكوكَ والشُّبهاتِ، فأيَّدَ بَعضُهم هذا، وكان رأيُ الآخَرينَ ألَّا يَسأَلوه خَشيةَ أنْ يَجِيءَ فيه بشَيءٍ يَكرَهونَه، ثمَّ عَزَموا على سُؤالِه ﷺ وكانت كُنيةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أبا القاسمِ! فنَادَوا عليه ﷺ بتلك الكُنيةِ، وسَأَلوه عن الرُّوحِ، فسكَتَ ﷺ وأُنزِلَ عليه الوحْيُ، ثمَّ تَلا قولَه تعالَى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أي: إنَّ الرُّوحَ أمرٌ ربَّاني غيبي من اللهِ ﷻ يعْلمُه هو دونَ سِواه، وإنَّ عِلمَكم ليس إلَّا جُزءًا يَسيرًا؛ لأنَّ عِلمَ الإنسانِ وعقْله مهما بلَغَا فهما مَحدودان، لا يُحيطان بكلِّ شَيءٍ وأسرارُ هذا الوُجودِ أوسَعُ من أنْ يُحيطَ بها العَقلُ البَشري.

وعن عبد الله بن عبَّاس ﷺ: أنَّ مَرْوَانَ قالَ لِبَوَّابِهِ: اذْهَبْ يا رَافِعُ إلى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْ: لَئِنْ كانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بما أُوتِيَ، وأَحَبَّ أنْ يُحْمَدَ بما لَمْ يَفْعَلْ مُعَذَّبًا، لَنُعَذَّبَنَّ أجْمَعُونَ، فَقالَ ابنُ عَبَّاسٍ: وما لَكُمْ ولِهذِه؟! إِنَّما دَعَا النَّبيُّ ﷺ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عن شَيءٍ، فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وأَخْبَرُوهُ بغَيْرِهِ، فأَرَوْهُ أنْ قَدِ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بما أخْبَرُوهُ عنْه فيما سَأَلَهُمْ، وفَرِحُوا بما أُوتُوا

(١) «أخرجه البخاري»: ١٢٥، و«مسلم»: ٢٧٩٤.

من كِتْمَانِهِمْ، ثُمَّ قَرَأَ ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ كَذلكَ، حتَّى قَوْلِهِ: ﴿يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾ [آل عمران: ١٨٧-١٨٨][(١)].

وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فِي أَثْنَاءِ إِمَارَتِهِ عَلَى الْمَدِينَةِ سَأَلَ بَوَّابَهُ أَنْ يَذْهَبَ لِابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ وَيَسْأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟﴾ [آل عمران: ١٨٨]. وَقَدْ كَانَ مَرْوَانُ يَظُنُّ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيمَنْ فَرِحَ وَأَحَبَّ الْحَمْدَ وَإِنْ كَانَ لَمْ يَفْعَلْهُ غَيْرُ كَاذِبٍ؛ لِذَلِكَ قَالَ: لَئِنْ كان كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذَّبًا، لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَبَيَّنَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ قَوْلَهُ هَذَا، وَقَالَ: وَمَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ؟! ثُمَّ بَيَّنَ ﷺ فِيمَنْ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَإِنَّمَا أُنْزِلَتْ فِي قَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُخْبِرُوهُ وَكَتَمُوهُ وَأَخْبَرُوهُ بِشَيْءٍ غَيْرِهِ، وَحَسِبُوا أَنَّ فِعْلَهُمْ هَذَا يَسْتَوْجِبُ الْحَمْدَ، وَفَرِحُوا بِذَلِكَ.

وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ الْآيَةَ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ۝ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٨٧-١٨٨].

وقال الله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [المائدة: ٨٢].

---

(١) «صحيح البخاري»: ٤٥٦٨.

قال الإمام البغوي: قوله ﷺ: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ يَعْنِي: مُشْرِكِي الْعَرَبِ، ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ﴾ لَمْ يُرِدْ بِهِ جَمِيعَ النَّصَارَى لِأَنَّهُمْ فِي عَدَاوَتِهِمُ الْمُسْلِمِينَ كَالْيَهُودِ فِي قَتْلِهِمُ الْمُسْلِمِينَ وَأَسْرِهِمْ وَتَخْرِيبِ بِلَادِهِمْ وَهَدْمِ مَسَاجِدِهِمْ وَإِحْرَاقِ مَصَاحِفِهِمْ، لَا وَلَاءَ، وَلَا كَرَامَةَ لَهُمْ، بَلِ الْآيَةُ فِيمَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ مِثْلِ النَّجَاشِيِّ وَأَصْحَابِهِ، [وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي جَمِيعِ الْيَهُودِ وَجَمِيعِ النَّصَارَى، لِأَنَّ الْيَهُودَ أَقْسَى قَلْبًا وَالنَّصَارَى أَلْيَنُ قَلْبًا مِنْهُمْ، وَكَانُوا أَقَلَّ مُظَاهَرَةً لِلْمُشْرِكِينَ مِنَ الْيَهُودِ][1].

وَهَذِهِ دَلَالَةٌ ظَاهِرَةٌ وَوَاضِحَةٌ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ الْكُفَّارِ أَعْدَاءٌ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ بِاللهِ وَبِرَسُولِهِ، وَلَكِنَّ الْيَهُودَ وَالْمُشْرِكِينَ عُبَّادَ الْأَوْثَانِ هُمْ أَشَدُّ عَدَاوَةً، وَتَخْصِيصُ الْيَهُودِ وَالْمُشْرِكِينَ لِشِدَّةِ عَدَاوَتِهِمْ لِلْمُسْلِمِينَ.

وَقَدْ أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِمُخَالَفَتِهِمْ؛ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: دَخَلْتُ يَهُودُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهُمْ، فَقَالُوا: يَهُودُ يَا رَسُولَ اللهِ! وَهُمْ لَا يَصْبُغُونَ الشَّعْرَ، فَقَالَ: «**غَيِّرُوا سِيمَا اليهودِ ولا تُغيِّروا بسوادٍ**»[2].

وعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: أُصِيبَ سَعْدُ بنُ مُعاذ يَومَ الخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ من قُرَيْشٍ، يُقالُ له حِبَّانُ بنُ العَرِقَةِ وهو حِبَّانُ بنُ قَيْسٍ، من بَنِي مَعِيصِ بنِ عَامِرِ بنِ لُؤَيٍّ رَمَاهُ في الأَكْحَلِ -عِرْقٌ في الذِّراعِ إذا قُطِعَ لا يَرْقَأ دَمُه- فَضَرَبَ النَّبيُّ ﷺ خَيْمَةً في المَسْجِدِ

(١) «معالم التنزيل»: ٣/ ٨٥، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي.
(٢) «السلسلة الصحيحة»: ٧/ ٩٦٢، للألباني.

لِيَعُودَهُ من قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رسُولُ الله ﷺ -إلى بيته بالمدينة- منَ الخَنْدَقِ وضَعَ السِّلَاحَ واغْتَسَلَ، فأتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام وهو يَنْفُضُ رَأْسَهُ منَ الغُبَارِ، فَقالَ: قدْ وضَعْتَ السِّلَاحَ، والله ما وضَعْتَهُ، اخْرُجْ إليهِم، قالَ النَّبيُّ ﷺ: فأيْنَ فأشَارَ إلى -اليهود- بَنِي قُرَيْظَةَ فأتَاهُمْ رسُولُ الله ﷺ -حاصَرَهم بِضْعَ عَشْرةَ لَيلة- فنَزَلُوا علَى حُكْمِهِ[1]، فَرَدَّ الحُكْمَ إلى سَعْدٍ، قالَ: فإنِّي أحْكُمُ فيهم: أنْ تُقْتَلَ المُقَاتِلَةُ، وأنْ تُسْبَى النِّسَاءُ والذُّرِّيَّةُ، وأنْ تُقْسَمَ أمْوَالُهُمْ قالَ هِشَامٌ: فأخْبَرَنِي أبِي، عن عَائِشَةَ: أنَّ سَعْدًا قالَ: اللَّهمَّ! إنَّكَ تَعْلَمُ أنَّه ليسَ أحَدٌ أحَبَّ إلَيَّ أنْ أُجَاهِدَهُمْ فيكَ، من قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسولَكَ ﷺ وأخْرَجُوهُ، اللَّهمَّ! فإنِّي أظُنُّ أنَّكَ قدْ وضَعْتَ الحَرْبَ بيْنَنَا وبيْنَهُمْ، فإنْ كانَ بَقِيَ من حَرْبِ قُرَيْشٍ شيءٌ فأبْقِنِي له، حتَّى أُجَاهِدَهُمْ فيكَ، وإنْ كُنْتَ وضَعْتَ الحَرْبَ فَافْجُرْهَا واجْعَلْ مَوْتَتِي فيهَا، فَانْفَجَرَتْ من لَبَّتِهِ فَلَمْ يَرُعْهُمْ، وفي المَسْجِدِ خَيْمَةٌ من بَنِي غِفَارٍ، إلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إليهِم، فَقالوا: يا أهْلَ الخَيْمَةِ، ما هذا الَّذي يَأْتِينَا من قِبَلِكُمْ؟ فإذَا سَعْدٌ يَغْذُو جُرْحُهُ دَمًا، فَمَاتَ منها رضي الله عنه[2].

وَمِنَ الْيَهُودِ مَنْ أَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ مِثْلُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه وَكَانَ مِنَ الْأَحْبَارِ، وَلَكِنَّ كَعْبَ بْنَ الأَشْرَفَ بَقِيَ عَلَى كُفْرِهِ، لِذَا يَجِبُ الحَذَرُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، لِأَنَّهُمْ مَا دَامُوا مُنْقَسِمِينَ إِلَى قِسْمَيْنِ فَإِنَّنَا لَا نَدْرِي حِينَمَا نُعَامِلُهُمْ مِنْ أَيِّ الْقِسْمَيْنِ هُمْ، فَيَجِبُ الْحَذَرُ لَا سِيَمَا بَعْدَمَا تَبَيَّنَ لَنَا أَنَّهُمْ أَهْلُ الْغَدْرِ وَالْخِيَانَةِ وَلَا يَسْعَوْنَ لِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ يَسْعَوْنَ إِلَى إِفْسَادِهِمْ وَالتَّضْيِيقِ عَلَيْهِمْ مِنْ

(١) لأنهم خانوا عهد رسول الله ﷺ وتحالفوا مع الأحزاب ضد رسول الله ﷺ والمؤمنين.

(٢) «صحيح البخاري»: ٤١٢٢، و«صحيح مسلم»: ١٧٦٩.

النواحي السِّيَاسِيَّةِ وَالِاقْتِصَادِيَّةِ وَالْعَسْكَرِيَّةِ فَعَلَيْنَا غَايَةُ الْحَذَرِ مِنْهُمْ.

٢٤٥- احْذَر النّصارى

قال اللهُ تعالى: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ [المائدة: ٧٢].

قال ابن كثير: يَقُولُ تَعَالَى حَاكِمًا بِتَكْفِيرِ فِرَقِ النَّصَارَى، مِنَ الْمَلَكِيَّةِ وَالْيَعْقُوبِيَّةِ وَالنُّسْطُورِيَّةِ، مِمَّنْ قَالَ مِنْهُمْ بِأَنَّ الْمَسِيحَ هُوَ اللهُ، تَعَالَى اللهُ عَنْ قَوْلِهِمْ وَتَنَزَّهَ وَتَقَدَّسَ عُلُوًّا كَبِيرًا[(١)].

وهذا موضع آخر يحكم الله تعالى فيه بكفرهم قوله: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ٧٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٢٠]. فَسَمَّى اللهُ مَا هُمْ عَلَيْهِ (هَوًى) وَلَا يَكُونُ الْهَوَى دِينًا مَقْبُولًا عِنْدَ اللهِ.

قال الله تعالى: ﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [آل عمران: ٢٨].

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٣/ ١٥٧، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

قال ابن كثير: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥ﴾ [آل عمران: ٢٨]، أَيْ: يُحَذِّرُكُمْ نِقْمَتَهُ، أَيْ مُخَالَفَتَهُ وَسَطْوَتَهُ فِي عَذَابِهِ لِمَنْ وَالَى أَعْدَاءَهُ وَعَادَى أَوْلِيَاءَهُ. ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، أَيْ: إِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمُنْقَلَبُ، فَيُجَازِي كُلَّ عَامِلٍ بِعَمَلِهِ(١).

وَلَا نَنْسَى مَا فَعَلَهُ النَّصَارَى فِي الْأَنْدَلُسِ! وَقَدْ يَخْطُرُ فِي أَذْهَانِ أَحَدِهِمْ لِمَاذَا سَقَطَتْ الْخِلَافَةُ الْأَنْدَلُسِيَّةُ؟! وَهَلْ بِسُقُوطِ الْخِلَافَةِ يَخْتَفِي أَثَرُ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ فِي الْبِلَادِ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ مُرُورِ (٨٠٠ عَامٍ) مِنْ حُكْمِ الْمُسْلِمِينَ لَهَا؟!

وَهَلِ الْخِلَافَةُ الْأَنْدَلُسِيَّةُ هِيَ أَوَّلُ دَوْلَةٍ سَقَطَتْ فِي التَّارِيخِ بِيَدِ الْكُفَّارِ؟!

لَقَدْ سَقَطَتِ الْهِنْدُ وَأَنْدُونِيسْيَا وَالْقُدْسُ، وَرَغْمَ ذَلِكَ بَقِيَ الْمُسْلِمُونَ مُتَوَاجِدُونَ فِيهَا؛ تشير الأحداث أن انْتِهَاء الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ سَبَبُهُ إِقَامَةُ مَحَاكِمِ التَّفْتِيشِ الْفَظِيعَةِ، وَتَصْفِيَةُ الْمُسْلِمِينَ، وَلِتَتَخَيَّلَ بَشَاعَةَ تِلْكَ الْمَحَاكِمِ وَبَطْشَهَا بِالْمُسْلِمِينَ، يَكْفِي أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ الْمَحَاكِمَ أَقَامَتْ صُنُوفًا مِنَ التَّعْذِيبِ بَشِعَةً، فَمِنْهَا إِحْرَاقُ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَغَرْزُ الْآلَاتِ الْحَادَّةِ وَالْمَسَامِيرِ فِي أَجْسَادِهِمْ، وَإِلْقَاؤُهُمْ فِي الزَّيْتِ وَالْمَاءِ الْمَغْلِيِّ، وَوَضْعُهُمْ فِي تَوَابِيتَ مِسْمَارِيَّةٍ وَانْتِظَارُهُمْ حَتَّى الْمَوْتِ، وَكَسْرُ أَطْرَافِهِمْ وَخَلْعُ أَصَابِعِهِمْ، عَدَا مُصَادَرَةِ مَا يَمْلِكُهُ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْأَمْوَالِ، وَاعْتِدَاؤُهُمْ عَلَى الْأَعْرَاضِ، وَصُنُوفٌ مِنَ التَّعْذِيبِ بَشِعَةٌ يَعْجِزُ الْعَقْلُ عَنْ تَخَيُّلِهَا، وَكُلُّ هَذَا كَانَ مِنْ قِبَلِ أوامر وتدبير الْقَسَاوِسَةِ وَالرُّهْبَانِ وَالْمُلُوكِ الْإِسْبَانِ.

(١) «تفسير القرآن العظيم»، للإمام عماد الدين ابن كثير القرشي الدمشقي.

أَدَّى هَذَا إِلَى تَنَصُّرِ أَعْدَادٍ غَيْرِ قَلِيلَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَوْفًا مِنَ الْإِعْدَامَاتِ وَالتَّعْذِيبِ، وَهَؤُلَاءِ الْمُتَنَصِّرونَ مُنِعُوا وَحَرِمُوا مِنْ أَدَاءِ أَيِّ شَرِيعَةٍ مِنْ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ، وَالَّذِي اسْتَطَاعَ النَّجَاةَ مِنْ هَذَا الْجَحِيمِ هَرَبَ إِلَى الْمَغْرِبِ الْعَرَبِيِّ وَرَجَعَ إِلَى دِينِهِ الْأَوَّلِ، كَمَا لَجَأَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْجِبَالِ وَلَكِنْ هَاجَمَهُمُ الْإِسْبَانُ وَأَرْغَمُوهُمْ عَلَى التَّنَصُّرِ، وَدَفَعَ الْمُسْلِمُونَ مَبَالِغَ طَائِلَةً فِدْيَةً لِأَنْفُسِهِمْ مِنَ الرِّقِّ، وَمِنْهُمْ مَنْ سُجِنَ، وَمِنْهُمْ مَنْ فَقَدَ عَقْلَهُ وَالْقَلِيلُ هوَ الَّذِي نَجَا، نَاهِيكَ عَمّا فَعَلُوهُ مَعَ النِّسَاءِ مِنْ عَبَثٍ بِعِفَّتِهِنَّ وتعذيبهن، كما حُوِّلت الْمَسَاجِد إِلَى الكَنَائِسَ.

عَمِلَ مَلِكُ الْإِسْبَانِ دَوَاوِينَ وَجَوَاسِيسَ لِمُتَابَعَةِ الْمُتَنَصِّرِينَ من المسلمين، وَإِلْحَاقِ أَشَدِّ الْعُقُوبَاتِ بِهِمْ، إِنْ أَقَامُوا شعيرة مِنْ شعائر الدِّينِ كَالْحِجَابِ أَوِ اللِّبَاسِ الْإِسْلَامِيِّ أَوِ النُّطْقِ بِالْعَرَبِيِّ أَوِ الِاسْتِحْمَامِ أَوِ الِاخْتِتَانِ.

وَمَعَ اضْطِهَادِ الْمَلِكِ قَامَ كِبَارُ الرُّهْبَانِ وَالْقَسَاوِسَةِ بِتَشْكِيلِ مَحَاكِمَ سِرِّيَّةٍ بِاسْمِ الدِّيوَانِ الْمُقَدَّسِ أَوِ التَّفْتِيشِ الْمُقَدَّسِ لِمُتَابَعَةِ الْمُتَنَصِّرِينَ وَحُكِمَ عَلَى مَنِ ارْتَدَّ عَنِ النَّصْرَانِيَّةِ حَسَبَ ظَنِّهِمْ بِأَنَّهُ قَدْ خَانَ فَيُلْقَى الْقَبْضُ عَلَيْهِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ مَنْ لَيْسَ مَعَنَا فَهُوَ عَلَيْنَا، حَتَّى امْتَلَأَتِ الشَّوَارِعُ بِالْقَتْلَى وَجُمِعَتْ فِي أَكْوَامٍ مُكَدَّسَةٍ، وَإِلَى الْآنَ مَا زَالَتْ تلك آلَاتُ التَّعْذِيبِ التي استخدموها تُعْرَضُ فِي مَتَاحِفِهِمْ.

وَمَا حَاضِرُهُمْ عَنْ مَاضِيهِمْ بِبَعِيدٍ، فلَقَدْ قَتَلُوا فِي سَرَايِيفُوَ وسربرنيتسا آلَافَ الْمُسْلِمِينَ الْأَبْرِيَاءَ الْمَدَنِيِّينَ في سنة ١٩٩٥م، أَمَامَ أَعْيُنِ سُلُطَاتِهِمْ وَأَمْنِهِمْ وَأَمَامَ الْكَامِيرَاتِ، وَشَرَّدُوا الْآلَافَ وَتَعَرَّضُوا إِلَى عِفَّةِ النِّسَاءِ أَمَامَ

أَهْلِهِنَّ وَأَزْوَاجِهِنَّ، نَاهِيكَ عَمَّا عَانَاهُ الْأَطْفَالُ مِنَ الْمَآسِي وَمَا سَبَّبُهُ إِجْرَامُ الضَّرْبِ لَهُمْ مِنْ أَذًى جَسَدِيٍّ وَنَفْسِيٍّ، وَهَذَا كُلُّهُ مَا زَالَ قَرِيبًا فِي الْأَمْسِ.

٢٤٦- احْذَر موالاة الكفار

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المُمْتَحنَة: ١].

وقال الله تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [آل عِمْرَان: ٢٨].

قال ابن كثير: نَهَى الله – تبارك وتعالى –، عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُوَالُوا الْكَافِرِينَ، وَأَنْ يَتَّخِذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ يُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ تَوَعَّدَ عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ تعالى: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ﴾ أي من يرتكب نهي الله في هذا، فقد برئ مِنَ اللهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ [النِّسَاء: ١٤٤]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى

ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [المَائِدَة: ٥١][1].

وأمر أن يعرض عن الكفار الذين يخوضون ويخالفون القرآن والحق بالاستهزاء، بأن يتركهم ولا يجالسهم، فإذا نسيت فقم من عندهم بعدما تذكرت.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [الأَنْعَام: ٦٨].

قال ابن كثير في قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا﴾ أي: بالتكذيب والاستهزاء ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ أي: حتى يأخذوا في كلام آخر غير ما كانوا فيه من التكذيب ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَـٰنُ﴾ والمراد بهذا كل فرد، فرد من آحاد الأمة، ألا يجلس مع المكذبين الذين يحرفون آيات الله ويضعونها على غير مواضعها، فإن جلس أحد معهم ناسيًا ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ بعد التذكر ﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾[2].

٢٤٧- احْذَر أعياد المجوس والكفار

عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: مَنْ مَرَّ بِبِلَادِ الْأَعَاجِمِ فَصَنَعَ نَيْرُوزَهُمْ وَمِهْرَجَانَهُمْ وَتَشَبَّهَ بِهِمْ حَتَّى يَمُوتَ وَهُوَ كَذَلِكَ، حُشِرَ

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٢/ ٣٠، للإمام ابن كثير.
(٢) «تفسير القرآن العظيم»: (سورة الأنعام: ٦٨)، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤ هـ.

مَعَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[١].

وعن عطاء بن دينار قال عمرُ بنُ الخطابِ ﷺ: لا تَعَلَّمُوا رَطَانَةَ الْأَعَاجِمِ، وَلَا تَدْخُلُوا عَلَى الْمُشْرِكِينَ فِي كَنَائِسِهِمْ يَوْمَ عِيدِهِمْ، فَإِنَّ السُّخْطَةَ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ[٢].

٢٤٨- احْذَر الإقامة بين أظهر المشركين

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً - ٤٠٠ شخصٍ - إِلَى خَثْعَمَ، فَاعْتَصَمَ نَاسٌ بالسُّجُودِ فَأَسْرَعَ فِيهِمُ الْقَتْلَ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ لَهُمْ بِنِصْفِ الْعَقْلِ -بنِصفِ الدِّيةِ-، وَقَالَ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يقِيمِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ؟ قَالَ: «لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا»[٣].

قال التَّابعيُّ أبو الأَسْوَدِ مُحمَّدُ بنُ عبدِ الرَّحمنِ: قُطِعَ على أهْلِ المَدِينَةِ بَعْثٌ -جيش لقتال أهل الشام-، فاكْتُتِبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ، مَوْلى ابْنِ عَبّاسٍ فأخْبَرْتُهُ، فَنَهانِي عن ذلكَ أشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قالَ: أخْبَرَنِي ابنُ عَبّاسٍ: أنَّ ناسًا مِنَ المُسْلِمِينَ كانُوا مع المُشْرِكِينَ يُكَثِّرُونَ سَوادَ المُشْرِكِينَ، على عَهْدِ رَسولِ اللهِ ﷺ، يَأْتِي السَّهْمُ فيُرْمى به فيُصِيبُ أحَدَهُمْ، فَيَقْتُلُهُ - أوْ يُضْرَبُ فيُقْتَلُ - فأنْزَلَ اللهُ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النِّسَاء: ٩٧][٤].

---

(١) «أحكام أهل الذمة»: ٣/ ١٢٤٨، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الدمشقي الحنبلي المشهور بابن قَيِّم الجوزية، ت٧٥١هـ، إسناده صحيح.

(٢) «أحكام أهل الذمة»: ٣/ ١٢٤٧، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الدمشقي الحنبلي المشهور بابن قَيِّم الجوزية ت ٧٥١هـ، إسناده صحيح.

(٣) «سنن الترمذي»: ١٦٠٤، صححه الألباني دون الأمر بنصف العقل.

(٤) «صحيح البخاري»: ٤٥٩٦.

قال ابن كثير: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَامَّةً فِي كُلِّ مَنْ أَقَامَ بَيْنَ ظَهَرَانَيِ الْمُشْرِكِينَ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى الْهِجْرَةِ وَلَيْسَ مُتَمَكِّنًا مِنْ إِقَامَةِ الدِّينِ، فَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُرْتَكِبٌ حَرَامًا بِالْإِجْمَاعِ(١).

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ»(٢).

كما منع النبي أن يسكن الكفار والمشركون في جزيرة العرب.

وعن عمر بن الخطاب ﷺ أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «لأُخْرِجَنَّ اليَهُودَ، والنَّصارى مِن جَزِيرَةِ العَرَبِ حتّى لا أدَعَ إلّا مُسْلِمًا»(٣).

وعن عائشة أم المؤمنين ﷺ إنَّ آخِرَ ما عَهِدَ رسولُ اللهِ ﷺ أَنْ قالَ: «لا يُتْرَكُ بجزيرةِ العربِ دينان»(٤).

وعن أبي عبيدة عامر بن الجراح ﷺ أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «أخرِجُوا يهودَ الحِجازِ وأهلَ نَجْرَانَ من جزيرةِ العربِ، واعلَمُوا أنَّ شَرَّ الناسِ الذين اتَّخذُوا قُبورَ أنْبيائِهِمْ مَساجِدَ»(٥).

٢٤٩- احْذَر من الفتن والمِحن

قالَ اللهُ تعالى: ﴿وَاتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥].

قال الإمام ابن كثير ﷺ يُحَذِّرُ اللهُ عِبادَهُ المؤمنينَ مِن الفِتَنِ، أَيِ:

(١) «تفسير القرآن العظيم»، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي.
(٢) «سنن أبي داود»: ٢٧٨٧، وصححه الألباني.
(٣) «صحيح مسلم»: ١٧٦٧.
(٤) «التعليقات الرضية»: الألباني٣/ ٤٩٣، إسناده حسن.
(٥) «صحيح الجامع»: الألباني:٢٣٣.

اخْتِبَارًا وَمِحْنَةً، يَعُمُّ بِهَا الْمُسِيءَ وَغَيْرَهُ، لَا يَخُصُّ بِهَا أَهْلَ الْمَعَاصِي وَلَا مَنْ بَاشَرَ الذَّنْبَ، بَلْ يَعُمُّهُمَا، حَيْثُ لَمْ تُدْفَعْ وَتُرْفَعْ[1].

عن أبي هريرة ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونَ لَهُ عِنْدَ اللهِ الْمَنْزِلَةُ فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلٍ فَلَا يَزَالُ اللهُ يَبْتَلِيهِ بِمَا يكره حتى يُبَلِّغَهُ إياها**»[2].

قال ابن كثير: عن الْبُخَارِيُّ: لَمَّا ضُرِبَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ كُنَّا بِالْبَصْرَةِ فَسَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيَّ يَقُولُ: لَوْ كَانَ هَذَا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ لَكَانَ أُحْدُوثَةً.وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ: لَوْ كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ لَكَانَ عَجَبًا.وَقَالَ الْمُزَنِيُّ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَوْمَ الْمِحْنَةِ، وَأَبُو بَكْرٍ يَوْمَ الرِّدَّةِ، وَعُمَرُ يَوْمَ السَّقِيفَةِ، وَعُثْمَانُ يَوْمَ الدَّارِ، وَعَلِيٌّ يَوْمَ صِفِّينَ.وَقَالَ قُتَيْبَةُ: مَاتَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَاتَ الْوَرَعُ، وَمَاتَ الشَّافِعِيُّ وَمَاتَتِ السُّنَنُ، وَيَمُوتُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَتَظْهَرُ الْبِدَعُ.

وقالَ المَيمُونِيُّ: قالَ لي عليُّ بنُ المدينِيِّ بعدَ ما امتُحِنَ أحمدُ، وقبلَ أنْ يُمتَحَنَ: يا ميمُونِيُّ! ما قامَ أحدٌ في الإسلَامِ مَا قَامَ أحمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، فعَجِبتُ منْ هذَا عجبًا شدِيدًا، وذَهَبْتُ إِلَى أبِي عُبَيْدٍ القَاسِمِ بنِ سلَّامٍ، فحَكَيْتُ لهُ مقالَةَ عَلِيِّ بنِ المَدِينِيِّ، فَقالَ: صدَقَ، إنَّ أبَا بَكرٍ الصِّدِّيقَ وجَدَ يَوْمَ الرِّدَّةِ أنْصَارًا وأَعْوَانًا، وإنَّ أحمَدَ بنَ حنْبَلٍ لمْ يَكُنْ لهُ أنْصَارٌ وَلَا أعْوَانٌ، ثمَّ أخَذَ أبو عبَيْدٍ يُطْرِي أحْمَدَ، ويَقُولُ: لسْتُ أعْلَمُ في الإسْلَامِ مثْلَهُ.

وقالَ إسْحَاقُ بْنُ راهَوَيْهِ: أحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حجَّةٌ بيْنَ اللهِ وبَيْنَ عبيدِهِ في أرْضِهِ. وقالَ عليُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: إذا ابْتُلِيتُ بشَيْءٍ فأَفْتَانِي أحْمَدُ بْنُ حنْبَلٍ

---

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٤/ ٣٧، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي، سورة الأنفال: ٢٥، المتوفى ٧٧٤هـ.

(٢) «صحيح ابن حبان»: ٢٩٠٨.

لَمْ أُبَالِ إذا لَقِيتُ ربِّي كَيْفَ كانَ. وقالَ عليٌّ أيْضًا: إنِّي اتَّخَذْتُ أحْمَدَ ابْنَ حَنْبَلٍ حجَّةً فيمَا بيْنِي وبَيْنَ الله عَزَّ وجَلَّ، ثمَّ قالَ: ومَنْ يقْوَى على ما يقْوَى عَلَيْهِ أبو عبْدِ الله؟ وقالَ يحْيَى بْنُ معِينٍ أيْضًا: كانَ في أحْمَدَ ابْنِ حنْبَلٍ خصَالٌ ما رأيْتُهَا في عَالِمٍ قطُّ، كانَ محدِّثًا، وكَانَ حَافِظًا، وكَانَ عالِمًا، وكَانَ ورِعًا، وكَانَ زاهِدًا، وكَانَ عاقِلًا.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ أَيضًا: أَرَادَ النَّاسُ مِنَّا أَنْ نَكُونَ مِثْلَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَاللهِ مَا نَقْوَى أَنْ نَكُونَ مِثْلَ أَحْمَدَ، وَلَا نُطِيقُ سُلُوكَ طَرِيقِهِ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ: اتَّخَذْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ حُجَّةً فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللهِ. وَقَالَ هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ الرَّقِّيُّ: مَنَّ اللهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ بِأَرْبَعَةٍ: بِالشَّافِعِيِّ، فَهِمَ الْأَحَادِيثَ وَفَسَّرَهَا، وَبَيَّنَ الْمُجْمَلَ مِنَ الْمُفَسَّرِ، وَالْخَاصِّ مِنَ الْعَامِّ، وَالنَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ، وَبِأَبِي عُبَيْدٍ عَرَفَ الْغَرِيبَ وَفَسَّرَهُ، وَبِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ نَفَى الْكَذِبَ عَنِ الْأَحَادِيثِ، وَبِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ثَبَتَ فِي الْمِحْنَةِ، لَوْلَا هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةُ لَهَلَكَ النَّاسُ[1].

سَأَلَ رَجُلٌ الشَّافِعِيَّ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ! أَيُّمَا أَفْضَلُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُمَكَّنَ أَوْ يُبْتَلَى؟ فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا يُمَكَّنُ حَتَّى يُبْتَلَى، فَإِنَّ اللهَ ابْتَلَى نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدًا صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، فَلَمَّا صَبَرُوا مَكَّنَهُمْ، فَلَا يَظُنَّ أَحَدٌ أَنْ يَخْلُصَ مِنَ الْأَلَمِ الْبَتَّةَ.

وَهَذَا أَصْلٌ عَظِيمٌ، فَيَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَعْرِفَهُ، وَهَذَا يَحْصُلُ لِكُلِّ أَحَدٍ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ مَدَنِيّ الطَّبْعِ، لَابُدَّ لَهُ أَنْ يَعِيشَ مَعَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ لَهُمْ إِرَادَاتٌ وَتَصَوُّرَاتٌ يَطْلُبُونَ مِنْهُ أَنْ يُوَافِقَهُمْ عَلَيْهَا، وَإِنْ لَمْ يُوَافِقْهُمْ آذَوْهُ وَعَذَّبُوهُ،

(١) «طبقات الفقهاء الشافعيين»: ٢/ ١٨٤-١٨٥، للإمام ابن كثير القرشي الدمشقي.

وَإِنْ وَافَقَهُمْ حَصَلَ لَهُ الْأَذَى وَالْعَذَابُ تَارَةً مِنْهُمْ وَتَارَةً مِنْ غَيْرِهِمْ[١].

٢٥٠- احْذَر التنطع

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُون قالَها ثَلاثًا**»[٢].

دَعا الإسلامُ إلى الاعتدالِ في أُمورِ الدِّينِ والدُّنيا، دونَ إفراطٍ وتَفريطٍ، وحذَّرَ مِن التَّنطُّعِ أي تكلُّف الإنسانِ ما لا عِلمَ له به، أو أن يُشدِّدَ على نفْسِه أو على غيرِه في أمْرٍ جعَلَ اللهُ فيه سَعةً ويَتشدَّقَ فيه بفِعلِه أو برَأيِه، فالشَّريعةُ الإسلامية سَمْحةٌ مُيسَّرةٌ، ولا يقول بأنَّ اللهَ لا يَغفِرُ لذلكَ الرَّجلِ ويُعين ويقطَع، وكأنَّه حَكَم على اللهِ ﷻ.

عن جندب بن عبدالله رضي الله عنه أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «**أنَّ رَجُلًا قالَ: واللهِ لا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلانٍ، وإنَّ اللهَ تَعالى قالَ: مَن ذا الذي يَتَأَلّى عَلَيَّ أنْ لا أغْفِرَ لِفُلانٍ، فإنِّي قدْ غَفَرْتُ لِفُلانٍ، وأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ، أوْ كما قالَ**»[٣].

٢٥١- احْذَر التّكفير

يجبُ على المسلمِ أنْ يكونَ حذرًا في قولِه، ولا يُقْدِمَ على تكفيرِ أحدٍ، أو تفسيقِه دونَ بيِّنةٍ، وهذا أمْرٌ عظيمٌ وخطيرٌ، وهذا الأمرُ ليس بمَتروكٍ لآحادِ النَّاسِ؛ بل هو وظيفة العلماء والقضاة، ووَصْفُ الغَيرِ بالكفرِ يخشى أنْ يَرتد على قائلِه إنْ لم يكُنْ صادِقًا.

---

(١) «جامع المسائل»: ٣/ ٢٥٤-٢٥٥، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ت٧٢٨ هـ.
(٢) «صحيح مسلم»: ٢٦٧٠.
(٣) «صحيح مسلم»: ٢٦٢١.

عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضي الله عنهما قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**أيُّما رَجُلٍ قالَ لأَخِيهِ: يا كافِرُ! فقَدْ باءَ بها أحَدُهُما**»(١).

٢٥٢- احْذَر اليأس من رحمة الله

قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزُّمَر: ٥٣].

قال ابن كثير: هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ دَعْوَةٌ لِجَمِيعِ الْعُصَاةِ مِنَ الْكَفَرَةِ وَغَيْرِهِمْ إلى التوبة والإنَابة، وإخبار بأن الله عز وجل يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا لِمَنْ تَابَ مِنْهَا وَرَجَعَ عَنْهَا، وَإِنْ كَانَتْ مَهْمَا كَانَتْ وَإِنْ كَثُرَتْ وَكَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ، وَلَا يَصِحُّ حَمْلُ هذه [الآية] عَلَى غَيْرِ تَوْبَةٍ، لِأَنَّ الشِّرْكَ لَا يُغْفَرُ لِمَنْ لَمْ يَتُبْ مِنْهُ(٢).

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**كانَ في بَنِي إسْرائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وتِسْعِينَ إنْسانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ، فأتَى راهِبًا فَسَألَهُ فقالَ له: هلْ مِن تَوْبَةٍ؟ قالَ: لا، فَقَتَلَهُ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ، فقالَ له رَجُلٌ: ائْتِ قَرْيَةَ كَذا وكَذا، فأدْرَكَهُ المَوْتُ، فَناءَ بصَدْرِهِ نَحْوَها، فاخْتَصَمَتْ فيه مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ ومَلائِكَةُ العَذابِ، فأوْحَى اللهُ إلى هذِه أنْ تَقَرَّبِي، وأَوْحَى اللهُ إلى هذِه أنْ تَباعَدِي، وقالَ: قِيسُوا ما بيْنَهُما، فَوُجِدَ إلى هذِه أقْرَبَ بشِبْرٍ، فَغُفِرَ له**»(٣).

نَهى الإسلامُ وحذَّر مِن القنوط واليأس من رحمة الله وغُفرانِه، نهى عنِ الكِبْرِ والعُجْبِ والتَّرفُّعِ على الخلق؛ لأنَّ اللهَ سُبحانَه وتَعالَى بيَدِه

(١) «صحيح البخاري»: ٦١٠٤.
(٢) «تفسير القرآن العظيم»، سورة الزمر، للإمام ابن كثير.
(٣) «صحيح البخاري»: ٣٤٧٠.

مَقاليدُ الأمورِ، والقلوبُ بيْن يَدَيه يُقلِّبُها متى شاء وكيْف يَشاءُ، ويَحكُمُ في خَلقِه بما شاءَ.

٢٥٣- احْذَر من دِمَاء النّاس

حَذَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ التَّعَرُّضِ لِدِمَاءِ النَّاسِ، وَذَكَرَ أَنَّ أَوَّلَ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي حُقُوقِ الْعِبَادِ فِي ظُلْمِهِمْ بَعْضِهِمْ بَعْضًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ويَكُونُ فِي الدِّمَاءِ كَالْقَتْلِ وَالْجُرُوحِ.

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قالَ ﷺ: «**أَوَّلُ ما يُقْضَى بيْنَ النَّاسِ بالدِّماءِ**»(١).

وعن أبي بكرة بن حارث رضي الله عنه قال: قالَ ﷺ: «**لَوْ أنَّ أهلَ السمواتِ والأرضِ اجْتَمَعُوا على قَتْلِ مسلمٍ؛ لكَبَّهُمُ اللهُ جَمِيعًا على وُجُوهِهِمْ في النارِ**»(٢).

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قالَ ﷺ: «**لزوالُ الدنيا أهونُ على اللهِ منْ قتلِ رجلٍ مسلمٍ**»(٣).

وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنه أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ**»(٤).

بَيْنَمَا يَكُونُ أَوَّلُ حِسَابٍ فِي الْعِبَادَاتِ الصَّلَاةَ، وَهُوَ حَقُّ اللهِ تَعَالَى

---

(١) «صحيح البخاري»: ٦٥٣٣.
(٢) «صحيح الترغيب والترهيب»: ٣/ ٢٩٤، عبد العظيم المنذري، المتوفى ٦٥٦هـ، وصححه الألباني.
(٣) «سنن الترمذي»: ١٣٩٥، وصححه الألباني.
(٤) «صحيح البخاري»: ٦٨٦٨، و«صحيح مسلم»: ٦٦.

كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ»[١].

قَالَ اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ، وَغَيْرُهُ: كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ أَنِ اكتُبْ إِلَيَّ بِالعِلمِ كُلِّهِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّ العِلمَ كَثِيْرٌ، وَلَكِنْ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَلقَى اللهَ خَفِيفَ الظَّهْرِ مِنْ دِمَاءِ النَّاسِ، خَمِيْصَ البَطنِ مِنْ أَمْوَالِهِم، كَافَّ اللِّسَانِ عَنْ أَعْرَاضِهِم، لَازِمًا لأَمرِ جَمَاعَتِهِم، فَافعَلْ[٢].

٢٥٤- احْذَر التّولّي يوم الزّحف

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٦].

قال السعدي: أي: ﴿بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ﴾ أي: مقره ﴿جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْفِرَارَ مِنَ الزَّحْفِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ، كَمَا وَرَدَتْ بِذَلِكَ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ وَكَمَا نَصَّ هُنَا عَلَى وَعِيدِهِ بِهَذَا الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ.

وَمَفْهُومُ الْآيَةِ: أَنَّ الْمُتَحَرِّفَ لِلْقِتَالِ، وَهُوَ الَّذِي يَنْحَرِفُ مِنْ جِهَةٍ إِلَى أُخْرَى؛ لِيَكُونَ أَمْكَنَ لَهُ فِي الْقِتَالِ، وَأَنْكَى لِعَدُوِّهِ، فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ، لِأَنَّهُ لَمْ يُوَلِّ دَبْرَهُ فَارًّا، وَإِنَّمَا وَلَّى دُبُرَهُ لِيَسْتَعْلِيَ عَلَى عَدُوِّهِ، أَوْ يَأْتِيَهُ مِنْ مَحَلٍّ يُصِيبُ فِيهِ غُرَّتَهُ، أَوْ لِيَخْدَعَهُ بِذَلِكَ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَقَاصِدِ الْمُحَارِبِينَ،

---

(١) «سنن الترمذي»: ٤١٣، وصححه الألباني.
(٢) «سير أعلام النبلاء»: ٣/ ٢٢٢، للإمام الذهبي.

وَأَنَّ الْمُتَحَيِّزَ إِلَى فِئَةٍ تَمْنَعُهُ وَتُعِينُهُ عَلَى قِتَالِ الْكُفَّارِ، فَإِنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ، فَإِنْ كَانَتِ الْفِئَةُ فِي الْعَسْكَرِ، فَالْأَمْرُ فِي هَذَا وَاضِحٌ، وَإِنْ كَانَتِ الْفِئَةُ فِي غَيْرِ مَحَلِّ الْمَعْرَكَةِ كَانْهِزَامِ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَ يَدَيِ الْكَافِرِينَ وَالْتِجَائِهِمْ إِلَى بَلَدٍ مِنْ بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ إِلَى عَسْكَرٍ آخَرَ مِنْ عَسْكَرِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَدْ وَرَدَ مِنْ آثَارِ الصَّحَابَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا جَائِزٌ، وَلَعَلَّ هَذَا يُقَيَّدُ بِمَا إِذَا ظَنَّ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ الِانْهِزَامَ أَحْمَدُ عَاقِبَةً، وَأَبْقَى عَلَيْهِمْ.

أَمَّا إِذَا ظَنُّوا غَلَبَتَهُمْ لِلْكُفَّارِ فِي ثَبَاتِهِمْ لِقِتَالِهِمْ، فَيَبْعُدُ - فِي هَذِهِ الْحَالِ - أَنْ تَكُونَ مِنَ الْأَحْوَالِ الْمُرَخَّصِ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ - عَلَى هَذَا - لَا يُتَصَوَّرُ الْفِرَارُ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ، وَهَذِهِ الْآيَةُ مُطْلَقَةٌ، وَسَيَأْتِي فِي آخِرِ السُّورَةِ تَقْيِيدُهَا بِالْعَدَدِ[1].

عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ جَاءَ يَعْبُدُ اللهَ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ كَانَ لَهُ الْجَنَّةُ**» فَسَأَلُوهُ عَنِ الْكَبَائِرِ، فَقَالَ: «**الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ، وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ**»[2].

٢٥٥- احْذَر طُول الأمل

الْأَمَلُ الْمَحْذُورُ؛ هُوَ طُولُ الْأَمَلِ وَالِاسْتِرْسَالُ فِيهِ، الَّذِي يَجْعَلُ الْإِنْسَانَ مُتَعَلِّقًا بِدُنْيَاهُ عَبْدًا لَهَا مُنْشَغِلًا بِهَا، نَاسِيًا المَوْتَ، وَهُوَ دَاءٌ

(١) «تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ١/ ٣١٧، للشيخ عبد الرحمن السعدي.

(٢) «أخرجه النسائي»: ٤٠٠٩، و«أحمد»: ٢٣٥٠٢.

عُضَالٌ، وَمَرَضٌ فَتَّاكٌ يُفْسِدُ الْقَلْبَ، وَيُتْلِفُ الْوَقْتَ، وَيُغْفِلُ عَنِ التَّوْبَةِ وَالدَّارِ الْآخِرَةِ، وَيَتَعَرَّضُ إِلَى كَيْدِ وَوَسْوَسَةِ الشَّيْطَانِ، فَلَيْسَت النَّجَاةُ بِطُولِ الْعُمُرِ، وَإِنَّمَا النَّجَاةُ بِحُسْنِ الْعَمَلِ.

فقال اللهُ تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ۚ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾[البقرة: ٩٦].

وَأَعْجَبُ مَا فِي طُولِ الْأَمَلِ؛ أَنَّهُ يَنْمُو وَيَكْبَرُ مَعَ الْأَيَّامِ؛ كُلَّمَا كَبِرَ الْمَرْءُ ازْدَادَتْ آمَالُهُ وَتَعَدَّدَتْ أَمَانِيهُ.

عن أبي هريرة ﷺ قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لا يَزالُ قَلْبُ الكَبِيرِ شابًّا في اثْنَتَيْنِ: في حُبِّ الدُّنْيا، وطُولِ الأمَلِ**»(١).

و عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «**نجا أوَّلُ هذِهِ الأمَّةِ باليقينِ والزهدِ، ويَهْلِكُ آخرُها بالبخلِ والأمَلِ**»(٢).

وعن عبدِ الله بنِ مَسْعُودٍ ﷺ قالَ: نَامَ رسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى حَصِيرٍ، فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ في جَنْبِهِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله! لوِ اتَّخَذْنَا لكَ وِطَاءً؟ فقال: «**مَا لي وَللدُّنْيَا؟ مَا أَنَا في الدُّنْيَا؛ إِلَّا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا**»(٣).

قال الحسن البصري ﷺ: زيَّن لهم الشيطانُ الخطايا، ومدَّ لهم في الأمل(٤).

---

(١) «صحيح البخاري»: ٦٤٢٠.
(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «اليقين»: ٢٠، وحسنه الألباني.
(٣) «أخرجه الترمذي»: ٢٣٧٧، واللفظ له و«ابن ماجه»: ٤١٠٩.
(٤) «الجامع لأحكام القرآن»: ١٦/ ٢٤٩، للإمام أبي عبد الله القرطبي.

٢٥٦- احْذَر الانتحار

عن جابر بن سمرة ﷺ قال: ماتَ رَجُلٌ على عَهدِ رسولِ اللهِ ﷺ فأتاهُ رَجُلٌ، فقالَ: يا رَسولَ اللهِ! ماتَ فُلانٌ. قالَ: «**لم يَمُتْ**» ثم أتاهُ الثَّانيةَ، ثم الثَّالِثةَ فأخبرَهُ، فقالَ له النَّبيُّ ﷺ: «**كيف ماتَ؟**» قالَ: نَحَرَ نَفْسَهُ بِمِشْقَصٍ. قالَ: فلم يُصَلِّ عليه[(١)].

عدم الصلاة عليه ليس لكفره، وإنما تغليظ وزجر عن فعله.

وعن جندب بن عبد الله ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**كانَ فيمَن كانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ به جُرْحٌ، فَجَزِعَ، فأخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بها يَدَهُ، فَما رَقَأَ الدَّمُ حتَّى مَاتَ، قالَ اللهُ تَعَالَى: بَادَرَنِي عَبْدِي بنَفْسِهِ، حَرَّمْتُ عليه الجَنَّةَ**»[(٢)].

وعن عمرو بن العاص ﷺ: احتَلمتُ (أصابتني الجنابة) في ليلةٍ باردةٍ في غزوةِ ذاتِ السلاسلِ؛ فأشفَقتُ إنِ اغتَسَلتُ أن أهْلِكَ (أموت أو أمرض) فتيمَّمتُ، ثمَّ صلَّيتُ بأصحابي الصُّبحَ، فذَكَروا ذلِكَ للنَّبيِّ ﷺ فقالَ: «**يا عَمرو! صلَّيتَ بأصحابِكَ وأنتَ جُنُبٌ؟!**» فأخبرتُهُ بالَّذي مَنعَني منَ الاغتِسالِ، وقُلتُ: إنِّي سَمِعْتُ اللهَ يقولُ: ﴿**وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا**﴾ [النساء: ٢٩]. فضحِكَ رسُولُ اللهِ ﷺ ولم يَقُلْ شيئًا[(٣)].

وعن أبي هريرة ﷺ أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «**الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُها في النّارِ، والذي يَطْعنُها يَطْعنُها في النّارِ**»[(٤)].

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند»: ٢٠٨١٦، تحقيق شعيب الأرناؤوط، إسناده حسن.
(٢) «صحيح البخاري»: ٣٤٦٣.
(٣) «أخرجه أبو داود»: ٣٣٤، واللفظ له، و«أحمد»: ١٧٨٤٥.
(٤) «أخرجه البخاري»: ١٣٦٥، و«مسلم»: ١٠٩.

٢٥٧- احْذَر الوحدة

حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ، مِنَ الْوَحْدَةِ وَالِانْفِرَادِ فِي الْبَيْتِ لِمَا يَتَوَلَّدُ لَهُ مِنَ الْوَحْشَةِ وَالْخَوْفِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَالْجِنِّ، وَقَدْ يَحْتَاجُ فِي اللَّيْلِ إِلَى مَعُونَةٍ لِطَارِقٍ يَطْرُقُ الْبَابَ أَوْ قد يصاب بمرض.

عَن عَبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: «**قال رسُولُ اللهِ ﷺ: نهى عن الوحدةِ: أن يبيتَ الرجلُ وحدَه، أو يُسافِرَ وحدَه**»(١).

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ ما في الوَحْدَةِ ما أَعْلَمُ، ما سارَ راكِبٌ بلَيْلٍ وحْدَهُ»(٢).

٢٥٨- احْذَر الملل

قال سبحانه وتعالى: ﴿لَّا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَٰنُ من دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ وَإِن مَّسَّهُ ٱلشَّرُّ فَيَـُٔوسٌ قَنُوطٌ﴾ [فُصِّلَت: ٤٩].

قال السعدي: هَذَا إِخْبَارٌ عَنْ طَبِيعَةِ الْإِنْسَانِ، مِنْ حَيْثُ هُوَ، وَعَدَمِ صَبْرِهِ وَجَلَدِهِ، لَا عَلَى الْخَيْرِ وَلَا عَلَى الشَّرِّ، إِلَّا مَنْ نَقَلَهُ اللهُ مِنْ هَذِهِ الْحَالِ إِلَى حَالِ الْكَمَالِ، فَقَالَ: ﴿لَّا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَٰنُ من دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ﴾ أَيْ: لَا يَمَلُّ دَائِمًا، مِنْ دُعَاءِ اللهِ، فِي الْغِنَى وَالْمَالِ وَالْوَلَدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَطَالِبِ الدُّنْيَا، وَلَا يَزَالُ يَعْمَلُ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا يَقْتَنِعُ بِقَلِيلٍ، وَلَا كَثِيرٍ مِنْهَا، فَلَوْ حَصَلَ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا، مَا حَصَلَ، لَمْ يَزَلْ طَالِبًا لِلزِّيَادَةِ.

---

(١) «السلسلة الصحيحة»: ٦٠، الألباني.
(٢) «صحيح البخاري»: ٢٩٩٨.

﴿وَإِن مَّسَّهُ ٱلشَّرُّ﴾ أَيْ: الْمَكْرُوهُ، كَالْمَرَضِ، وَالْفَقْرِ، وَأَنْوَاعِ الْبَلَايَا ﴿فَيَـُٔوسٌ قَنُوط﴾ أَيْ: يَيْأَسُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى، وَيَظُنُّ أَنَّ هَذَا الْبَلَاءَ هُوَ الْقَاضِي عَلَيْهِ بِالْهَلَاكِ، وَيَتَشَوَّشُ مِنْ إِتْيَانِ الْأَسْبَابِ، عَلَى غَيْرِ مَا يُحِبُّ وَيُطْلَبُ.

إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا أَصَابَهُمُ الْخَيْرُ وَالنِّعْمَةُ وَالْمحَابُّ، شَكَرُوا اللهَ تَعَالَى، وَخَافُوا أَنْ تَكُونَ نِعَمُ الله عَلَيْهِم؛ اسْتِدْرَاجًا وَإِمْهَالًا وَإِنْ أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ، فِي أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَأَوْلَادِهِمْ، صَبَرُوا، وَرَجَوْا فَضْلَ رَبِّهِمْ، فَلَمْ يَيْأَسُوا[1].

عن عائشة أم المؤمنين ﵂ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**يا أيُّها النّاسُ، خُذُوا مِنَ الأعْمالِ ما تُطِيقُونَ؛ فإنَّ اللهَ لا يَمَلُّ حتّى تَمَلُّوا، وإنَّ أحَبَّ الأعْمالِ إلى اللهِ ما دامَ وإنْ قَلَّ**»[2].

٢٥٩- احْذَر تمني الموت

عن أنس بن مالك ﵁ عنه أن النَّبيَّ ﷺ قال: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أحَدُكُمُ المَوْتَ مِن ضُرٍّ أصابَهُ، فإنْ كانَ لا بُدَّ فاعِلًا»، فَلْيَقُلْ: «اللَّهُمَّ أحْيِنِي ما كانَتِ الحَياةُ خَيْرًا لِي، وتَوَفَّنِي إذا كانَتِ الوَفاةُ خَيْرًا لِي»[3].

وعن أبي هريرة ﵁ أن النَّبيَّ ﷺ قال: «لَنْ يُدْخِلَ أحَدًا عَمَلُهُ

---

(١) «تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»: ٧٥٢، سورة فصلت: ٤٩، للشيخ عبد الرحمن السعدي.
(٢) «صحيح البخاري»: ٥٨٦١.
(٣) «صحيح البخاري»: ٥٦٧١.

الجَنَّةَ». قالوا: ولا أنْتَ يا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: «لا، ولا أنا، إلّا أنْ يَتَغَمَّدَنِي اللهُ بفَضْلٍ ورَحْمَةٍ، فَسَدِّدُوا وقارِبُوا، ولا يَتَمَنَّيَنَّ أحَدُكُمُ المَوْتَ: إمّا مُحْسِنًا، فَلَعَلَّهُ أنْ يَزْدادَ خَيْرًا، وإمّا مُسِيئًا، فَلَعَلَّهُ أنْ يَسْتَعْتِبَ»[١].

عن قَيسِ بنِ أبي حازمٍ قال: دَخَلْنا على خَبّابٍ نَعُودُهُ، وقَدِ اكْتَوى سَبْعَ كَيّاتٍ، فَقالَ: إنَّ أصْحابَنا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا ولَمْ تَنْقُصْهُمُ الدُّنْيا، وإنّا أصَبْنا ما لا نَجِدُ له مَوْضِعًا إلّا التُّرابَ، ولَوْلا أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهانا أنْ نَدْعُوَ بالمَوْتِ لَدَعَوْتُ به. ثُمَّ أتَيْناهُ مَرَّةً أُخْرى وهو يَبْنِي حائِطًا له، فَقالَ: «إنَّ المُسْلِمَ لَيُؤْجَرُ في كُلِّ شَيءٍ يُنْفِقُهُ، إلّا في شَيءٍ يَجْعَلُهُ في هذا التُّرابِ»[٢].

٢٦٠- احْذَر عُقوق الوالدين

قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٨].

قال الطبري: ذُكِرَ أنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِسَبَبِ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ. ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ فِي سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ لَمَّا هَاجَرَ، قَالَتْ أُمُّهُ: وَاللهِ لَا يُظِلُّنِي بَيْتٌ حَتَّى يَرْجِعَ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ أَنْ يُحْسِنَ إِلَيْهِمَا، وَلَا يُطِيعَهُمَا فِي الشِّرْكِ[٣].

---

(١) «صحيح البخاري»: ٥٦٧٣.
(٢) «صحيح البخاري»: ٥٦٧٢.
(٣) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»: ١/ ٣٦٢، سورة العنكبوت: ٨، أبو جعفر ابن جرير الطبري ت ٣١٠هـ.

عن أبي بكرة نفيع بن الحارث ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**اثنانِ يُعجِّلُهما اللهُ في الدُّنيا: البغيُ، وعقوقُ الوالدَينِ**»(١).

عن عبد الله بن عمر ﷺ قالَ: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللهُ ﷻ إِلَيْهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ: العَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، والمَرْأَةُ المُتَرَجِّلَةُ، وَالدَّيُّوثُ، وَثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ: العَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالمُدْمِنُ عَلَى الخَمْرِ، وَالمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى**»(٢).

٢٦١- احْذَر من الأسماءِ السيّئةِ

عَن المُسَيّب بنِ حَزْن ﷺ: أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلى النَّبيِّ ﷺ فَقالَ: «**ما اسْمُكَ؟**» قالَ: حَزْنٌ - غليظ وصعب - قالَ: «**أَنْتَ سَهْلٌ**». قالَ: لا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي.

قالَ ابنُ المُسَيِّبِ: فَما زَالَتِ الحُزُونَةُ - الصَعوبَة - فينَا بَعْدُ(٣).

وعن أبي هريرة أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «**أَخْنى الأَسْماءِ يَومَ القِيامَةِ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمّى مَلِكَ الأَمْلاكِ**»(٤). [وفي رواية]: «**أَخْنَعُ الأَسْمَاءِ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمَّى بمَلِكِ الأَمْلَاكِ**»(٥). قالَ سُفْيَانُ: يقولُ غَيْرُهُ: تَفْسِيرُهُ شَاهَانْ شَاهْ.

وعن أسامةَ بنِ أخدَرِيٍّ ﷺ قال: إن رجلًا يقال له أصْرمُ كان في النفرِ

---

(١) «التاريخ الكبير»، للبخاري وصححه الألباني، ت٢٥٦هـ.
(٢) «سنن النسائي»: ٢٥٦٢.
(٣) «صحيح البخاري»: ٦١٩٠.
(٤) «صحيح البخاري»: ٦٢٠٥، و «أخرجه مسلم»: ٢١٤٣، باختلاف يسير.
(٥) «صحيح البخاري»: ٦٢٠٦.

الذين أتوْا رسولَ اللهِ ﷺ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ «**ما اسمُك؟**» قال: أنا أصرمُ، قال: «**بل أنت زُرْعةُ**»(١).

والأصرمُ النَّبات مَقطوعُ الثَّمرةِ، وزُرعةُ أي: الخيرُ والثَّمرةُ والبركةُ.

٢٦٢- احْذَر قَطعَ الرّحِمِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «**خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ، فَلَمّا فَرَغَ منه قامَتِ الرَّحِمُ، فأخَذَتْ بحَقْوِ الرَّحْمَنِ**»، **فقالَ له: مَهْ، قالَتْ: هذا مَقامُ العائِذِ بكَ مِنَ القَطِيعَةِ، قالَ: ألا تَرْضَيْنَ أنْ أصِلَ مَن وصَلَكِ، وأقْطَعَ مَن قَطَعَكِ، قالَتْ: بَلى يا رَبِّ، قالَ: فَذاكِ**. قالَ أبو هُرَيْرَةَ: اقْرَؤُوا إنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرْحَامَكُمْ﴾ [مُحَمَّد: ٢٢]. [وفي رواية]: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: واقْرَؤُوا إنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾(٢).

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَن سَرَّهُ أنْ يُبْسَطَ له في رِزْقِهِ، أو يُنْسَأَ له في أثَرِهِ؛ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**»(٣).

صِلَةُ الرَّحِمِ مِنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَاتِ وَالطَّاعَاتِ: التي تُقَرِّبُ إِلَى اللهِ ﷻ، حَذَّرَ اللهُ مِنْ قَطَعَهَا، وَجَعَلَ قَطْعَهَا مُوجِبًا لِلْعَذَابِ، وَوَصْلَهَا مُوجِبًا لِلْمَثُوبَةِ، وسعة الْأَرْزَاقِ وَطُولِ الْعُمُرِ، وَالْمَقْصُودُ بِالْأَرْحَامِ: أَقَارِبُ الْإِنْسَانِ، وَكُلُّ مَنْ يَرْبُطُهُمْ رَابِطُ نَسَبٍ، سَوَاءٌ أَكَانَ وَارِثًا أَمْ غَيْرَ وَارِثٍ، وَتَكُونُ أَوْثَقَ كُلَّمَا كَانَ أَقْرَبَ إِلَيْهِ نَسَبًا.

---

(١) «صحيح أبي داود»: ٤٩٥٤.
(٢) «صحيح البخاري»: ٤٨٣٠، و «صحيح مسلم»: ٢٥٥٤.
(٣) «صحيح البخاري»: ٢٠٦٧، و«صحيح مسلم»: ٢٥٥٧.

٢٦٣- احْذَر الدّجّالين الكذّابين

عن عبد الله بن عبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الكَذَّابُ على عَهْدِ رَسولِ الله ﷺ فَجَعَلَ يقولُ: إِنْ جَعَلَ لي مُحَمَّدٌ الأمْرَ من بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وقَدِمَهَا في بَشَرٍ كَثِيرٍ من قَوْمِهِ، فأقْبَلَ إِلَيْهِ رسُولُ الله ﷺ ومعهُ ثَابِتُ بنُ قَيْسِ بنِ شَمَّاسٍ وفي يَدِ رَسولِ الله ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ، حتَّى وقَفَ على مُسَيْلِمَةَ في أصْحَابِهِ، فَقالَ: «**لو سَأَلْتَنِي هذِه القِطْعَةَ ما أعْطَيْتُكَهَا، ولَنْ تَعْدُوَ أمْرَ الله فيكَ، ولَئِنْ أدْبَرْتَ ليَعْقِرَنَّكَ الله، وإِنِّي لأَرَاكَ الَّذي أُرِيتُ فيكَ ما رَأَيْتُ**».

فأخْبَرَنِي أبو هُرَيْرَةَ: أنَّ رَسولَ الله ﷺ قالَ: « **بيْنَما أنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ في يَدَيَّ سِوَارَيْنِ من ذَهَبٍ، فأهَمَّنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوحِيَ إِلَيَّ في المَنَامِ: أنِ انْفُخْهُمَا، فَنَفَخْتُهُما فَطَارَا، فأوَّلْتُهُما كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي. فَكانَ أحَدُهُما العَنْسِيَّ** -الأسْوَدُ بنُ كَعْبٍ الَّذي غَلَبَ على صَنْعاءَ- **والآخَرُ مُسَيْلِمَةَ الكَذَّابَ صَاحِبَ اليَمَامَةِ**»[1].

يَظهَرُ الكذَّابونَ الدجالون؛ الَّذين يَدَّعونَ النُّبوَّةَ في كلِّ زَمانٍ ومكان، ويدَّعون أنَّ الوَحيَ يَنزِلُ عليهم زورًا وكذبًا، لكن الله يكشف ويُظهِرُ كَذِبَ هؤلاء الدَّجَّالينَ ويَدْحَرُهم، ويَحفَظُ دِينَه، ونَبيَّه مُحمَّدًا ﷺ وَهُوَ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ.

وَمِنْ هَؤُلَاءِ الدَّجَّالِينَ: مَسْيلِمَةُ قَدِمَ مِنَ الْيَمَامَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فِي فَتْرَةِ الْوُفُودِ الْقَادِمَةِ سَنَةَ تِسْعَ لِلْهِجْرَةِ؛ فَطَلَبَ الْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَعْدِ مَمَاتِهِ، وَكَانَ شَرْطُهُ فِي دُخُولِ الْإِسْلَامِ وَاتِّبَاعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

(١) «صحيح البخاري»: ٣٦٢٠.

على أَنْ يَكُونَ لَهُ الْحُكْمُ مِنْ بَعْدِهِ، وَكَانَ مَعَهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنْ أَتْبَاعِهِ، فَلَمَّا عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ بِقُدُومِهِ، أَقْبَلَ وَكَانَ مَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَكَانَ فِي يَدِهِ الشَّرِيفَةِ عُصْنُ النَّخْلِ، فَقَالَ لَهُ: «**لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ**» أَيْ: جَرِيدَةَ النَّخْلِ الَّتِي كَانَتْ بِيَدِهِ الشَّرِيفَةِ، «**مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللهِ فِيكَ**» فَلَنْ تَصِلَ إِلَى مَا تُرِيدُ، وَسَتَهْلِكُ وَيَنْتَهِي أَمْرُكَ وَدَعَوْتُكَ وَتَتَحَقَّقُ رُؤْيَتِي.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انصرف عَنْ مُسَيْلِمَةَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَقَالَ لَهُ: «**وهذا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي**» وَهَذَا مِنَ التَّقْلِيلِ وَعَدَمِ الِاهْتِمَامِ بِشَخْصِيَّةِ مُسَيْلِمَةَ بانصراف ﷺ عنه. فسَأَلَ ابنُ عبَّاسٍ رضي الله عنهما عن الرُّؤْيا، فأَخْبَرَه أبو هُرَيْرةَ رضي الله عنه: إنَّها رُؤْيا أراها اللهُ تعالى لنَبيِّه ﷺ فقال: «**بَيْنَما أنا نائِمٌ، رأَيْتُ في يَدَيَّ سِوَارَيْنِ من ذَهَبٍ، فأهَمَّني شَأْنُهُمَا، فَأُوحِيَ إِلَيَّ في المَنَامِ: أنِ انْفُخْهُمَا، فَنَفَخْتُهُما فَطَارَا، فأوَّلْتُهُما كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي**».

ثم رجع مُسَيْلِمةُ إلى اليَمامةِ، وبعدما تُوفِّي النَّبيُّ ﷺ عَظُمَ أمرُ مُسَيْلِمةَ، وارتَدَّ قومُهُ عنِ الإِسْلامِ، وانضَمَّ إليهم خلق كَثيرٌ ممن ارتدوا عن الإسلام، فكاتَبَهم أبو بَكرٍ الصِّدِّيقُ وأرسل إليهم كُتبًا ورسائل كَثيرةً يَعِظُهم، ويُحذِّرُهم، إلى أنْ بعَث كِتابًا مع حَبيبِ بنِ عبدِ اللهِ الأنْصاريِّ لهم، فقتَلَه مُسَيْلِمةُ، فعزَم أبو بَكرٍ رضي الله عنه على قِتالِهم، فأمَّرَ أبو بَكرٍ خالدَ ابنَ الوَليدِ رضي الله عنه بتجهيز النَّاسِ، والخروج إلى اليمامة، فجمع مُسَيْلِمةُ جَيشًا عَظيمًا، وخرَجوا لقتال المُسلِمينَ، وكانت بيْنهم حُروبٌ عَظيمة، وثَبَّتَ اللهُ تعالى المُسلِمينَ، وقُتِل مُسَيْلِمةُ على يَدَيْ وَحْشيٍّ بالحربة الَّتي قتل بها حَمْزةَ رضي الله عنه وهزَمَ اللهُ جَيشَه، ودمرهم، وفتَحَ اللهُ اليَمامةَ فدخَلَها

خالدُ بن الوليد ﷺ واستَوْلى على جَميعِ ما فيها وأظهَرَ اللهُ الدِّينَ الحق، وانتصر جيش أبي بكر الصديق ﷺ وجعَل العاقِبةَ للمُتَّقينَ.

٢٦٤- احْذَر المَسيحَ الدّجال

حذَّرَ النَّبي ﷺ أُمَّتهُ من الدَّجالِ؛ يظهر في آخر الزمان قبل قيام الساعة، والدَّجل هو الكذب، والدَّجَّالُ شخصٌ بِعَيْنِه ابتَلَى الله به عبادَه، وأَقْدَرَه على أَشْياءَ من مَقدُوراتِ الله تعالى.

عن حذيفة بن أسيد الغفاري ﷺ: اطَّلَعَ النَّبيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ، فَقالَ: «ما تَذَاكَرُونَ؟» قالوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ، قالَ: «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ، فَذَكَرَ، الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ من مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بالمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بالمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بجَزِيرَةِ العَرَبِ، وَآخِرُ ذلكَ نَارٌ تَخْرُجُ منَ اليَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلى مَحْشَرِهِمْ»[١].

وعن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مع الدَّجَّالِ إذا خَرَجَ ماءً ونارًا، فأَمَّا الَّذي يَرَى النَّاسُ أَنَّها النَّارُ فَماءٌ بارِدٌ، وأَمَّا الَّذي يَرَى النَّاسُ أَنَّه ماءٌ بارِدٌ فَنارٌ تُحْرِقُ، فمَن أدْرَكَ منكُم فَلْيَقَعْ في الَّذي يَرَى أَنَّها نارٌ؛ فإِنَّه عَذْبٌ بارِد»[٢].

٢٦٥- احْذَر من فتن آخر الزمان

حذَّرَ النَّبيُّ ﷺ أُمَّتَهُ ممَّا يَكونُ في آخِرِ الزَّمانِ، وما يَشمَلُه من فِتَنٍ

(١) «صحيح مسلم»: ٢٩٠١.
(٢) «صحيح البخاري»: ٣٤٥٠.

وعلاماتٍ تُنذِرُ بقيامِ السَّاعةِ ومن علامات الساعة ذَهابُ العلم وقِلَّتُه.

عن زياد بن لبيد ﷺ ذَكَرَ النَّبيُّ ﷺ شيئًا، فقالَ: «**ذاكَ عندَ أوانِ ذَهابِ العِلمِ**» قلتُ: يا رَسُولَ الله! وكَيفَ يَذهبُ العلمُ، ونحنُ نَقرأُ القرآنَ، ونُقرِئُهُ أبناءَنا، ويُقرِئُهُ أبناؤُنا أبناءَهُم إلى يوم القيامةِ ؟ قالَ: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ زِيَادُ! إِنْ كُنْتُ لأَرَاكَ مِنْ أَفْقَهِ رَجُلٍ بِالْمَدِينَةِ! أَوَلَيْسَ هَذِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَقْرَؤُونَ التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ لَا يَعْمَلُونَ بِشَيْءٍ مِمَّا فِيهِمَا؟!**»[(١)].

أي: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لِزياد: كنت لأَظُنُّك من أفقَهِ وأعلم رجُلٍ بالمدينة، أَتقولُ هذا الكلامَ معَ عِلمِك بأنَّ اليهودَ والنَّصارى يَقرَؤون التَّوراةَ والإنجيلَ وقد ضَلُّوا وحرَّفوا وبدَّلوا، كانوا يقرؤون ويَعْلَمُونَ ولا يَعْمَلُونَ بشيء ممَّا فيهما فهم بمنزِلةِ الجاهلِ، بل بمنزِلةِ الحمارِ الَّذي يَحمِلُ أسفارًا، أُولئك كالأَنعامِ، بل هم أَضَلُّ.

فعجب زِياد ﷺ من ذَهابِ العِلمِ عندَ المسلِمين، علمًا أنَّ القرآنَ موجود ومحفوظ، بقوله الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. جاء في تفسير الطبري قال: وَإِنَّا لِلْقُرْآنِ لَحَافِظُونَ مِنْ أَنْ يُزَادَ فِيهِ بَاطِلٌ مَا لَيْسَ مِنْهُ، أَوْ يَنْقُصَ مِنْهُ مَا هُوَ مِنْهُ مِنْ أَحْكَامِهِ وَحُدُودِهِ وَفَرَائِضِهِ[(٢)].

٢٦٦- احْذَر سُوءَ العاقبة

عن أنس بن مالك ﷺ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ دخَل على رجُلٍ من بني النَّجَّارِ يعُودُه، فقال له رسُولُ اللهِ ﷺ: «**يا خالِ! قُلْ: لا إِلهَ إِلَّا اللهُ**» فقال: أو خَالٌ

(١) «سنن ابن ماجه»: ٤٠٤٨، وصححه الألباني.
(٢) تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»: ١٤/ ١٨، الطبري.

أنا أو عَمٌّ؟! فقال النَّبيُّ ﷺ: «لا، بل خَالٌ» فقال له: «قُلْ لا إِلهَ إِلَّا اللهُ». قال: هو خَيْرٌ لي؟ قال: «نَعَم»(١).

وعن أنس بن مالك ﷺ: كانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبيَّ ﷺ فَمَرِضَ، فأتَاهُ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقالَ له: «أَسْلِمْ» فَنَظَرَ إِلى أَبِيهِ وهو عِنْدَهُ فَقالَ له: أَطِعْ أَبَا القَاسِمِ ﷺ، فأسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبيُّ ﷺ وهو يقولُ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي أَنْقَذَهُ منَ النَّارِ»(٢).

وعن أبي أمامة الباهلي ﷺ قال: قال ﷺ: «إِذا أرادَ اللهُ بعبدٍ خيرًا طهَّرَهُ قبلَ موتِه قالُوا: وما طَهُورُ العبدِ؟ قال: عملٌ صالِحٌ يُلهِمُهُ إِيّاهُ حتَّى يَقبِضَهُ عليهِ»(٣).

٢٦٧- احْذَر يَومَ القِيَامَة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ -تَتَفَجَّرَ- نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ -الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ- تُضِيءُ -تَعْلُو النَّارَ وَتُضِيءُ الْجَوَّ- أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى»(٤).

أَيْ: يَبْلُغُ ضَوْؤُهَا مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ إِلَى الْإِبِلِ الَّتِي تَكُونُ بِبُصْرَى فِي أَرْضِ الشَّامِ، وَقَدْ ظَهَرَتْ هَذِهِ النَّارُ فِي عَامِ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَسِتَّمِئَةٍ وَكَانَتْ نَارًا عَظِيمَةً أَفَاضَ الْعُلَمَاءُ مِمَّنْ عَاصَرَ ظُهُورَهَا وَمَنْ بَعْدَهُمْ فِي وَصْفِهَا مِنْهُمْ.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده»: ١٢٥٤٣.
(٢) «صحيح البخاري»: ١٣٥٦.
(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»: ٧٩٠٠، وصححه الألباني.
(٤) «رواه البخاري»: ٧١١٨، «ورواه مسلم»: ٢٩٠٢.

قَالَ النَّوَوِيُّ: خَرَجَتْ فِي زَمَانِنَا نَارٌ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَكَانَتْ نَارًا عَظِيمَةً جِدًّا مِنْ جَنْبِ الْمَدِينَةِ الشَّرْقِيِّ وَرَاءَ الْحَرَّةِ، تَوَاتَرَ الْعِلْمُ بِهَا عِنْدَ جَمِيعِ الشَّامِ وَسَائِرِ الْبُلْدَانِ وَأَخْبَرَنِي مَنْ حَضَرَهَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ[١].

ونقل ابن كثير: أن غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَعْرَابِ صَبِيحَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، مِمَّنْ كَانَ بِحَاضِرَةِ بَلَدِ بُصْرَى-في الشام-، أَنَّهُمْ شَاهَدُوا أَعْنَاقَ الْإِبِلِ فِي ضَوْءِ هَذِهِ النَّارِ الَّتِي ظَهَرَتْ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ[٢].

وذكر الإمام القرطبي في كتاب التذكرة: قَدْ خَرَجَتْ نَارُ بالحِجَاز بالمَدِينة، وَكَانَ بَدْؤُهَا زَلْزَلَةً عَظِيمَةً فِي لَيْلَة الْأَرْبِعَاءِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ الثَّالِثَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةٍ واستمرت إِلَى ضُحَى النَّهَارِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَسَكَنَتْ، وَظَهَرَتِ النَّارُ بِقُرْيظة بِطرف الحرَّة تُرى فِي صُورَةِ الْبَلَدِ الْعَظِيمِ عليهَا سُور مُحيطٌ عَلَيْهِ شَرَاريف وَأَبْرَاجُ وَمَآذِنُ، وَتُرَى رِجَالٌ يَقُودُونَهَا، لَا تَمُرُّ عَلَى جَبَلٍ إِلَّا دَكَّتْهُ وَأَذَابَتْهُ، وَيَخْرُجُ مِنْ مَجْمُوعِ ذَلِكَ مثل النَهْرُ أَحْمَرُ وَأَزْرَقُ لَهُ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ الرَّعْدِ، يَأْخُذُ الصُّخُورَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَنْتَهِي إِلَى مَحَطِّ الرَّكْبِ الْعِرَاقِيِّ، واَجْتَمَعَ مِنْ ذَلِكَ رَدْمٌ صَارَ كَالْجَبَلِ الْعَظِيمِ، فانْتَهَتْ النَّارُ إِلَى قُرْبِ الْمَدِينَةِ، وَمع ذلك فكَانَ يَأتي الْمَدِينَةَ نَسِيمٌ بَارِدٌ، وَشوهِدَ لهَذِهِ النَّارِ غَلَيَانٌ كَغَلَيَانِ الْبَحْرِ[٣].

---

(١) «شرح النووي على مسلم»: ١٨/ ٢٨، ت ٦٧٦هـ.

(٢) «البداية والنهاية»: ٨/ ٢٨٥، للإمام عماد الدين ابن كثير القرشي الدمشقي.

(٣) «فتح الباري بشرح صحيح البخاري»: ١٣/ ٨٥، للإمام الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، ت٨٥٢هـ.

قال: هِشَامٌ يَعْنِي الدَّسْتُوَائِيَّ عَنْ جَعْفَرٍ يَعْنِي صَاحِبَ الْأَنْمَاطِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَخْرُبُ صُدُورُهُمْ منَ الْقُرْآنِ وَلَا يَجِدُونَ لَهُ حَلَاوَةً وَلَا لَذَاذَةً. إنْ قَصَّرُوا عَمَّا أُمِرُوا بِهِ؛ قالُوا: إنَّ الله غَفُورٌ رَحِيمٌ. وَإِنْ عَمِلُوا بِمَا نُهُوا عَنْهُ؛ قالُوا: سَيَغْفِرُ لَنَا؛ إنَّا لَمْ نُشْرِكْ بِالله شَيْئًا. أَمْرُهُمْ كُلُّهُ طَمَعٌ؛ لَيْسَ مَعَهُ صِدْقٌ، يَلْبَسُونَ جُلُودَ الضَّأْنِ عَلَى قُلُوبِ الذِّئَابِ (ظَاهِرُهُم يُخَالِفُ بَاطِنهُم) أفْضَلُهُمْ فِي دِينِهِ الْمُدَاهِنُ (إظهارُ خِلَافِ مَا يُخفى)[1].

(١) رواه أحمد في «الزهد»: ص٢٤٥، ١٧٤١، للإمام أحمد بن حنبل، دار الكتب العلمية.

وأخيرًا

عن عمرو بن الحمق الخزاعي رضي الله عنه قال: قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَّلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ**».

قيلَ: وما عسَّلَهُ؟ قالَ: «**يُفتَحُ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِهِ؛ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ**»[1].

❁ ❁ ❁

﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾
وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾

[الصافات]

(١) «صحيح ابن حبان»: ٣٤٣.

مَصَادِرُ الكِتَابِ

١- القرآن الكريم.

٢- السدي الكبير: «تفسيرالسدي الكبير» للإمام أبي محمد إسماعيل بن عبد الرحمن، المتوفى ١٢٨.

٣- ابن جرير: تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» للإمام أبي جعفر محمد الطبري، المتوفى ٣١٠ هـ.

٤- البغوي: تفسير البغوي «معالم التنزيل» للإمام محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود الشافعي، المتوفى ٥١٦هـ.

٥- القرطبي: تفسير القرطبي «الجامع لأحكام القرآن» للإمام محمد بن أحمد ابن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، المتوفى ٦٧١هـ.

٦- ابن كثير: «تفسير القرآن العظيم» للإمام الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ.

٧- السعدي: تفسير السعدي «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» لعبد الرحمن بن ناصر، المتوفى ١٣٧٦هـ.

٨- أبو بكر بن أبي شيبة: مُصَنَّف ابنِ أبي شَيبةَ «الكتاب المُصنف في الأحاديث والآثار»: للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي، المتوفى ٢٣٥هـ.

٩- ابن حنبل: الإمام أحمد بن محمد، المتوفى ٢٤١هـ.

.....«المسند»

.....«كتاب الزهد».

١٠- البخاري: الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، المتوفى ٢٥٦ هـ.

.....صحيح البخاري «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه».

.....الأدب المفرد «الأدب المفرد الجامع للآداب النبوية».

١١- صحيح مسلم: «الجامع الصحيح » للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري، المتوفى ٢٦١هـ.

١٢- ابن ماجه: «سنن ابن ماجه» للإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، المتوفى ٢٧٣هـ.

١٣- أبو داود: «سنن أبي داود » للإمام سليمان بن الأشعث السجستاني، المتوفى ٢٧٥ هـ.

١٤- النسائي: سنن النسائي«كتاب السنن الكبرى» للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، المتوفى ٣٠٣هـ.

١٥- ابن حِبَّان: الإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حِبَّان بن أحمد بن حِبَّان بن معاذ بن مَعْبدَ التميمي أبو حاتم الدارمي البُستي، المتوفى ٣٥٤هـ.

.....صحيح ابن حبان «المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع ».

.....«روضة العقلاء ونزهة الفضلاء».

١٦- البغوي: «شرح السنة» الإمام أبو بكر محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود الشافعي، المتوفى ٥١٦هـ.

١٧- ابن أبي الدنيا: للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان القرشي، المتوفى ٢٨١هـ، «مجابو الدعوة»، «الصمت».

١٨- الطحاوي: «شرح مشكل الآثار»، تأليف أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري، المتوفى ٣٢١هـ.

١٩- أبو حاتم الرازي: «كتاب آداب الشافعي ومناقبه» للإمام الجليل أبي محمد عبد الرحمن، المتوفى ٣٢٧هـ.

٢٠- البربهاري: «شرح السنة»، لأبي محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري، المتوفى ٣٢٩هـ.

٢١- النيسابوري: «كتاب المناهي وعقوبات المعاصي»، تصنيف محيي السنة أبي يعقوب محمد بن إسحق بن يزيد الكاتب، المتوفى حدود ٣٤٠هـ.

٢٢- الطبراني: الإمام أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، المتوفى ٣٦٠هـ.

«المعجم الكبير»، «المعجم الصغير»، «الأوسط»،«مكارم الأخلاق».

٢٣- أبو طالب المكي: «قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد» لمحمد بن علي بن عطية الحارثي المشهور، المتوفى ٣٨٦ هـ.

٢٤- ابن بطة:«إبطال الحيل»: لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري، المتوفى ٣٨٧هـ.

٢٥- الخطابي: «معالم السنن» للإمام أبي سليمان حمد بن محمد البستي، المتوفى ٣٨٨هـ.

٢٦- الحاكم النيسابوري: «المستدرك على الصحيحين»، للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله، المتوفى ٤٠٥.

٢٧- اللالكائي: «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم» للإمام الحافظ أبي القاسم هبة الله ابن الحسن بن منصور الطبري، المتوفى ٤١٨هـ.

٢٨- البغدادي: «الفَرقُ بين الفِرَق وبيان الفرقة الناجية منهم عقائد الفِرق الإسلامية وآراء كبار أعلامها» للإمام أبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد، المتوفى ٤٢٩هـ.

٢٩- الأصفهاني: «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله، المتوفى ٤٣٠هـ.

٣٠- ابن بطال: «شرح صحيح البخاري»، لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك القرطبي، المتوفى ٤٤٩هـ.

٣١- ابن عبد البر القرطبي: «جامع بيان العلم وفضله»، للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد المالكي، المتوفى ٤٦٣هـ.

٣٢- الخطيب البغدادي: الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، المتوفى ٤٦٣ هـ، «تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها ووارديها»، «كتاب الفقيه والمتفقه»، «الكفاية في علم الرواية».

٣٣- أبو إسحاق الشّيرازي: «المهذب في فقه الإمام الشَّافعي»، تأليف أبي إسحاق بن علي بن يوسف الفيروزآبادي، المتوفى ٤٧٦هـ.

٣٤- أبو المظفر السمعاني: «تفسير القرآن»، لأبي المظفر منصور بن محمد بن

عبد الجبار ابن أحمد المروزي التميمي الحنفي ثم الشافعي، المتوفى٤٨٧.

٣٥- أبو حامد الغزالي: «فضائح الباطنية»، لأبي حامد محمد بن محمد الطوسي، المتوفى ٥٠٥هـ.

٣٦- ابن أبي يعلى: «طبقات الحنابلة» للقاضي أبي الحسين محمد بن البغدادي الحنبلي، المتوفى ٥٢٦هـ.

٣٧- الشهرستاني: «الملل والنحل»، للإمام أبي الفتح محمد بن عبدالكريم، ت ٥٤٨.

٣٨- ابن عساكر: «تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها» للحافظ أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي، المتوفى ٥٧١ هـ.

٣٩- الإشبيلي: «كتاب التهجد وما ورد في ذلك من الكتب الصحاح وعن العلماء والصلحاء والزهاد رضي الله عنهم» للإمام الحافظ أبي محمد عبد الحق بن عبد الرحمن، المتوفى ٥٨١ هـ.

٤٠- ابن الجوزي: الإمام الحافظ جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد القرشي، المتوفى ٥٩٧ هـ.

«سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخلفية الزاهد»، «كتاب التبصرة»، «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم»، «الفوائد»، «تلبيس إبليس»، «الأذكياء»، «صفوة الصفوة»، «تذكرة الأريب».

٤١- ابن الأثير الجزري: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني، المتوفى

٦٠٦هـ.

٤٢- ابن قدامة المقدسي: الإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، المتوفى ٦٢٠هـ، «المغني»، «كتاب التوابين».

٤٣- ابن الأثير: «الكامل في التاريخ»، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، المتوفى ٦٣٠ هـ.

٤٤- المنذري: «الترغيب والترهيب من الحديث الشريف» للإمام زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي، المتوفى ٦٥٦هـ.

٤٥- النووي: الإمام محيي الدين أبو زكريا يحيي بن شرف الدين الدمشقي، المتوفى ٦٧٦هـ.

«روضة الطالبين وعمدة المفتين»، «تهذيب الأسماء واللغات»، «صحيح مسلم بشرح النووي».

٤٦- ابن قدامة المقدسي: «مختصر منهاج القاصدين»، للإمام أحمد بن محمد عبد الرحمن، المتوفى ٦٨٩هـ.

٤٧- ابن تيمية: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني، المتوفى ٧٢٨ هـ.

«منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية»، «مجموع الفتاوي»، «السياسة الشرعية»، «إقتضاء الصراط المستقيم»، «جامع المسائل».

٤٨- الذهبي: الإمام الحافظ أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد عثمان بن قايماز، المتوفى ٧٤٨هـ، «الكبائر»، «سير أعلام النبلاء»، «تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام».

٤٩- ابن قيم الجوزية: الإمام أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب، المتوفى ٧٥١هـ.

«مدارج السالكين»، «تحفة المودود بأحكام المولود»،«إغاثة اللهفان من مكائد الشيطان»، «أحكام أهل الذمة»، «بدائع الفوائد».

٥٠- المقدسي: «الفروع »، «الآداب الشرعية والمنح المرعية» للإمام أبو عبد الله محمد بن مفلح، المتوفى ٧٦٣هـ.

٥١- الصفدي: «الوافي بالوفيات» صلاح الدين خليل بن أيبك، المتوفى ٧٦٤ هـ.

٥٢- الفيومي: «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير»: تأليف أبي العباس أحمد بن محمد بن علي الحموي، المتوفى ٧٧٠هـ.

٥٣- ابن كثير: الإمام عماد الدين أبو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى ٧٧٤هـ، «طبقات الفقهاء الشافعيين»، «البداية والنهاية».

٥٤- الشاطبي: «الموافقات» تصنيف أبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، المتوفى ٧٩٠هـ.

٥٥- الهيثمي: « مجمع الزوائد ومنبع الفوائد »، للإمام أبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان، المتوفى ٨٠٧هـ.

٥٦- الدميري: «حياة الحيوان الكبرى» للإمام محمد بن موسى بن عيسى بن علي أبي البقاء كمال الدين الشافعي، المتوفى ٨٠٨هـ.

٥٧- المقريزي «اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء»: لأبي العَبَّاسِ تَقِيِّ الدِّينِ أَحْمَدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ القَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، المتوفى٨٤٢هـ.

٥٨- الأبشيهي: «المستطرف في كل فن مستظرف» للإمام شهاب الدين بن محمد بن أبي محمد، المتوفى ٨٥٢ هـ.

٥٩- ابن حجر: الإمام شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني، المتوفى ٨٥٢هـ. «فتح الباري بشرح صحيح البخاري»، «الدراية في تخرج أحاديث الهداية».

٦٠- ابن عادل الدمشقي: «اللّباب في علوم الكتاب»، للمفسر أبي حفص سراج الدين عمر بن علي الحنبلي، المتوفى ٨٨٠هـ.

٦١- السيوطي: «شرح سنن ابن ماجه» للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن بكر السيوطي، المتوفى٩١١هـ.

٦٢- الشبلي: «آكام المرجان في أحكام الجان»، للشيخ الإمام بدرالدين أبي عبدالله محمد بن عبدالله، المتوفى ٩٦٧هـ.

٦٣- ابن حجر الهيتمي: «الفتاوى الحديثية»، تأليف شيخ الإسلام أحمد بن محمد بن علي المكّي المصري، المتوفى ٩٧٤ هـ.

٦٤- القاري: «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح»، الملا علي بن سلطان محمد، المتوفى ١٠١٤هـ.

٦٥- المناوي: «فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير» للعلامة محمد عبد الرؤوف، المتوفى ١٠٣١هـ

٦٦- الصنعاني: «سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام»، للإمام محمد بن إسماعيل الأميراليمني، المتوفى ١١٨٢هـ.

٦٧- الشوكاني: الإمام محمد بن علي، المتوفى ١٢٥٠هـ، «نيل الأوطار»، «الدراري المضية».

٦٨- العظيم آبادي: «عون المعبود شرح سنن أبي داود»: أبو عبد الرحمن محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر شرف الحق الصديقي، المتوفى١٣٢٩هـ.

٦٩- الألباني: محمد ناصر الدين، المتوفى ١٤٢٠هـ، «غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام»، «سلسلة الأحاديث الصحيحة»، «صحيح الترغيب والترهيب»، «تمام المنة في التعليق على فقه السنة»، «صحيح الجامع».

٧٠- بروكلمان: «تاريخ الشعوب الإسلامية» كارل، ت ١٩٥٦م.

٧١- الغريب: « وجاء دور المجوس» عبد الله محمد، ت١٤٣٨هـ.

٧٢- واكيم: «إيران في الحضارة »: سليم.

٧٣- وحيد بالي: «كتاب وقاية الإنسان من الجن والشيطان» عبد السلام.

فِهرِس الموضوعات

مُقَدِّمَة..... ٥
١ - احْذَر من الجانِّ والشَّياطينِ..... ٩
٢ - احْذَر من أذيَّة الجنِّ ١٤
٣- احْذَر من وسوسةِ الشيطان ١٩
٤ - احْذَر الخُبثَ ١٩
٥ - احْذَر من مُشاركة أكلٍ مع الشيطانِ ٢٠
٦ - احْذَر خُطُواتِ الشيطانِ ٢١
٧- احذر التَّثاؤُبَ فإنه مِنَ الشَّيْطانِ ٢٢
٨- احْذَر الاستدراج ٢٣
٩- احْذَر عينَ الحاسد ٢٣
١١ - احْذَر السِّحرَ ٢٥
١٢ - احْذَر العراف ٢٧
١٣ - احْذَر الرِّياءَ ٢٧
١٤ - احْذَر سُوءَ النِّيَّةِ ٢٨
١٥ - احْذَر التَّميمَةَ..... ٢٩
١٦ - احْذَر الذَّبحَ لغيرِ اللهِ ٣٠
١٧ - احْذَر تَقبيلَ الحَجَر والشَّجَر ٣١
١٨ - احْذَر مُعتقَداتِ الجاهليَّةِ ٣٢
١٩ - احْذَر تَّصويرَ ذوات الأرواح ٣٣
٢٠ - احْذَر التَّماثيلَ والكلاب ٣٤
٢١ - احْذَر التكاسُل عن الصَّلاةِ..... ٣٤
٢٢ - احْذَر ترك صلاةِ الجُمُعَة..... ٣٨
٢٣ - احْذَر الكَلامَ في الصَّلاةِ ٣٩

٢٤- احْذَر من إغماضِ العين في الصلاة ٤٠
٢٥- احْذَر افتراش ذراع في السجود ٤٠
٢٦- احْذَر الاستناد على اليد اليسرى في الصلاة..... ٤٠
٢٧- احْذَر من العُجالة في الوُضُوء..... ٤١
٢٨- احْذَر من الاغتسال في الماء الراكد ٤١
٢٩- احْذَر من رفع البصر إلى السماء في الصلاة ٤٢
٣٠- احْذَر من قراءة القرآن في الركوع والسجود ٤٣
٣١- احْذَر من أكل الثُّومَ والبَصَل عند قربان المسجد..... ٤٣
٣٢- احْذَر من البول قائمًا إلا لعذر..... ٤٤
٣٣- احْذَر من نجاسَة البولِ..... ٤٤
٣٤- احْذَر من غسل العورة باليمين ٤٦
٣٥- احْذَر من نجاسة الكلاب ٤٦
٣٦- احْذَر تركَ صلاةِ الجماعة في المسجِدِ ٤٧
٣٧- احْذَر من الإسراع في المشي لإدراك صلاة
الجماعة وترك السكينة والوقار ٤٨
٣٨- احْذَر الخلل في الصفوف ٤٩
٣٩- احْذَر المرورَ بين يدي المُصلّي ٤٩
٤٠- احْذَر وَصْلَ صلاةٍ بصلاة ٥٠
٤١- احْذَر الاختلافَ عن الإمام بالتقدم أو التأخر ٥١
٤٢- احْذَر تشبيك الأصابع في المسجد ٥٢
٤٣- احْذَر كَفتَ الثياب والشعر في الصلاة ٥٣
٤٤- احْذَر من اتِّخاذِ القُبورِ مساجد ٥٤
٤٥- احْذَر من صديقِ السُّوءِ ٥٤
٤٦- احْذَر إحراج الصاحب ٥٦
٤٧- احْذَر سُوءَ الأخلاقِ و قسوةَ القلب ٥٧
٤٨- احْذَر تمني زوال النعم عن غيرك ٥٨

٤٩- احْذَر المزاحَ المذموم ٦٠
٥٠- احْذَر أذيةَ المسلمين وذمهم ٦١
٥١- احْذَر الجدال في الحج ٦٢
٥٢- احْذَر الصيد وأنت مُحرم ٦٣
٥٣- احْذَر تعذيب الذبيحة ٦٤
٥٤- احْذَر اللّدغَ ٦٥
٥٥- احْذَر رفعَ حديدة بوجهِ أخيك ٦٦
٥٦- احْذَر النوم على البطن..... ٦٧
٥٧- احْذَر النّردَ ٦٧
٥٨- احْذَر منَ الغَضَبِ ٦٨
٥٩- احْذَر من التّبَرّءُ من النّسَبِ والوَلاء..... ٦٩
٦٠- احْذَر غَلَبَةَ الرّجالِ وضلع الدَّين ٧٠
٦١- احْذَر أن تَنتَصِر لِنَفسِك ٧١
٦٢- احْذَر الطعنَ في النَّسبِ..... ٧١
٦٣- احْذَر السّبّ..... ٧٢
٦٤- احْذَر سَب الرِّيح ٧٣
٦٥- احْذَر سب الديك ٧٣
٦٦- احْذَر سَب الدَّهر ٧٤
٦٧- احْذَر سَب الأموات ٧٥
٦٨- احذر من ترك التفسح في المجالس..... ٧٦
٦٩- احْذَر الجُلوسَ عَلى القَبرِ..... ٧٧
٧٠- احْذَر بغض وسب الصَّحَابَة ٧٩
٧١- احْذَر اللّعنَ ٨١
٧٢- احْذَر عَذاب الله تعالى ٨٣
٧٣- احْذَر الوقوع في التهلكة ٨٤
٧٤- احْذَر تمني لقاءَ العَدُو ٨٥

٧٥- احْذَر الدُّنيا..... ٨٦
٧٦- احْذَر النَّظَر الحَرَام ٨٧
٧٧- احْذَر قَتلَ الأولادِ وَوأدَ البَنَاتِ ٨٩
٧٨- احْذَر سَخط البَنَاتِ..... ٩٠
٧٩- احْذَر القتل..... ٩٠
٨٠- احْذَر قتلَ ذَوي القاتلِ ٩١
٨١- احْذَر المُسكرَ ٩٢
٨٢- احْذَر التَّدخينَ والمُخدِّراتِ ومُشتقاتِها..... ٩٢
٨٣- احْذَر مُحَرَّمَاتِ الذُّنُوبِ ٩٥
٨٤- احْذَر الطرب و الغناءَ واللهو المُحَرَّمَ ٩٦
٨٥- احْذَر القَزَع ٩٨
٨٦- احْذَر الطَّمَع ٩٩
٨٧- احْذَر إخفَاءَ العَيبِ في المبيع ونحوه..... ١٠٠
٨٨- احْذَر تَتَبُّعَ العَوراتِ ١٠١
٨٩- احْذَر منَ الأهوَاءِ..... ١٠٢
٩٠- احْذَر الاختلافَ..... ١٠٣
٩١- احْذَر من لسانكَ ١٠٣
٩٢- احْذَر قيلَ وقالَ، وإضاعَةَ المالِ، وكَثْرَةَ السُّؤالِ..... ١٠٦
٩٣- احْذَر الكلامَ الفاحشَ ١٠٧
٩٤- احْذَر قولَ خَبُثَت نَفسي ١٠٧
٩٥- احْذَر أن تقولَ ما لا تفعل..... ١٠٨
٩٦- احْذَر المداحين ١٠٩
٩٧- احْذَر من أذى الجارِ..... ١١٠
٩٨- احْذَر الإحْرَاج الناس..... ١١١
٩٩- احْذَر التَّجَسُّس..... ١١٢
١٠٠- احْذَر سُوءَ الظَّنِّ بالمسلمين ١١٤

١٠١- احْذَر الكَذِبَ ١١٤
١٠٢- احْذَر البُهت والغيبة والافتراء ١١٦
١٠٣- احْذَر من الخبر قبل المعاينة ١١٧
١٠٤- احْذَر اليمينَ الغَمُوسَ ١١٨
١٠٥- احْذَر قول وشهادة الزور ١٢٠
١٠٦- احْذَر كتمان الشهادة ١٢٠
١٠٧- احْذَر الحَلفَ بالآبَاءِ ١٢١
١٠٨- احْذَر هجر أخيك فوق ثلاث ١٢٢
١٠٩- احْذَر الجَهلَ ١٢٣
١١٠- احْذَر المَنَّ والأذى ١٢٥
١١٢- احْذَر الكَذِبَ على النَّبيِّ ﷺ ١٢٧
١١٣- احْذَر الكَذِبَ ولو كان في الرؤى والحُلُم ١٢٨
١١٤- احْذَر من إنكار وردّ حجية السنة ١٢٩
١١٥- احْذَر معصية الرسول ﷺ ١٣٠
١١٦- احْذَر شَتمَ النَّبيِّ ﷺ ١٣١
١١٧- احْذَر التَّكلُّفَ ١٣٤
١١٨- احْذَري كفران النعمة والإحسان ١٣٥
١١٩- احْذَروا الدُّعاء على أنفُسكم أو أولادكم أو أموالكم ١٣٧
١٢٠- احْذَر فتنَةَ النِّساءِ ١٣٧
١٢١- احْذَر فتنة الأهل والأولاد ١٣٩
١٢٢- احْذَر التَفريط في حقِّ الأهلِ ١٤٠
١٢٣- احْذَر هتك حرمة البيت ١٤١
١٢٤- احْذَر كَشفَ العَورَة ١٤١
١٢٥- احْذَر مُصافحةَ النساء ١٤٢
١٢٦- أختاه: احْذَري إظهارَ الزِّينة ١٤٣
١٢٧- أختاه: احْذَرِي من التطيب إذا أردت الخروج من البيت ١٤٣

١٢٨- أختاه: احْذَري السُّفورَ والتَّبرُّجَ ١٤٤
١٢٩- أختاه: احْذَري اللَّطمَ وشَقَّ الجُيُوب ١٤٥
١٣٠- احْذَري إثارة البغضاء بين المرأة وزوجها ١٤٦
١٣١- احْذَر الخطبة على خِطبة أخيكَ ١٤٧
١٣٢- احْذَري النكاح بدونِ وليٍّ ١٤٧
١٣٣- احْذَر الخلوَةَ ١٤٨
١٣٤- احْذَر إفشاء أسرار الزوجية ١٤٩
١٣٥- احْذَر الجماع في نهار رمضان ١٥٠
١٣٦- احْذَر إتْيان المرأة من دُبُرِها ١٥١
١٣٧- احْذَر الزِّنا ١٥٢
١٣٨- احْذَر زواج المتعة ١٥٤
١٣٩- احْذَر التشبه بالنساء ولتحذر النساء من التشبه بالرجال ١٥٥
١٤١- احْذَر من الدِّياثة ١٥٧
١٤٢- احْذَر إجبار المرأة على الزواج ١٥٧
١٤٣- احْذَر الأنكحة المنهي عنها ١٥٨
١٤٤- احْذَري الزواج قبل انتهاء العدة ١٥٩
١٤٥- احْذَر زواج الشغار ١٦٠
١٤٦- احْذَر القذفَ ١٦٠
١٤٧- احْذَر محبة إشاعة الفاحشة في المؤمنين ١٦١
١٤٨- أختاه: احْذَري طلب الطَّلاقِ ١٦١
١٤٩- احْذَري النشوز ١٦٣
١٥٠- أختاه: احْذَري التفريط في حقَّ الزَّوجِ ١٦٣
١٥١- أختاه: احْذَري من السَّفر بدون مَحرَمٍ ١٦٤
١٥٢- احْذَر الظهار ١٦٥
١٥٣- احْذَر خَديعة الزوجة ١٦٦
١٥٤- احْذَر المُحَلِّل والمُحَلَّل له ١٦٧

١٥٥- احْذَر العجلة من الدخول على الأهل ١٦٧
١٥٦- احْذَر تضييع حقوقَ الزَّوجة..... ١٦٨
١٥٧- احْذَر الوَشمَ والنّمص والتفلج ووصل الشعر..... ١٦٩
١٥٨- احْذَر لبس الحَرِير والذهب..... ١٧٠
١٥٩- احْذَر الشُّربَ والأكل في إِناء الذهب والفضَّة ١٧١
١٦٠- احْذَر حلق اللِّحيَة ١٧١
١٦١- احْذَر مخالفة الفطرة..... ١٧٢
١٦٢- احذر من التفل عن يمينك أو في القبلة ١٧٢
١٦٣- احْذَر الخَمرَ والمَيسِر (القِمار) ١٧٣
١٦٤- احْذَر النَّفخَ في الإناء ١٧٥
١٦٥- احْذَر من الضَّحكَ المُبالغ فيه..... ١٧٦
١٦٦- احْذَر من الاستِخفَافِ بالنَّاسِ..... ١٧٦
١٦٧- احْذَر من الأحاديثِ المفتعلة لتضحك الناس (النُّكَت) ١٧٨
١٦٨- احْذَر الضحك من الضرطة ١٧٨
١٦٩- احْذَر من الاستخفافِ بالعُلماء..... ١٧٩
١٧٠- احْذَر السخرية ١٨٠
١٧١- احْذَر من تصغير الذُّنوب ١٨٣
١٧٢- احْذَر حُبَّ الجاه والرِّياسة ١٨٣
١٧٣- احْذَر الإِفسادَ على الآخرين..... ١٨٥
١٧٤- احْذَر من النِّفاق والفُتور ١٨٦
١٧٥- احْذَر من الفخرِ ١٨٧
١٧٦- احْذَر المنان..... ١٨٨
١٧٧- احْذَر الكِبرَ والخُيَلاءَ وَالتَّجَبُّر ١٨٨
١٧٨- احْذَر البَغيَ..... ١٩٠
١٧٩- احْذَر من تعيير المسلم ١٩٠
١٨٠- احْذَر من الخروج على السلطان ١٩١

١٨١- احْذَر العصبية الجاهلية ١٩٢
١٨٢- احْذَر السُّلطانَ الظَّالم ١٩٢
١٨٣- احْذَر قاضي السُّوء ١٩٦
١٨٤- تحذير الإمام من إهمال الرعية ١٩٧
١٨٥- احْذَر من بطانة السُّوء ١٩٨
١٨٦- احَذَر من تولية المرأة للإمارة ١٩٩
١٨٧- احْذَر من التفريط في العدالة ٢٠٠
١٨٨- احْذَر سُوءَ استعمال المناصبِ ٢٠١
١٨٩- احْذَر أخذ ما لا يحقُّ لك فيه ٢٠٣
١٩٠- احْذَر الإعجابَ بالنَّفس واستصغار الآخرين ٢٠٥
١٩١- احْذَر من عدم إتقان العمل ٢٠٦
١٩٢- احْذَر سؤال الناس ٢٠٦
١٩٣- احْذَر الشقَّ على المُسلمين ٢٠٧
١٩٤- احْذَر منعَ فضل الماء ٢٠٨
١٩٥- احْذَر من تغيير منار الأرض ٢٠٩
١٩٦- احْذَر أن تقولَ غير الحق ٢١٠
١٩٧- احْذَر من أكلِ حقِّ الأجير ٢١٠
١٩٨- احْذَر ضرب المملوكِ (العامل) ٢١٠
٩٩١- احْذَر ضرب الوجه ٢١١
٢٠٠- احْذَر الخيانة ٢١٢
٢٠١- احْذَر الغَدرَ ٢١٥
٢٠٢- احْذَر مكر الله ٢١٦
٢٠٣- احْذَر الاستدانة من غير حاجة ٢١٧
٢٠٤- احْذَر الرِّبا ٢١٩
٢٠٥- احْذَر من السَّرقة ٢٢٠
٢٠٦- احْذَر قطع الطريق ٢٢٢

٢٠٧- احْذَر كَسبَ الحرام ٢٢٤
٢٠٨- احْذَر التَّحايل في الوزن ٢٢٥
٢٠٩- احْذَر أكل أموال النَّاس بالباطل والمُماطلَة ٢٢٦
٢١٠- احْذَر الرَّشوَةَ ٢٢٨
٢١١- احْذَر مالَ اليتيم ٢٣٠
٢١٢- احْذَر بيعَ الذَّهب بالذَّهب والفضة بالفضة ٢٣٠
٢١٣- احْذَر الاحتكار ٢٣١
٢١٤- احذر من بيع الحاضر للبادي ٢٣١
٢١٥- احْذَر بيوع الجاهلية ٢٣٢
٢١٦- احْذَر من بيع ما لا تملك ٢٣٢
٢١٧- احْذَر بيع الثمر حتّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ ٢٣٣
٢١٨- احْذَر البيع والشراء في المسجد ٢٣٣
٢١٩- احْذَر من فتنة المال ٢٣٤
٢٢٠- احْذَر إخلاف العهد ٢٣٥
٢٢١- احْذَر الإسراف والتبذير ٢٣٦
٢٢٢- احْذَر الشُّح ٢٣٧
٢٢٣- احْذَر مَنعَ الزَّكَاة ٢٣٩
٢٢٤- احْذَر الغَضَب ٢٤٠
٢٢٥- احْذَر أكلَ الميتةِ والدمِ المسفوحِ ٢٤٠
ولحمِ الخِنزير ٢٤٠
٢٢٦- احْذَر أَكْلَ لَحمِ الحُمُرِ الأهليَّةِ أو الإنْسيَّةِ ٢٤٣
٢٢٧- احْذَر هتك المحرمات ٢٤٣
٢٢٨- احْذَر الحيلَة ٢٤٥
٢٢٩- احْذَر دَعوَةَ المَظلوُم ٢٤٦
٢٣٠- احْذَر الدعاء على الناس؛ إلّا على مَن ظلمكَ ٢٤٧
٢٣١- احْذَر من التفريط في الأمانة ٢٤٨

٢٣٢- احْذَر من الوَبَاء ٢٤٩
٢٣٣- احْذَر من الطَّاعونِ ٢٤٩
٢٣٤- احْذَر البِدعة والمعصية ٢٥١
٢٣٥- احْذَر من كَيدِ الأعدَاء ٢٥٣
٢٣٦- احْذَر الخَوَارِج ٢٥٥
٢٣٧- احْذَر غُلاةَ الصُّوفيَّة ٢٥٦
٢٣٨- احْذَر فرقة الأحباش ٢٦٨
٢٣٩- احْذَر المُنَافِقينَ ٢٦٩
٢٤٠- احْذَر المُعتَزِلَة ٢٧١
٢٤١- احْذَر الباطنيَّة ٢٧٤
٢٤٢- احْذَر الرَّوافض ٢٨١
٢٤٣- احْذَر البَهَائِيَّة ٢٩٦
٢٤٤- احْذَر اليَهُود ٢٩٧
٢٤٦- احْذَر موالاة الكفار ٣٠٦
٢٤٧- احْذَر أعياد المجوس والكفار ٣٠٧
٢٤٨- احْذَر الإقامة بين أظهر المشركين ٣٠٨
٢٤٩- احْذَر من الفتن والمِحن ٣٠٩
٢٥٠- احْذَر التنطع ٣١٢
٢٥١- احْذَر التَّكفير ٣١٢
٢٥٢- احْذَر اليأس من رحمة الله ٣١٣
٢٥٣- احْذَر من دِمَاء النَّاس ٣١٤
٢٥٤- احْذَر التَّولِّي يوم الزَّحف ٣١٥
٢٥٥- احْذَر طُول الأمل ٣١٦
٢٥٦- احْذَر الانتحار ٣١٨
٢٥٧- احْذَر الوحدة ٣١٩
٢٥٨- احْذَر الملل ٣١٩

٢٥٩- احْذَر تمني الموت ٣٢٠
٢٦٠- احْذَر عُقوق الوالدين ٣٢١
٢٦١- احْذَر من الأسماءِ السيِّئةِ ٣٢٢
٢٦٢- احْذَر قَطعَ الرَّحمِ ٣٢٣
٢٦٣- احْذَر الدَّجَّالين الكذَّابين ٣٢٤
٢٦٤- احْذَر المَسيحَ الدَّجال ٣٢٦
٢٦٥- احْذَر من فتن آخر الزمان ٣٢٦
٢٦٦- احْذَر سُوءَ العاقبة ٣٢٧
٢٦٧- احْذَر يَومَ القِيَامَة ٣٢٨
وأخِيرًا ٣٣١
مَصَادِرُ الكِتَابِ ٣٣٢
فِهرِس الموضوعات ٣٤١